المجلد السادس
من كتاب السنن الكبير :
على ترتيب أبي إبرهيم
إسمعيل بن يحيى بن
إسمعيل المزني
تأليف الشيخ العالم الحافظ أبي بكر أحمد ابن الحسين
بن علي ابن موسى البيهقي الخسروجردي

على ترتيب أبي إبراهيم إسماعيل بن عبي بن إسحاق الكلبي

تأليف الشيخ العالم الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي

ابن موسى البيهقي الخسرجردي رحمه الله عليه

برواية الشيخ أبي المعالي محمد بن إسماعيل بن محمد الفارسي عنه

وبرواية الشيخ أبي بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي عنه

وبرواية الشيخ الحافظ بن فتح الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن

وشرف الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الدالاني المقرئ عنه

سماع منهما الصاحب أبي علي الحسن بن محمد بن أبي هريرة

الخوارزمي رحمه الله وعفا عنه

٧٠٣ ورق

٧٠٣ ورق

بسم الله الرحمن الرحيم

اخبرنا الشيخ الامام الفاضل بقية الدهر ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن
محمد بن ابي الفضل السلمي المرسي ادام الله توفيقه قراءة عليه وانا اسمع
بمرسية الحروسة بدار الحديث النورية قال اخبرنا الشيخ الجليل
ذو الكنى ابو بكر او الفتح او العز منصور بن ابي المعالي عبد الملك بن
ابي البركات عبد الله ان الامام ابي عبد الله محمد بن الفضل بن احمد الطائي
الفراوي النسائوري قال انا ابو المعالي محمد بن ابي سعد بن محمد الاديب
ابو عمرو وعمر بن عبد الواحد قالا اخبرنا الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي
الخسروجردي رحمه الله قال

ما [illegible] بحافظ الوصي مال اليتيم اذا واضبه

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد عبد بن عدي الحافظ
انا عبد الرحمن بن محمد بن علي القرشي نا عمار بن رجا نا احمد بن
ابي طيبة نا يعقوب يعني ابا يوسف عن عبد الله بن علي يعني ابا اويس
المدني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ولي يتيما مالا فليتجر به ولا يدعه حتى تاكله الصدقة

وقد رويناه في كتاب الزكاة عن ابي المثنى بن الصباح عن عمرو بن
شعيب ورواه عن مندل بن علي عن ابي اسحق الشيباني عن عمرو
والصحيح رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن
المسيب ان عمر بن الخطاب قال ابتغوا باموال اليتامى لا تاكلها
الصدقة وقد رويناه مرفوعا من وجه آخر عن عمرو وروي من وجه عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا اخبرناه ابو بكر احمد بن الحسن

نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا عبد العزيز الدراوردي عن
عمرو بن ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا في مال اليتيم
لا تاكلها الصدقة

اخبرنا ابو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الفقيه
انا عيسى بن علي انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا داود بن
عمرو نا محمد بن مسلم عن عمرو وهو ابن دينار عن عبد الرحمن الاسباب
ان عمر بن الخطاب قال ابتغوا في اموال اليتامى لا تستهلكها الصدقة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو سعيد عمرو بن محمد العدل نا
بشر بن موسى نا داود الصبي نا القعنبي نا عبد العزيز الدراوردي عن عمرو
فذكره قال حدثني موسى بن الحكم بن ابي العاص قال قال لي عمر بن الخطاب
هل قبلكم متجر فان عندي مال اليتيم قد كاد ان تاتي عليه الزكاة قلت
قلت له نعم مال قد دفع الي عشرة الاف متجب عنه ما شاء الله ثم رجعت
اليه فقال لي ما فعل المال قال قلت هو ذا قد بلغ مائة الف قال فرد
علينا ما لنا ولا حاجة لنا به

اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي انا سفيان
عن ايوب بن موسى ويحيى بن سعيد وعبد الكريم بن ابي المخارق كلهم
يحدث عن المغيرة بن محمد قال كانت عائشة تزكي اموالنا وانا لنتجر بها
في البحرين

اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
انه كان يستسلف اموال يتامى عنده لامانة كان في يتامى احرزه له
الورع قال وكان يودي زكاته من اموالهم

باب ـــــ يشتري له ماله الحقار اذا رأى فيه غبطة ○ اخبرنا الشيخ ابو الفتح الكرخي انا عبد الرحمن بن بشر نا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن عبد الرحمن عن سالم عن ابيه انه كان عند عثمان يتيمين فجعل نفقتهما من ابلهما لا تتجر فيه ولا تتعرض ما ابتغي فيه قال لا ذكية ولم يترك ارقهم قال ثم اشترى لهما دارا باب ـــــ لا يشتري من ماله لنفسه اذا كان وصيا ○ اخبرنا الشيخ ابو الفتح الكرخي اخبرنا عبد الرحمن بن بشر نا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد انا زهير عن ابي اسحق عن عمارة بن زفر قال كنت جالسا الى عبد الله بن مسعود فجاء رجل من همدان على فرس ابلق فقال يا ابا عبد الرحمن اشتر هذا فاذا وماله قال ان صاحبه اوصى الي قال لا تشتري ولا تستفضل من ماله ○

باب ـــــ من يشتري من ماله لنفسه من نفسه اذا كان ابا او جدا من قبل الاب ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو الوليد نا الحسين بن سفين نا ابو بكر هو ابن ابي شيبة واخبرنا ابو الوليد نا احمد بن محمد بن زبر نا عبد الله بن هاشم قالا نا وكيع عن سفين عن عبد الكريم الجزري قال ماتت امرأة لخالي وتركت خادما واولادا صغارا فقال سعيد بن جبير فلا بأس ان تقوم الاب انصبا ولده ولطافها قال الشيخ ابو الوليد قال اصحابنا فيقوم ويشتري من نفسه فيصير له ○ قال وحدثنا الحسين بن سفين وحدثنا ابو بكر قال قلت لابي زهير حدثكم ابن عون عن محمد قال اذا اراد الرجل ان يأخذ جارية ولده فذكر نحوه ○ قال وحدثنا عمر بن احمد بن زبر نا عبد الله نا وكيع نا سفين

ابن الحكم قال سألت الحسن وطاوسا ومجاهدا لا بأس بذلك ○ قال وحدثنا الحسن بن سفين نا ابو بكر نا ابن ادريس عن موسى بن سعيد ان جدته ماتت فاتوا بها ابا بردة يبيع بعض حوائجها فقال وذكر الحديث ○

باب ـــــ الولي ياكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه بالمعروف اذا كان فقيرا ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل ابن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا الحسين بن منصور نا عبد الله بن نمير نا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انما نزلت في والي مال اليتيم اذا كان فقيرا ان يأكل منه مكان قيامه عليه بالمعروف واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد نا الحسين بن سفين نا ابو بكر ابن شيبة نا عبدة بن سليمان عن هشام فذكر نحوه الا انه قال انزلت في والي مال اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه اذا كان محتاجا ان ياكل منه ○ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن نمير ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة

اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي نا ابو همام نا علي بن العزيز نا معلى بن عبد نجيح نا جعفر بن سليمان الضبعي عن ابي عامر الخزاز عن عمرو بن دينار عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احببت انه يعني قال ما كنت ضاربا ولدك غير ذاق فاك بماله ولا متأثل من ماله مالا ○ كذا رواه والمحفوظ ما اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة نا ابن منصور العامري نا الفضل النضروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا حماد بن زيد وسفين عن عمرو بن دينار عن الحسن العرني ان رجلا قال يا رسول الله اضرب منه يعني قال ما كنت منه ضاربا ولدك قال

أنا صيب من ماله قال عن فتاة قليلا ولا واق ما لك بماله ○ هذا مرسل
اخبرنا عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انا اسمعيل الصفار
انا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن القسم بن محمد قال ابن
رجل الى ابن عباس فقال ان في حجري اموالا بنياتي وهو يستأذنه ان يصيب
منها فقال ابن عباس أنت تبيع حتى انها قال بلى قال أنت تهنأ جرباها
قال بلى قال أنت تلوط حياضها قال بلى قال أنت تفرط عليها يوم
وردها قال بلى قال فاصب من رسلها غير ضار بنيها اخبرنا عمر بن عبد
العزيز انا ابو منصور الفقيه نا احمد بن عبدة نا سعيد بن منصور نا سفيان
عن يحيى بن سعيد عن القسم بن محمد عن ابن عباس ان رجلا سأله فقال ان لي حجرا
يتامى أفأصيب من البانهم قال ان كنت تريد ناديها وتلوط حوضها وتهنأ
جربها فاشرب من غير مضر بنسل ولا ناهك في حلب ○ قال وحدثنا
سعيد نا جرير عن ليث الحجاج الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال يضع الوحي
يده مع ايديهم ولا يكتسي عامة فاقوفها ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
حدثني علي بن حمشاذ نا يزيد بن الهيثم انا ابو هريرة بن ابي الليث نا الليث عن
عن السدي عن عكرمة عن ابن عباس قال يأكل مال اليتيم باصابعه ولا يزيد
على ذلك اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن
عبد الله المزني نا عمي زكريا بن يحيى نا ابو هريرة بن طهمان عن حدثني سلمة السبائي عن
عكرمة عن ابن عباس في قول الله عز وجل من كان غنيا فليستعفف ومن
كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال ان كان فقيرا فليشرب بيده مع ايديهم
فليأكل ولا يكتسي عامة فاقوفها ○

من قال يقضيه اذا ايسر ○ اخبرنا عمر بن عبد العزيز من قتادة اخبرا

أبو منصور انا ابو بكر نا احمد بن عبدة نا سعيد بن منصور نا ابو الاحوص عن
الاعمش عن ابراهيم قال قال عمر بن الخطاب اني انزلت نفسي من مال الله بمنزلة
والي اليتيم ان احتجت اخذت منه فاذا ايسرت رددته وان استغنيت
استعففت ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن
القاضي نا ابراهيم بن الحسين نا آدم بن ابي اياس نا ورقاء عن عبد الاعلى عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال يأكل
والي اليتيم قوته ولبسه منه ما يستتر به ويشرب غير نهل ولا ناهل فنهل
الظهر ناهل البطن فاذا ايسر قضاه ان اعسر كان في حل ○ روينا عن عبيدة ومجاهد
وسعيد بن جبير وابي العالية انهم قالوا يقضيه ورويناه عن الحسن البصري
وعطاء بن ابي رباح لا يقضيه ما ——— الولي يخلط ماله
بمال اليتيم ويريد اصلاح ماله بماله يقضيه ○ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم
نا اسرائيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت على آل الزبير
هذه الآية التي هي احسن عزلوا اموالهم عن اموال اليتامى فجعل الطعام يفسد
واللحم ينتن فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى قل
اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم قال سعيد فخلطوهم ما ———
ما جاء في هدايا العبيد ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن الصباح نا الحكم بن موسى نا يحيى بن حمزة عن ابن
وهب عن سليمان بن موسى ان نافعا حدثه عن عبد الله بن عمرو عطاء بن ابي رباح
عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع عبدا وله
مال فله ماله وعليه دينه الا ان يشترط المبتاع ومن ابر نخلا قد اضاعه

مال اليتيم

بعد تدبيره فله تمن ... وشرط المبتاع ○ وهذا إن صح فإنما أراد والله أعلم العبد المأذون له في التجارة إذا كان في يده مال وفيه دين متعلق بالسيد يأخذ ماله ويقضي منه دينه ○ أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا البغدادي أنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر نا إسماعيل بن إسحاق نا أويس نا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء التابعين من أهل المدينة قال كانوا يقولون دين المملوك في ذمته وما أصاب من أموال الناس سوى الأمر مثل الشيء يختلسه أو المال يغتصبه أو البعير ينحره فذلك كله عليه في الحرج يخرج إما أن يفديه سيده وإما أن يسلم عليه

جماع أبواب بيع الكلاب وما لا يحل ثمنها

باب النهي عن ثمن الكلب ○

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى في آخرين قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك ○ وأخبرنا أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نعيم نا محمد بن عبد السلام قالا نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي مسعود الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ○ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ○ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي نا سعيد بن مسعود نا النضر بن شميل أنا شعبة نا عون بن أبي جحيفة قال سمعت أبي واشترى غلاما حجاما فأمر بمحاجمه فكسرها وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وعن ثمن الكلب ومهر البغي ولعن آكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة ولعن المصور ○ أخرجه

البخاري في الصحيح من أوجه عن شعبة ○ وأنا أبو الحسين علي بن محمد بن داود العلوي أنا أبو حامد بن الشرقي نا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا نا عبد الرزاق أنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسب الحجام خبيث وكسب البغي خبيث وثمن الكلب خبيث رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق ○ أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنا حمزة بن محمد بن العباس نا إبراهيم بن دنوقا نا زكريا بن عدي نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن قيس بن حبتر عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الخمر ومهر البغي وثمن الكلب وقال إذا جاءك يطلب ثمن الكلب فاملأ كفه ترابا ○ رواه أبو داود في السنن عن أبي توبة عن عبيد الله بن عمرو مختصرا ○ وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق نا أبو العباس الأصم نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني معروف بن سويد الجذامي أن علي بن رباح اللخمي حدثهم أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان الكاهن ولا مهر البغي وثنا الحديث الذي أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ الأصبهاني نا محمد بن يحيى بن مالك الضبي نا محمود بن غيلان نا موسى نا حماد بن سلمة نا قيس عن عطاء عن أبي هريرة نهى عن مهر البغي وعسب الفحل وعن ثمن السنور وعن الكلب إلا كلب صيد ○ فهكذا رواه قيس بن سعد عن عطاء من هذا الوجه عنه ورواه حماد عن قيس فيها نظر ورواه الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح والمثنى بن الصباح عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن كلهن ضعيف قد ذكرت

الحمار ومهر البغي وثمن الكلب ۞ كلبا مثاربا ۞ والولد والمشتي صحيفان
واخبرنا ابو بكر بن الحارث انا ابو محمد بن حيان انا ابو مزيد القرشي نا عبد الوهاب
بن عياش نا حماد نا ابو الزبير عن جابر قال نهى عن ثمن الكلب والسنور الا كلب
صيد ۞ فهكذا رواه عبد الواحد وكذلك رواه سويد بن عمرو عن حماد
ثم قال ولم يذكر حماد عن ابي صلى الله عليه وسلم ورواه عبد الله بن موسى عن
حماد بالشك في ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه ورواه الهيثم بن جميل
عن حماد فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه الحسن بن ابي جعفر
عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بالقوي والاحاديث
الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ثمن الكلب خالية عن هذا الاستثناء
وانما الاستثناء في الاحاديث الصحاح في النهي عن الاقتناء ولعله سنة على
من ذكر في حديث اللبن عن طلبه من هو من الرواة الذين هم دون الصحابة والتابعين
والله اعلم ۞ وقد انبأ احمد بن ابو عبد الله الحافظ رواية عنه عن ابي العباس
الاصم عن الشافعي رحمه الله عن بعض من كان يناظره في هذه المسئلة فقال الحرفي
بعض اصحابنا عن محمد بن الحسن عن عمران بن ابي انس ان عثمان اغرم رجلا
ثمن كلب قتله عشرين بعيرا قال الشافعي اراك ان ثبت هذا عن عثمان
كنت لم تصح سنة النبي صلى الله عليه وسلم والثابت عن عثمان خلافه قلت اخبرنا النفقة عن يونس
عن الحسن قال سمعت عثمان بن عفان يخطب وهو يأمر بقتل الكلاب قال
الشافعي فكيف يأمر بقتل ما اغرم من قتله قيمته قال الشيخ هذا الذي روي
عن عثمان رضي الله عنه في تغريم الكلب منقطع وقد روي من وجه اخر
عن يحيى بن سعيد الانصاري انه ذكره عن عثمان في قصة ذكرها منقطعة

فعلت له ح

وروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ۞ اخبرنا ابو زكريا ابن ابي اسحق
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني ابن جريج عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في كلب صيد
قتله رجل بأربعين درهما وقضى في كلب ماشية بكبش ۞ هذا موقوف
وانما خرجه الباقون لسماعهم من عمرو وقال البخاري لم يسمعه قال الشيخ ورواه
اسمعيل بن جعفر وليس بالمشهور عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال
قضى في كلب الصيد باربعين درهما وفي كلب الغنم شاة من الغنم وفي كلب
الزرع بفرق من طعام وفي كلب الدار بفرق من تراب حق على الذي
سئل ان يعطيه وحق صاحب الكلب ان يقبل مع نقص من الاجر ۞
اخبرناه ابو حازم الحافظ انا ابو العباس بن حمدويه نا احمد بن حماد نا
سعيد بن منصور نا هشيم نا يعلى بن عطاء عن اسمعيل فذكره ۞ وقد اخبرنا
ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابو هشيم عبد الله الاصبهاني نا محمد بن
سليمان بن فارس الحذاء نا قتيبة نا هشيم نا يعلى بن عطاء عن اسمعيل
هو ابن حبشاني ان عبد الله بن عمرو قضى في كلب الصيد اذا عقر دون
قال الحذاء وهذا حديث لم يتابع عليه ۞ قال الشيخ والصحيح عن
عبد الله بن عمرو خلاف هذا ۞ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو محمد زياد العدل نا جعفر بن محمد بن شاكر نا ابو هشيم نا عمرو بن زرارة نا هشيم
نا حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال نهى عن ثمن الكلب ومهر
البغي واجر الكاهن وكسب الحجام ۞ باب
ما جاء في قتل الكلاب ۞ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب انا ابو مسلم ابن مسلم انا الشافعي انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله

امر بقتل الكلاب ○ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا يحيى بن منصور
القاضي نا محمد بن عبد السلام نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره ○
رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم
عن يحيى بن يحيى ○ اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار
نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب بالمدينة فاخبر بامرة فيها
كلت في ناحية المدينة فاتيل اليها فقتل باب ما جاء
فيما يجوز اقتناؤه من الكلاب ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن
الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ح
واخبرنا ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
نا محمد بن نفر وجعفر بن محمد قالا نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب
ماشية او صيد انتقص من عمله كل يوم قيراطان ○ رواه يحيى بن يحيى
رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم
عن يحيى بن يحيى ○ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ا
ابو سعد احمد بن زياد البصري بمكة نا الحسن بن محمد الزعفراني نا سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا الا كلب ماشية انتقص من اجره
كل يوم قيراطان ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره
عن سفيان وقال الا كلب صيد او ماشية ○ اخبرناه ابو عبد الله
الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا موسى بن اسحاق نا عبد الله بن ابي سعد نا سفيان

ذكره ○ اخبرنا ابو علي الروذباري نا ابن ابي حاتم نا ابو زرعة نا ابو اليمان
انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب صيد او
ماشية انتقص من اجره كل يوم قيراطان ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو بكر بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية انتقص من اجره كل يوم قيراطان
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا موسى بن اسحاق نا
عبد الله بن ابي سعد نا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد
ولا ماشية انتقص من اجره كل يوم قيراطان ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو بكر بن اسحاق انا موسى بن اسحاق نا عبد الله بن ابي سعد نا سفيان
عن سالم ابي النضر عن بسر بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية انتقص
من اجره كل يوم قيراطان ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن
اسحاق انا موسى بن اسحاق نا عبد الله بن ابي سعد نا سفيان عن سالم ابي النضر
عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية انتقص من اجره كل يوم
قيراطان ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق انا موسى بن
اسحاق نا عبد الله بن ابي سعد نا سفيان عن سالم ابي النضر عن بسر بن سعيد
عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى
كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية انتقص من اجره كل يوم قيراطان
اخرجاه في الصحيح ○ اخبرنا ابو علي الروذباري نا ابن ابي حاتم نا ابو زرعة
نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر
ان رهان وابو الحسن بن العطار العطار وابو محمد بن يحيى السكري بالري
قالوا انا اسمعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن عرفة نا مروان بن معاوية عن
عمر بن حمزة العمري انا سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او كلبا ضاريا
نقص من عمله كل يوم قيراط ○ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن
رشيد عن مروان وقال قيراطان واخرجه من حديث اسمعيل بن جعفر
عن محمد بن حرملة عن ابن ابي حرملة وقال قيراطان ○ واخبرنا
ابو نصر محمد بن علي الفقيه نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا حامد بن ابي حامد
نا مكي بن ابراهيم نا حنظلة بن ابي سفين قال سمعت سالم بن عبد الله يقول
سمعت عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اقتنى كلبا الا كلب ضاري لصيد او كلب ماشية نقص من اجره كل
يوم قيراطان ○ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق
احمد بن سلمة نا ابن ابي ابراهيم انا وكيع عن حنظلة بن ابي سفين عن عكرمة
بنحوه ○ وزاد قال سالم وكان ابو هريرة يقول وكلب حرث وكان
صاحب حرث ○ رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم ورواه
مسلم عن اسحاق بن ابراهيم ○ اخبرنا ابو عبد الله بن يوسف نا ابو سعد
الاعرابي نا الحسن بن محمد الصباح الزعفراني نا سفين عن عبد الله بن
دينار قال ذهبت مع ابن عمر الى بني معوية فنبح علينا كلاب فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب صيد
او ماشية انتقص من اجره كل يوم قيراطان ○ اخرجاه في الصحيح

وجه آخر عن عبد الله بن دينار ○ اخبرنا ابو طاهر الفقيه نا
ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه انا ابو داود نا مسدد نا سليم بن حيان
نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقتل الكلاب الا كلب ماشية او صيد فقيل لابن عمر ان ابا
هريرة يقول او كلب زرع فقال ان لابي هريرة زرعا ○ رواه مسلم في الصحيح
عن يحيى بن يحيى عن حماد بن زيد وقد روى ابو الحكم عمران بن الحرث عن
ابن عمر كلب الزرع وكانه اخذه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الزرع وعن النبي صلى الله عليه وسلم وعن النبي صلى الله عليه وسلم تفسيره في
كلب الماشية والصيد ○ اخبرنا ابو نصر محمد بن علي الفقيه نا عبد الله
بن يعقوب نا احمد بن سلمة نا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا
شعبة عن قتادة عن ابي الحكم قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اتخذ كلبا الا كلب زرع او غنم او صيد فانه ينقص من
اجره كل يوم قيراط ○ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى ومحمد بن
بشار ○ اخبرنا ابو الحسن بن فيران انا ابو الحسن علي بن محمد
الصفار المصري نا ملك بن يحيى نا يزيد بن هرون وابا همام عن قتادة عن
ابي الحكم البجلي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ
كلبا غير كلب زرع ولا ضرع نقص من عمله كل يوم قيراط فعلى هذا لو كان
ابن عمر في دار وانا له كاره فعال هو على ربّ الدار الذي على كلها ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله الحافظ قالا نا محمد بن يوسف
السوسي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن نصر وا احمد بن عيسى
الخشاب التنيسي قالا نا سعيد بن عثمان السوخي ابو عثمان الحمصي قالوا نا مروان

بكر الهروي وابو زرعة حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثني ابو هريرة ح واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد نا هشام نا موسى نا همام عن يحيى بن ابي كثير انا ابو سلمة حدثه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص من عمله
كل يوم قيراط الا كلب حرث او ماشية ○ وفي رواية الهروي من اقتنى
رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن شعبة بن اسحق عن الهروي ورواه معمر عن الزهري عن ابي سلمة
قال الا كلب صيد او زرع او ماشية ورواه يونس عن الزهري عن
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة وقال في آخره ليس لكل صيد ولا ما
شية ولا ارض وقال قيراطان كل يوم وقد مضت الروايات في كتاب
الطهارة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ○
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو نصر الفقيه الشيرازي قالا نا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب نا ابو عبد الله المروزي وجعفر بن محمد قالا نا يحيى بن يحيى
قال قرأت على مالك عن نافع عن صفية بنت ابي عبيد انها سمعت
سعيد بن زيد ذكر وهو رجل من شنوءة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اقتنى كلبا الا كلب صيد او زرع او ضرع نقص من عمله كل يوم قيراط
قالت اسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ورب هذا
المسجد ○ لفظ حديث ابي عبد الله عن ابي عبد الله بن يعقوب ورواه البخاري
في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا احمد بن سلمان الفقيه نا عبد الملك بن

محمد نا وهب بن جرير نا شعبة عن ابي التياح عن مطرف عن عبد الله بن مغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب ورخص في كلب الزرع وكلب الصيد ○ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن وهب ابن جرير ○ اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا الحسين بن الفضل نا محمد بن سابق نا ابو همير بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر ان عبد الله قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقتلناها حتى ان كانت المرأة تجيء بكلبها فنقتله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكلاب امة من الامم اكره ان اقتلها لم ترك بقتلها ولكن اقتلوا منها كل اسود بهيم ذي عكنين بضاوين ○ واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو عمرو بن ابي جعفر نا عبد الله بن محمد نا اسحق بن منصور نا روح بن عباده نا ابن جريج اخبره ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع عن حماد بن مسعود وغيره عن ابن جريج

باب ما جاء في ثمن السنور

اخبرنا ابو نصر محمد بن علي العدل نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو هشام محمد وعبد الله ابنا محمد قالا نا سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين عن معقل عن ابي الزبير قال سأله جابرا عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ○ رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب

اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري نا ابو حاتم محمد بن عيسى بن محمد الرازي نا ربعي نا اسحق بن ابرهيم الدبري عن عبد الرزاق عن عمر بن فايد الصنعاني اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهر واكل ثمنه ○ رواه ابو داود في السنن عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الهر ○ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم العدل بمرو نا احمد بن محمد بن عيسى العنقي نا عبد الله بن مسلمة القعنبي نا عيسى بن يونس ○ واخبرنا ابو طاهر الفقيه نا ابو العباس احمد بن هرون الفقيه نا علي بن عبد العزيز نا الحسن بن الربيع الكوفي نا حفص بن غياث جميعا عن ابي عميس عن ابي سفيان عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب والسنور ○ اخرجه ابو داود في السنن عن حماد عن عيسى بن يونس وهذا حديث صحيح على شرط مسلم بن الحجاج غير ان البخاري لا يحتج برواية ابي الزبير ولا برواية ابي سفيان ولعل مسلما انما لم يخرجه في الصحيح لان وكيع بن الجراح رواه عن الاعمش كان يشك في الحديث فصارت رواية ابي سفيان بذلك ضعيفة وبهذه الجملة لعمر اهل العلم على الهر اذا توحش فلم يقدر على قتله ومنهم من زعم ان ذلك كان في ابتداء الاسلام حين كان محكوما بنجاسته ثم حين صار محكوما بطهوره حل ثمنه وليس على احد من هذين القولين دليل بينه والله اعلم

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق ابو الجواب نا سفين عن ابن جريج عن عطاء قال سألته عن ثمن السنور قال لم اثبت الحديث ولم تثبت فسخه ثم رجع فدخل عليه قول عطاء

باب تحريم الخمر

اخبرنا ابو النضر محمد بن علي العدل الشيرازي نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ح واخبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا مسلم بن

قال قال جابر بن عبد الله هذا كره قرأ قال الاعمش ذكره ابو سفين ذكره قال ابن عيسى ثم بطهارته ثم

واخبرنا ابو محمد المزني نا ابو عمر بن حمدون نا عبد الله البصري نا الاصم نا محمد بن عبد الوهاب نا ابن عيينة نا الاعمش عن مسلم

ابراهيم نا شعبة عن سليمان هو الاعمش عن ابي الضحى هو مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا وقال حرمت التجارة في الخمر ○ لفظ حديث شعبة وفي رواية بعض الآيات في آخر سورة البقرة عن الربا وقال فتلاهن على الناس وحرم التجارة في الخمر ○ اخرجاه في الصحيح من اوجه عن الاعمش ورواه البخاري عن مسلم بن ابراهيم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو المثنى محمد بن محمد بن يوسف الفقيه نا ابو علي صالح بن محمد بن حبيب الاديب الشرمسي نا عبيد الله بن عمر القواريري نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي نا سعيد بن ابي عروبة عن ابي التياح عن ابي نضرة عن ابي سعيد ح سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ناسا من اصحابه فقال يا ايها الناس اني اراني الله عز وجل يعرض بالخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع قال فما لبثنا الا يسيرا حتى قال ان الله قد حرم الخمر فمن ادركه هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبع فاستقبل الناس ما كان عندهم طرق المدينة فسفكوها ○ رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عمر القواريري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو بكر بن ابي الحسن وابو عبد الرحمن السلمي قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس وعمرو عن زيد بن اسلم عن عطاء السباي من اهل مصر انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب فقال ابن عباس ان رجلا اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله قد حرمها فقال سرا فساره انسانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررته

قال امرته ان يبيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها قال ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيها ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن ابي الحسن وابو عبد الرحمن السلمي قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس وعمرو عن زيد بن اسلم عن عطاء السباي من اهل مصر انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب فقال ابن عباس ان رجلا اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله قد حرمها فقال سرا فساره انسانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها قال ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيها ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن ابي الحسن وابو عبد الرحمن السلمي قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن عمرو عن زيد بن اسلم عن عطاء السباي عن ابي سعيد وابي هريرة وابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب باسناده ○ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني نا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البغدادي عبد الرحمن عكة نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال قال عمر ان سمرة بن جندب باع خمرا فقاتل الله سمرة الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها ○ رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن ابي زياد شيبة وغيرهم كلهم عن سفيان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا ابو نعيم نا عبد الرحمن بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن عبد الرحمن الغافقي من اهل مصر مولى لنا يقال له ابو طعمة انه حدثه قال سمعت جلساء ابن عمر وذكر القصة قال ان عمر شهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وآكل ثمنها اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا الاسفاطي يعني عباس بن الفضل

ا سعد بن منصور نا طلق بن غنام النخعي نا عمرو بن ميمون عن عروة
ابن المغيرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع الخمر فليشقص
الخنازير ☜ باب تحريم الخمر والميتة والخنزير
والاصنام ☜ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابن
ملجان نا يحيى بن بكير نا الليث ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد
الله بن محمد الكعبي نا عبد الرزاق انا قتيبة بن سعيد نا الليث عن يزيد
ابن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم
بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت
شحوم الميتة فانها تطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح
بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومها جملوها ثم باعوه
واكلوا ثمنه لفظ قتيبة بن سعيد رواه البخاري ومسلم جميعا
في الصحيح عن قتيبة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسين
محمد بن احمد بن يعقوب القنطري نا ابو قلابة نا ابو عاصم نا عبد الحميد بن
جعفر ح واخبرنا ابو عبد الله نا ابو الفضل بن ابرهم نا احمد بن سلمة
نا محمد بن المثنى نا ابو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر حدثني يزيد بن ابي حبيب
قال كتب الي عطاء بن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح يقول فذكره بمعناه الا انه قال بعد
ان رجلا اهدى في شحوم الميتة لرسول الله قال فقال الله لم فذكرها
بمعناها ☜ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى واخرجه البخاري فقال

٢ قروي

وقال ابو عاصم فذكر اسناده اخبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن
داسة نا ابو داود نا احمد بن صالح نا عبد الله بن وهب نا معوية
ابن صالح عن عبد الوهاب بن بخت عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جل ثناؤه حرم الخمر وثمنها
وحرم الميتة وثمنها وحرم الخنزير وثمنه اخبرنا ابو نصر بن
قتادة نا ابو منصور العباس بن الفضل نا احمد بن نجدة نا سعيد
ابن منصور نا اسمعيل بن عياش عن حبيب بن صالح عن ابن عباس قال
السحت الرشوة في الحكم ومهر البغي وثمن الخمر وثمن الميتة وثمن الخنزير وثمن
الميتة وثمن الدم وعسب الفحل واجر النائحة واجر المغنية
واجر الكاهن واجر الساحر واجر القائف وثمن جلود السباع وثمن
جلود الميتة فاذا دبغت فلا بأس بها واجر صور التماثيل وهدية
الشفاعة وجعيلة العزو ☜ هذا منقطع بين حبيب بن صالح وابن
عباس وهو موقوف ☜ باب تحريم بيع ما لا يحل اكله ☜ اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد
الصفار نا اسمعيل بن اسحق نا مسدد نا بشر بن الفضل عن خالد
الحذاء عن عبد الله بن كيسان عن ابن عباس قال رايت رسول الله صلى الله عليه
جالسا عند الركن فرفع بصره الى السماء فضحك وقال لعن الله اليهود
ثلاثا ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها وان الله اذا
حرم على قوم اكل شيء حرم عليهم ثمنه قال ونا اسمعيل
ان حدثني هشيم نا خالد الحذاء عن عبد الله بن كيسان انا الوليد عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قاعدا خلف المقام فرفع

الى السماء وقال فذكر معناه ○ رواه ابو داود في السنن عن مسدد ○
اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن بن محمود المروزي نا محمد بن علي
الحافظ نا محمد بن المثنى نا ابن داود عن مطيع الذي روى عن الشعبي عن ابن عمر
عن عمر قال لا تحل التجارة في شيء لا يحل أكله وشربه ما
تحريم بيع الخمر ○ اخبرنا ابو عمرو الأديب نا ابو بكر الاسماعيلي نا ابو يعلى
حدثنا الهيثم بن خارجة نا يحيى بن سليم قال سمعت اسماعيل بن
أمية يحدث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعني قال ربكم عز وجل ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة
ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطى ثم غدر ورجل باع حرا فاكل
ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوف اجره ○ رواه
البخاري في الصحيح عن بشر بن مرحوم عن يحيى بن سليم ورواه النفيلي عن
يحيى بن سليم فقال عن ابي هريرة اخبرناه ابو القاسم عبد الخالق بن
علي بن عبد الخالق نا ابو بكر محمد بن احمد بن المفضل نا محمد بن البيهقي
نا ابو جعفر النفيلي عن يحيى بن سليم فذكره ما
ما جاء في بيع المغنيات ○ اخبرنا ابو علي الروذباري نا الحسين بن
الحسن بن ايوب الطوسي نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا عبد الله بن عبد
الحكم عن بكير بن مضر عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن
عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا المغنيات
ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام
وفي مثل هذا الحديث نزلت ومن الناس من يشتري لهو الحديث الآية ○ ومعناه
رواه جماعة عن عبيد الله بن زحر ○ ومعناه رواه الفرج بن

فضالة عن علي بن يزيد قال ابو عبيد سالت البخاري عن اسناد هذا
الحديث فقال علي بن يزيد ذاهب الحديث وقد تابع عبيد الله بن زحر القاسم
ابن عبد الرحمن بن رباح عن عائشة ولم يرفعوه وروي عن ليث راجعا
الى الاسناد الاول خلط فيه ليث اخبرناه علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد الصفار نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا وكيع
حدثني سالم الصفار سمعه من عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم
ابن عبد الرحمن عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا
بيع المغنيات ولا شراءهن ولا تجارة فيهن وثمنهن حرام وفي
رواية بكير بن مضر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تبيعوا المغنيات
ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام وفي
مثل هذا الحديث نزلت ومن الناس من يشتري لهو الحديث حتى بلغ
اولئك لهم عذاب مهين ما
النهي عن بيع فضل الماء اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ العدل نا بشر بن
موسى نا الحميدي نا سفيان نا عمرو بن دينار قال سمعت ابا المنهال عوف
قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن وراى رجلا يبيع الماء فقال لا تبيعوا
الماء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الماء ○
ذكر الشافعي رحمه الله في سنن حرملة عند هذا الخبر عن سفيان ثم قال
معنى هذا الحديث ان يباع الماء فاما موضع الذي خلقه الله فيه وذلك
ان يباع ما في بادية الرجل ليسقي به ماشيته ويكون في
ما بها فضل عنها يشتيه فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك الماء
عن بيع ذلك الفضل ونهاه عن منعه ثم ساق الكلام الى انه اذا حمل

الفضل

قال الشيخ وروى عن ليث عن ابي سلمة عن عبد الرحمن

الماء على ظهره ولا بأس أن يبيعه من غيره لأنه مالك لما حمل مالك الصبيح وقد رواه عمرو بن آدم عن سفيان بن عيينة فقال في الحديث فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع فضل الماء ○

أخبرنا أبو سعيد بن عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن قدامة ولم يقل وزاد رجلا يبيع الماء وكذلك رواه ابن جريج عن عمرو بن دينار أن أبا المنهال أخبره أن إياس بن عبيد قال للناس لا تبيعوا فضل الماء فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الماء أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني ابن جريج فذكره وعلى هذا يدل حديث جابر بن عبد الله الأنصاري ○

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنا ابن جريج ح قال وأخبرني أبو الوليد الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء ○ رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وكذلك رواه يحيى القطان عن ابن جريج ○

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري الحنظلي ثنا أبو فلانة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عباد أنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الماء وعن عسب الجمل وأن يبيع الرجل أرضه ثم قعد ثم قال فهذا الحديث يشهد لحديث أبي سعيد وأما قوله ليس كفضل الماء الذي يذهب في الأرض فمحتمل أن يكون أراد والله أعلم أن بكريها مع الماء للحرث يعطى بعض ما يخرج منها فقد رواه روح بن عبادة عن ابن جريج

داود بن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار نهى عن بيع فضل الماء رواه مسلم

فقال في الحديث وعن بيع الماء والأرض ليحرث ومعناه رواه محمد بن أبي بكر عن أبي عاصم وقال بياض الأرض

أخبرنا أبو نصر محمد بن علي الفقيه الشيرازي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عثمان البصري ثنا أبو عاصم أنا ابن جريج أخبرني زياد بن سعد أن هلال بن أسامة أخبره أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ ○ رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن عثمان النوفلي البصري بهذا اللفظ البيع في هذه الرواية وفيها دلالة على صحة قول الشافعي رحمه الله

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن عمرو وأبو صادق بن أبي الغوارس قالوا ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن شعيب بن شعيب أخي عمرو بن شعيب عن أخيه عمرو بن شعيب عن سالم مولى عبد الله بن عمر قال أعطوني بفضل الماء من أرضه بالوهط ثلثمائة فكتبت إلى عبد الله بن عمر فكتب إلي لا تبعه ولكن أقم فلا لك ثم أسق الأدنى فالأدنى فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع فضل الماء

وأخبرنا أبو سعيد بن عمرو ثنا العباس الأصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء أنه سئل عن بيع الماء في القرب فقال هذا ينزعه ويحمله لا بأس به ليس كفضل الماء الذي يذهب في الأرض ما

باب في كراهية بيع المصاحف ○

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني أنس بن

عباس عن بكير بن مسمار عن باذام مولى اسعد انه سأل عبد الله
ابن عباس ومروان بن الحكم عن بيع المصاحف لتجارة فيها فقالا
لا نرى ان تجعله متجرا ولكن ما عملت يداك فلا بأس به قال ابن وهب
وقال لي مالك في بيع المصاحف وشرائها لا بأس به اخبرنا علي بن احمد
ابن عجب ان اسا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن سنان ثنا
محمد بن عبد الله بزيع ثنا الفضل بن العلاء ثنا جعفر بن محمد بن علي عن
ابيه عن علي بن الحسين عن ابن عباس قال كانت المصاحف لا تباع كان
الرجل يأتي الوفد فيه عند النبي صلى الله عليه وسلم فيقوم الرجل فيجيء
فيكتب ثم يقوم آخر فيكتب حتى تفرغ من المصحف اخبرنا ابو نصر
عمر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا ابو منصور التميمي ثنا الفضل بن ابو النضروي
ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم اسا الليث عن
مجاهد عن ابن عباس قال اشتر المصحف ولا تبعه قال وثنا سعيد ثنا
هشيم اسا ابو بشر عن سعيد بن جبير مثله من قوله قال وثنا سعيد ثنا
اسمعيل بن زكريا عن ليث بن ابي سليم عن سالم بن عبد الله قال قال ابن عمر
لوددت ان الايدي قطعت في بيع المصاحف واخبرنا ابو علي
الروذباري اسا اسمعيل الصفار ثنا محمد بن علي ثنا عبيد الله ثنا سفين
عن جابر عن سالم قال كان ابن عمر يكره ان يصاحف المصاحف ويبايع
التجارة واخبرنا ابو نصر بن قتادة اسا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن
نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خالد بن عبد الله عن سعيد بن ابي الجريري
عن عبد الله بن شقيق قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكرهون بيع المصاحف اخبرنا ابو سعيد بن عمرو ثنا ابو العباس الاصم

اسا الربيع قال قال الشافعي عن ابن علية عن حماد عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله يعني ابن مسعود انه كره شراء المصاحف وبيعها قال الشافعي
رحمه الله ولم يسمه يعني يعظم الجرأتين يقولون هذا الا يرون باسا
بيعها وشراءها ومن الناس من لا يرى بشرائها باسا ونحن نكره بيعها ◉
قال الشيخ وهذه الكراهية على وجه التنزيه تعظيما للمصحف عن
ان يبتذل بالبيع او يجعل متجرا وروي عن ابن مسعود انه رخص فيه
واسناده ضعيف وقول ابن عباس لا تشتر المصحف ولا تبعه ان صح
ذلك عنه فذلك على جواز بيعه مع الكراهية والله اعلم اخبرنا
ابو سعيد الماليني اسا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا علي بن العباس ثنا عمر
ابن جعفر البوشنجي ثنا محمد بن عبد الرحيم الطفاوي عن ليث عن حماد عن
ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال رخص في بيع المصاحف قال ابو احمد
وهذا لم اكتبه الا عن ابن عباس بهذا الاسناد قال الشيخ هذا اسناد ضعيف
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد اسا عبد الله بن جعفر
ثنا يعقوب بن سفين ثنا ابو بشر ثنا سعيد بن عامر ثنا سعيد قال كلمت مطرف
الورداني في بيع المصاحف فقال انتهوني عن بيع المصاحف وقد كان
يجبر هذه الامة او فقيها هذه الامة لا يريان به باسا الحسن والشعبي
واخبرنا ابو نصر بن قتادة اسا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة
ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم اسا يونس عن الحسن انه كان لا يرى باسا
ببيع المصاحف واشترائها قال وثنا سعيد ثنا هشيم اسادا دعن
الشعبي انه سئل عن ذلك فقال انما ينفق ثمن ورقه واجر كتابه قال
وثنا سعيد ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ثنا مالك بن دينار قال دخل

على جابر بن زيد وأنا أكتب هذا فقال كيف ترى صنعتي هذه يا أشعاء
فقال ما أحسن صنعتك ستسأل كتاب الله عز وجل وقفه الى ورقة وآية
الى آية وكلمة الى كلمة هذا الحلال لا بأس به قال وسأل سعيد سأل العزرمي
ابن عبد الصمد اسأل مالك بن دينار ان عكرمة باع مصحفا وان أحسن كان
لا يرى به بأسا **باب** ما جاء في بيع المضطر وبيع المكره
أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن الحسين بن منصور الطبري ببغداد أنا
محمد بن عبد الرحمن بن العباس أنا يحيى بن محمد بن صاعد نا يحيى بن مسلم
ابن نفيلة نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح التمار عن
أبيه عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم أر الله
عز وجل من قبل أن أعطى أحدا من مال أحد شيئا بغير طيب نفسه
انما البيع عن تراض أخبرنا أبو جابر المزني العبدوي الحافظ أنا الفضل
محمد بن عبد الله بن خميرويه نا أحمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا
هشيم نا صالح بن رستم نا شيخ من بني تميم قال خطبنا علي بن أبي طالب
رضي الله عنه أو قال قال علي أتاني على الناس زمان عضوض يعض المؤمن
على ما في يديه ولم يؤمر بذلك قال الله عز وجل ولا تنسوا الفضل بينكم
ويشهد الأشرار ويبتاع المضطرون وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وعن بيع الغرر وعن
بيع الثمر قبل أن يطعم وأخبرنا أبو بكر بن الحرث الفقيه الأصفهاني
نا أبو محمد بن حيان نا جابر بن شعيب نا شريح بن يونس نا هشيم
عن أبي عاصم المزني نا شيخ من بني تميم قال خطبنا علي فقال يا أيها الناس

جل ثناؤه

زمان يقدم الأشرار فيه الأخيار ويبايع المضطر وقد نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وبيع الغرر وبيع الثمرة قبل
أن تدرك ○ أبو عاصم هذا هو صالح بن رستم الخزاز البصري وقد روى
مرة وحي عن علي وأن عمر وكلها عنه فوته والله أعلم أخبرنا
علي بن أحمد بن عبدان نا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه نا عثمان بن حرزاذ
نا سعيد بن سليمان عن صالح بن عمر عن مطر عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن
عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يكبر رجل بحرا الأغازيا
أو معتمرا أو حاجا فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا ولا
تشتري مال امرئ مسلم في صفقة وأخبرنا أبو الحسين بن عبدان نا
أحمد بن عبيد الصفار نا أحمد بن الهيثم الشعراني وأحمد بن بشير
المزني قالا نا سعيد بن منصور نا اسمعيل بن زكريا عن مطر عن
بشير أبي عبد الله عن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يركب
البحر الحاج أو معتمر أو غاز في سبيل الله فان تحت البحر نارا وتحت النار
بحرا وقال لا تشتري من ذي صفقة سلطانا شيئا ○ لفظ حديث
الشعراني وقد قيل عن سعيد بن منصور بهذا الاسناد عن بشير أبي عبد الله
عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو أخبرنا الشيخ أبو الصبح العزري
أنا عبد الرحمن نا شريح نا أبو القاسم البغوي نا علي بن الجعد أنا شريك
عن عاصم الأحول عن محمد بن سيرين عن شريح قال الجور على المضطر

عبد الله بن م

نكاح وبيع ○

جماع أبواب السلم

باب جواز السلف المضمون بالصفة ○ قال الله
جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ○

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا ابو هشام الرفاعي ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن قتادة
عن ابي حسان الاعرج عن ابن عباس قال اشهد ان السلف المضمون الى اجل
مسمى ان الله عز وجل احله واذن فيه وقرأ هذه الآية يا ايها الذين آمنوا
اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى قال في الحفظ وفي كيل معلوم اخبرنا
ابو زكريا العنبري ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان
اما الشافعي ثنا سفيان بن عيينة ح واما ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق
انا اسمعيل بن قتيبة انا يحيى بن سفيان عن ابن عيينة ح واما ابو عمرو
محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسبيجابي ثنا الليثي ثنا عمرو بن محمد ثنا
سفيان عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمر السنتين والثلاث
فقال من اسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم هذا لفظ حديث عمرو الناقد وفي رواية يحيى بن يحيى السنتين
والثلاث وقال الى اجل معلوم ولم يذكر الوزن وفي رواية الشافعي واجل
معلوم قال الشافعي حفظته كما وصفت من سفيان مرارا واحسبني من
اصدقه عن سفيان انه قال كيل معلوم الى اجل معلوم
رواه البخاري في الصحيح عن صدقة وقتيبة وعلي بن المديني ورواه
مسلم عن يحيى بن يحيى وعمرو الناقد كلهم عن سفيان وقالوا الى اجل معلوم
وكذلك قاله سفيان الثوري عن ابن ابي نجيح اخبرنا ابو زكريا ثنا ابو
اسحق ثنا ابو العباس الاصم اما الربيع بن سليمان اما الشافعي اما سعيد بن
سالم عن ابن جريج انه سمع ابن عباس يقول لا ارى السلف باسا الورق

حدثنا ابو الوليد الفقيه
عن سفيان عن ابي نجيح
عن رجل عن ابن عباس
في هذه الآية اذا تداينتم
الى اجل مسمى

عن عطاء

في شيء الورق نقدا قال واما سعيد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار
ان ابن عمر كان يجيزه اخبرنا انه قال لا بأس ان يسلف الرجل الطعام
الموصوف بسعر معلوم الى اجل مسمى ما لم يكن ذلك في زرع لم يبد صلاحه
او نخل لم يبد صلاحها قال الشيخ يريد به والله اعلم ان يسلفه في زرع بعينه او نخل بعينه
فلا يجوز لان بيع اعيان الثمار على وجه الانجاز انما يجوز اذا بدا صلاح

باب جواز الرهن والحميل في السلف استدلالا بالكتاب في آية الدين وآية الدين واردة في السلف المضمون

اخبرنا ابو زكريا وابو بكر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع
اما الشافعي اما سفيان عن ابي حسان الاعرج عن ابن عباس قال اشهد ان السلف المضمون الى اجل مسمى قد احله الله في
كتابه واذن فيه ثم قال يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى
فاكتبوه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه اما ابو
ايوب اما مسدد اما عبد الواحد اما الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم
الرهن والقبيل في السلم فقال ابراهيم اما الاسود عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل ورهنه درعه
رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن اسحق عن الخزاعي
عن عبد الواحد ورويناه عن مسلم عن ابن عباس انه كان لا يرى باسا بالرهن
والقبيل في السلف اخبرنا ابو زكريا ثنا ابو اسحق وابو بكر بن الحسن قالا
ثنا ابو العباس هو الاصم اما محمد بن عبد الله بن عبد الحكم اما ابن وهب
اخبرني ابن جريج ان عمرو بن دينار اخبره عن عبد الله بن عمر انه كان
لا يرى بالرهن والحميل مع السلف باسا

السلف في الشيء ليس في أيدي التاجر فإذا شرط محله في وقت يكون موجودا
فيه اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد بن ايوب
الحافظ نا ابن ابي عمر م نا الفريابي ح قال وانا سليمان بن عبد
العزيز نا ابو نعيم ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر محمد بن صالح بن
هانيء نا السري بن خزيمة نا ابو نعيم قالا نا سفيان عن ابن جريج عن عبد
الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلاث فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم ٥ لفظ
حديث ابي نعيم وحديث الفريابي مثله الا انه قال في كيل معلوم ووزن
معلوم الى اجل معلوم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم قال وقال
عبد الله بن الوليد نا سفيان بن ابي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم
واخرجه مسلم من حديث وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري
واخبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا حفص
ابن عمر نا شعبة ح قال وانا كثير انا شعبة اخبرني محمد او عبد الله
ابن ابي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد وابو بردة في السلف
فبعثوني الى ابن ابزى وفي فسألته فقال انا كنا نسلف على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر في الحنطة والشعير والتمر والزبيب
زاد ابن كثير الى قوم ما هو عندهم ثم التقينا فسألته او ابزى فقال
مثل ذلك رواه البخاري في الصحيح عن حفص عن عمر واخبرنا
ابو عمرو الادیب انا ابو بكر اسمعيلي انا الحسن هو ابن سفيان نا حبان
ابن موسى انا عبد الله هو ابن المبارك انا سفيان عن الشيباني عن محمد بن

فسلفهم

نا ابو العباس

كانوا

الحسن

ابي المجالد قال ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن
ابزى وعبد الله بن ابي اوفى قالا سلفنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتينا انباط الشام
فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب الى اجل مسمى قال أكان لهم زرع
أم لم يكن لهم زرع قال ما كنا نسألهم ٥ رواه البخاري في الصحيح عن
عبد الله بن مقاتل عن ابن المبارك اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل
ابن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معوية عن يحيى بن سعيد ح وانا
ابو زكريا انا الربيع انا الشافعي انا ابو ضمرة عن يحيى بن سعيد عن نافع
عن ابن عمر انه قال لا يرى بأسا ان يبيع الرجل شيئا الى اجل ليس عنده
أصله قال وانا الشافعي انا سعيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر
مثله

باب جواز السلم الحال

قاله عطاء بن
ابي رباح واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن القطان نا ابو الازهر
احمد بن الازهر نا خلف بن تميم ح وانا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
ابن ابي عمرو قالا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن الدوري نا
خالد بن مخلد يعني القطواني نا يحيى بن عمير نا هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم جزورا من اعراب
بوسق تمر عجوة فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند اهله تمرا فلم
يجد فذكر ذلك الاعرابي فتاح الاعرابي واغدره فقال اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثكلتك امك اغدرت رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق مقالا فارسل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى حزرة بنت حكيم وبعث مع الاعرابي فقال قولي له ان

ابتعت هذا الجرور من هذا الاعرابي بوسق تمر عجوة فلم اجده عند اهلي فاشتملت وسق تمر عجوة لهذا الاعرابي فلما قبض الاعرابي حقه رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له فطفق يقول واو وقبت واطيبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او ليس جيار الناس الموفون المطيبون وفي رواية الازهر حدثني يحيى بن عثمان مولى اسد حدثنا هشام بن عروة وروى هذا الحديث مختصرا عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة حدثنا ابو عبد الله الحافظ املاء ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا يزيد بن زياد ابو ابي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق بن عبد الله المحاربي قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة سوق ذي المجاز وانا في بياع لي مرة وعليه حلة حمراء فسمعته يقول ايها الناس قولوا لا اله الا الله تفلحوا ورجل يتبعه يرميه بالحجارة قد ادمى كعبيه وهو يقول ايها الناس لا تطيعوا هذا فانه كذاب فقلت من هذا فقيل هذا غلام من بني عبد المطلب فقلت فمن هذا الذي يرميه بالحجارة قيل عمه عبد العزى ابو لهب بن عبد المطلب فلما اظهر الله الاسلام خرجنا من المدينة ومعنا ظعينة لنا حتى نزلنا قريبا من المدينة فبينا نحن قعود اذا انا برجل على ثوبان يسلم علينا فقال من اين القوم فقلنا من المدينة ومعنا جمل احمر فقال تبيعون الجمل فلنا نعم فما تريد فيه فقلنا نكدي وكذا صاعا من تمر قال قد اخذته وما استقصى فاخذ خطام الجمل فذهب به حتى توارى في حيطان المدينة فقال بعضنا لبعض لبعض ما رأيت كاليوم رجل لم نعرفه ولم يعرفنا فلما كان العشي اذا انا برجل فقال السلام عليكم ورحمة الله انتم الذين جئتم من الريذة فقلنا نعم قال انا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم وهو يامركم ان تاكلوا من هذا التمر حتى تشبعوا وتكتالوا حتى تستوفوا فاكلنا من التمر حتى شبعنا واكتلنا حتى استوفينا ثم قدمنا المدينة من الغد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب الناس على المنبر وسمعته يقول يد المعطي العليا وابدا بمن تعول امك وابا ك واختك واخاك وادناك ادناك ورأيت رجلا من الانصار فقال يا رسول الله ها هنا بنو تعلبة بن يربوع الذين قتلوا فلانا في الجاهلية فخذ لنا بثارنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حتى رأيت بياض ابطيه فقال الا لا يجني احد الا على نفسه الا لا يجني احد على ولده وذكر الحديث ○ ورواه ايضا ابو جناب الكلبي عن جامع بن شداد

باب من آداب السلم في الحيوان بسن وصفة واجل معلوم ان كان الاجل ومن كره هذا ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي اما مالك ح واما ابو الحسين بن بشران اما ابو بكر احمد بن سليمان بن الحسن الفقيه ثنا سليمان بن الاشعث السجستاني بالبصرة ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته ابل من الصدقة فامرني ان اقضي الرجل بكره فقلت لم اجد في الابل الا جملا خيارا رباعيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان خيار الناس

لا تعرفون فقالت الظعينة فلانا ابوا فلقد رأينا وجه رجل الغد بكم ما رأيت شيئا اشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه فلما كان العشي اذا نا رجل فقال السلام عليكم ورحمة الله انتم الذين جئتم من الريذة فقلنا نعم قال انا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم وهو يامركم ان تاكلوا من هذا التمر حتى تشبعوا وتكتالوا حتى تستوفوا فاكلنا من التمر حتى شبعنا واكتلنا حتى استوفينا ثم قدمنا المدينة من الغد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب الناس على المنبر وسمعته يقول يد المعطي العليا وابدا بمن تعول امك وابا ك واختك واخاك وادناك ادناك ورأيت رجلا من الانصار فقال يا رسول الله ها هنا بنو تعلبة بن يربوع الذين قتلوا فلانا في الجاهلية فخذ لنا بثارنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حتى رأيت بياض ابطيه فقال الا لا يجني احد الا على نفسه الا لا يجني احد على ولده وذكر الحديث ○ ورواه ايضا ابو جناب الكلبي عن جامع بن شداد

باب من آداب السلم في الحيوان بسن وصفة واجل معلوم ان كان الاجل ومن كره هذا ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي اما مالك ح واما ابو الحسين بن بشران اما ابو بكر احمد بن سليمان بن الحسن الفقيه ثنا سليمان بن الاشعث السجستاني بالبصرة ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته ابل من الصدقة فامرني ان اقضي الرجل بكره فقلت لم اجد في الابل الا جملا خيارا رباعيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان خيار الناس

أحسنهم قضاء ۝ أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب
عن مالك أخبرنا زكريا بن يحيى بن إبراهيم بن عبد بن يحيى نا أبو سهل أحمد
محمد بن عبد الله النحوي نا أحمد بن محمد بن عيسى نا أبو نعيم نا سفيان عن
سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله
عليه وسلم سن من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا فلم يجدوا
إلا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني وفى الله لك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن خياركم أحسنكم قضاء ۝ رواه البخاري
في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان ۝ قال الشافعي
رحمه فهذا الحديث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به نأخذ
وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ضمن بعيرا بالصفة وفي هذا ما
دل على أنه يجوز أن تضمن الحيوان كله بصفة أخبرنا أبو الوليد
الفقيه ح وأبو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن إبراهيم نا أبو بكير
نا مالك عن صالح بن كيسان عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه باع جملا له يقال له عصيفير بعشرين بعيرا
إلى أجل قال وسألت مالكا عن نافع أن عبد الله بن عمر اشترى راحلة
بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة قال وسألت
مالكا أنه سأل ابن شهاب عن بيع الحيوان اثنين بواحد إلى أجل فقال
لا بأس بذلك قال وسألت مالكا عن سعيد المسيب أنه كان يقول
لا ربا في الحيوان وأخبرنا أبو حازم الحافظ نا أبو الفضل
جميرو به نا أحمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم نا
عبيدة يعني ابن حميد عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن

عن ابن شهاب

عن ابن عباس أنه كان يرخص بأسا بالسلف في الحيوان قال وسا
سعيدا هشيم نا أبو بشر عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا بالسلف
في الحيوان إذا كان سنا معلوما إلى أجل معلوم قال وسا سعيد بن
منصور نا عبيدة بن حميد عن عمار الدهني عن سعيد بن جبير عن ابن
مسعود أنه كره السلف في الحيوان ورواه أيضا حماد عن إبراهيم عن
ابن مسعود وأخبرنا أبو ذكريا نا أبو إسحاق نا أبو عمار الله بن محمد
نا محمد بن عبد الوهاب نا جعفر بن عون نا سعيد عن أبي معشر
عن إبراهيم أن ابن مسعود كان لا يرى بأسا بالسلم في كل شيء إلى أجل
مسمى ما خلا الحيوان وفيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ رواية
عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي أن بعض من تكلم معه في هذه
المسألة قال له إنما كره هذا السلم في الحيوان لأن ابن مسعود كرهه قال
الشافعي هو منقطع عنه وزعم الشعبي الذي هو أكبر من الذي روى
عنه كراهيته أنه أسلف له في العاج فحمل إلى بلد بعينه وهذا مكروه
عندنا وعند كل أحد هذا بيع الملامسة والمنابذة أو هما قال الشيخ
يريد الشافعي رحمه الله بروايته عن ابن مسعود منقطعا في
الكراهية برواية إبراهيم النخعي وأما رواية سعيد بن جبير عن ابن مسعود
فهي أيضا منقطعة سعيد بن جبير لم يدرك ابن مسعود وقد قيل عنه عن
حذيفة قال الشافعي وقلت لطاهر بن الحسن أنت أخبرني عن أبي يوسف
عن عطاء بن السائب عن أبي البختري أن عثمان بن عفان رضي الله
عنه أتاه أربابها فصنعوا شيئا في إبل تقطع ألبان إبلها فقضوا
فصالها فأغرم عثمان من عفان وعند ابن مسعود حكم أن يعطي بوادي

ورضي حكم ابن مسعود

إبلا مسلفا إبلا وفصالا مثل فصاله فانقد ذلك عثمان فروى عن ابن مسعود انه تقضى خيرا خير من مثله دينا لانه اذا قضى به بالمدينة واعطيه بوادي به كان دينا وتوبذان قد روى عن عثمان انه قال بعلوا ذلك وروى عن المسعودي عن القسم بن عبد الرحمن قال اسلم لعبد الله في وصفاء احدهم ابو زيادة او ابو زيادة مولى لعتبة وروى عن ابن عباس انه اجاز السلم في الحيوان وعن رجل آخر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ وروى عن عمر انه ذكر في ابواب الربا ان مسلم في سن اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا عثمان بن عمر نا المسعودي عن القسم بن عبد الرحمن ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال فذكره وهذا منقطع

باب لا بد في السلم من ان يكون المسلم فيه معلوما

استدل به على ان الحيوان يضبط بالصفة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا ابن نمير عن الاعمش عن شيبان قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها كانه ينظر اليها اخرجاه في الصحيح من حديث الاعمش

باب لا بد السلم حتى يقبض المسلم فيه قبل ان يفارق المسلف عن ما اسلف فيه ويكون السلم بكيل معلوم ووزن معلوم قال الشافعي لان قول النبي صلى الله عليه وسلم من سلف فليسلف انما قال فليعط لا فتح السين في التسليف حتى يعطيه ما اسلفه فيه قيل ان يفارق من سلفه اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري نا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن ابي بكر نا سفين واسمعيل بن ابراهيم عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم

يسلفون في الثمر السنتين والثلاث فقال من سلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم اخرجه البخاري في الصحيح من اوجه عن سفين وعن عمرو بن دينار وعبد الله بن ابي نجيح عن اسمعيل وزاد بعضهم على ابن ابي نجيح وعن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير وعن ابي المنهال عن ابن عباس

باب لا بد السلم حتى يقبض المسلم فيه قبل ان يفارق المسلف عن ما اسلف فيه ويكون السلم بكيل معلوم ووزن معلوم قال الشافعي لان قول النبي صلى الله عليه وسلم من سلف فليسلف انما قال فليعط لا فتح السين في التسليف حتى يعطيه ما اسلفه فيه قيل ان يفارق من سلفه اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري نا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا محمد بن ابي بكر نا سفين واسمعيل بن ابراهيم عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمر السنتين والثلاث فقال من سلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم اخرجه البخاري في الصحيح من اوجه عن سفين وعن عمرو بن دينار وعبد الله بن ابي نجيح عن اسمعيل وزاد بعضهم على ابن ابي نجيح وعن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير وعن ابي المنهال عن ابن عباس انه نهى عن بيع الكالئ بالكالئ وعن ابن عباس انه قال لا ارى السلف باسا الورق في شيء الورق نقدا

باب لا بد السلم حتى يكون وصفه معلوما لا متعلق بعين

اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا ابو الوليد نا شعبة قال عمرو اخبرني عن الحكم بن عتيبة قال سألت ابن عمر عن السلم في النخل قال نهى عن بيع النخل حتى يبدو صلاحه قال فسألته ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى تأكل منه او قوله كل وحتى يوزن قال شعبة فقلت لرجل الحلقة ما يوزن قال بالدرهم رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد مختصرا ورواه عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة الا انه قال في روايته ابن عمر فقال نهى عنه عمر عن بيع حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب نساء بناجز وقال في التفسير قلت ما يوزن قال رجل عنده يحزر اخبرناه ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو الوليد نا ابراهيم بن ابي طالب نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة فذكرها ورواه مسلم عن محمد بن بشار دون رواية ابن عمر اخبرنا ابو بكر بن فورك نا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت رجلا من اهل حران يقول قلت لابن عمر اسألك عن السلم في النخل فذكر نحو دلك العام فذكر دلك لنبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم بأكل ماله فامره فرده عليهم

ملخ المسائل والدلائل

آخر الجزء الاول بعد الملاء من اصل المصنف

عن السلم في الزرع حتى يبدو صلاحه واخبرنا ابو سعيد المالكي انا
ابو احمد بن عدي انا الفضل بن الحباب انا محمد بن كثير انا سفيان عن
ابي اسحق عن رجل اخبره عن ابن عمر ان رجلا اسلف رجلا في نخل فلم يخرج
تلك السنة شيئا فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحلفه
ان رد عليه قال ثم قال لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه اخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
انا يعقوب بن سفيان حدثني محمد بن ابي السري انا الوليد بن مسلم حدثني
حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه عن جده قال قال عبد الله
ابن سلام ان الله لما اراد هدى زيد بن سعنة ذكر الحديث الى ان قال
زيد بن سعنة ما منعه هذا منك ان يبعثني بتمر معلوما الى اجل معلوم من
حائط بني فلان قال انا يهودي ولكني اريد ان تبعثني تمرا معلوما الى كذا وكذا
من الاجل وكل السمي من حائط بني فلان فعلت نعم فما بعثني فاطلقت حمياني
فاعطيته مما ينير دينارا الى شيء معلوم الى كذا وكذا من الاجل

باب السلف يجوز حتى يكون ثمن معلوم في كيل
معلوم او وزن معلوم لا يختلف ان كان الى اجل لقوله صلى الله عليه وسلم في كيل معلوم ووزن
معلوم الى اجل معلوم ونهيه عن بيع الغرر واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف
الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي انا سعيد بن نصير انا سفيان
عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس قال لا سلف الى
العطاء ولا الى الحصاد ولا الى ان يذرو ولا الى العصير واضرب له
اجلا اخبرنا عبد الواحد بن محمد بن اسحق بن قبيصة عن سفيان
هو الثوري عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس انه كره السلم

الحصاد الجزاز بكسر الجيم
جمع جرين بالضم
ارهم جمع درهم

في الحصاد والقصيل الى البذر سنة شهرا واخبرنا عبد
الواحد انا ابن رزين انا ابراهيم انا قبيصة عن سفيان واخبرنا عبد
الله بن محمد بن عبد الجبار الشذائي ببغداد انا اسماعيل بن محمد
الصفار انا احمد بن منصور انا عبد الرزاق انا الثوري عن الاسود
ابن قيس عن نبيح عن ابي سعيد الخدري قال السلم كما تقوم السعر
ربا ولكن كيل معلوم الى اجل معلوم واستكثره ما استطعت وفي
رواية عبد الرزاق واستلف في كيل معلوم الى اجل معلوم واستكثر منها ما استطعت
اخبرنا الشيخ ابو الفتح العربي انا عبد الله بن ابي نبيح انا
ابو القاسم البغوي انا علي بن الجعد انا شعبة عن انس بن سيرين قال
سمعت اباعبيدة يحدث عن ابيه انه كان ينهى عن بيع الطعام البذر
اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا ابو محمد بن حيان ابو الشيخ
انا عبد الله بن ابراهيم الصبي انا ابو عبد الله محمد بن المغيرة انا
النعمان بن عبد السلام عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عبد الله
ابن عمر انه كان يكره ان يشتري الى الميسرة واخبرنا ابو زكريا
ابن ابي اسحق انا عبد الله بن يعقوب انا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن
عون انا كليب بن وائل قال قلت لابن عمر كان لي على رجل دراهم
فاتبعته اقتضاها فقال ليس عندي ولكن اكتبها على طعام الى الحصاد
قال لا يصلح واما الحديث الذي حدثنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن
جعفر انا يونس بن حبيب انا ابو داود انا شعبة عن عمارة بن
ابي حفصة عن عكرمة قال قالت عائشة قدم رجل متاع فقلت
يا رسول الله لو اشتريت هذا البز من الذي عليك واسلفت

الى دار الناجر فباعك ثوبين الى الميسرة وبعت النبي صلى الله عليه
وسلم ان ارسل الى ثوبين الى الميسرة فقال ان محمدا يريد ان يذهب
تعالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد علموا اني اداء الامانة
واخشاهم الله ونحوه هذا ○ فهذا محمول على انه استدعى البيع الى
الميسرة لا انه عقد البيع معه لوجوب ذلك شبه ان يوقت
وقتا معلوما او لعقد البيع مطلقا ثم تعجيله متى اتسر والله اعلم
باب السلف في الحنطة والشعير والزبيب والزيت
والثياب وجميع ما تضبط بالصفة ○ اخبرنا ابو عمرو الاديب
انا ابو بكر اسمعيل بن العباس بن زكريا انا محمد بن عبد الملك بن
ابي الشوارب نا عبد الواحد بن زياد نا سليمان الشيباني انا
محمد بن ابي الحارث قال التقى ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الله
ابن ابي اوفى انسأله اكنتم تسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الحنطة والشعير والزبيب فقال كنا نسلم الى النبط الشام
في الحنطة والشعير والزبيب في كيل معلوم الى اجل معلوم قلت الى
من كان له زرع قال ما كنا نسألهم عن ذلك قال وتعالى الى عبد
الرحمن بن ابزى فقال سله هل كان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحنطة
والشعير فقال كنا نصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمون في الحنطة
والشعير والزبيب الى نبط الشام في كيل معلوم الى اجل معلوم
وما كنا نرى بأسا ○ رواه البخاري في الصحيح عن
موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد بن زياد ورواه النووي عن ابي

الشيباني فقال الزيت بدل الزبيب ورواه شعبة عن ابن مجالد فقال
والتمر والزبيب او التمر شك في الزبيب والتمر ○ ورواه زائدة عن
الشيباني عن محمد بن ابي مجالد فقال والتمر والزبيب اخبرنا ابو حازم
الحافظ وابو نصر بن قتادة قالا نا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن حمدة
نا سعيد بن منصور نا هشيم عن يحيى بن سعيد عن القسم بن محمد عن ابن
عباس في السلف في الكرابيس قال اذا كان ذرع معلوم الى اجل معلوم
فلا بأس اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحق الصغاني نا ابو الجواب نا سفيان عن ابن جريج عن
عطاء قال سألته عن السلف في اللبن باب السلف فيما
يباع كيلا الى الوزن مثل التمر والعسل وما اشبهه ○ قال
الشافعي فان قال قائل فكيف كان يباع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
قلنا الله اعلم اما الذي اذكر نا المتبايعين عليه يقول منه يباع كيلا
والحملة الكبيرة تباع وزنا ودلالة الاخبار على مثل ما ادركنا الناس
عليه قال عمر الخطاب لا آكل السمن حتى ادار السمن يباع بالاواق
ان يكون كيلا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحق نا ابو بكير نا شيبان عن عبد الملك بن عمير عن
عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه انه قال اتى عمر بن الخطاب رضي الله
عنه بخبز وزيت فقال اما والله لئن بقيت لآتين على الخبز والزيت
حتى ادار السمن يباع بالاواق باب السلم الى شهر طاهر مثل
بيعه وشراؤه والسلف فيه ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو
سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن

عبد الحميد الحارثي عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال انما مثل جليس الصالح وجليس السوء
كحامل المسك ونافخ الكير حامل المسك اما ان يحذيك
واما ان تبتاع منه وان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما
ان يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة ○ رواه البخاري
ومسلم في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة ○ وقد مضى في كتاب
الجنائز حديث ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم المسك
اطيب الطيب ومضى في كتاب الحج حديث عائشة كان انظر
الى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
محرم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثني مسلم
ابن خالد ح واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا يحيى بن منصور القاضي
نا محمد بن ابرهيم العبدي نا مسدد نا مسلم بن خالد الزنجي عن
موسى بن عقبة عن عامر كثوم قال ابن وهب في روايته امر كلثوم
بنت ابي سلمة قالت لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امر
سلمة قال لها اني قد اهديت الى النجاشي اواقي من مسك وحلة
واني لا اراه الا قد مات ولا ارى الهدية التي اهديت اليه الا سترد
فاذا رددت الي فهي لك ولكن كما قال هلك النجاشي فلما
رددت اليه الهدية اعطى كل امراة من نسائه اوقية من ذلك المسك
واعطى سائرة ام سلمة واعطاها الحلة ○ وفي رواية مسدد
الا سترد علي فان رددت علي اظنه قال قسمتها بينكن او نحو

احدث للنجاشي

ذلك قال مكان كما قال باب من قال المسلم اليه بعض
السلم وقبض بعضا ○ اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل بن
عدان ح
نظيف المصري بمكة نا ابو بكر محمد بن احمد بن حمدون بحرف المدينة املاء
نا احمد بن علي بن سهل المروزي نا يحيى بن معين ح واخبرنا ابو عبد
الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا
يحيى بن معين نا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما اقاله الله عثرته
وفي رواية المصري من اقال نادما اقاله الله عز وجل واخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان انا اسمعيل بن محمد الصفار نا جعفر بن
احمد بن سنان نا اسحق بن محمد الفروي نا مالك بن انس عن سمي عن ابي صالح
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقال نادما اقاله الله
تعالى يوم القيمة واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن علي بن
محمد المصري نا علي بن عبد العزيز املاء بمكة نا اسحق الفروي فذكره
بنحوه قال وانا ابو الحسن المصري نا عبد الله بن احمد بن ابرهيم نا اسحق
ابن محمد الفروي نا مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما عثرته اقاله الله تعالى يوم القيمة
قال ابو العباس كان محدث هذا الحديث عن مالك عن سمي فحدثنا به من اصل
كتابه عن سهيل ○ قال الشيخ هذا الذي عرف من حديث سمي والله اعلم
وروي عن محمد بن واسع عن ابي صالح اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الاذني بعكة نا الحسن بن علي
الاعلى الصنعاني البوشجي نا عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن واسع عن ابي صالح

عدان ح

قال السيد في نسبة الى جده اي فروة وهو صنعة

ابو العباس ح

احق

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال نادما اقاله الله
نعسته يوم القيمة وذكر الحديث اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر
احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو يحيى زكريا بن يحيى بن
اسد ثنا سفين عن موسى بن سلمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس اذا اسلمت
في كل شيء فلا باس ان تاخذ بعض سلمك وتدع بعض وابن ما لك فذلك المعروف ٥
وروى جابر الجعفي عن نافع عن ابن عمر معنى قول ابن عباس والمشهور عن ابن
عمر انه كره ذلك ٥ وروينا عن عطاء بن ابي رباح وعمرو بن دينار معنى قول
ابن عباس اخبرنا ابو جازم الحافظ ثنا ابو الفضل بن خميرويه ثنا احمد بن
نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو شهاب عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن
ابن عباس انه كره ان يباع البيع ثم يبرد ويربح معه دراهم وفي
هذا دلالة على ان اقاله فسخ فلا تجوز الا برأس المال واما التولية فهي
بيع قاله الحسن ومحمد بن سيرين وعطاء بن ابي رباح وكذلك الشركة عندنا
ولا تجوز ان اسلم قبل القبض لما مضى في النهي عن بيع الطعام قبل القبض

باب من عجل له اقل مما اخذ من جنسه قبل محله فقبله ووضع عنه طيبة به انفسهما

اخبرنا ابو محمد بن يوسف ثنا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يعقوب بن عقبة عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن معوية عن حنظلة بن قيس عن ابي اليسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان تظله الله في ظله فلينظر معسرا او ليضع له ٥ قد مضى في حديث الغاب عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينظر معسرا او ليضع عنه واخبرنا ابو جازم الحافظ ثنا ابو الفضل بن خميرويه ثنا احمد بن

نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفين عن عمرو بن دينار ان ابن عباس كان
يكره ثنا ان يقول الرجل لك وضع عني وقد روي فيه حديث مسند
في اسناده ضعف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن
علي الجوهري ببغداد ثنا عبد الله بن احمد بن ابراهيم الدورقي ثنا عبد العزيز
ابن محمد المدني ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو نصر احمد بن سهل
الفقيه ثنا صالح بن محمد الحافظ جزرة ثنا الحكم بن موسى ابو صالح وهذا
لفظه قالا ثنا سليم بن خالد الزنجي المكي عن محمد بن علي بن زيد بن كانف عن
داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال لما امر النبي صلى الله عليه وسلم
باجلاء بني النضير من المدينة جاءه ناس منهم فقالوا يا رسول الله انك امرت
باخراجهم ولهم على الناس ديون لم تحل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ضعوا
وتعجلوا او قال وتعاجلوا ٥ ورواه الواقدي في سيره عن ابن اخي الزهري
عن عمه عن عروة بن الزبير

باب

اخبرنا ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر المزكي
ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابي الزناد عن نبيه بن سعيد عن ابي صالح
مولى السفاح انه قال بعت بزا من اهل السوس الى اجل ثم اردت الخروج
الى الكوفة فعرضوا علي ان اضع عنهم ويعتدون فسالت عن ذلك زيد بن
ثابت فقال لا ارى ان تاكل هذا ولا توكله واخبرنا ابو بكر بن الحسن
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا ابو بكر محمد بن اسحق
الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن عثمن بن ابي حفص بن عمر بن
خلدة عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر سئل عن رجل يكون
له الدين على رجل الى اجل فيضع عنه صاحبه ويعجل له الاخر قال فكره

جلوا ٥

ان عمر ذلك وفي عنه اخبرنا ابو جابر الحافظ انا ابو الفضل بن محمد بن
انا احمد بن شيبة نا سعد بن منصور نا سفيان عن عمرو بن دينار عن المهال
انه سأل ابن عمر قلت لرجل على دين معه مال له عجل لي واضع عنك ضعاف
عنه وقال نعم امير المؤمنين يعني عمر ان يبيع العين بالدين ٥ وروي فيه
حديث مسند في اسناده ضعف اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد نا محمد بن يونس نا غانم بن الحسن بن صالح السعدي نا
عمي يعلى الاسلمي عن عبد الله بن عثمان عن ابن النضر عن ليث بن سعد عن
المقداد بن الاسود قال اسلفت رجلا مائة دينار ثم خرج سهمي في المغنم
بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له عجل لي تسعين دينارا واحط
عشرة دنانير فقال نعم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اكلت ربا يا مقداد واطعمته **باب** من كره
ان يقول اسلمت عند فلان في كذا ولا يقول سلفت ٥ اخبرنا
ابو الحسين بن بشران نا اسماعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا وكيع
عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابن عمر انه كان يكره هذه الكلمة اسلمت في
كذا وكذا وقول انما الاسلام لله رب العالمين **باب**
المسعر ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي
قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان المرادي نا عبد الله بن
وهب اخبرني سليمان يعني ابن بلال حدثني العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان
رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سعر
فقال بل ادعو الله فجاءه رجل فقال يا رسول الله سعر قال بل الله يرفع
ويخفض واني لارجو ان القي الله وليس احد عندي مظلمة ٥ رواه ابو داود

في كتاب السنن عن محمد بن عثمن الدمشقي عن سليمن بن بلال ورواه ايضا
اسمعيل بن جعفر عن العلاء واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو نصر
احمد بن علي بن احمد بن شبيب الغازي وابو عبد الرحمن السلمي من اصله
قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا حجاج بن
منهال وعفان بن مسلم قالا نا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت وحميد
عن انس قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله قد غلا السعر فسعر لنا فقال ان الله هو المسعر القابض الباسط
الرزاق واني لأرجو ان القى ربي وليس احد منكم يطلبني بمظلمة في دم
ولا مال واخبرنا ابو الحسن بن محمد بن احمد بن محمد الوكيل الطيوري
انا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي نا عمر بن سعيد الدابي
نا موسى بن اسمعيل نا حماد فذكره بمعناه الا انه قال ان الله هو الخالق
القابض الباسط الرزاق المسعر ٥ اخرجه ابو داود في السنن عن عثمن
ابن ابي شيبة عن عفان ٥ وروي في ذلك عن ابي سعيد الخدري وابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم واما الاثر الذي اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق
وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس الاصم نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
اخبرنا ابن وهب اخبرني مالك عن يونس بن يوسف عن سعيد بن المسيب قال
مر عمر بن الخطاب على حاطب بن ابي بلتعة وهو يبيع زبيبا له بالسوق
فقال له عمر اما ان تزيد في السعر واما ان ترفع من سوقنا فاعهد المختصر
وتمامه فيما روى الشافعي عن الدراوردي عن داود بن صالح التمار عن
القسم بن محمد عن عمر انه مر بحاطب بسوق المصلى وبين يديه غرارتان
فيهما زبيب فسأله عن سعرهما فسعر له مدين لكل درهم فقال له عمر
فساء

الدراوردي

الدراوردي

قد حدث بعير مقبلة من الطايف تحمل زبيبا وهم يعتبرون بسعرك فاما
ان ترفع في السعر واما ان تدخل زبيبك اليت فتبيعه كيف شئت فلما رجع
عمر حاسب نفسه ثم اتى حاطبا في داره فقال له عمر ان الذي قلت ليس بعزمة
مني ولا قضاء انما اردت به الخير لاهل البلد فحيث شئت فبع وكيف
شئت فبع ٥ وهذا فيما كتب الي ابو نعيم عن مالك بن الحسن الاسداني ان
ابا عوانة اخبرهم قال نا المزني نا الشافعي فذكره **باب**
ما جاء في المحتكر ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح
ابن هانئ نا محمد بن عمرو الرزاز ح واخبرنا ابو صالح من اصله عن منصور
القاضي ابا حتى نا محمد بن عمرو نا القعنبي نا سليمان بن بلال عن يحيى قال كان
سعيد بن المسيب يحدث ان معمرا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احتكر فهو خاطئ فقال انسان لسعيد فانك تحتكر فقال سعيد معمر
الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر ٥ رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي
اخبرنا ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن يحيى
ابو اي فارس نا عمرو بن عون نا خالد عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو بن
يحيى عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر بن ابي معمر احد
بني عدي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحتكر الا خاطئ
فقلت لسعيد فانك تحتكر قال ومعمر كان يحتكر ٥ لفظ حديث ابي عبد الله
وليس في رواية ابن عبدان احد بني عدي بن كعب وزاد في اخره قال
عمرو وكان سعيد يحتكر الزبيب ٥ اخرجه مسلم في الصحيح قال حدثني
اصحابنا عن عمرو بن عون ٥ قال الشيخ الحاكم احتكار تفصيله يذكر في
الفقه وظني ايضا انهما احتكرا على غير الوجه المنهي عنه وروينا

عن ابي امامة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحتكر الطعام ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هانئ نا ابو هبيرة بن اسحق
الغساني نا عبد الله بن جهاد الرسعني نا جناد بن سلمة عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
احتكر يريد ان يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه ذمة الله ٥
حدثنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك نا عبد الله بن جعفر بن درستويه
حبيب نا ابو داود الطيالسي نا زيد بن ابي انيسة ابو المعلى العدوي قال سمعت
الحسن يقول دخل عبيد الله بن زياد على معقل بن يسار فقال معقل بن يسار
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دخل في شيء من اسعار المسلمين
ليغليه عليهم كان حقا على الله ان يقذفه في معطير من النار يوم القيمة ٥
ورواه المعتمر بن سليمان عن زيد زاد فيه وانا اسئله اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب نا اسحق بن
منصور نا اسرائيل عن علي بن سالم بن نوفل عن علي بن زيد بن جدعان عن
سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجالب مرزوق والمحتكر ملعون اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو سعيد
ابن ابي عمرو قال نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن
وهب عن سليمان بن بلال عن اسماعيل بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابي ربيعة عن
ابيه ان عمر بن الخطاب خرج الى السوق فرأى ناسا محتكرين فجعل يضربهم
فقال عمر لا ولا نعمة عين بيانا الله عز وجل بالرزق حتى اذا نزل بسوقنا
فلم نقو ان نحتكر ولا نفضل اذاها بعضنا على بعض عن الارملة والمسكين اذا نزل الجلاب
باعوا على نحو ما يريدون من الربح ولكن ايما جالب جلب بحمله على عمود كبده

في الشتاء والصيف حتى يتزل بسوقنا فذلك ضبط لغرر فبلغ كيف شاء الله وليمسك كيف شاء الله وذكره مالك في الموطأ مرسلا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ● باب من سلف في شيء لا يبيعه حتى يقبضه ● اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود انا محمد بن عيسى انا ابو بدر شجاع بن الوليد وانا ابو بكر احمد بن محمد بن الحرث الفقيه الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان انا ابو يعلى انا محمد بن عبد الله بن نمير انا شجاع بن الوليد انا زياد بن خيثمة عن سعد الطائي عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلفت في شيء فلا ترفه الى غيره ● والاعتماد على حديث النهي عن بيع الطعام قبل ان يستوفى فان عطية العوفي لا يحتج به اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا هشام بن علي انا ابن نجاح انا ابو عوانة عن حصين عن محمد بن زيد بن خليدة قال سألت ابن عمر عن السلف قلت انا نسلف فنقول ان اعطيناك ذراعا فذاك وان اعطيناك ذراعين فذاك قال لا بأس في كل شيء وزنا معلوما فان اعطاك فلا تأخذ رأس مالك ولا ترده على سلعة اخرى اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن علي بن محمد المصري انا يحيى بن ايوب انا ابن ابي مريم انا سليمان بن بلال حدثني الضحاك بن عثمان عن بكير بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه دخل على مروان بن الحكم وهو بالمدينة وكان مروان قد اجل بيع الصلة التي بالاجار قبل ان تستوفى فقال ابو هريرة احللت الربا بيع الطعام قبل ان تستوفى واشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن ابتياع الطعام حتى يبيعه حتى يستوفيه فرد مروان الحكم ذلك البيع واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم انا احمد بن سلمة انا اسحق بن ابرهيم انا عبد الله

وفي رواية داود بن ابي هند عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسلف احد في شيء ثم يشترط الى غير ذلك الاجل

ابن الحرث حدثني ضحاك عن بكير عن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه قال لمروان احللت بيع الربا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام قبل ان يستوفى قال فخطب مروان فنهى عن بيعها قال سليمان بن يسار فرأيت الحرس ينتزعون من ايدي الناس ● رواه مسلم عن اسحق بن ابرهيم ●

باب كيفية الكيل اذا كان قد سلف في شيء بكيل ●

اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن محمد بن سعيد بن منصور انا اسمعيل بن عياش عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر ان ابن عمر ابتاع شيئا الحق له في المكيال فقال ان عمر ادسل يدك ولا تمسك على رأسه فانه اتم ما اخذ المكيال اخبرنا ابو سعيد بن عمرو حدثنا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء انه قال لا دق ولا دقم ولا زلزلة

باب

اصل الوزن والكيل الجاز وهذا من مسايل الربا اذا بيع جنس الواحد بعضه ببعض ● اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسلمين بن احمد انا ايوب الطبراني انا علي بن عبد العزيز انا ابو نعيم انا سفيين عن حنظلة ابن ابي سفيين عن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المكيال مكيال اهل المدينة والوزن وزن اهل مكة واخبرنا علي انا اسلمين انا ابن حنبل انا نصر بن علي ح وانا اسلمين انا محمد بن الوليد النرسي انا عمرو بن علي قالا انا ابو احمد الزبيري انا سفيين عن حنظلة عن طاوس عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم المكيال مكيال اهل مكة والميزان ميزان اهل المدينة ● قال سلمين هكذا رواه ابو احمد فقال عن ابن عباس خالفا ابا نعيم في لفظ الحديث والصواب ما رواه ابو نعيم

بالاسناد واللفظ **باب** ما جاء في دعاء البركة
من كيل الطعام **اخبرنا** ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو
وابو عبد الرحمن السلمي وابو صادق بن ابي الغوارس وابو عثمان سعيد بن
محمد بن محمد بن عبدان قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هرون بن سليمان
عبد الرحمن المهدي عن عبد الله بن المبارك عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
عن المقدام بن معدي كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيلوا طعامكم
يبارك لكم ○ وكذلك رواه الوليد بن مسلم ويحيى بن حمزة عن ثور بن يزيد قالا
يبارك لكم فيه **اخبرنا** ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني يحيى بن
ابرهيم بن ابي حسان الماطري ثنا عبد الرحمن بن ابرهيم ثنا الوليد ثنا نوح وانا
ابو عمرو انا اسماعيل انا المنيعي ثنا منصور بن ابي مزاحم ثنا يحيى بن حمزة عن ثور بن
يزيد فذكره ○ ورواه البخاري في الصحيح عن ابرهيم بن موسى عن الوليد بن مسلم
ورواه ابو الربيع الزهراني قال ثنا ابن المبارك عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
عن جبير بن نفير عن المقدام **اخبرنا** ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي
انا المنيعي ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا ابن المبارك فذكره ورواه بقية بن الوليد
عن يحيى بن سعيد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب عن ابي ايوب
الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه **اخبرنا**
ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد ثنا احمد بن سليمان بن
عبد الواحد البزاز ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية فذكره **باب**
ترك التطفيف في الكيل ○ **اخبرنا** ابو الحسين محمد بن الحسين بن داود
العلوي انا ابو حامد بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا علي بن الحسين بن واقد
حدثني ابي حدثني يزيد النحوي ان عكرمة حدثه عن ابن عباس قال لما قدم

النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من اخبث الناس كيلا فانزل الله
عز وجل ويل للمطففين فاحسنوا الكيل بعد ذلك **اخبرنا** ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا علي بن عاصم ابو الحسن
الواسطي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر
التجار انكم قد وليتم امرا هلكت فيه الامم السالفة المكيال والميزان ○
اسنده ابو علي وقفه غيره من وجه آخر عن ابن عباس **اخبرنا** ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش
عن سالم يعني ابا الجعد قال سمعت كريبا يقول قال ابن عباس يا معشر الاعاجم ان
الله قد وكلكم امرين اهلك بهما القرون من قبلكم المكيال والميزان ○
باب المعطى يوجح في الوزن والموازين
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو عبد الرحمن السلمي
قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابرهيم بن مرزوق ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اشتراني مني رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعيرا فاوجح لي فلم ازل ذلك الدراهم معي حتى اصيبت يوم
الحرة ○ اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة **اخبرنا** علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا ابو عبد الرحمن يعني المقرئ قال
سمعت سفين الثوري يحدث عن سماك بن حرب عن سويد بن قيس قال جلبت
انا ومخرمة العبدي بزا من هجر فاتينا به المدينة فجاءنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاشترى مني سراويل قال وثم وزان يزن بالاجر فقلت
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الثمن ثم قال له زن وارجح ○ وكذلك
رواه قيس بن الربيع عن سماك **اخبرنا** ابو بكر بن فورك انا عبد الله

حفص ، يونس بن حبيب ، أبو داود ، قبيصة ذكره إلا أنه قال بزار بن حجر
قيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سراويل وثم وزان يزن راجح فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم زن وأرجح وخالفهما شعبة أخبرنا
أبو بكر بن فورك ، أبو عبد الله بن جعفر ، يونس بن حبيب ، أبو داود الطيالسي ، شعبة
عن سماك قال سمعت أبا صفوان ، مالك ، عمير يقول بعث النبي صلى الله عليه وسلم
رجل سراويل قبل الهجرة بثلاثة دراهم فوزن لي فأرجح لي وأخبرنا أبو علي
الروذباري ، أبو بكر بن داسة ، أبو داود ، حفص بن عمر ، مسلم بن إبراهيم المعنى
قالوا ، شعبة عن سماك بن حرب عن أبي صفوان بن عمير قال أتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم بمكة قبل أن أهاجر وبعت سراويل فوزن وأرجح ٥ قال أبو داود
رواه قيس كما قال سفيان والقول قول سفيان قال أبو داود وبإسناده إلى وكيع عن شعبة قال كان سفيان أحفظ منى

باب ما جاء

في النهي عن كسر الدراهم والدنانير أخبرنا الفقيه أبو منصور البغدادي
وأبو بكر عبد الرحمن السلمي وأبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان وأبو نصر بن قتادة
وأبو نصر أحمد بن عبد الرحمن الصفار قالوا ، أبو عمرو بن نجيد ، إبراهيم بن عبد الله
الكلبي الأنصاري ، محمد بن قضاء ، عن أبيه عن عكرمة بن عبد الله المزني عن أبيه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من
بأس أن تكسر دراهما فيجعل فضة أو تكسر الدينار فيجعل ذهبا ٥

باب ما جاء في بيع العقار

أخبرنا أبو الحسن العدل ببغداد ، أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ، يحيى بن جعفر
، وهب بن جرير ، شعبة عن يزيد بن أبي عطاء عن أبي عبيدة عن جده
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع دارا لم يبارك له فيها أو في ثمنها

ولم يشتر بثمنها دارا

عنها ، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي ،
محمد بن موسى بن حاتم ، علي بن الحسين بن شقيق ، أبو حمزة عن عبد الملك
ابن عمير عن عمرو بن حريث عن أخيه سعيد بن حريث أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من باع دارا أو عقارا فلم يجعل ثمنه في مثلها لم يبارك له فيها وأخبرنا
أبو طاهر الفقيه ، أبو طاهر محمد بن محمد بن العباس بن محمد الدوري ، سا
عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ، إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر حدثني عبد الملك بن عمير
عن عمرو بن حريث عن أخيه سعيد بن حريث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من باع دارا أو عقارا فلم يعلم أنه قمن أن لا يبارك له إلا أن يجعله في مثله
أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الجبار السكري ببغداد ، أبو بكر محمد بن
عبد الله الشافعي ، جعفر بن محمد بن الأزهر ، المفضل بن غسان الغلابي حدثني
شيخ من قومهم أن ابن عيينة قال في تفسير هذا الحديث من باع دارا ولم يشتر
بثمنها دارا لم يبارك له فيها قال سفيان أن الله تعالى يقول وبارك فيها وقدر فيها أقواتها
يقول فما خرج من البركة ثم لم يرد فيها ولم يبارك له

باب ما جاء

في بيع دور مكة وكراياها وحجابة البيت فيها ، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ،
أبو العباس محمد بن يعقوب ، ماجة بن نصر بن عبد الله بن وهب ، أخبرنا أبو عمرو الأديب الخزاعي
أبو الوليد الفقيه ، أخبرنا الحسن بن سفيان بن عامر بن حبيب ، ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمر بن محمد
حدثني علي بن حسين أن عمرو بن عثمان أخبره عن أسامة بن زيد أنه قال يا رسول الله
أتنزل في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من دار أو دور قال وكان عقيل ورث
أبا طالب هو وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئا لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب
كافرين فلذلك كان عمر بن الخطاب يقول لا يرث المؤمن الكافر ٥ لفظ حديث
أبي عمرو ورواه البخاري في الصحيح عن أصبغ عن ابن وهب ورواه مسلم عن حرملة

فيه ٢

وغيره واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم انا احمد بن سلمة انا احمد بن
ابرهيم انا سفيان حدثنا سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي هريرة في
قصة فتح مكة قال فقام ابو شريح فقال يا رسول الله ائذن لي حتى احدث لامير قريش بن البحر
فقال ان مكة لا يعيذ عاصيا ولا فارا بخربة ولا فارا بدم او كما قال هذا لفظ حديث مسلم
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة ولمسلم من الوجه الذي عزاه وزاد فيه
مسلم قال فقيل لابي شريح ما اجابه قال انا اعلم بذلك منك يا عمرو انا ابو بكر بن الحرث
الفقيه الاصبهاني انا ابو محمد بن حيان انا عبد الله بن بنداد الشيباني انا محمد بن المغيرة حدثنا
النعمن بن عبد السلام عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن روح بن زنباع
نافع بن عبد الحرث قال اشترى نافع بن عبد الحرث من صفوان بن امية دار السجن لعمر بن
الخطاب ان رضي فذاك وان لم يرض فله اعطى نافع صفوان بن امية اربع مائة فجعل ابن عيينة
فهو سجن الناس اليوم بمكة ورواه عن عمرو بن دينار انه عن كراء بيوت مكة قال
سليمان يعني الكراء سئل الشريد اوقد اشترى عمر بن الخطاب من صفوان بن امية دار الاربعة
الاف درهم اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو عمرو بن السماك حدثنا
حنبل بن اسحق الطبيب انا سفيان قال هشام بن عروة كان عبد الله بن الزبير احد
ملوك مكة يعني بها احد من الناس اراه قال له عابس بحجر بناه او اشترى بحجر سوداء
واخبرنا ابو محمد عبد الله بن علي بن عبد الجبار الشيرازي ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الله
الشافعي انا عبد الله بن محمد بن الازهر انا المفضل بن غسان الغلابي حدثنا الزبير بن بكار قال سمعت
حكيم بن حزام يزداد الدور وقد بعد بن سفيان بن امية الصفال عبد الله بن الزبير يا خالد
بعت مأثرة قريش وكرمها فقال اصبابات يا ابا خبيب ذهب المكارم والمكرمة اليوم
الا اسلام فقال فقال اشهد والله ما سمعت الله تبارك وتعالى بعد الدار اخبرنا ابو الفتح
هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انا الحسين بن علي بن عباس الفطان انا احمد بن محمد بن

علي الفطان انا عبد الله بن نمير انا اسمعيل بن ابرهيم بن مهاجر عن ابيه عن عبد الله بن
ثابة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة مناخ لا تباع رباعها
ولا تؤاجر بيوتها واسمعيل بن ابرهيم بن مهاجر ضعيف وابوه غير موثق واختلف
عليه فروي عنه هكذا وروي عنه عن ابيه عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو مرفوعا كما سبق
ذكره واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا علي بن حمشاذ وابو جعفر بن
عبيد الحافظ قالا انا محمد بن المغيرة السكري انا القسم بن الحكم العرني
انا ابو حنيفة عن عبيد الله بن ابي زياد عن ابي الحجاج عن عبد الله بن عمرو
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مكة حرام وحرام بيع رباعها واجارة
اجر بيوتها كذا روي مرفوعا ورفعه وهم والصحيح انه موقوف
قاله لي ابو عبد الرحمن السلمي عن ابي الحسن الدارقطني اخبرنا هبة
الله بن الحسن بن منصور الطبري الفقيه انا الحسين الفارسي انا
الحسين بن اسمعيل انا سعيد بن يحيى الاموي انا عيسى بن يونس عن عبيد الله
ابن ابي زياد انا ابو حجيج عن عبد الله بن عمرو قال ان الذي يأكل كراء بيوت
مكة انما يأكل في بطنه نارا وكذلك رواه محمد بن وديعة عن عبيد الله بن
ابي زياد بهذا اللفظ موقوفا على عبد الله بن عمرو واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن اسحق الصغاني انا الحوباني
انا سفيان عن عمرو بن سعيد عن عثمان بن ابي سليمان عن علقمة بن نضلة الكناني
قال كانت بيوت مكة تدعى السوايب لم تبع رباعها في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا ابي بكر ولا عمر من احتاج سكن حتى استغنى
اسكن هذا منقطع وفيما اخبارنا عن عادتهم الكريمة في استكثارهم
ما استغنوا عنه من بيوتهم وقد اخبر من كان اعلم بشأن مكة منه

عن حزام بن الورد والبيع فيها والله أعلم **باب** ما جاء في الأشياء والمتاجة ● روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك عن عبد الله بن عمرو بن علقمة عن ابن أبي حسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد السلعة أحق أن يستام وعن أبي نوبة عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على أعرابي يبيع شيئا فقال عليك بالسواد والسوم فإن الأرباح مع السماح ● وعن قتيبة ويحيى بن زكريا بن زائدة عن أبي العميس التيمي عن خاله يعني ابن أبي مالك قال بايعت محمد بن سعيد سلعة فقال هاب يدك أما يحك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البركة في المتاجة أخبرنا بجميع ذلك أبو بكر محمد بن محمد نا أبو الحسين العسكري نا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود فذكرهن **كتاب الرهن**

سعيد

باب جواز الرهن وقول الله تبارك وتعالى فرهان مقبوضة ● أخبرنا أبو محمد الحسين بن المؤمل نا أبو عمر بن عبد الله النمري ح وأنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب العبدي نا علي بن عابد نا الأعمش عن إبراهيم بن الأسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه درعه تابعه مسلم عن علي بن عابد أخرجه مسلم من وجه آخر عن الأعمش أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف نا أبو سعيد بن الأعرابي نا الدبري نا عبد الرزاق نا الثوري ح وأنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه نا محمد بن أيوب نا محمد بن كثير نا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير وأنكر

اذا رهنوا واعتصروا والراهن البنى الملازم بمال عند الراهن الى حاتم محبوس بكل حق عليه ورهانه فقد رهن

يرتد عند يهودي ● رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير أخبرنا أبو طاهر الفقيه نا أبو طاهر محمد بن الحسن الحنظلي نا أبي نا أحمد بن يوسف السلمي نا أبو عاصم نا هشام بن سعد عن عكرمة مولى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا شعيرا طعاما أخذها لأهله وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان نا أحمد بن عبيد نا أبو مسلم الكجي نا مسلم بن إبراهيم نا هشام عن قتادة عن أنس بن مالك قال مشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة ولقد رهن درعه بشعير ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد صاع ولا أمسى وإنهم لتسعة أبيات ● رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم وروواه عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن أسباط إلى السبع البدر حي عن هشام الدستوائي وذاذ في المدينة أخبرنا أبو عمر حدث نا أبو بكر بن أبي داود نا أبو موسى محمد بن المثنى نا أبو عامر العقدي نا هشام عن قتادة عن أنس أنه مشى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة قال ولقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه عند يهودي بالمدينة فأخذ به شعيرا لأهله ولقد سمعته ذات غداة يقول ما أصبح عند آل محمد صاع بر ولا صاع شعير وإن عنده لتسع نسوة ● رواه شيبان عن عبد الرحمن عن قتادة وذكر فيه قوله بالمدينة وأخبرنا أبو النضر عبيد الله الفقيه نا عثمان بن سعيد نا أبو الوليد نا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا إسحاق بن الحسن بن ميمون الحراني نا الحسن بن موسى نا شيبان ابن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس قال دعي النبي صلى الله عليه وسلم إلى خبز شعير وإهالة سنخة ولقد سمعته ذات غداة يقول والذي نفس محمد بيده ما أصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع لبر وإن له يومئذ تسع بيوت ولقد رهن درعه عند يهودي بالمدينة أخذ منه صاعا من شعير أو قال مما يقتاته ● وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب نا سليمان بن بلال وغيره عن جعفر بن

ابن عم

محمد بن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند أبي الشحم اليهودي رجلا من بني ظفر في شعير هذا منقطع وما قبله كفاية

باب العصير

المذهون يصير خمرا فيحرم من الزهري وأجاز تخليل الخمر بفعل آدمي أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد نا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان وقتيبة نا سفيان ح وأنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن إسحاق الفقيه نا إسماعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر يتخذ خلا قال لا ● لفظ حديث عبد الرحمن في روايته قبيصة قال عن أبي هبيرة هو يحيى بن عباد وقال في متنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تجعل خلا فلم ير به ● رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ● وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أحمد بن إسحاق الفقيه نا محمد بن غالب نا أبو حذيفة نا سفيان عن السدي عن أبي هبيرة عن أنس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي حجره يتيم وكان عنده خمر لليتيم فقال يا رسول الله أفأصنعها خلا قال لا قال فصبها حتى سال به الوادي ● ورواه وكيع عن سفيان وذكر أن أبا طلحة سأله عن أيتام ورثوا خمرا قال أهرقها قال أفلا أجعلها خلا قال لا وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا أبو الحسين محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصغاني نا عبيد الله بن موسى نا إسرائيل عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس بن مالك قال كان في حجر أبي يتامى قال فاشترى خمرا لنا فأول تحريم الخمر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال أجعلها خلا قال لا فأهراقه ● قوله في حجر أبي يريد حجر أبي طلحة كان زوج أمه أخبرنا أبو سهل محمد بن نصر ويه بن أحمد نا أبو بكر محمد بن أحمد بن حسب

بخارا نا أبو بكر يحيى بن أبي طالب نا يزيد بن هرون نا أبو جناب عن أبي الزبير عن جابر قال كان رجل عندنا مال أيتام فكان يشتري لهم الرطب والعنب فيصلحها ويبيعها قال فاشترى خمرا فجعله في الحوائج وإن الله تبارك وتعالى أنزل تحريم الخمر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال أهرقه فسأله فقال أهرقه فقال يا رسول الله ليس لهم مال غيره قال أهرقه فأهراقه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا ابن وهب أخبرني أبي عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب أتي بالطلاء وهو بالجابية وهو مثل الطبخ وهو كعقيد الأثر فقال إن لي هذا الشراب ما ينهى اليه فاشرب خل خمر أفسدت حتى يبدي الله فسادها بعد ذكر تطييب الخل وسلامه على مر الأيام أن يباع خلا وحده مع أهل الكتاب يعلم أنهم يعمدون إفسادها فقد ما عادت خمرا ● قوله أفسدت بني عوملت ●

باب ذكر الخبر الذي ورد في خل الخمر

أخبرنا أبو علي الحسين بن علي بن سعيد الرازي نا محمد بن بكار نا فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدباغ يحل لنا مسكه كما يحل الخل من الخمر قال فرج يعني أن الخمر إذا انقلبت فصارت خلا حلت ● تفرد به فرج بن فضالة عن يحيى وهو ضعيف روي عن يحيى بن سعيد أحاديث عداد ليتابع عليها قاله أبو الحسن الدارقطني

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث عنه وعلى هذا التفسير وقع اختلاف الرواة في الحديث ضعيف أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الحسين علي بن عبد الرحمن الدهقان بالكوفة نا أحمد بن حازم بن أبي غرزة نا الحسن بن قتيبة المدائني نا مغيرة وهو زياد عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما أفسر أهل البيت من أدرى فيه خل وخمر خللهم خل أخبرك به قال أبو عبد الله هذا حديث
وأهل الحجاز يسمون ما كثر من الشيء وأهل الحجاز يقولون لأهل العراق
خل الخمر وهو المراد إذا الخبران صح الخبر أن شاء الله أو خمر أعملت بنفسها وكذلك
ما أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسمعيل الصفار ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يزيد بن هرون
أنا سليمان التيمي عن أبي رجاء الهذلي أن عائشة أتيت بخل فقالت إن كان خمرا فأفسدته ○ وروي عن مسروق العكلي
عن عائشة أنها قالت لا بأس بخل الخمر وإسناده مجهول فما
جاء في زيادة الرهن أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الله أحمد بن عبيد الصفار
النرسي ثنا عبيد الله بن موسى أنا زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا ويشرب لبن الدر إذا كانت
مرهونة وعلى الذي يشرب ويركب النفقة وأخبرنا أبو عمرو بن حمدان
أنا أبو بكر إسمعيل أخبرني إسمعيل بن محمد الكوفي أنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا ويشرب
لبن الدر إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب نفقته ○ رواه البخاري
في الصحيح عن أبي نعيم وكذلك رواه ابن المبارك وجماعة عن زكريا بن أبي زائدة ورواه
هشيم وسفيان عن مجالد عن زكريا وزاد في متنه المرتهن لبن الدر يحلبه وفي رواية
يعقوب الدوري عن هشيم فإذا كانت الدابة مرهونة فعلى الذي يرهنها
ولبن الدر يشرب وعلى الذي يشرب نفقته ويركب أخبرنا أبو الفتح هلال
ابن محمد بن جعفر الحفار ببغداد ثنا الحسين بن محمد بن عثمان النطاق ثنا أبو هريرة بن
بحتير ثنا أبو معوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرهن محلوب ومركوب قال فذكرت ذلك لإبراهيم فقال
إن كانا يكرهون أن يشترط ولم يشترط فلا بأس وكذلك روي عن أبي عوانة عن

عن الأعمش مرفوعا أخبرنا أبو الحسين بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد
ثنا عبد بن الهيثم ثنا يعلى ثنا أبو عوانة عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرهن مركوب
ومحلوب فذكرت ذلك لإبراهيم فكره أن يشترط شيء منه ○ ورواه
الجماعة عن الأعمش موقوفا على أبي هريرة أخبرنا أبو طاهر الفقيه
أنا أبو بكر محمد بن عمر بن جعفر الواعظ ثنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم
العلوي بالكوفة ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن خنيس قال ثنا إبراهيم بن عبد الله
العبسي ثنا وكيع عن الأعمش وثنا علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد
ثنا هشام ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن الأعمش وثنا أبو سعيد بن عمرو
ثنا أبو العباس الأصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا سفين بن عيينة
عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال الرهن مركوب ومحلوب قال
الشافعي يشبه قول أبي هريرة والله أعلم أن من رهن دابة فله ركوبها
وظهر لم يمنع الراهن ركوبها وظهرها لأن له حبسها فمن حبسها فمن حلبه وركوبه
كما كانت قبل الرهن قال ومنافع الرهن للراهن ليس للمرتهن منها شيء
أخبرنا أبو ذكوان ثنا عبد بن أبي إسحاق المكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا
الربيع بن سليمان الشافعي ثنا محمد بن إسمعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يغلق الرهن الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه قال
الشافعي غنمه زيادته وهلاكه ونقصه قال وأنا الشافعي أنا الثقة
عن محمد بن أبي ليلى عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله أو مثل معناه ثنا الله أخبرنا أبو بكر محمد بن

ابو هبيرة الأردستاني الحافظ نا ابو نصر الفراتي نا سفين بن محمد الجوهري
نا عمرو بن الحسن عبد الله بن الوليد عن سفين عن خالد الحذاء وتونس عن
محمد بن سيرين قال جاء رجل الى عبد الله بن مسعود فقال اني اسلفت رجلا
خمس مائة درهم ورهني في سافر كبتها او اركبتها قال ما اصبت من ظهورها
فهو ربا ٥ وعن سفين قال احدثني ذكوان عن الشعبي انه قال في رجل ارتهن
جارية فأولدها له قال يغرم لصاحب الجارية قيمة الرضاع ٥ وعن
سفين عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال لا ينتفع من الرهن بشيء ٥
وعن سفين عن جابر عن رجل ابراهيم قال سئل شريح عن رجل ارتهن لعوة فشرب
من البنها قال ذلك شرب الربا ٥ وبهذا الاسناد عن سفين حدثني ابن جريج
عن عمرو بن دينار قال كان معاذ بن جبل يقول في الذي ارتهن امرأة فحبلت
فولدت فهو من الرهن ٥ هذا منقطع وكذلك حديث ابن سيرين فيما
اجازه ابو عبد الله الحافظ برواية عنه عن ابي العباس عن الربيع عن
الشافعي قال انا مطرف بن مازن عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان
ابن جبل قضى فيمن ارتهن جارية فولدت منه انها من الرهن قال
قال وذكر سفين بن عيينة شيئا هذا قال الشافعي واحب ما قال
في الحديث من عامر ح رسول الله صلى الله عليه وسلم ما

الرهن غير مضمون ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابراهيم بن اسمعيل عن ابي قد ذكر
عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يغلق الرهن الراهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه
وعليه غرمه ٥ وكذلك رواه سفين الثوري عن ابن ابي ذئب وقال في

قال الشافعي غنمه زوائده وغرمه هلاكه ونقصه

متن الرهن ممن رهنه وله غنمه وعليه غرمه ٥ ورواه اسمعيل بن
عياش عن ابن ابي ذئب فوصله اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن عوف بن سفين الطائي عن عثمن بن سعيد بن
كثير بن دينار الحمصي نا اسمعيل بن عياش عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن
لصاحبه غنمه وعليه غرمه ٥ وروي عن زياد بن سعد عن الزهري موصولا ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الوليد الفقيه نا ابراهيم بن ابي طالب نا محمد بن
محمد بن صالح نا عبد الله بن عمران العابدي نا سفين بن عيينة عن زياد بن
سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يغلق الرهن له غنمه وعليه غرمه اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي
وابو بكر بن الحرث قالا نا علي بن عمر الحافظ نا ابو محمد بن صاعد فذكره قال علي
وزياد بن سعد من الحفاظ الثقات وهذا اسناد حسن متصل قال الشيخ قد
رواه غير سفين عن زياد مرسلا وهو المحفوظ ٥ ورواه ابو عمر والاوزاعي
ويونس بن يزيد الايلي عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا الا انهما جعلا قوله له
غنمه وعليه غرمه من قول ابن المسيب والله اعلم واخبرنا ابو بكر محمد بن احمد
ابو الحسن الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن عبيد بن حساب
نا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق
الرهن قال له ارأيت فرسك لا يغلق الرهن اهو الرجل يقول ان لم آتك بمالك
فهذا الرهن لك فلا لعم قال ويلغى عنه بعد انه قال ان هلك لم يذهب حقه انما هلك
من ربه الزهري غنمه وعليه غرمه ما

من قال الرهن
مضمون اخبرنا ابو جازم الحافظ نا ابو الحسن محمد بن احمد بن عبيد الله الحنفي

بهراة انا الحسين بن ادريس بن خرة الهروي انا احمد بن عبد الملك بن الحواري
نا حسان بن ابرهيم عن بديل بن ابرهيم التستري عن عمرو بن دينار قال قال
ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن بما فيه قال ابو جازم لم تزد بحسان
ابرهيم الكرماني قال الشيخ وهو منقطع بين عمرو بن دينار وابي هريرة اخبرنا
ابو سعيد الماليني نا احمد بن عدي الحافظ ذكرا الساجي قال سمع اسمعيل بن عياش الدارع
مولى حماد بن سلمة عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرهن بما فيه
قال ابو احمد وابو عباد اسمه احمد بصري قاله ذكرا الساجي قال الشيخ وقد قبل اسمعيل
ابن امية الدارع وقيل عنه عن سعيد بن راشد عن حميد عن انس مرفوعا قال
ابو الحسن الدارقطني اسمعيل هذا يضع الحديث وهذا ايضا مما لا كذبه ابو عبد
الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث والمراشدي في هذا الباب حديث مرسل في الرهن بما فيه
اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد نا ابو الحسن الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود
محمد العلاء نا ابن المبارك عن مصعب بن ثابت قال سمعت عطاء يحدث ان رجلا رهن
فرسا فنفق في يده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرتهن ذهب حقك وقد كذا
الشافعي رحمه الله بيان وهن هذا الحديث وذكر فيما اجاب ابو عبد الله الحافظ رواية
عنه ان ابا العباس حدثهم قال نا الربيع قال الشافعي نا ابرهيم عن مصعب بن ثابت عن عطاء
قال زعم الحسن كذا فرعى هذا القول قال ابرهيم كان عطاء يعجب بما روى الحسن قال
الشافعي اخبر به غير واحد عن مصعب عن عطاء عن الحسن واعلم من قول اكثر
من اهل العلم رواه عن مصعب عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن الحسن فقال
له اصحاب مصعب بن ثابت عن عطاء عن الحسن فقال لم كذا حدث ولكن عطاء مرسل
انفق من الحسن مرسل قال الشافعي وما نذكر من هذا عن عطاء ان كان رواه
ان عطاء ينفي علامة ويقول فيه خلاف هذا كله ليقول فيما ظهر هذا كله انما نذكر فيما حتى

هذا كله يبرأ ذا ان الفسخ وهذا اثبت الرواية وقد روي عنه بيراذان مطلقة وما
شككنا فيه فلا نشك ان عطاء ان شاء الله لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا عمدا
ويقول عطاء فمع اينا اعلم احد اروى هذا عن عطاء يرفعه المصنف والذي روى
عن عطاء رفعه مرارا فقد اخبرنا ان الرهن بما فيه وقد يكون الفرس اكثر مما فيه من الحق
وهذا والله اعلم يريد انه سأله عن قيمة الفرس قال الشيخ وقد روي ذلك عن غيره
عن عطاء يرفعه الرهن بما فيه اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد نا ابو الحسين الفسوي نا
ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا علي بن سهل الرملي نا الوليد نا ابو عمرو عن عطاء ان رجلا
رهن فرسا فنفق الفرس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الرهن بما فيه وروى ابو عاصم عبد
الرحمن بن سابق عن ابن عطاء بن السائب مرسلا وزعم غير واحد ان الشافعي
رحمه الله اخذ هذه المسئلة عن اسمعيل بن مسلم المكي دون غيره من ارسال الشيخ من
مراسيل غيره وانه قد روي موصولا والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر
محمد بن موسى بن الفضل نا اسحاق بن منصور قال سمعت ابا عبد الله يعني احمد بن حنبل يقول مراسيل
المكيين مجاهد ارى الشيخ يريد مرسلا بدا ثم الحسن وعطاء فليس بذاك ومن اضعف مراسيل
منهما كان ياخذ عن كل احد ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث النيسابوري قالا نا علي بن
عمر الحافظ نا محمد بن نوح احمد بن شاذان نا معمر عن سماك نا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني
حماد عن عطاء وابن ابي نجيح عن عبيد بن عمير ان عمر بن الخطاب قال في الرجل يرتهن
فيضيع قال ان كان اقل مما فيه رد عليه تمام حقه وان كان اكثر فهو امين هذا لفظ
الشهود عن عمر واختلف الرواية فيه عن علي بن ابي طالب فروي عنه كما اخبرنا
ابو القاسم عبد العزيز بن محمد بن جعفر بن شاذان العطار ببغداد نا عبد الباقي بن قانع نا علي بن
موسى بن اسمعيل نا حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي قال اذا كان في الرهن فضل
فان اصابته جائحة فالرهن بما فيه وان لم تصبه جائحة فانه يرد الفضل ما روى

جلاس عن علي أخذه من صحيفة قال يحيى بن معين وغيره من الحفاظ وروي عن علي مطلقا
يترادان الفضل أخبرنا عبد العزيز بن محمد بن شبان نا عبد الباقي بن نافع نا إبراهيم بن هاشم
نا إبراهيم بن الحجاج نا أبو عوانة عن منصور عن الحكم عن علي قال في الرهن إذا هلك يترادان
الفضل والنقصان ۝ هذا منقطع الحكم بن عتيبة لم يدرك عليا وقد روي عن الحجاج بن أرطاة ضعيف
موصولا أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا معمر
بن سليمن عن الحجاج عن الشعبي عن الحرث عن علي قال إذا كان الرهن أفضل من الرهن
أو كان القرض أفضل من الرهن ثم هلك يترادان الفضل وعن الحجاج عن عطاء قال كان
يترادان الفضل بينهما ۝ الحرث الأعور والحجاج بن أرطاة ومعمر بن سليمن غير محتج
بهم وقد روي من وجه ثالث عن علي أخبرنا عبد العزيز بن محمد بن شبان ببغداد ثنا
عبد الباقي بن نافع نا حامد بن محمد نا سريج بن يونس نا محمد بن ربيعة عن علي بن صالح
عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية عن علي قال إذا كان الرهن أكثر رد الفضل وإن كان أقل
فهو بما فيه قال الشافعي الرواية عن علي بن أبي طالب بأن يترادا الفضل أصح عنه من
رواية عبد الأعلى وقد رأينا أصحابكم رواية عبد الأعلى التي لم يعارضها معارض تضعيفا
مثل بدا فكيف بمن عارضه فيه من هو أثبت من الصحة وأولى بما سبق وهذا الكلام فيما
أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي وأخبرنا أبو عبد
الله الحافظ قراءة عليه أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن [illegible] العتابي نا العباس بن حمزة نا هرون بن
عبد الصمد الرخجي نا علي بن المديني قال سألت يحيى بن سعيد القطان عن
عبد الأعلى الثعلبي فقال تعرف وتنكر قال يحيى قلت لسفين يعني الثوري في
أحاديث عبد الأعلى عن محمد بن الحنفية فوهنها أخبرنا أبو طاهر
الفقيه أنا أبو عثمن البصري نا محمد بن عبد الوهاب أنا يعلى بن عبيد نا مسعر
عن أبي حصين عن شريح قال ذهبت الرهون بما فيها ۝

باب ما روي عن غلق الرهن أخبرنا أبو سعيد بن
أبي عمرو نا أبو عبد الله أحمد بن عبد الله المزني أنا علي بن محمد بن عيسى نا أبو اليمان
أنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن بعد ذلك يمنع صاحب الرهن أن يبتاع
من الذي رهنه عنده حتى يباع من غيره هكذا وجدته في كتابي وصوابه فيما
أظن والله أعلم يعني غلق الرهن أن يمنع صاحب الرهن أن يبتاع من الذي رهنه عنده
حتى يباع من غيره فقال لا يغلق الرهن يعني لا يمنع صاحب الرهن من مبايعة
المرتهن الرهن والله أعلم ۝ حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أحمد بن الحسين
القطان نا إبراهيم بن الحرث البغدادي نا يحيى بن أبي بكير نا إسرائيل حدثني إبراهيم بن عامر
بن مسعود القرشي عن معوية بن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يغلق الرهن وإن رجلا رهن دارا بالمدينة إلى أجل فلما جاء الأجل
قال الذي ارتهن هي لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن هذا مرسل
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الحسين أحمد بن عثمن البزاز ببغداد حدثنا
العباس بن محمد الدوري نا موسى بن داود الضبي نا حماد عن معمر قال قلت للزهري
يا أبا بكر قوله الرهن لا يغلق قال يقول إن لم آتك إلى كذا وكذا فهو لك ۝

كتاب التفليس باب المشتري يفلس بالثمن

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحق المزكي نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن
سليمن أنا الشافعي أنا مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه
فهو أحق به وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن إسحق أنا أحمد بن إبراهيم

ا احمد بن يونس ا زهير عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان
عمر بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام اخبره انه سمع
ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ما له باعينه عند
رجل او انسان قد افلس فهو احق به من غيره واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ا احمد بن سلمان الفقيه ا الحسن بن مكرم البزاز ا يعلى بن هرون ا يحيى بن سعيد
اخبرني ابو بكر محمد بن عمرو بن حزم فذكره بلفظه سواء الا انه قال عند رجل
يسئل ○ رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن احمد بن يونس واخرجه مسلم
من حديث هشيم والليث بن سعد وحماد بن زيد وسفين بن عيينة وعبد الوهاب
الثقفي ويحيى بن سعيد القطان وجعفر بن عياش كلهم عن يحيى بن سعيد الانصاري
وفي رواية عن الليث بن سعد في هذا الحديث ايما امرئ افلس فوجد رجل
سلعته بعينها فهو أولى بها من غيره اخبرناه ابو عبد الله الحافظ اخبرنا
ابو علي الحسين بن علي الحافظ ا الحسين بن ادريس الانصاري بهراة وعبد الوهاب
ابن محمد ابو سهل قالا ا محمد بن يحيى ا الليث عن يحيى بن سعيد في متاع السلعة
اخبرناه ابو الحسين علي بن محمد بن بشران ا علي بن محمد المصري ا عبد الله
ابن محمد بن ابي مريم ا الربيع بن سليمان ا سفين عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ابتاع الرجل السلعة ثم
افلس وهي بعينها فهو احق بها من الغرماء قال الشيخ وقع في كتابه عن يحيى بن سعيد عن
محمد بن ابي بكر بن عمرو بن حزم وهو غلط وقد اخبرنا ابو الحسين بن
عبدان ا احمد بن عبيد ا علي بن الحسين بن بيان المقرئ ا ابو حذيفة
ا سفين عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز فذكره

عنده بعينها فهو

وقال من اشترى سلعة ثم أفلس فصاحبها أحق بها وكذلك رواه عبد الله بن محمد بن
عمرو والقزاز عن الدراوردي عن سفين عن يحيى وكذلك رواه زيد بن ابي الزرقاء عن سفين
عن يحيى ورواه يزيد بن الهاد عن ابي بكر بن حزم باسناده وقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما رجل أدرك سلعته بعينها عند رجل قد افلس فهو احق
بها من غيره اخبرناه ابو سهل محمد بن نصر وبه الكشميهني ا ابو بكر محمد بن احمد
ابن خلف ا ابو محمد عبيد بن عبد الواحد ا سعيد يعني ابن ابي مريم ا نافع بن يزيد
حدثني يزيد بن الهاد حدثني ابو بكر بن حزم فذكره وكذلك رواه الليث بن سعد عن ابن
الهاد اخبرناه علي بن بشران ا ابو الحسن المصري ا يوسف بن يزيد ا سعيد
ابن ابي مريم فرواه علي بن احمد بن عبدان ا احمد بن عبيد ا عبيد بن شريك ا ابن
ابي مريم ا نافع بن يزيد حدثني يزيد بن الهاد حدثني ابو بكر بن حزم فذكره واخبرنا
ابو الحسن بن عبدان ا احمد بن عبيد ا ابن سلمان ا يحيى بن بكير ا الليث عن ابن
الهاد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فذكره الا انه قال في حديث الليث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ رواه عمر بن سعيد بن ابي حسين
عن ابي بكر بن حزم صريحا في البيع اخبرنا ابو نصر محمد بن علي بن محمد
الفقيه الشيرازي ا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ا ابراهيم بن محمد بن عبد
الله بن محمد ا قال ا ابن ابي عمر ا هشام بن سليمان عن ابن جريج اخبرني ابن
ابي حسين ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره ان عمر بن عبد العزيز
اخبره عن حديث ابي بكر بن عبد الرحمن عن حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الرجل الذي يجد متاعه اذا وجد عنده المتاع ولم ينفه قط
انه لصاحبه الذي باعه ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر محمد بن احمد بن رجاء

الأديب قالا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحق الصغاني نا أبو سلمة
الخزاعي ح وأنا عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر منصور بن
الحسين بن محمد بن المفسر المقرئ قالوا نا أبو العباس الأصم نا محمد بن يحيى حدثنا
أبو سلمة الخزاعي عن سليمان بن بلال عن خثيم بن عراك عن أبيه عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أفلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعته فهو
أحق بها ورواه مسلم في الصحيح عن حجاج ابن الشاعر عن أبي سلمة منصور بن
سلمة الخزاعي أخبرنا أبو الحسين بن بشران نا أبو الحسن المصري نا مسلم
ابن شعيب الكاف نا عبد الرحمن بن زياد الرصافي نا شعبة ح وحدثنا قتادة ح
وأنا أبو طاهر الفقيه نا أبو بكر القطان نا إبراهيم بن الحرث نا يحيى بن أبي بكير
نا شعبة قال قتادة أخبرني عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفلس الرجل فوجد الرجل عنده متاعه
فهو أحق به لفظ حديث يحيى أخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر
عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ورواه هشام الدستوائي عن قتادة مثل
في معنيه فهو أحق بمعنى الغرماء أخبرناه أبو زكريا نا أبي إسحق حدثنا
أبو محمد يحيى بن منصور نا عبد الله بن أحمد بن حنبل نا أبو خيثمة نا معاذ بن
هشام عن أبيه فذكره ورواه مسلم في الصحيح عن أبي خيثمة وأخبرنا
أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي نا أحمد بن محمد بن الحسين الحافظ نا محمد بن يحيى
الذهلي وأبو الأزهر قالا نا عبد الرزاق نا معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار
عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أفلس
الرجل ووجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها دون الغرماء أخبرنا
محمد بن أحمد بن بكر نا أبو طاهر محمد بن الفضل حدثني محمد بن إسحق بن خزيمة

ما ذكر رجل متاعه بعينه

نا علي بن حجر نا إسماعيل بن جعفر نا يحيى بن أيوب أنه
سمع سعيد بن المسيب يقول أفلس رجل فأراد رجل أن يقضي غرماءه فأبى النبي صلى الله
عليه وسلم فأخبروه إلى عمر فقضى عمر أن من كان اقتضى من حقه شيئا قبل
أن يتبين إفلاسه فهو له ومن عرف متاعه فهو له

باب

المشتري يموت مفلسا بالثمن أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك نا
عبد الله بن جعفر بن خنيس نا أبو داود الطيالسي نا ابن أبي ذئب حدثني المقبري
عن عمر بن خلدة قال أتينا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس فأصاب
رجل متاعا بعينه قال أبو هريرة هذا الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن من أفلس أو مات فأدرك رجل متاعه بعينه فهو أحق به إلا أن يدع الرجل
وفاء وكذلك رواه شيبان بن سواد وعاصم بن علي وغيرهما عن ابن أبي ذئب
وقال إلا أن يترك صاحبه وفاء أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس
محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي قال قد كان فيما قرأنا على مالك
عن ابن شهاب أخبره عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث يعني ابن هشام أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض البائع
من ثمنه شيئا ووجد بعينه فهو أحق به وإن مات المشتري فصاحب السلعة

معاذ بن هشام عن أبيه فذكره ورواه مسلم في الصحيح عن أبي خيثمة
وأخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين العلوي نا أحمد بن محمد بن الحسين
الحافظ نا محمد بن يحيى الذهلي وأبو الأزهر قالا نا عبد الرزاق نا معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار
عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أفلس الرجل ووجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها دون الغرماء أخبرنا محمد بن أحمد بن بكر نا أبو طاهر محمد بن الفضل حدثني محمد بن إسحق بن خزيمة نا علي بن حجر نا إسماعيل بن جعفر نا يحيى بن أيوب أنه
سمع سعيد بن المسيب يقول أفلس رجل فأراد رجل أن يقضي غرماءه فأبى النبي صلى الله
عليه وسلم فأخبروه إلى عمر فقضى عمر أن من كان اقتضى من حقه شيئا قبل
أن يتبين إفلاسه فهو له ومن عرف متاعه فهو له

باب

المشتري يموت مفلسا بالثمن أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك نا
عبد الله بن جعفر بن خنيس نا أبو داود الطيالسي نا ابن أبي ذئب حدثني المقبري
عن عمر بن خلدة قال أتينا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس فأصاب
رجل متاعا بعينه قال أبو هريرة هذا الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن من أفلس أو مات فأدرك رجل متاعه بعينه فهو أحق به إلا أن يدع الرجل
وفاء وكذلك رواه شيبان بن سواد وعاصم بن علي وغيرهما عن ابن أبي ذئب
وقال إلا أن يترك صاحبه وفاء أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس
محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي قال قد كان فيما قرأنا على مالك
عن ابن شهاب أخبره عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث يعني ابن هشام أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض البائع
من ثمنه شيئا ووجد بعينه فهو أحق به وإن مات المشتري فصاحب السلعة

إسوة الزهري قال الشافعي رحمه أخذت به أولى لقرب حديث ابن خلدة
من قبيل ما أخذت به موصول يجمع فيه النبي صلى الله عليه وسلم بين المؤمن
والمؤمن وحديث ابن شهاب منقطع ولو لم يخالفه غيره لم يكن مثابتا بمثله أهل
الحديث ولو لم نكن نزكيه حجة لأن هذا أبو ليس عند الحديث تركه من الوجهين
مع أن أبا بكر بن عبد الرحمن روى عن أبي هريرة حديثا ليس فيه ما روى ابن
شهاب عنه مرسلا إن كان رواه كله ولا أدري من رواه ولعله روى
أول الحديث وقال بوأيد آخره ومن وجود في حديث أبي بكر عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه انتهى بالقول فهو أحق به أشبه أن يكون ما زاد على هذا
قول عن أبي بكر لا رواية قال الشيخ وقد رواه إسمعيل بن عياش عن الزبيدي
عن الزهري موصولا ولا يصح حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف نا أبو بكر
أبو هبير بن دوايرا المالكي بمكة نا جعفر بن محمد الفريابي نا عبد الله بن عبد الجبار
ح وأنا أبو علي الروذباري نا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا محمد بن عوف
نا عبد الله بن عبد الجبار يعني الخبايري نا إسمعيل بن عياش الزبيدي عن
الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال إذا دخل أحدكم باع سلعة فأدرك سلعته بعينها عند رجل قد أفلس
فلم يقبض من ثمنها شيئا فهو إسوة الغرماء زاد الروذباري
في روايته وأيما امرئ هلك وعنده متاع امرئ بعينه اقتضى منه شيئا
أو لم يقتض فهو إسوة الغرماء واحمر نا أبو محمد بن درستويه نا أبو محمد
نا جعفر بن محمد نا عبد الجبار الخبايري نا إسمعيل بن عياش عن موسى بن
عقبة عن الزهري فذكره بنحوه دون قصته الأولى ورواه اليمان
بن عدي عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم

عنه

حديث ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

عليه

وهو ضعيف احمر نا أبو الحسن بن أبي المعروف نا أبو سعد إبتي حدثنا
بشر بن أحمد نا أبو الحسين عبد الله بن محمد اليمناني نا عمرو بن عثمان
اليمان بن عدي حدثني الزبيدي فذكره بمعنى حديث إسمعيل في المتن وخلافه
في الإسناد أخبرنا أبو عبد الرحيم السلمي نا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ
قال إسمعيل بن عياش منفرد بهذا الحديث ولم يثبت هذا عن الزهري وإنما
هو من مسند خالفه اليمان بن عدي في إسناده واليمان بن عدي ضعيف

باب الحجر على المفلس ومنع ماله من يريده

أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان نا أحمد بن عبيد نا إسمعيل بن الفضل
البلخي نا سليمان الشاذكوني نا هشام بن يوسف ح وأنا أبو بكر محمد بن
أحمد بن عبد الله بن محمد المصور بالموفق بها وأبو القاسم الحسن بن
محمد بن حبيب المفسر بنيسابور قالا نا أبو عبد الله محمد بن عبد الله
الصفار نا إبراهيم بن فهد البصري نا إبراهيم بن معوية نا هشام بن
يوسف نا معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أن النبي صلى الله
عليه وسلم حجر على معاذ بن جبل ماله وباعه في دين كان وحدثنا
أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا أبو بكر أحمد بن إسحق الفقيه
نا الحسن بن علي بن زياد نا إبراهيم بن موسى نا هشام بن يوسف عن معمر
عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال كان معاذ بن جبل
شابا سخيا بن أفضل شباب قومه ولم يكن يمسك شيئا فلم يزل
يدان حتى غرق ماله كله في الدين فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فكلم
غرماءه فلو تركوا أحدا من أجل أحد لتركوا معاذ بن أجل رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعلي ماله حتى قام معاذ بغير شيء هكذا رواه

منع لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم

هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر وحالفه عبد الرزاق في إسناده وزاده
كما أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد نا
اسمعيل بن محمد بن الصفار نا أحمد بن منصور نا عبد الرزاق نا معمر عن
الزهري عن ابن كعب بن مالك قال كان لمعاذ مشايا جميلا فجاء خبر شاب
قومه لا يسأل شيئا إلا أعطاه حتى دان عليه دين أغلق ماله فكلم رسول
الله صلى الله عليه وسلم في أن يكلم له غرماءه فتعلل فلم يصنعوا له شيئا
فلو ترك لأحد بكلام أحد لترك لمعاذ بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فلم يبرح حتى باع ماله وقسمه
بين غرمائه قال فقام معاذ ولا مال له ○ وكذلك رواه عبد الله بن
المبارك عن معمر لم يقل عن أبيه وقال عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب
ابن مالك قال كان لمعاذ فذكره ورويناه من وجهين ضعيفين عن جابر عن
عبد الله في قصة معاذ وحدثنا أبو جعفر المسلمي نا بشر بن أحمد
اسفراييني نا داود بن الحسين البيهقي نا يحيى بن يحيى نا سفيان عن ابن أبي نجيح
عن اسمعيل بن أمية عن أبي مجلز أن غلامين من جهينة كان بينهما غلام
فأعتق أحدهما نصيبه فحبسه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى باع فيه
نصيبه له ○ هذا مرسل أخبرنا أبو منصور أحمد بن علي الدامغاني بنهاوند
نا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعقوب اسحق بن أحمد بن خالويه البادسبيني نا سهل
ابن عثمان نا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن بن عمارة عن القاسم بن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن مسعود قال كان لرجلين من جهينة يعنيهما غلام فأعتق
أحدهما فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فحمد إباه وكان له قريب من مائتي
شاة فباعها وأعطاها صاحبه الحسن بن عمارة ضعيف وقد رواه
فأعطاها

النوري عن أبي حاتم البلخي عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي مجلز مرسلا وهو أشبه
وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة نا أبو عمر واسمعيل
ابن نجيد نا محمد بن ابرهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن عمر بن عبد الرحمن
ذلاذ عن أبيه أن رجلا من جهينة كان يشتري الرواحل فيغالي بها ثم يبيع
السير فتسبق الحاج فأفلس فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
أما بعد أيها الناس فإن الأسيفع أسيفع جهينة رضي من دينه وأمانته أن
يقال سبق الحاج بإبله فقد ادان معرضا فأصبح قد رين به فمن كان له عليه
دين فليأتنا بالغداة نقسم ماله بين غرمائه وإياكم والدرهمات فإنها رباح
جرب واخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الوليد نا جعفر بن أحمد نا علي بن
حجر نا اسمعيل بن ابرهيم عن أيوب قال نبئت عن عمر بن الخطاب بمثل ذلك وقال
نقسم ماله بينهم بالحصص

باب حلول الدين على المتبين

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا
الشافعي نا ابرهيم بن سعد عن أبيه ح وأنا أبو عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هانئ نا
الفضل بن محمد نا أبو نعيم نا ابرهيم بن سعد عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن
أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه
أخبرنا أبو علي الروذباري نا أبو طاهر المحمد آبادي نا أحمد بن يوسف السلمي ح وأنا
أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن
منصور قالا نا عبد الرزاق نا سفيان الثوري أخبرني أبو عمر الشعبي حدثني سعاف
ابن مسرة عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فلما انصرف قال أهاهنا
من آل فلان أحد فقال ذلك مرارا قال فقام رجل فقال لا يحزنك إلا أنا من مؤخر الناس فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم أما إنك لم تزل أمة بأسبك الطير أن ملائكة الرحمة تنزل عليه

بدينه فلو رأيت أهله ومن يحرق دون ماله فقاموا فقضوا عنه ٥ لفظ حديث
البغداديين وروى بجلوا الدين على الميت عن ابن عمر مرفوعا وعن علي بن أبي طالب
موقوفا وكلاهما ضعيف ٥ باب ما جاء أن الحر لا يحل ولا يحرم عليه ولا
يلزم ولاؤه إلا أن يوجد له شيء قال الله تعالى وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ٥
أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان نا أحمد بن عبيد الصفار نا إسماعيل القاضي نا
الليث ح قال وأنا أحمد بن عبيد نا عباس بن الفضل نا أبو الوليد نا الليث بن سعد عن بكير بن
عبد الله بن الأشج عن عامر بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد قال أصيب رجل في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا
عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا ما وجدتم وليس لكم
إلا ذلك ٥ رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث أخبرنا أبو بكر بن الحرث الأصبهاني
نا أبو محمد بن حيان نا عبد الله بن محمد بن زكريا نا محمد بن بكير نا ابن وهب عن يونس بن يزيد عن
الزهري قال أخبرني عبد الرحمن بن كعب أن معاذ بن جبل وهو أحد نقباء بني سلمة كثر دينه
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غرماؤه على أن يخلع لهم ماله فعلنا أبو عبد الله
الحافظ نا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني نا الحسن بن الفهم الأصبهاني وجعفر بن
الحسين بن الدرج نا محمد بن عمر بن محمد بن علي بن النعمن عن معاذ بن رفاعة عن
جابر بن عبد الله قال كان لمعاذ بن جبل رضي الله عنه أحسن الناس وجها وأحسنهم خلقا وأجملهم
كفا فادان دينا كثيرا فلزمه غرماؤه حتى انتهى عنهم إلى بابه وهو يصلي حتى استأذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم على غرمائه فأرسل إليه بذنوبه فجاءه ومعه غرماؤه
فقالوا يا رسول الله خذ لنا حقنا منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردحوا
الله من تصدق عليه قال فتصدق عليه ناس وأبى آخرون قالوا يا رسول الله خذ
لنا حقنا منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبروا لمعاذ قال فخلعه

فتصدقوا عليه

رسول الله صلى الله عليه وسلم من ماله فدفعه إلى غرمائه فأقتسموه بينهم فأصابهم
خمسة أسباع حقوقهم فقالوا يا رسول الله بعه لنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خلوا عنه فليس لكم عليه سبيل ٥ تفرد به بعض ألفاظه الواقدي ٥

باب ما جاء في بيع الحر المفلس في دينه أخبرنا أحمد
ابن محمد بن عبد الحرث الفقيه نا أبو محمد بن حيان نا أبو محمد بن علي بن الحسن بن الهيثم
أبو الحسن الحجاج عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن أبي سعيد الخدري أن النبي
صلى الله عليه وسلم باع حرا أفلس في دينه ٥ رواه غيره عن حجاج بن محمد
المصيصي في إسناد أخبرنا أبو بكر بن الحرث الفقيه نا علي بن عمر الحافظ
نا أحمد بن محمد بن الحجاج نا يوسف بن سعيد نا حجاج عن ابن جريج عن عمرو
ابن دينار عن أبي سعيد وأبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم باع حرا
أفلس أخبرنا علي بن أحمد وعبدان نا أحمد بن عبيد نا إبراهيم بن محمد
الواسطي نا هدبة بن خالد نا حماد بن الجعد عن قتادة عن عمرو بن الحرث
أن يزيد بن أبي حبيب حدثه أن رجلا قدم المدينة وذكر أنه يفد له بمال
فلحق مالا كثيرا فاستهلكه فأخذ الرجل فوجد لا مال له فأمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن يباع ٥ هذا لفظ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الوليد الفقيه ح
وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى الجيري نا أحمد بن إسحاق بن حيوية نا محمد بن بشار نا عبد الصمد
ابن عبد الوارث نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار نا زيد بن أسلم قال رأيت
شيخا بالأسكندرية فقال له سرق فقلت له ما هذا الاسم فقال اسم سماني به
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أعه قلت ولم سماك قال قدمت المدينة
فأخبرتهم أن مالي تعذر فضايقوني فاستهلكت أموالهم فأتوا النبي صلى الله
عليه وسلم فقال أنت سرق ضايقوني فأتعرة فقال اذهب فأنت أشراف

المصيصي

ما تصنع به قال أعتقه قالوا فلشنا ما زحد في أجر منكما فاعتقوني فنهر
وفي السنن ومعناه رواه عبد الرحمن وعبد الله أبناء زيد بن أسلم عن
عن أبيهما أتم من ذلك في شيء من أعرابي واقد واستوفاها كله منها ●
ورواه مسلم من حالد الزنجي عن زيد بن أسلم عن البيلماني عن ابن عمر
قال الإمام أحمد ورواه شعبة في المسند كل فيما لم يسمع الحكم عن أبي جعفر
عن عياض العدوي عن أبي قلابة عن عبد الصمد عن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن
عبد الرحمن بن البيلماني قال وأنا شعبة في الأسكندرية فذكرها ثم حدث
ابن بشار ومحمد بن جعفر حديث سرق على هذا وكلهم ليسوا بأقوياء عبد الرحمن
ابن عبد الله وأبناء زيد وإن كان الحديث عن زيد عن ابن البيلماني فابن البيلماني
ضعيف في الحديث وفي اجماع الحلبي على خلافه وهم لا يجمعون على ترك
رواية ثابتة دليل على ضعفه أو نسخه إذ كان ثابتا وبالله التوفيق ●
وفيما ذكر أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن محمد بن أبي عمير
عن الزهري قال كان يكون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ديون على رجال
ما علمنا حرا بيع في دين حتى أحدثه أبو بكر محمد بن محمد نا أبو الحسين
النسوي نا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود فذكره

باب الفهقرة ورجوع المشتري بالدرك

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا
أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصغاني نا عمرو بن عون نا هشيم عن
موسى البناء عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الرجل أحق بعين ماله إذا وجده وبتبع البيع من
باعه ● رواه أبو داود عن عمرو بن عون وعناه أخبرناه أبو الحسين
بشران العدل نا إسماعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا أبو معمر نا

الحاج من أقطاعه عن سعيد بن زيد بن عقبة عن أبيه عن سمرة بن جندب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضاع لأحدكم متاع أو سرق له متاع فوجده
في يد رجل يبيعه فهو أحق به ويرجع المشتري على البائع بالثمن ●

باب حبس من عليه الدين إذا لم يظهر ماله وما على الغني في المطل

أخبرنا أبو الحسين بن بشران نا أبو الحسن علي بن محمد المصري نا عبد الله
محمد بن أحمد بن يحيى بن حمزة نا ابن أبي ذئب عن ورقاء بن أبي ذئب عن
الشريد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته
قال سفيان يقول عرضه أن يقول مطلني حقي وعقوبته يحبس وقال ابن المبارك هذا
هو محمد بن عبد الله بن ميمون بن مسيلمة أخبرنا علي بن إبراهيم نا أحمد بن
عمرو الرزاز نا يحيى بن جعفر نا النضر أبو عاصم نا ابن أبي ذئب عن محمد بن
عبد الله ح وأنا أبو زكريا العنبري نا أبو إسحاق وأبو نصر بن قتادة قالا نا أبو عمرو بن حمدان
نا أبو مسلم الكجي نا هو أبو هبيرة بن عبد الله نا أبو عاصم عن ابن أبي ذئب عن محمد بن
ميمون فذكره قال ابن المبارك يحل عرضه يغلظ له وعقوبته يحبس له ●
أخبرنا أبو طاهر الفقيه نا أبو بكر القطان نا أحمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق
نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن من الظلم مطل الغني وإذا أتبع أحدكم على غني فليتبع ●
رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق ● وأخرجه البخاري من وجه
آخر عن معمر

باب ما جاء في الصاحي

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله الشافعي
نا وهب بن جرير نا شعبة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن جبتا بالـ

قال كنت فتى في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دراهم فأتيته أتقاضاه
فقال لا أقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت والله لا أكفر حتى يميتك الله ثم يبعثك
قال فدعني حتى أموت ثم أبعث فأوتى مالا وولدا فأقضيك فنزلت أفرأيت
الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ◆ رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق
عن وهب بن جرير وأخرجه مسلم من وجه عن الأعمش أخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة
ثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ثنا أبو زكريا بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن
سلمة بن كهيل قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحدث عن أبي هريرة
أن أعرابيا تقاضى النبي صلى الله عليه وسلم دينا كان له عليه فأغلظ له فهم به
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه فإن لصاحب
الحق مقالا ثم قال اقضوه فقالوا لا نجد إلا سنا أفضل من سنه قال اشتروه
واعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء ◆ أخرجاه في الصحيح من حديث شعبة
أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب
ابن سفيان حدثني أبو اليمان ثنا الوليد بن مسلم حدثني محمد بن حمزة بن يوسف بن
عبد الله بن سلام عن جده قال قال عبد الله بن سلام إن الله لما أراد هدى
زيد بن سعنة قال زيد ما من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفتها في وجه محمد
صلى الله عليه وسلم حين نظرت إليه إلا اثنتان لم أخبرهما منه يسبق حلمه
وتزيده شدة الجهل عليه الحليما فذكر الحديث في تبايعه زيد بن سعنة
فلما كان قبل محل الأجل بيومين أو ثلاثة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة
رجل من الأنصار ومعه أبو بكر وعمر وعثمان في نفر من أصحابه فلما صلى على الجنازة
دنا من جدار ليجلس إليه فنظرت إليه بوجه غليظ ثم أخذ بمجامع

ورداءه فقلت أفضحني يا محمد حتى من الله ما علمتكم بني عبد المطلب لمطال لقد كان لي
على الطمكم علم منظرت إلى عمر وعيناه تدوران في وجهه كالفلك المستدير ثم
رماني ببصره فقال يا عدو الله أتفعل هذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالذي
بعثه بالحق لولا ما أحاذر فوته لضربت بسيفي رأسك ورسول الله صلى الله
عليه وسلم ينظر إلى عمر في سكون وتؤدة وتبسم ثم قال أنا وهو كنا إلى غير
هذا منك أحوج أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره بحسن التباعة اذهب
به يا عمر فاقضه حقه وزده عشرين صاعا من تمر مكان ما روعته وذكر
الحديث في إسلامه ◆ قصة ما جاء في ملازمة الحبر
أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان
ثنا علي بن بكير حدثني الليث حدثني جعفر يعني ابن ربيعة عن الأعرج قال أخبرني عبد الله
ابن كعب بن مالك الأنصاري عن كعب بن مالك أنه كان له مال على عبد الله بن أبي حدرد
الأسلمي فلازمه فكلمهما حتى ارتفعت الأصوات فمر بهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب وأشار بيده كأنه يقول النصف فأخذ نصف
ما عليه وترك نصفا ◆ رواه البخاري عن يحيى بن بكير وأخرجه مسلم فقال
قال الليث فذكره أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود
ثنا علي بن سهل الرملي ثنا الفضل بن دكين ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت
عن أبي لبيد عن عوف بن مالك الأشجعي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد غزوة تبوك
فقال أسيرك أخبرنا أبو نصر بن قتادة ثنا أبو حاتم محمد بن يعقوب بن أخي نعاة
ثنا عبد الرحمن السابق ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا النضر بن شميل ثنا جرير بن حازم
العبدي عن أبي لبيد عن عوف بن مالك أنه استعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غريم
فقال ائته ثم ليعبه بذلك فقال ما فعل أسيرك يا أخا بني العنبر ◆

أخبرنا أبو طاهر الفقيه انا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن معوية النيسابوري نا محمد بن مسلم بن
وارة نا محمد بن سعيد بن سابق نا عمرو بن أبي قيس عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن ابن أبي ليلى عن أبي سعيد
قال دخل نبي الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا هو برجل ملازم رجلا قال فصلى وقضى
حاجته ثم خرج فإذا هو ملازمه قال الحق الآن يا أبي حتى الآن فأتى من
طلب أخاه فليطلبه بعفاف واف أو غير واف فلما سمع ذلك تركه وتبعه
قال فقال يا نبي الله قلت قبل من طلب أخاه فليطلبه بعفاف واف أو غير
واف قال نعم قال يا نبي الله ما العفاف قال الغير ما يتم ولا تشدد عليه
ولا تعنف عليه ولا توذه به قال واف أو غير واف قال المسوف
حقه أو نازلك بعضه

باب استحلاف من ذكر عسرة

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا أبو عبد الله محمد بن يعقوب
نا محمد بن سهل بن عسكر نا أبو الطاهر أحمد بن عمرو ح وانا أبو عبد الله
أخبرني أبو أحمد الحافظ انا عبد الله بن سليمان بن الأشعث نا أحمد بن
صالح قالا نا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن يحيى بن أبي كثير
عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه كان يطلب رجلا بحق فاختبأ منه فقال
ما حملك على هذا قال العسرة فاستحلفه على ذلك فحلف فدعا بصكه فأعطاه
إياه وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنجى معسرا أو وضع
عنه نجاه الله من كرب يوم القيمة ٥ لفظ حديث أحمد بن صالح رواه مسلم
في الصحيح عن أبي الطاهر أخبرنا أبو الحسين بن بشران نا أبو محمد
دعلج بن أحمد نا إبرهيم بن أبي طالب نا إسحق بن راهويه انا الوليد
ابن مسلم عن ابن جريج عن عبد الرحمن بن القسم عن أبيه وعن أبي الزناد عن
عبد الله بن عامر بن ربيعة وغيرهم أن أبا بكر الصديق وعمر بن
الخطاب رضي الله عنهما كانا يستحلفان المعسر بالله ما يجد ما
يقضيه من عرض ولا ورق قال ناض ولئن وجدت من [illegible]
لا نعلم لنقضينه ثم يخليان سبيله

باب حبسه إذا اتهم وتخليته متى علمت عسرته وحلف عليها ٥

أخبرنا أبو طاهر الفقيه انا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداباذي
نا أحمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن بهز بن حكيم بن معوية
عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة
ساعة من نهار ثم خلى عنه أخبرنا أبو الفتح الفوري انا أبو القسم
السقطي بمكة نا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب نا علي بن حرب
نا سفين عن محمد بن إسحق عن أبي جعفر أن عليا رضي الله عنه قال
إنما الحبس حتى يتبين للإمام فما حبس بعد ذلك فهو جور ٥

باب من باع سلعة بدين ثم طلب منه كفيلا ٥

أخبرنا أبو بكر محمد بن إبرهيم الأردستاني انا أبو نصر العراقي نا
سفين بن محمد نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد عن سفين عن عبد العزيز
ابن رفيع قال بعت سلعة من رجل فلما بعته إياه بلغني أنه مفلس
فأتيت به شريحا فقلت خذ لي منه كفيلا فقال شريح ما الذي
صنعته فأبى أن يأخذ لي كفيلا قال قلت إني شرطت عليه فإن
ابتعتها نسيئة فأنا أحق بها فقال شريح قد أقررت بالبيع فبينك على
شرطك

كتاب الحجر ٥

باب الحجر على الصبي حتى يبلغ ويؤنس منه الرشد ٥

قال الله عز وجل وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم

منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا محمد بن صالح بن هانئ نا محمد بن عمير بن الحر شيخ عدل العقيلي نا سلمة بن بلال نا ابي عن محمد بن عمرو عن ابي بكر بن محمد عن زيد بن رهرز ان نجدة كتب الى ابن عباس يسأله متى ينقضي يتم اليتيم فكتب اليه ابن عباس وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم والذي نفسي بيده ان الرجل لتنبت لحيته وانه لضعيف فادفع اليه ماله ولا تأكله اسرافا وبدارا مخافة ان يكبر فاذا اخذ لنفسه من صلح ما ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم وذكر الحديث رواه مسلم في الصحيح عن العقيلي واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن بن منصور نا هرون بن يوسف نا ابو عمر نا سفين عن اسمعيل ابن امية عن سعيد المقبري عن زيد بن رهرز قال كتب نجدة الحروري الى ابن عباس فذكر الحديث قال فقال لي زيد اكتب اليه وكتبت تسألني عن اليتيم ومتى ينقطع عنه اسم اليتم وانه لا ينقطع عنه اسم اليتم حتى يبلغ ونؤنس منه الرشد رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي عمر ورواه سفين بن سعد عن زيد ابن رهرز عن ابن عباس قال واما ما سألت عن انقضاء يتم اليتيم فاذا طلع احتلم واونس منه رشده فقد انقضى يتمه فادفع اليه ماله اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس بن ابي ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابرهيم انا وهب ابن جرير بن حازم حدثني ابي قال سمعت قتيبا وذكره رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واسحق بن ابرهيم

باب البلوغ بالسن اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معوية عن عبيد الله بن عمر ح وانبا ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الرحمن بن حامد الهمذاني قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوم احد في القتال وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني فلما كان يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني قيل متى على عمر بن عبد العزيز وعمر يومئذ خليفة حدثته بهذا الحديث فقال ان هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان فرضوا لمن خمس عشرة وما كان سوى ذلك فالحقوه بالعيال ● لفظ حديث محمد بن عبيد الله بن عمر واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن عبد الله قرشل الحسن بن سفين نا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي نا عبيد الله فذكر الحديث بمثله الا انه قال وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني قال نافع فحدثت به عمر بن عبد العزيز وذكره الا انه قال وما كان دون ذلك فاجعلوه في العيال ● رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير واخرجه البخاري من حديث عبيد الله ورواه ابن جريج عن عبيد الله بن عمر وزاد فيه عند قوله فلم يجزني ولم يرني اخبرنيه الشريف ابو الفتح الحربي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح نا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان نا علي بن مسلم نا محمد بن بكر البرساني انا ابن جريج فذكره بزيادته ومعناه الا انه لم يذكر في العيال قال ابن جعفر في هذا الحديث حرف غريب وهو قوله لم يرني بلغت واخبرنا محمد بن عبد الله الدبيثي انا ابو بكر احمد بن ابرهيم الاسعردي اخبرنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس وعبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فاستصغرني ثم عرضت عليه عام الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وكذلك قاله عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله فاستصغرني ورددني مع الغلمان واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس انا ابرهيم نا احمد بن سلمة نا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالا نا عبد الوهاب الثقفي نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة فاستصغرني ورددني مع الغلمان فلما كان يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني قال عبد الله وكتب عمر بن عبد العزيز ان اجيزوا من بلغ خمس عشرة قال عبد الله فكنت اقرئ هذا الحديث هذا ● رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى ● وفي حديث حماد بن زيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان عمر ورافع بن خديج يوم الخندق وهما ابنا خمس عشرة سنة رواه اسحق عن روح واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني في المقاتلة اخبرنا ابو الحسين احمد بن الحسن الحداد ببغداد نا ابو عمرو بن السماك نا حنبل بن اسحق بن حنبل نا ابو ابرهيم المنذر الحزامي نا محمد بن ثابت عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال هذه مغازي عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قاتل فيها بنفسه بدر وفي رمضان من سنة اثنتين قاتل ابو واحد في شوال سنة ثلاث قاتل يوم الخندق وهو يوم الاحزاب وبني قريظة في شوال سنة اربع

احرجاه مرجوز عبد الله

بلغت يوم

سنة ٣

عرضني

اجازه

عنه ٣

سنة ٤

ثم قاتل بني المصطلق وهم بطن من خزاعة من سنة خمس ثم قاتل يوم خيبر من سنة ست
ثم قاتل يوم الفتح في رمضان سنة ثمان ثم قاتل يوم حنين وحاصر اهل الطائف في شوال سنة
ثمان وذكرنا في الحديث واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله
ابن جعفر انا يعقوب بن سفين حدثني حسان بن عبد الله عن الليث بن سعيد انا ابو الاسود عن عروة
قال هذا ذكر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قاتل فيها قال يعقوب وانا الحسين بن
المبارك انا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب هذا ذكر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم التي
قاتل فيها وذكره مختصرا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن ابو عمرو
بن العباس بن محمد بن السكين بمرو انا احمد بن حنبل انا موسى بن داود انا ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة
قال كانت بدر لسنة ونصف من مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واحد بعدها بسنة والخندق
سنة اربع وبني المصطلق سنة خمس وخيبر سنة ست والحديبية في سنة خيبر والفتح سنة
ثمان وحنين بقيه في سنة اخبرنا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الحسن
عبد الجبار العطاردي انا ابو قرة موسى بن طارق انا ابن لهيعة عن عروة انا احد في شوال سنة ثلاث وبعد
الوقعة بسنة وقال ابن اسحق كانت غزوة احد في شوال سنة ثلاث وقال الشعبي وقتادة وموسى بن
الزبير الزهري وعبد الله بن ابي بكر وغيرهم كانت غزوة احد في النصف من شوال سنة ثلاث
اربع اول بالعصة من قول من قال انها كانت سنة خمس ما اخبرنا ابو الحسن محمد بن احمد بن
ابي عمرو ونبوته وانقطاع قول عنده وجمع بعض اهل العلم بين اخبار الزهري ان احد كانت يوم السبت
لنصف من مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واخندق في اربع سنين ونصف
من مقدمه وقول من قال سنة اربع اراد بعد تمامها او اربع وقبل تمام الخمس ومن قال سنة خمس
اراد بعد تمام اربع والدخول في الخامسة وقول ابن عمر في احد وانا ابن اربع عشرة سنة
اي طعنت في الرابع عشرة وقوله في يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة اي استكملتها
وزدت عليها الا انه ينقل الزيادة لتعلم بذلك له الحال وتعلق الحكم بالخمس عشرة دون الزيادة
والله اعلم وهذه الطريقة عند اصحابنا هي قصة احد وغزوة معاذ على ابل سود عن عروة
ومغازي موسى بن عقبة كان من اجوده اختلاف سنتان والله اعلم واما الذي رواه
محمد بن القسم الطائفي عن ابي امامة قال السري بن يحيى عن عوف عن خالد بن ابي هريرة
مرفوعا رفع القلم عن ثلاث عن الغلام حتى يحتلم وان لم يحتلم حتى يكون ابن ثمان عشرة سنة فهو
فيما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا احمد بن عثمان الزاهد انا ابو هريرة بن سعيد العوكي
انا محمد بن القسم الطائفي وذكره في حديث طويل موضوع وعند القسم هذا كان يروي
به وضع الحديث نعوذ بالله من الحدثين ورويناه في فوائد عن السري مرفوعا الصبي اخر
بلغ خمس عشرة اقيمت عليه الحدود واسناده ضعيف وهو باسناده في الخلافيات
باب البلوغ بالاحتلام قال الله تعالى حتى اذا بلغوا النكاح قال العلماء
الحلم اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف باصبهان انا ابو سعيد الاعرابي انا
الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني انا قاسم بن علي انا ابي عن خالد الطحان عن ابي الغيث عن
علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى

يستيقظ وعن الغلام حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق ورويناه من حديث
وهيب عن خالد الحذاء ومن حديث ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي مرفوعا
وموقوفا ومن حديث ابي ظبيان عن علي مرفوعا اخبرنا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر محمد بن بكر انا ابو داود انا احمد بن صالح انا عبد الرزاق انا معمر عن
سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن ازهر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال في حجة الوداع وهو بمنى ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ اوعى من سامع اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا
عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يقول الله تعالى لآدم يوم القيامة ابعث بعث اهل النار من كل الف تسعمائة وتسعة
وتسعين فعند ذلك يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى
وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم حتى تغيرت وجوههم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الف ومن سائر الامم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن اسحاق الصغاني
انا يحيى بن ابي بكير انا زهير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى لآدم يوم القيامة ابعث بعث اهل النار
فقال يا رب وما بعث اهل النار فقال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعند ذلك
يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى
ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم حتى تغيرت وجوههم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الف ومن سائر الامم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن اسحاق انا يحيى بن ابي بكير انا زهير بن محمد
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
لآدم يوم القيامة ابعث بعث اهل النار فقال يا رب وما بعث اهل النار فقال من كل
الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعند ذلك يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها
وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم حتى
احمرت وجوههم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الف ومن سائر الامم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن اسحاق انا
يحيى بن ابي بكير انا زهير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى لآدم يوم القيامة ابعث بعث اهل النار
فقال يا رب وما بعث اهل النار فقال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعند ذلك
يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى
ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم حتى احمرت وجوههم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الف ومن سائر الامم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الفضل بن

عبد الجبار بالنصر بن شميل انا شعبة ح وانا ابو عبد الله قال واخبرني عبد
الرحمن بن الحسن القاضي انا ابو هبيرة بن الحسين انا ادريس انا ابي انا شعبة
عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم قريظة فشكوا في فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينظر الى من انبت منهم
فنظروا الى مؤتزري فلم يجدوني انبت فخلي عني وانا يحيى بالشيب احمر انا ابو الحسن
المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق انا يوسف بن يعقوب انا عبد الواحد بن غياث
انا حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير حدثني عطية القرظي قال عرضنا على النبي صلى الله عليه
وسلم قريظة فمن كان منا محتلما او نبتت عانته قتل ومن لم يكن كذلك لم يقتل
عانتي فوجدت احمر انا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن العامي
قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا احمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري انا ابن
وهب اخبرني ابن جريج وسعيد بن عبيد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عطية رجل من
بني قريظة اخبره ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة جردوه
فلم ينزوا ما لو شيء جرت على شعره فوجد عانته فتركوه من القتل ح فحدثت
ابي عبد الله احمر انا ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق انا يوسف بن يعقوب
انا عبد الواحد بن غياث انا حماد بن سلمة انا ابو جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة عن
كثير بن السايب حدثني ابناء قريظة ابو عبد الله عن عمرو وعطية قالوا عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
زمن قريظة فمن كان منهم محتلما او نبتت عانته قتل ومن لم يكن كذلك استحيا او نبتت
عانته تركه احمر انا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي انا علي بن عبد
العزيز انا ابو عبيد انا ابن علية عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان ان عمر رفع
اليه غلامان يقتلان جارية على شر فقال انظروا الى مؤتزره فنظروا فلم يجدوا
انبت الشعر فقال لو انبت الشعر لحددته الحد ح وعن سعيد انا ابو حصين عن
عبد الله بن عبيد بن عمير قال اتي عثمان بن عفان بغلام قد سرق فقال انظروا الى
مؤتزره فنظروا فلم يجدوه انبت الشعر فلم يقطعه احمر انا ابو بكر بن الحسن وابو سعد
ابن ابي عمرو قالا انا ابو العباس الاصم انا محمد بن يحيى انا ابو الجواب انا عمار هو ابن زريق
عن اشعث بن سوار عن عبد الله بن خضير عن نافع عن عبد الله وغيره قال اذا
اصاب الغلام الحد فانبت فهو محتلم فاحتلامه الى ما نفذ ما
الرشد هو الصلاح في الدين واصلاح المال احمر انا ابو بكر انا ابو علي انا
ابو الحسن الطرائفي انا عثمان بن سعيد انا عبد الله بن صالح انا معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة

عن عباس ح وقال واسلوا البنائي حواذا ابلغوا النكاح فان انست منهم رشدا
فادفعوا اليهم اموالهم قال تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم منهم رشدا فادفعوا
اليهم اموالهم فادفعوا اليهم اموالهم واشهدوا عليهم احمر انا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي انا علي بن
عبد العزيز انا ابو عبيد انا مؤمل بن هشام انا اسمعيل عن الحسن قال صار الحاج ذا نسمة
وحفظا لماله احمر انا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن الطرائفي وابو محمد الكعبي
قالا انا اسمعيل بن قتيبة انا يزيد بن صالح يا بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان في قوله
وابتلوا اليتامى يعني الرجال والنساء اذا بلغوا النكاح قال ان ابصرتم
منهم رشدا في الدين والعقل فادفعوا اليهم اموالهم فادفعوا اليهم اموالهم
يا ح اما ان يدفع اليها ما لها اذا بلغت رشيدة وتملك مع ذلك ما لها ما
ملكا الرجل من ماله وقال الله تبارك وتعالى واسلوا البنائي الى اخر الاية ولم يفرق
وقال في ايه الطلاق فتعدت فما ان يعنون وقال ان طبن لكم عن شيء
منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا وقال فلا جناح عليهما فيما افتدت به وقال من بعد
وصية يوصين بها او دين ح واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لحفيدة بنت
سهل في الارتضاع من زوجها شيء لعطيه واختلعت مولاة الصعقة بنت ابي عبيد
من زوجها بكل شيء لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر احمر انا علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار انا عبد الله بن شريك انا يحيى بن بكير انا الليث عن يزيد مولى ابي حبيب
عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحرث اخبرته انها
اعتقت وليدة لها ولم تستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها
الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت يا رسول الله اني قد اعتقت وليدتي قال
قال اوفعلت قالت نعم قال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه اخر عن ابن بكير
احمر انا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز
انا احمد بن الوليد الفحام انا حجاج بن محمد وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب انا عمرو بن علي انا هدبة بن خالد انا حماد بن سلمة
اخبرني ابو مليكة ان عبادة بن عبد الله بن الزبير اخبره عن اسماء بنت ابي بكر انها
جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ان ليس لي شيء الا ما ادخل علي الزبير
فهل علي من جناح فهل ارضخ مما يدخل علي قال ارضخي ما استطعت ولا توكي فيوكي
الله عليك ح رواه مسلم عن هدبة بن خالد وعمرو رواه البخاري عن
محمد بن عبد الرحيم عن حجاج احمر انا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد انا ابو
يحيان انا يحيى بن بكير انا الليث ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابي احمد انا
احمد بن سلمة انا قتيبة انا سعيد يعني ابن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها

ولو فرض شاهد رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ورواه البخاري عن عبد الله
ابو يوسف عن الليث احمر نا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد انا اسمعيل
انا اسحق بن سلم بن حرب نا شعبة عن ايوب عن عطاء قال وانا سلم بن حرب نا
حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس يقول اشهد على رسول
الله صلى الله عليه وسلم او قال عطاء اشهد على ابن عباس انه قال اشهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطب يوم العيد فذكر الحديث قال فرأيت النساء ما رهن بالصدقة ومعه بلال فجعلت
يلقين رواه مسلم في الصحيح عن سلم بن حرب عن شعبة قريبا من لفظ حماد
ورواه مسلم عن الربيع عن حماد بالفظ الخبر الذي ورد
في خطبة المرأة لعمر اذن زوجها احمر نا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني
انا ابو علي حامد بن محمد الهروي نا ابو مسلم ابو هبيرة بن عبد الله نا ابو عمر الضرير
انا حماد بن سلمة عن داود بن ابي هند عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحوز للمرأة عطية في مالها اذا ملك زوجها
عصمتها احمر نا ابو بكر بن خورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب حدثنا
ابو داود عن حماد بن سلمة فذكر بمعناه عن شعبة عن ابيه عن عمرو عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا ملكت المرأة زوجها لم تجز عطيتها الا باذنه احمر نا
ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ نا هشام بن علي ومحمد بن عبد العزيز الرملي قالا
نا حماد عن داود بن ابي هند وحبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها احمر نا
ابو سعيد بن عمرو نا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله في حديث سمعناه
وليس بثابت صيرنا الى ان قوله ولا يجوز دليل على ما ذهبنا اليه من السنة الا ترى ان المعقول
وقال في مختصر البويطي والربيع وقد يمكن ان نذكر هذا في موضع الاختيار كما قال ليها
ان تصوم يوما وزوجها حاضر الا باذنه فان فعلت فصومها جائز وان خرجت بغير اذنه
فباعت فجائز وان اعتقت عبيدا قبل تعلم النبي صلى الله عليه وسلم لم يجب عليها رد ذلك عليها
فدل هذا مع غيره على ان قول النبي صلى الله عليه وسلم ان كان له مال ادى واحسب لها قال
الشيخ فيما اظن هذا لحديث ابي عمرو بن شعيب صحيح ومن اثبت احاديث عمرو بن
شعيب لزمه اثبات هذا الا ان الحديث الذي يضعف في الباب قبله اصح اسنادا وجها

وفي الآيات التي احتج بها الشافعي رحمه الله دلالة على ان قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج
اذن الزوج فكون حديث عمرو بن شعيب محمولا على الادب والاختيار كما اشار
اليه في كتاب البويطي والله الموفق نا ... الحكم عدالة العدل السفيه
قال الله تعالى فان كان الذي عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يستطيع ان يمل هو فليملل وليه بالعدل
وامره لله تعالى بالاشهاد عليه احمر نا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب
العدل نا محمد بن عبد الوهاب الفراء انا يحيى بن زكريا بن اسحق بن يحيى بن عبد الله الطائي
عن الزهري المدني فاحتبهم عن هشام بن عروة عن ابيه ان عبد الله بن جعفر اشترى
ارضا فسبخها فالف درهم فقال مغبون على وعثمان ان كنا احياء قال فلقيت الزبير
فقال ما اشتريت يا ابا عبد الله قلت سبعا او خمسا بمائة الف قال فقال عبد الله فما
ما لك اشاركك قال فاشاركه فجاء فشهد عند حكيم نصف المال قال فاشاركه فجاء علي وعثمان
وهما بالبقيع او عثمان قال حاسبوا عثمان فذكر له الخبر فقال الزبير على اثر ذكره قال لا
انا شريكه فباعه من عبد الله بن جعفر فقال عبد الله بن جعفر ان عليا وعثمان
ابا شركه قال لا بل هو شريكك فتركه احمر نا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
ابن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن نمير يقول حدثني عمي وانا ولد
نا ابو يوسف الماضي يعقوب نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن الزهري عن عبد الله بن جعفر
انه اشترى من العوام وقال ان اغتبت كذا وكذا فان علي بريء وان علي امير المؤمنين عثمان
يعني بذلك ان يحمل على قدر قال الزبير انا شريكك في البيع وان على عثمان وذكر كذلك
قال عمر كنت احمل على رجل في سبع شركت فيه الزبير قال الشافعي رضي الله عنه
فطلبنا الخبر الا وجدناه والزبير لو كان له مال لم يحمل على مال الخير حتى يكون ذلك عن امر لا يعرف الخبر
حديث صالح بن احمر نا ابو الحسن بن العطار انا عبد الله
ابن جعفر نا درستويه نا يعقوب بن سفيان نا ابو اليمان انا شعيب ح قال وحدثنا صالح عن
ابي شيبة عن جده عن الزهري قال حدثني عروة بن الحارث وهشام بن الطفيل وهو ابن
اخي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت سمعت ابن الزبير
قال لئن لم اسمع او علما اعطيته عائشة والله لتنتهين عائشة او لاحجرن عليها فقالت اهو
قال هذا فما الرائع فقال عائشة هو لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا فاستشفع
ابن الزبير اليها حين طالت هجرتها اياه فقالت والله لا اشفع فيه احدا ابدا ولا اتحنث
في نذري الذي نذرت فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور وعبد الرحمن بن الاسود بن
عبد يغوث وهما من بني زهرة فقال لهما انشدكما الله لما ادخلتماني على عائشة فانها لا يحل لها
ان تنذر قطيعتي فاقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بارديتهما حتى استأذنا على عائشة
فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته اندخل فقالت عائشة ادخلوا فقالوا كلنا قالت
نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم انه معهما فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة
وطفق يناشدها ويبكي وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها الا ما كلمته وقبلت
منه وتعذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت من الهجرة فانه لا يحل
لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث فلما اكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت

رواه البخاري
لشافعي وكتابه
احمد حنبل؟
الرد على السفيه والضعيف والذي لا يستطيع ان يملي هو
ان؟

ثم تذكرها وتبكي وتقول اني نذرت والنذر شديد فلم تزل بها حتى كلمت ابن الزبير ثم اعتقت في نذرها ذلك اربعين رقبة ثم كانت تذكر نذرها ذلك بعد ما اعتقت اربعين رقبة ثم تبكي حتى تبل دموعها خمارها • رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان

قال الشيخ وهذه عائشة لا تنكر الحجر وابن الزبير يراه وقد كان الحجر يعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير ان يروى عنه انكاره وذلك يدل على ... اخبرنا ابو علي الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن الوليد الفحام نا عبد الوهاب ح وانا ابو الحسين بن بشران نا اسمعيل الصفار نا يحيى بن جعفر انا عبد الوهاب بن عطا انا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رجلا كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتاع وكان في عقدته ضعف فاتى اهله نبي الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن البيع فقال يا نبي الله اني لا اصبر عن البيع فقال صلى الله عليه وسلم ان كنت غير تارك البيع فقل هاء وهاء ولا خلابة • لفظ حديث الروذباري وفي رواية ابن بشران ان رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبايع والباقي سواء • وكان النبي صلى الله عليه وسلم حين لم يره يحجر عليه وفي تركه انكار الحجر دليل على جواز الحجر اخبرنا ابو الحسن بن محمد بن يوسف الرفا البغدادي نا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا اسمعيل بن ابي اويس نا عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء من اهل المدينة انهم كانوا يقولون السفيه المولى عليه والمملوك طلاقهما جائز وعتاقهما باطل الا ان السفيه يعتق ام ولده ان شا •

باب النهي عن اضاعة المال في غير حقه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابرهيم انا جرير عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنع وهات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال • رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير ورواه مسلم عن اسحق بن ابرهيم واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن ابرهيم بن الفضل الفحام نا محمد بن يحيى الذهلي نا يعلى بن عبيد نا محمد بن سوقة عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن وراد قال كتب المغيرة بن شعبة الى معوية وزعم وراد انه كتبه بيده اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث عقوق الوالدات ووأد البنات ولا وهات ونهى عن ثلاث قيل وقال واضاعة المال والحاف السؤال واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد الحافظ انا ابو بكر بن عبد الله بن سليمن بن الاشعث نا ايوب ابن محمد الوزان نا مروان بن معوية الفزاري نا محمد بن سوقة فذكر معناه ولم يقل وزعم وراد انه كتبه بيده قال محمد فاخبرني عبد الملك ان سعيد بن جبير سئل عن اضاعة المال قال هو الرجل يرزقه الله الرزق فيجعله في حرام حرمه عليه • اخرجاه في الصحيح من حديث الشعبي عن وراد ورواه مسلم عن ابن ابي عمر عن مروان ابن معوية اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق

قال الشافعي ... كان يبتاع وفي عقدته ضعف فدعاه ... النبي صلى الله عليه وسلم

بلغ سماعا ... والعلم ... بالجامع والحمد لله

الصغاني نا شجاع بن الوليد عن زهير ان ابا اسحق حدثهم عن ابي العبيدين عن عبد الله بن مسعود قال التبذير في غير حق هو التبذير •

آخر الجزء الثالث بعد الثاني من الاصل والحمد لله

كتاب الصلح

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ابن الحمامي ببغداد انا ابو بكر احمد بن سلمان النجاد قال قرئ على جعفر بن محمد بن شاكر وانا اسمع نا ابرهيم بن حمزة نا عبد العزيز بن ابي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين

باب صلح المبراء والحطيطة وما جاء في الشفاعة في ذلك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم ح قال وانا ابو عمرو عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق ببغداد نا الحسن بن مكرم البزاز نا عثمان بن عمر انا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج حتى كشف سجف حجرته فقال يا كعب ضع من دينك هذا واشار اليه اي الشطر قال نعم فقضاه • رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد المسندي عن عثمان بن عمر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابرهيم المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب قال لبيك يا رسول الله فاشار اليه بيده ان ضع الشطر من دينك قال قد فعلت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه • رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن حرملة كلاهما عن ابن وهب اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس الاصم نا بحر بن نصر نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال وحدثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم قال جابر فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فسالهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة قال جابر فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقيت لنا من ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر وهو جالس اسمع يا عمر فقال عمر الا يكون قد علمنا انك رسول الله والله انك لرسول الله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد الحسن بن حليم المروزي نا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري عن ابن كعب

كعب م

ابن كعب بن مالك

عن جده قال صولحت امرأة ابي عبد الرحمن من نصيبها ربع الثمن على ثمانين
الفا ● وهذا محمول على انها كانت عادة بذلك او نصيبها وقد روى الشعبي
عن شريح انه قال ايما امراة صولحت من ثمنها ولم تخبر بما ترك زوجها فعليها اليمين
كلها احبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو محمد المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ابو الحسن
اخبرني شعيب عن ابي الزهري اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر كان اذا كان للرجل
عليه الذهب او الورق خيره حين يقضيه اي الصنفين احب فكلما احب بقضيه
نصف الثمن او يصرف فيقبضه فاذا افترقا فلا شيء لواحد منهم عند الله ثنا
احبرنا ابو الحسن بن ابي الحارث المخرمي ثنا احمد بن سعد بن ايوب ثنا ابو العباس
احمد بن محمد بن خالد الملروزي ثنا خلف هشام ثنا ابو الاحوص عن اسمعيل بن ابي
خالد عن الشعبي عن سعيد مولى الحسن بن علي قال كان لي على ابن عمر دراهم فاتبعته
اتقاضاه فقال اذا خرج عطائي قضيتك قال فخرج عطاؤه ومايده دينا وقال
فاتبعته فقال اذا خرج عطائي اذهب بهذا الدينار الى السوق فاذا قامت على بائع فاعطها
اياه بدراهمه واذا حت ان تبيعها بالدراهم فبعها واعطه دراهمه ●
ما قال ● واما في الحالة ما يحتج به من اجاز الصرف على الانكار
احبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا
جدي ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم
دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم تكن له حسنات اخذت
من سيئات اخيه فطرحت عليه ● رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس
احبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن مسلمان ببغداد ثنا ابو حفص محمد بن عمرو بن
البختري ثنا يحيى بن جعفر ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد ثنا عبد الله بن رافع
مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسة فجاءه
رجلان من الانصار يختصمان في اشياء قد درست وهاذت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم انما انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاراها
فاقطع له بها من مال اخيه شيئا فانما اسطع له بها قطعة من النار فليحملها او يذرها
وقال كل واحد منهما حق له يا رسول الله اذا طيب قال لا ولكن اذهبا فاستهما
وتوخيا ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه احبرنا ابو بكر ذكر بن ابي اسحق
ثنا ابو عبد محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا مسعود عن
ابي هريرة عن مجاهد قال قال عمر رضي الله عنه لان اخصم حتى يبصق لي احب الي من ان اقضي
القضاء يحرق من القوم الضغائن واحبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر الطلحي
ثنا ابو هبيرة بن يحيى بن الحكم ثنا ابو داود الخفري ثنا سفيان عن ابي حصين
عن ابي ظبيان قال قال عمر رضي الله عنه ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل
القضاء يورث الضغائن قال ابو داود يعني بين المسلمين واحبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر الطلحي
ثنا ابو هبيرة بن يحيى بن الحكم ثنا ابو داود الخفري ثنا سفيان عن ابي حصين
عن ابي ظبيان قال قال عمر رضي الله عنه ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل
القضاء يورث الضغائن قال ابو داود يعني بين المسلمين واحبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر الطلحي

قبل ٣

قال جدي ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره وذكره نحوه وزاد في روايته
قال وقال لي النبي ﷺ في بقيمر له خاصم في نخلة فقضى بها لي النبي ﷺ فجلى الغلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي النبي اعطه نخلته فضاله وقال اعطه
اياها وكذا فابى فقال اذهب فاقطع له نخلته فقال له السيد احسن فقال لي النبي
اتبع عذقك فذلك عذق يقتني هذه فقال نعم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال النخلة التي سالت للبيتم او اعطيته اياها عذقك في الجنة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم فلم يقبل ان يرجع احد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد رأيت عذقك قد ذلك لان يرجع احد فيها ● رواه البخاري في
الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه ابو داود في المراسيل عن القعنبي
عن مالك وقد رواها شعبة عن ابي حمزة عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي صلى الله
عليه وسلم مرسلا احبرنا ابو سعد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار الشكري بمرو ثنا
ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الزهري ثنا المفضل بن غسان الغلابي
ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي حمزة قال كان لرجل على رجل الف وخمس مئة درهم فابوا
ان يعطوه حتى يحط الخمسمائة فكتب عليه الكفاء وابرأه فورد عليه قال النسيء
ثم اخفه بالخمسمائة الى يتربح فعاد وضع فلحقه للشهود وعلموا وضع فلحقه
بما له فلم يكذبه فقالوا
لم فامر به

قال ● واما حاجة المحتاج فما يحتج به من اجاز العقد على الانكار
احبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا
جدي ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم
دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم تكن له حسنات اخذت
من سيئات اخيه فطرحت عليه ● رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس
احبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن مسلمان ببغداد ثنا ابو حفص محمد بن عمرو بن
البختري ثنا يحيى بن جعفر ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد ثنا عبد الله بن رافع
مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسة فجاءه
رجلان من الانصار يختصمان في اشياء قد درست وهاذت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم انما انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاراها
فاقطع له بها من مال اخيه شيئا فانما اسطع له بها قطعة من النار فليحملها او يذرها
وقال كل واحد منهما حق له يا رسول الله اذا طيب قال لا ولكن اذهبا فاستهما
وتوخيا ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه احبرنا ابو بكر ذكر بن ابي اسحق
ثنا ابو عبد محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا مسعود عن
ابي هريرة عن مجاهد قال قال عمر رضي الله عنه لان اخصم حتى يبصق لي احب الي من ان اقضي
القضاء يورث الضغائن واحبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر الطلحي
ثنا ابو هبيرة بن يحيى بن الحكم ثنا ابو داود الخفري ثنا سفيان عن ابي حصين
عن ابي ظبيان قال قال عمر رضي الله عنه ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل
القضاء يورث الضغائن قال ابو داود يعني بين المسلمين واحبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر الطلحي

قال ● واما في الحالة ما يحتج به من اجاز العقد على الانكار
احبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا
جدي ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم
دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من حسناته فان لم تكن له حسنات اخذت
من سيئات اخيه فطرحت عليه ● رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس
احبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن مسلمان ببغداد ثنا ابو حفص محمد بن عمرو بن
البختري ثنا يحيى بن جعفر ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد ثنا عبد الله بن رافع
مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسة فجاءه
رجلان من الانصار يختصمان في اشياء قد درست وهاذت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم انما انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاراها
فاقطع له بها من مال اخيه شيئا فانما اسطع له بها قطعة من النار فليحملها او يذرها
وقال كل واحد منهما حق له يا رسول الله اذا طيب قال لا ولكن اذهبا فاستهما
وتوخيا ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه احبرنا ابو بكر ذكر بن ابي اسحق
ثنا ابو عبد محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا مسعود عن
ابي هريرة عن مجاهد قال قال عمر رضي الله عنه لان اخصم حتى يبصق لي احب الي من ان اقضي
القضاء يورث الضغائن واحبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر الطلحي
ثنا ابو هبيرة بن يحيى بن الحكم ثنا ابو داود الخفري ثنا سفيان عن ابي حصين
عن ابي ظبيان قال قال عمر رضي الله عنه ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل
القضاء يورث الضغائن قال ابو داود يعني بين المسلمين واحبرنا ابو طاهر الفقيه ثنا ابو بكر الطلحي

قال الخطابي رد ذا الخصوم الى بينهم قرائنه فان فصل القضاء يورث
بينهم الشنآن ○ هذه الرواية عن عمر رضي الله عنه منقطعة ○
باب التشبيب المليزاب واشراع الجناح اخبرنا ابو الحسن بن
الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بالعسكر بن سهل بن عبد الله بن موسى
ابو موسى بن عيسى بن يعقوب بن زياد بن عمر رضي الله عنه خرج حتى دور جعفر فنظر
ميزاب عليه للعباس فامر به فقلع فقال العباس فلقيت ميزابي هذا والله ما وضعه حيث
كان الا رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة فقال عمر والله لا اضعه الا انت
بيدك ثم لم يكن لك سلم الا عمر فقال فوضع العباس رجله على عاتق عمر فقرأ عاذره حيث
كان ○ وقد روى من وجه آخر عن عمر وعباس رضي الله عنهما حدثنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو احمد الحسن بن علي البيع انا محمد بن المستفاض بن الخطاب
انا ابو عمير عيسى بن محمد بن النحاس انا الوليد بن مسلم انا شعيب ح وانا ابو عبد الله
عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب ما اراد ان يزيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقعت على دار العباس بن عبد المطلب فذكر قصة وذكر فيها قصة الميزاب بطوله
○ ورواه ايضا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر بطوله ○ ورواه ابن
عيينة عن ابي حمزة الثمالي منتظما مختصرا بمعنى قضاء وان
الرجل يتداعى جدارا بينهما اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد
ابن اسحق المقري انا يوسف بن يعقوب انا محمد بن الصباح انا مندل بن علي ح وقبح انا سعد عن قتادة
عن جابر بن زيد رافع عن ابي هريرة ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم في متاع
ليس لواحد منهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتركا فيما على الميزر جالكا وانجشا ذلك
او كرها اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد انا محمد بن عوف انا سعيد بن عامر
انا سعيد بن عبد العزيز عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال اختصم رجلان
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ليس لواحد منهما بينة فقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينهما نصفين واخبرنا ابو الحسن المقري انا ابو الحسن محمد بن احمد بن ابو يوسف
ابو يعقوب انا محمد بن ابي بكر انا سعيد بن عامر فذكره بمعناه الا انه قال فجعل بينهما نصفين
باب من استعار الدابة فقال هو لك عارية او اخرج او دعا وذهب
الدابة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن الماسي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا بكر بن سهل الدمياطي انا عبد الله بن يوسف انا عبد الرحمن بن سليمان بن الحارث الغنوي
انا ضمام بن اسماعيل عن عبد الله بن سعيد المقبري عن جده قال اختصم رجلان في
حمار بينهم فقال احدهما قد استعرته من صاحبي فقضيت للذي ادعى وحلفته فعاقت
الدابة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اصبت ○ تفرد بهذا الحديث
ضمام بن اسماعيل المصري وهو ضعيف واختلفوا عليه في اسناده فروي هكذا وروي
من وجه آخر اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل بن عمرويه انا احمد بن عبدة حدثنا

انا سعيد بن مسعود ح وانا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحارث الفقيه قالا انا علي بن عمر
الحافظ انا اسحق بن داود بن يزيد انا ابي انا ابن وهب اخبرني مخرمة بن بكير ان بكير بن عبد الله
ابن الاشج حدثه عن بسر بن سعيد عن جارية مولى لحارثة بن النعمان عن سليط مولى لحارثة بن النعمان
ان هلكا وترك كل واحد منهما عقيا فادعى عقب كل واحد منهما ان الخطار له مرة دون صاحبه
فاختصم عقبهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فارسل حذيفة بن اليمان فقضى بينهما فقضى
بالخطار لمن وجد معاقد القرط تليه ثم رجع فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اصبت فاردد هديا او قال احسنت لفظ حديث داود بن رشيد والخبر
ابو سعيد انا ابي انا ابو احمد بن عدي انا عمر بن سنان انا محمد بن اسلم بن سليم بن الحسن
الكوفي عرف هشيم بن قرة عن علوان بن داود عن طلق عن ابيه قال جاء رجل من بني حنيفة الى النبي صلى
الله عليه وسلم في خصومة فقضى بالحق لمن يليه الخطار فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم احسنت ○ وهكذا رواه ابو بكر بن عياش عن حصين عن هلال بن قرة وجه
من الاختلاف على هشيم ان قرة بن داود اسناده اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن
يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول هشيم بن قرة ضعيف ○
قال الشيخ وقد عده يحيى بن معين في رواة اهل مصر لما كتب حديثه من اهل اليمامة
وضعفه ايضا احمد بن حنبل وقال لم يكتب حديثه اخبرنا ابو القاسم عبد الواحد بن محمد بن
اسحق بن اخي ابا بكر وانا ابو جعفر بن دحيم انا احمد بن حازم انا عمر بن حفص انا ابو سفيان عن
سماك عن رجل من اهل البصرة ان رجلا اختصم الى علي فقضى بينهم ان ينظروا ايهم كان
اقرب من القماط فهو احق به ○ وهذا منقطع وقد رواه الوليد بن ابي ثور عن سماك عن حنش
عن علي رضي الله عنه وليس بالقوي والله اعلم باب اذا فاق الدلال
عبدا رغبه وبوضع ايادي عليه ما اجره وغيبه اجره ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر بن ابي ذر قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا
مالك ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو اسحق انا ابو بحر بن غالب انا عبد الله بن صالح انا
عبد الرحمن بن سهاب عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره
ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين
اكتافكم ○ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك
حدثنا ابو محمد عبد الله بن موسى بن مسلمة انا ابو بكر بن محمد بن الحسن بن الحسن المطوعي انا
احمد بن يوسف السلمي انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز انه سمع ابا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة على جداره ثم يقول
ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم ○ رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد
عن عبد الرزاق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا ابن بن موسى انا الحميدي انا سفيان
قال سمعت الزهري فذكر اسمعه عبد الرحمن الاعرج انبأنا ابو هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا استأذن احدكم ان يغرز خشبته في جداره فلا يمنعه فلما حدثكم
طأطأوا رؤوسهم فعال مالي اراكم معرضين والله لارمين بها اكتافكم ○ رواه مسلم في الصحيح

عقبا هما ٢

زاد ثم ٢

ليس بمحفوظ ٢

مرة وغير ذلك ٢

خشبته ٢

جداره ٢

عن ابن خثيمة عن سعيد احبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو ذكريا بن ابي اسحق وابو سعد
ابن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب عن حيوة
ان ابا الاسود حدثه عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يمنعن احدكم جاره موضع خشبة ان يضعها في حداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها
معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم اخبرنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا ابو الربيع سليمان بن داود المرادي نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة
مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم اخبرنا ابو الحسين علي بن
عبد الملك نا محمد بن هرون بن حيان نا مسلم بن ابراهيم نا وهيب عن خالد الحذاء عن عمارة
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يضر جار جاره ان يغرز خشبة في جداره
ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم اخبرنا ابو الحسين
علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن محمد الصفار نا
مسدد نا عبد الوارث عن ايوب عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع
احدكم جاره ان يضع اعواده في حائطه هذا اسناد صحيح ولكن لم يروه سعيد بن عبيد وحماد
ابن زيد وحماد بن سلمة عن ايوب بهذا الاسناد ومن حديث سعيد اخرجه البخاري واخرجه الصاحبان من حديث
الزهري عن الاعرج عن عكرمة عن ابي هريرة وفي رواية الدهان ان شاء وان ابا وحنا لهم سماك بن حرب
وحماد بن عيسى الجهني عن عكرمة عن ابن عباس اخبرنا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد
نا اسمعيل القاضي نا علي بن عبد الله نا سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يسأل احدكم جاره ان يغرز خشبة في حائطه ولا يمنعه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
علي بن عيسى نا ابو هشيم نا ابو طالب نا محمد بن يزيد الواسطي نا وكيع نا سفيان عن سماك بن حرب عن عكرمة
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة اذرع وهي
بينا بينا فليذد عنه حائطه جاره واخبرنا ابو محمد المكرمي نا سعدان نا اسمعيل الصفار نا
احمد بن منصور نا عبد الرزاق نا معمر عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يمنعن احدكم جاره ان يضع خشبته على حائطه واذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة اذرع
ورواه ابو هشيم عن اسمعيل عن ابي الاسود عن عكرمة عن ابن عباس فوصله وراه ابو
خالد الاحمر عن اسمعيل عن ابي الاسود عن عكرمة عن ابن عباس فوصله وراه ابو
العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا مكي بن ابراهيم اللخمي نا ابن جريج عن عمرو بن دينار
ان هشام بن يحيى اخبره ان عكرمة بن خالد اخبره ان مروان بن الحكم اراد ان يجعل مسيلا
بين داره ودار رافع بن خديج فقال له رافع انك لتعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد نهى عن ذلك فقال له مروان ما لي اراك عنها معرضا والله لارمين بها بين كتفيك
ورواه العباس عن عبد الرزاق نا معمر عن ابن جريج فذكره اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب اخبرني مخرمة بن بكير
عن ابيه قال سمعت بسر بن سعيد يحدث عن زيد بن خالد الجهني ان مروان بن الحكم
قضى بشرب بين قوم من الانصار فامر ان يجعل مجرى الماء في وسط حائط رجل منهم
فابى ذلك عليه فقال له مروان لم تمنع اخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به اولا
وآخرا وهو ماض لصاحبه فقال لا والله فقال الزبير والله ليمرن به ولو على بطنك
فامره مروان ان يمر به فمر به فقضى له بذلك قضى به بين اهل الصفة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت
بسر بن سعيد يحدث عن زيد بن خالد الجهني ان مروان بن الحكم قضى بشرب بين قوم
من الانصار فامر ان يجعل مجرى الماء في وسط حائط رجل منهم فابى ذلك عليه
فقال له مروان لم تمنع اخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به اولا وآخرا
وهو ماض لصاحبه فقال لا والله فقال الزبير والله ليمرن به ولو على بطنك
فامره مروان ان يمر به فمر به فقضى له بذلك قضى به بين اهل الصفة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب اخبرني مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت
بسر بن سعيد يحدث عن زيد بن خالد الجهني ان مروان بن الحكم قضى بشرب بين قوم
من الانصار فامر ان يجعل مجرى الماء في وسط حائط رجل منهم فابى ذلك عليه
فقال له مروان لم تمنع اخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به اولا وآخرا
وهو ماض لصاحبه فقال لا والله فقال الزبير والله ليمرن به ولو على بطنك
فامره مروان ان يمر به فمر به فقضى له بذلك قضى به بين اهل الصفة

باب لا ضرر ولا ضرار اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر محمد بن اسحق بن
ابو محمد نا يحيى نا عبد الله العمري نا ابو صادق نا ابو الاسود نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا العباس بن محمد الدوري نا عثمان بن سعيد نا عبد الرحمن الزهري نا عبد العزيز
ابن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله ومن شاق شق الله عليه اخبرنا ابو
عبد الله نا ابو زكريا العنبري نا ابو الاشعث نا عثمان بن سعيد نا يحيى بن سعيد
ابن عبد الله الدراوردي فذكره اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسن العلوي نا ابو الحرة محمد بن
عمر بن حبيب الزهري نا اسمعيل بن ابي اويس نا اخي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى ان لا ضرر ولا ضرار من ضار ضره الله ومن شاق شق الله عليه
كتاب الحوالة باب من احيل على ملي فليتبع وصح
على الطيالسي اخبرنا ابو نصر محمد بن علي بن محمد العسكري نا ابو عبد
الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالا نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني
ظلم واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله
ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وحدثنا محمد بن الحسن بن داود
العلوي املاء نا ابو القاسم عبد الله بن احمد بن الوليد المكي نا احمد بن يوسف
السلمي نا عبد الرزاق وانا ابو نصر محمد بن علي الفقيه نا ابو عبد الله بن الاخرم
نا ابو هريرة زاي طالب نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن
منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
الظلم مطل الغني واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع رواه مسلم في الصحيح
عن محمد بن رافع واخرجه البخاري من وجه اخر عن معمر اخبرنا علي بن احمد بن
عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن غالب نا معلى بن منصور نا ابو اويس عن
ابن ابي ذئب عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع
احدكم على ملي فليحتل رواه محمد بن الصباح الدولابي عن عبد الرحمن بن ابي
الزناد باللفظ الذي رواه مالك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن علي بن
الفضل الستاري ببغداد نا الحسن بن علي بن عفان العجلي نا هشيم عن يونس وابي
ابو نصر عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن قتادة نا ابو منصور العباس بن الفضل الازهري
الهروي نا احمد بن حفص نا سعيد بن منصور نا هشيم نا يونس بن عبيد عن زياد بن
ابي عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم واذا احتلت على ملي فاتبعه
ولا تبع بيعتين في بيعة باب من قال رجع المحيل على المحال
عليه بما قال سلم اخبرنا ابو نصر بن قتادة نا ابو الحسين محمد بن عبد الله بن محمد

(الشيباني) نا محمد بن ايوب اخبرني ابو الوليد نا شعبة اخبرني خليد بن جعفر قال
سمعت ابا اياس عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال ليس على مال امرئ مسلم
توًى يعني حوالة ۞ ورواه غيره عن شعبة مطلقا ليس فيه يعني حوالة ۞ قال
الشافعي في رواية المزني في الجامع الكبير احتج محمد بن الحسن بان عثمان بن عفان
قال في الحوالة او الكفالة يرجع صاحبها لا توى على مال مسلم فسالته عن هذا
الحديث فزعم انه عن رجل مجهول عن رجل معروف منقطع عن عثمان فهو في
اصل قوله يبطل من وجهين ولو كان ثابتا عن عثمان لم يكن فيه حجة لانه لا
يدرى اقال ذلك في الحوالة او الكفالة قال الشيخ الرجل المجهول في هذه
الحكاية خليد بن جعفر وخليد بصري لم يحتج به محمد بن اسمعيل البخاري في كتاب
الصحيح واخرج مسلم بن الحجاج حديثه الذي يرويه في المشتبه من الرمان عن ابي
نضرة عن ابي سعيد الخدري في المسك وغيره وكان شعبة بن الحجاج اذا روى عنه
اثنى عليه والله اعلم ۞ والمراد بالرجل المعروف ابو اياس معوية بن قرة المزني
وهو منقطع كما قال فابو اياس من الطبقة الثالثة من تابعي اهل البصرة فهو لم يدرك
عثمان بن عفان ۞ كتاب الضمان ۞ باب وجوب
الحق بالضمان ۞ قال الله تعالى قالوا نفقد صواع الملك ولمن جاء به حمل
بعير وانا به زعيم ۞ وقال سلهم ايهم بذلك زعيم ۞ اخبرنا ابو الحسين بن
عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عبد الله بن احمد بن حنبل نا يحيى بن معين
نا اسمعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الزعيم غارم قال الشيخ والزعيم في اللغة هو الكفيل قال الشيخ
قد روينا عن قتادة عن السدي واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر الخولاني نا عبد الله بن وهب اخبرني ابو هاني الخولاني
عن عمرو بن مالك انه سمع فضالة بن عبيد يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول انا زعيم والزعيم الحميل لمن آمن بي واسلم وهاجر ببيت
في ربض الجنة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ في موضع اخر نا ابو العباس محمد بن
يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابو هاني عن عمرو بن
مالك الجنبي انه سمع فضالة بن عبيد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انا زعيم والزعيم الحميل لمن آمن بي واسلم وجاهد في سبيل الله ببيت
في ربض الجنة وبيت في وسط الجنة وانا زعيم لمن آمن بي واسلم وهاجر ببيت
في ربض الجنة وبيت في وسط الجنة وبيت في اعلى غرف الجنة من فعل ذلك فلم يدع للخير
مطلبا ولا من الشر مهربا يموت حيث شاء ان يموت ۞ وذكر المزني ها هنا حديث
ابي سعيد الخدري في الضمان واسناد حديث ابي سعيد ضعيف قال ودليل ما تقدم
ما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه نا عبد الملك بن محمد الرقاشي
نا مكي بن ابراهيم نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم

بجنازة رجل من الانصار ليصلي عليها فقال هل عليه دين فقالوا لا فقال هل ترك
شيئا قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة فقال هل عليه دين قالوا نعم قال هل ترك شيئا
قالوا لا قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة هو علي يا رسول الله فصلى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ۞ رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن ابراهيم مختصرا اخبرنا
ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني عبد الله بن محمد بن ناجية نا ابو موسى
نا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد قال نا سلمة بن الاكوع قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم فاتي بجنازة فقالوا يا نبي الله صل عليها قال هل ترك عليه من دين قالوا
لا قال هل ترك من شيء قالوا لا فصلى عليها ثم اتي بجنازة فقالوا يا نبي الله صل عليها قال هل
ترك عليه دين قالوا نعم قال هل ترك من شيء قالوا ثلاثة دنانير قال ثلاث كيات ثم قال
اتي بالثالثة فقالوا يا نبي الله صل عليها قال هل ترك عليه من دين قالوا نعم قال هل ترك
من شيء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم فقال رجل من الانصار يقال له ابو قتادة صل
عليه وعلي دينه فصلى عليه ۞ هكذا رواه يحيى بن سعيد وفي رواية مكي بن ابراهيم في الجنازة
الاخرى قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا
ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان انا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن
ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي على احد عليه دين
فاتي بميت فقال اعليه دين قالوا نعم يا رسول الله ديناران قال صلوا على صاحبكم فقال
ابو قتادة هما علي يا رسول الله فصلى عليه فلما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم قال انا
اولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا فعلي ومن ترك مالا فلورثته واما حديث ابي سعيد
فاخبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو علي الحسن بن العباس الجوهري البغدادي نا اسحق بن الحسن
الحربي نا الفضل بن دكين نا عبيد الله بن الوليد الوصافي عن عطية بن سعد العوفي عن ابي
سعيد الخدري قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة ليصلي عليها فتقدم ليصلي فالتفت
الينا فقال هل على صاحبكم دين قالوا نعم قال هل ترك له من وفاء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم
قال علي بن ابي طالب علي دينه يا رسول الله فتقدم فصلى عليه وقال جزاك الله يا علي خيرا كما
فككت رهان اخيك ما من مسلم فك رهان اخيه الا فك الله رهانه يوم القيامة ۞ ورواه عبيد
ابو عبد الله الصفار عن الحكم ثم من ذلك الوجه قال رسول الله ... فانا ضامن له
على ۞ ورواه داود بن سليم عن ابي اسحاق فقال علي رضي الله عنه يا نبي الله انا ضامن لدينه
والحديث يدور على عبيد الله الوصافي وهو ضعيف جدا ۞ وقد روي من وجه اخر عن
علي بن ابي طالب باسناد ضعيف اخبرناه ابو علي الروذباري انا ابو طاهر محمد بن الحسن
المحمداباذي نا عمر بن سعد نا ابراهيم بن العلاء الزبيدي الحمصي نا اسمعيل بن عياش عن عطاء
بن عجلان عن ابي اسحق الهمداني عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتي بجنازة لم يسال عن شيء من عمل الرجل ويسال عن دينه فان قيل
عليه دين كف عن الصلاة عليه وان قيل ليس عليه دين صلى عليه فاتي بجنازة فلما قام
ليكبر سال النبي اصحابه هل على صاحبكم من دين قالوا عليه ديناران فعدل عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال صلوا على صاحبكم وقال على بن ابي طالب رضي الله عنه ما بي ان الله هضما على دينه ومنها فسعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم قال يا علي حزا الله خيرا فوالله ان رهانك كان وكلته به وقال الله لعمرو بن ميت ملوت وعليه دين الا وهو رهين بدينه ومن فك رهان ميت فك الله رهانه يوم القيمة وقال العمد وقال بعضهم هذا للعلي خاصته ام للمسلمين عامة وقال للمسلمين عامة ● عطاء بن عجلان ضعيف والروايات في ذلك ابي قتادة دين الميت اصح والله اعلم واما حديث الحمالة الى آخره فيها المزني فاحمد بنا ابو الحسن بن مسرور انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن الخضر بن ياسر وان بن مضر بنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن كنانة بن نعيم عن قبيصة ابن مخارق قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم اسأله في حمالة فقال ان المسألة حرمت الا في ثلاثة رجل تحمل حمالة حلت له المسألة حتى يؤديها ثم يمسك ورجل اصابته جائحة فاجتاحت ماله حلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ثم يمسك ورجل اصابته حاجة او فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه فقد حلت له المسألة وما سوى ذلك من المسألة يا قبيصة سحت ● اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن زيد عن عمرو بن دينار باب ما يشترط ان يتعامل به على الضمان اي يتعامل الحق على من ضمن لدرت المال الذي ضمنه فادى المال اليه منها اخبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار اخبرنا احمد بن محمد المزني انا ابو الوليد الطيالسي انا ابان عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثني جابر بن عبد الله قال فضيناه وكفناه فاتينا به النبي صلى الله عليه وسلم فصلى عليه فمشى خطى ثم قال علي دينه دينار قال فانصرف وقال هما علي يا رسول الله فقال ابو قتادة هما علي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم حق الغريم وبرئ منهما الميت قال نعم فصلى عليه قال اذهب فاقض الدينار الذي عليك فانه اوفى عند الله عز وجل قال فقضاه ثم قال الآن بردت عليه جلده فاخبر صلى الله عليه وسلم عن هذه الرواية انه قد قضى الدينار وبرد عليه جلده وقوله حق الغريم وبرئ منها الميت ان كان حفظه ان شاء قبل ذلك وان شاء لم يقبل والله اعلم للغريم ما لك عليه من سبيل بعد هذا ان شاء الله تعالى لو كان له على رجل حق ثم رد وجهه آخره الميت منه برئ كان له مطالبته به وجعل ان شاء الله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا علي بن عبد العزيز بن الاخضر ح واخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار قالا ثنا ابو العباس محمد بن اسحق بن ابراهيم بن حمزة قال ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير فقال له والله ما عندي قضاء فتضيقك البيوم قال فوالله لا افارقك حتى تعطيني او تأتي بحميل فتخلص عنك قال والله ما عندي قضاء وما اجدك تخلص عني فجره الى سوق المدينة فاتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هذا لزمني وانا معسر وقد والله لزمني حتى لقد ضيقني فاتيت بحميل فقال والله ما اجد حميلا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم تستطيع قضاءه الشهر الا واحدا قال نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما تحمل عنه

يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ذهب الرجل فاتاه فقال ويحك ما ذهب الرجل فاتاه فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادري حيث ذهب قال فمن يحمل عنه قال اذهب فالتمس لنا فيها لنسر بها خيرا فقضاها عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ● وفي هذا كالدليل له على ان الحق قد تعذر بعد التحمل حتى اكد عليه مقدار ما استظار غريمه صلى الله عليه وسلم تطوعا بالقضاء عنه ونزه عن التصرف في مال الملحدين والله اعلم ● وورد وسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه ●

باب رجوع الضامن على المضمون عنه باغير امره ● اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار انا ابو حاتم بن ادريس انا موسى بن اسماعيل ابو عمران الجوني انا حماد بن عيسى الجهني انا عزرة بن عبد الملك بن عبد الله بن ابي اياس اللبني عن الحسن بن يزيد بن عبد الله بن شنبيط عن ابيه عن عطاء عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فوقف بين يديه فقال يا رسول الله ان فلانا اخذ ابي فقال ما اخذت بيدي فانطلق به حتى قعد على المنبر ثم قال اذكرك الذي اكرمك ما اخذت ابي فقال ما اخذت له مالا فهل عليه حد فقال ما اخذت منه فما امر رجل فقال يا رسول الله ان لي عندك ثلاثة دراهم فقال اما انا فلا اكذب قائلا ولا استحلف على يمين وجبت له كانت كذا وكذا قال اما انك ان كنت صادقا فان الله قد قضى عنك ثلاثة دراهم قال اعطه يا فضل ●

باب الضمان على الميت اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الادب انا ابو بكر الاسماعيلي انا الحسن بن زكريا انا الوليد بن شجاع وسمعت ابا عبد الله يقول انا ابو عاصم عن يزيد وهو ابن ابي عبيد عن سلمة هو ابن الاكوع قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة فقالوا يا رسول الله صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا نعم ثلاثة دنانير قال صل على صاحبكم قال ابو قتادة هما علي يا رسول الله فصلى عليه قال ابو عبد الله قال ابو عاصم مرة اخرى ثلاثة دنانير قال ابو قتادة هما علي يا رسول الله فصلى عليه قال ابو عبد الله قال ابو عاصم مرة اخرى قال ابو قتادة الدينار علي يا رسول الله فقال اعطه حق الله والغريم برئ منه قال نعم قال فصلى عليه ثم قال بعد يوم ما فعل الدينار فقال انما مات امس قال فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتها فقال الآن بردت عليه جلده ● رواه البخاري في الصحيح عن اسحق بن ابي عمرو عن ابي اليمان عن اسماعيل بن عبد الله بن محمد بن عقيل قال قال جابر توفي رجل فغسلناه وحنطناه وكفناه فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا له تصلي عليه فخطى خطى ثم قال عليه دين قال فعلي ديناران قال فانصرف قال فتحملها ابو قتادة فاتيناه فقال الديناران علي فقال النبي صلى الله عليه وسلم حق الغريم وبرئ منها الميت قال نعم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران قال انما مات امس فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتها فقال الآن بردت عليه جلده اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي ح واملى لي ابو يوسف بن محمد بن عيسى بن مسعود قال قرئ على انس بن مالك وانا اسمع قال ثنا حماد ثنا ثابت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعنا الله به قال مات رجل

مالا سمعنا الحديث المروي عن عيسى بن ابي فاطمة

قدم

فقام ابو قتادة

فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله تصلي عليه فقال هل عليه دين قلنا
نعم قال أفيقضيه منكم أحد حتى أصلي عليه قالوا لا قال فما ينفعكم أن أصلي على رجل مرتهن
في قبره حتى يقضيه الله يوم القيامة ثم أمسكه ● رواه أبو الوليد الطيالسي عن عيسى فأدخل
بعضه في بعض فقال عن عبد الحميد بن أبي أمامة أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد
نا معاذ بن المثنى نا أبو الوليد الطيالسي نا عيسى بن صدقة عن عبد الحميد بن أبي أمامة قال
شهدت أنس بن مالك وهو يقول الحمد لله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه فقال له
رجل يا أبا حمزة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله قال من استطاع منكم أن يموت
وليس عليه دين فليفعل فإني شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتي بجنازة رجل ليصلي
عليه فقال عليه دين قالوا نعم قال فما ينفعه أن أصلي على رجل روحه مرتهن في قبره لا
تصعد روحه إلى الله فلو ضمن رجل دينه قمت فصليت عليه فإن صلاتي تنفعه ●
أخبرنا أبو بكر الفارسي أنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني نا أبو أحمد بن فارس قال قال البخاري
قال أبو الوليد هو صدقة بن عيسى بن صدقة هذا وخالفه عبيد الله بن موسى فقال صدقة
أبو عيسى وابن عيسى ذكره ما عنه عن أنس أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي نا أبو جعفر بن دحيم
الشيباني نا أحمد بن حازم بن أبي غرزة نا أبو بكر بن أبي شيبة نا عبيد الله بن موسى عن صدقة بن عيسى
قال سمعت ثابتا عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي برجل يصلي عليه فقال عليه دين قالوا نعم
قال إن يحتبس روحه صليت عليه ● قال البخاري وقال أبو داود وصدقة أبو محمد سمع ثابتا
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل نا محمد بن عبد الوهاب
العبدي نا جعفر بن عون نا إسماعيل بن أبي خالد ح وأنا أبو عبد الله أنا أبو عبد الله بن يعقوب
الحافظ نا يحيى بن محمد بن يحيى نا مسدد نا يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد حدثني عامر
الشعبي عن سمعان بن مشنج قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما انصرف
قال هاهنا من بني فلان أحد فسكت القوم وكان إذا ابتدأهم بشيء سكتوا ثم قال هاهنا
من بني فلان أحد فقال رجل هذا فلان فقال أما إن صاحبكم قد حبس على باب الجنة بدين كان
عليه فقال رجل علي دينه فقضاه ● لفظهما ورواه جماعة عن الشعبي ورواه سعيد بن
مسروق والد الثوري عن الشعبي عن سمعان بن مشنج عن سمرة وقد مضى ذكره
في كتاب التفليس أخبرنا أبو صادق محمد بن أحمد بن محمد العطار
نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا أبو أسامة
نا زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه ●
وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أبو القاسم سليمان بن أحمد
اللخمي نا معاذ بن المثنى نا ابن كثير ح قال ونا أبو زرعة الدمشقي نا أبو اليمان ح قال ونا
علي بن عبد العزيز قالوا نا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة
ما كان عليه دين ● باب ما جاء في الكفالة ببدن من عليه حق ●

كثير ح
نا إبراهيم

أي
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا أنا أبو الحسن أحمد بن محمد
بن عبدوس نا عثمان بن سعيد نا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد ح وأنا
أبو عمرو الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي نا أبو بكر المروزي نا عاصم بن علي نا الليث
حدثني جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه ذكر أن رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار
قال ائتني بالشهود أشهدهم عليك قال كفى بالله شهيدا قال فائتني بكفيل قال
كفى بالله كفيلا قال فدفعها إليه إلى أجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس
مركبا يقدم عليه للأجل الذي أجله فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها
فأدخل فيها الدنانير وصحيفة منه إلى صاحبها ثم زجج موضعها ثم أتى بها
البحر فقال اللهم إنك تعلم أني تسلفت من فلان ألف دينار فسألني كفيلا فقلت
كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك
وقد جهدت أن أجد مركبا أبعث إليه الذي له فلم أجد مركبا وإني أستودعكها
فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يطلب مركبا يخرج إلى
بلده فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فإذا هو
بالخشبة فأخذها لأهله حطبا فلما كسرها وجد المال والصحيفة ثم قدم
الرجل فأتاه بألف دينار فقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك
بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلي بشيء
قال أخبرتك قال فإن الله عز وجل قد أدى عنك بالألف دينار راشدا ● أخرجه فانصرف
البخاري في الصحيح فقال وقال الليث أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد
ابن عدي نا أحمد بن حفص نا أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم نا إبراهيم بن خثيم
ابن عراك بن مالك عن أبيه عن جده عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم حبس
رجلا في تهمة وقال مرة أخرى أخذ من متهم كفيلا تثبتا واحتياطا ●
إبراهيم بن خثيم ضعيف أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر أنا جدي يحيى بن
منصور نا أبو بكر محمد بن إسماعيل نا يحيى بن درست بن زياد نا أبو عوانة عن
أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال صليت الغداة مع عبد الله بن مسعود
فذكر قصة ابن النواحة وأصحابه وشهادتهم لمسيلمة الكذاب بالرسالة
وأن عبد الله بن مسعود أمر بقتل ابن النواحة ثم إنه استشار الناس
في أولئك النفر فقام جرير والأشعث فقالا استتبهم وكفلهم عشائرهم
فاستتابهم فتابوا فكفلهم عشائرهم ● ذكره البخاري في الترجمة
بلا إسناد قال البخاري وقال أبو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي
عن أبيه أن عمر بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته فأخذ حمزة من
الرجل كفيلا حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده مائة فصدقهم
وعذره بالجهالة أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الوليد الفقيه نا السراج

العزيز الدراوردي عن هشام عن مطرف عن الشعبي قال لا تجوز شهادة
الرجل لابنه وكذلك قال في حد ● رواه مسلم في الصحيح كما مضى في كتاب الخ ●
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن كامل القاضي انا احمد بن حيان بن ابي
حرب قال نا عفان قال نا وهيب قال نا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن مجاهد عن السائب
ان اخا السائب انه كان شريكه في الجاهلية فجاء يوم الفتح فقال مرحبا بأخي وشريكي
لا تداري ولا تماري واخبرنا ابو علي الروذباري انا
محمد بن بكر انا ابو داود انا مسدد انا يحيى عن سفيان ح وابو هبيرة انا يحيى عن مجاهد عن
قاربه السائب عن السائب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا يثنون علي وذكروني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم به قلت صدقت بابي انت وامي كنت شريكي
فنعم الشريك كنت لا تداري ولا تماري قال ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر محمد بن احمد بن علي بن
شبيب المقرئ نا محمد بن سليم الجصيصي نا ابو همام محمد بن الزبرقان نا ابو حيان التيمي
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا ثالث
الشريكين لم يخن احدهما صاحبه فاذا خان خرجت من بينهما واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا محمد بن سليم الجصيصي باسناده هذا عن ابي هريرة رفعه
قال ان الله يقول وذكره قال ● الشركة في البيع ● اخبرنا ابو الحسن محمد بن
احمد بن الحسن بن محمد المحاملي نا ابو احمد عبد الله بن محمد بن اسحق المقانعي بمكة نا الربيع بن
ابي ميسرة نا الفريابي نا سعيد وابو ايوب حدثني ابو عقيل عن جده عبد الله بن هشام وكان
قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح على راسه ودعا له
وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله ● رواه البخاري في الصحيح عن اصبغ بن
الفرج وعبد الله بن يوسف عن ابن وهب عن سعيد عن مخرمة بن بكير عن ابيه عن بسر بن سعيد
عن عبد الله بن هشام فذكره ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد الفقيه بمكة نا محمد بن اسماعيل
ابن مسلم نا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن بكير انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام
فذكره ● اخبرنا ابو الحسن الحامدي نا ابو العباس الدغولي نا ابو داود الحفري عن سفيان الثوري عن ابن ابي
نجيح عن عبيدة قال اشتركت انا وعمار بن ياسر وسعد فيما نصيبه فربح سعد ولم نربح فلم اجئ انا
ولا عمار بشيء وجاء سعد بحملين ● الشرط في الشركة وغيرها
قد قدمنا في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما كان من شرط ليس في كتاب الله
فهو باطل وان كان مئة شرط اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا

عن جابر قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتركنا في الهدي ● رواه مسلم في الصحيح كما مضى في كتاب الخ ● اخبرنا
احمد بن ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن كامل القاضي انا احمد بن حيان بن ابي حرب قال نا عفان قال نا وهيب قال نا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن مجاهد عن السائب
ان اخا السائب انه كان شريكه في الجاهلية فجاء يوم الفتح فقال مرحبا بأخي وشريكي لا تداري ولا تماري واخبرنا ابو علي الروذباري انا
محمد بن بكر انا ابو داود نا مسدد نا يحيى عن سفيان ح وابو هبيرة انا يحيى عن مجاهد عن
قاربه السائب عن السائب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا يثنون علي وذكروني
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم به قلت صدقت بابي انت وامي كنت شريكي
فنعم الشريك كنت لا تداري ولا تماري قال ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو بكر محمد بن احمد بن علي بن
شبيب المقرئ نا محمد بن سليم الجصيصي نا ابو همام محمد بن الزبرقان نا ابو حيان التيمي
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا ثالث
الشريكين لم يخن احدهما صاحبه فاذا خان خرجت من بينهما واخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا محمد بن سليم الجصيصي باسناده هذا عن ابي هريرة رفعه
قال ان الله يقول وذكره قال ● الشركة في البيع ● اخبرنا ابو الحسن محمد بن
احمد بن الحسن بن محمد المحاملي نا ابو احمد عبد الله بن محمد بن اسحق المقانعي بمكة نا الربيع بن
ابي ميسرة نا الفريابي نا سعيد وابو ايوب حدثني ابو عقيل عن جده عبد الله بن هشام وكان
قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح على راسه ودعا له
وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله ● رواه البخاري في الصحيح عن اصبغ بن
الفرج وعبد الله بن يوسف عن ابن وهب عن سعيد عن مخرمة بن بكير عن ابيه عن بسر بن سعيد
عن عبد الله بن هشام فذكره ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد الفقيه بمكة نا محمد بن اسماعيل
ابن مسلم نا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن بكير انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام
فذكره ● اخبرنا ابو الحسن الحامدي نا ابو العباس الدغولي نا ابو داود الحفري عن سفيان الثوري عن ابن ابي
نجيح عن عبيدة قال اشتركت انا وعمار بن ياسر وسعد فيما نصيبه فربح سعد ولم نربح فلم اجئ انا
ولا عمار بشيء وجاء سعد بحملين ● الشرط في الشركة وغيرها
قد قدمنا في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما كان من شرط ليس في كتاب الله
فهو باطل وان كان مئة شرط اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا

محمد بن خلف المروزي ثنا ابو ضمرة انس بن عياض ثنا عبد العزيز بن ابي حازم ثنا كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون
على شروطهم ⊙ قال وزاد سليمان في حديثه ما وافق الحق منها ⊙ وقد روينا ذلك من اوجه من
حديث خصيف عن عروة عن عائشة وعن عطاء عن انس بن مالك مرفوعا اخبرنا ابو سعد
الماليني انا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن خريم القرقساني ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية
عن كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون عند
شروطهم الا شرطا حرم حلالا او شرطا احل حراما واخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه
انا ابو محمد بن حيان ثنا ابو يعلى الخليلي ثنا عبد الله بن محمد الاذرمي ثنا مروان بن معاوية فذكره وكذلك
رواه ابو عامر العقدي عن كثير بن عبد الله كما [كتاب] الوكالة ⊙
باب التوكيل في المال وطلب الحقوق وقضائها وذبح الهدايا وقسمها والبيع
والشراء والنفقة وغير ذلك ⊙ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود
ثنا عبيد الله بن سعد بن ابراهيم ثنا عمي ثنا ابي عن ابن اسحق عن ابي نعيم وهب بن كيسان عن جابر بن
عبد الله انه سمعه يحدث قال اردت الخروج الى خيبر فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت
عليه وقلت له اني اريد الخروج الى خيبر فقال اذا اتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا
فان ابتغى منك آية فضع يدك على ترقوته ⊙ اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي
انا ابو حامد بن الشرقي ثنا احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن سفيان
الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت على البدن فقسمت لحومها ثم امرني فقسمت جلالها
وجلودها ⊙ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا احمد بن
سيار ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان حدثني ابن ابي نجيح فذكره بنحوه الا انه قال بعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم على البدن ⊙ رواه البخاري عن محمد بن كثير واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن
ابي نجيح وقد روينا في حديث ابي هريرة في قصة الرجل الذي تقاضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم سنا كانت له عليه اشتروا له بعيرا فاعطوه اياه ⊙ وفي حديث جابر بن عبد الله
في قصة بيع بعيره من النبي صلى الله عليه وسلم يا بلال اقضه وزده فاعطاه اربعة
دنانير وزاده قيراطا ⊙ واخبرنا ابو علي الروذباري انا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي
انا ابو حاتم محمد بن ادريس الرازي ثنا ابو توبة ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع
ابا سلام حدثني عبد الله الهوزني قال لقيت بلالا مؤذن
النبي صلى الله عليه وسلم بحلب فقلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما كان له شيء الا انا الذي كنت ألي ذلك منه منذ بعثه الله الى ان توفي فكان
اذا اتاه الانسان المسلم فرآه عاريا يأمرني فانطلق فاستقرض فاشتري البردة والشيء
فاكسوه واطعمه حتى اعترضني رجل من المشركين فقال يا بلال ان عندي سعة فلا تستقرض
من احد الا مني ففعلت فلما كان ذات يوم توضأت ثم قمت لاؤذن بالصلاة فاذا
المشرك في عصابة من التجار فلما ان رآني قال يا حبشي قال قلت يا لبيه فتجهمني وقال قولا

غليظا فقال اتدري كم بينك وبين الشهر قال قلت قريب قال انما بينك وبينه اربع
ليال فآخذك بالذي لي عليك فاني لم اعطك الذي اعطيتك من كرامتك ولا من كرامة
صاحبك ولكن اعطيتك لتجب لي عبدا فاردك ترعى الغنم كما كنت
قبل ذلك فاخذ في نفسي ما ياخذ في انفس الناس فانطلقت ثم اذنت بالصلاة
حتى اذا صليت العتمة رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى اهله فاستأذنت عليه
فاذن لي فقلت يا رسول الله بابي انت وامي ان المشرك الذي ذكرت لك اني كنت اتدين
منه قد قال كذا وكذا وليس عندك ما تقضي عني ولا عندي وهو فاضحي فائذن لي
ان آبق الى بعض هؤلاء الاحياء الذين قد اسلموا حتى يرزق الله رسوله صلى الله عليه
وسلم ما يقضي عني فخرجت حتى اتيت منزلي فجعلت سيفي وجرابي ورمحي ونعلي عند
راسي واستقبلت بوجهي الافق فكلما نمت انتبهت فاذا رأيت علي ليلا نمت
حتى انشق عمود الصبح الاول فاردت ان انطلق فاذا انسان يسعى يدعو يا بلال
اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى آتيه فاذا اربع ركائب عليهن
احمالهن فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنت فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
ابشر فقد جاءك الله بقضائك فحمدت الله فقال الم تمر على الركائب المناخات الاربع
قال فقلت بلى قال فان لك رقابهن وما عليهن واذا عليهن كسوة وطعام اهداهن
له عظيم فدك فاقبضهن اليك ثم اقض دينك قال ففعلت فحططت عنهن احمالهن
ثم علفتهن ثم عمدت الى تأذين صلاة الصبح حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرجت الى البقيع فجعلت اصبعي في اذني فناديت وقلت من كان يطلب رسول الله
صلى الله عليه وسلم دينا فليحضر فما زلت ابيع واقضي واعرض واقضي حتى لم يبق
على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين في الارض حتى فضل عندي اوقيتان او اوقية ونصف
ثم انطلقت الى المسجد وقد ذهب عامة النهار فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد
في المسجد وحده فسلمت عليه فقال لي ما فعل ما قبلك قلت قد قضى الله كل شيء كان على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق شيء فقال افضل شيء قلت نعم ديناران قال انظر ان
تريحني منهما فلست بداخل على احد من اهلي حتى تريحني منهما فلم يأتنا احد فبات في المسجد حتى
اصبح وظل في المسجد اليوم الثاني حتى كان في آخر النهار جاء راكبان فانطلقت بهما فكسوتهما
واطعمتهما حتى اذا صلى العتمة دعاني فقال ما فعل الذي قبلك قلت قد اراحك الله
منه فكبر وحمد الله شفقا من ان يدركه الموت وعنده ذلك ثم اتبعته حتى
جاء ازواجه فسلم على امرأة امرأة حتى اتى مبيته فهذا الذي سألتني عنه ⊙
باب التوكيل في الخصومات مع الحضور والغيبة ⊙ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا
سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى الانصار عن سهل
ابن ابي حثمة ورافع بن خديج انهما حدثاه او حدثا ان عبد الله بن سهل ومحيصة
ابن مسعود اتيا خيبر في حاجة فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء اخوه

قال سعيا احسب معناه اعوضه بعوض من ادعى عن صب له من حقه ثم اذا اعطيته اياه عوضا عن حقه

عبد الرحمن بن سهل و ابنا عم له محيصة وحويصة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر امر صاحبهما وذكر الحديث [illegible] فبدا عبد الرحمن
فتكلم وكان اقرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر قال يحيى ليلي الكلام الاكبر
فتكلما في امر صاحبهما وذكر الحديث رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب
ورواه مسلم عن القواريري عن حماد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا بكر محمد بن
احمد بن بالويه يقول سمعت ابا بكر محمد بن اسحق يقول نا ابو كريب نا عبد الله بن ادريس عن محمد بن
اسحق عن جهم بن ابي الجهم عن عبد الله بن جعفر قال كان علي بن ابي طالب رضي الله عنه يكره الخصومة
فكان اذا كانت له خصومة وكل فيها عقيل بن ابي طالب فلما كبر عقيل وكلني اخبرنا
ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز نا ابو عبيد نا عباد بن
العوام عن محمد بن اسحق عن رجل من اهل المدينة يقال له جهم بن ابي الجهم قال وكل عبد الله بن جعفر
بالخصومة وقال ان للخصومة قحما قال ابو عبيد [illegible] القحم المهالك باب
فضل النيابة عمن لا يهتدي اخبرنا ابو الحسن علي بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل
بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن حبيب مولى عروة بن
الزبير عن ابي مراوح عن ابي ذر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال يا رسول الله اي
الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله قال فاي الرقاب افضل قال اغلاها
[illegible] قال ارأيت ان لم اجد قال فتعين الصانع وتصنع لاخرق قال ارأيت ان لم استطع قال فدع
الناس من شرك فانها صدقة تصدق بها على نفسك رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن
حميد عن عبد الرزاق واخرجاه من حديث هشام بن عروة عن ابيه اخبرنا ابو الحسين
بن الفضل القطان ببغداد انا ابو عمرو بن السماك نا محمد بن عبيد الله بن المنادي نا ابو بدر شجاع بن
الوليد نا سليمان بن مهران الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله ذهب
الاغنياء بالاجر قال الستم تصلون وتصومون وتجاهدون قال قلت بلى وهم يفعلون كما
نفعل يصلون ويصومون ويجاهدون ويتصدقون ولا نتصدق قال ان فيك صدقة
كثيرة ان في فضل بيانك على الارتم تعبر عنه حاجته صدقة وفي فضل سمعك على السيئ السمع
تعبر عنه حاجته صدقة وفي فضل بصرك على الضرير تهديه الطريق صدقة وفي
فضل قوتك على الضعيف تعينه صدقة وفي اماطتك الاذى عن الطريق صدقة وفي
مباضعتك اهلك صدقة قال قلت يا رسول الله يأتي احدنا شهوته ويؤجر قال ارأيت
لو جعلته في غير حله اكان يعاقب قال قلت نعم قال افتحتسبون بالشر ولا تحتسبون
بالخير ورويناه من اوجه اخر عن ابي ذر باب [illegible] اثم من خاصم او اعان في
خصومة بباطل اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا عباس بن الفضل
نا [illegible] نا زهير عن عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في ملكه ومن مات وعليه
دين فليس ثم دينار ولا درهم ولكنها الحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل وهو يعلم
لم يزل في سخط الله عز وجل حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس فيه حبس في ردغة الخبال حتى
يخرج

حتى يخرج مما قال واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا علي بن الحسين بن
ابراهيم نا عمر بن يونس نا عاصم بن محمد بن زيد العمري حدثني المثنى بن يزيد عن مطر الوراق عن نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال ومن اعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله
اخبرنا ابو الحسين علي بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد نا عثمان بن احمد بن السماك نا ابو قلابة عبد
الملك بن محمد حدثني يحيى بن حماد نا رجاء ابو يحيى صاحب السقط قال سمعت يحيى بن ابي كثير يحدث عن
ايوب السختياني عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشى مع قوم يرى
انه شاهد وليس بشاهد فهو شاهد زور ومن اعان على خصومة بغير علم كان في سخط الله حتى ينزع
وقتال المؤمن كفر وسبابه فسوق باب ما جاء في الوكيل [illegible] اذا عزل ولم
يعلم به اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد نا ابراهيم بن ابي طالب نا الحسن بن عيسى نا ابن المبارك
عن داود بن ابي الفرات عن محمد بن زيد قال قضى عمر رضي الله عنه في امة ان امر مولاها رجلا ببيعها
ثم بدا لمولاها فاعتقها واشهد على ذلك [illegible]
ابو الوليد نا الحسن [illegible] عن ابن المبارك فذكره وقال فقضى عمر بن عبد العزيز [illegible]
[illegible] باب الاقرار باب الاعتراف بالحقوق والخروج من المظالم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ [illegible] عبد الله بن الحسين القاضي بمرو نا الحارث بن ابي اسامة نا
[illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن نافع بن عمر اخبرنا ابو القسم
عبد الرحمن بن [illegible]
[illegible] عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرضه او ماله فليتحلله اليوم من قبل ان
يؤخذ منه حين لا يكون دينار ولا درهم فان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم تكن له حسنات
اخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه رواه البخاري في الصحيح عن آدم عن ابن ابي ذئب باب
[illegible] اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا
عباس بن عبد الله الترقفي نا يحيى بن يعلى [illegible] عن سليمان بن بريدة
عن ابيه ان ماعز بن مالك اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع
فاستغفر الله وتب اليه فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك
ارجع فاستغفر الله وتب اليه فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك
حتى اذا كانت الرابعة قال له النبي صلى الله عليه وسلم فيم اطهرك قال من الزنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم
ابه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال اشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ازنيت قال نعم فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم فكان الناس فيه فرقتين

مالك

مالك

الرشيد بالكاف

مالك

معمر

وشهد الآخر على الف فقضى عليه بالف فعال يقضى على وقد اختلفت شهادتهما قال
فاستقامت على الف وقال سلمان انها قد اجتمعا على الف ● باب
ادعاء الوارث بولادة ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو الحسن على بن احمد
المقرء فى كتابه قال نا ابو بكر بن الحسن نا الحكم بن نافع نا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة
ان الزبير ان عائشة ام المومنين قالت كان عتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن
ابى وقاص ان ينتزع ابن ولدة زمعة قال عتبة انه ابنى فلما قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد بن الوليدة زمعة فاقبل به الى النبى صلى الله عليه وسلم
فاقبل معه ابن زمعة فعال سعد يا رسول الله هذا ابن اخى عهد الى انه ابنه قال عبد بن
زمعة يا رسول الله هذا اخى ابن زمعة ولد على فراش ابيه من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس بعتبة بن ابى وقاص فعال النبى صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد بن زمعة هو اخ لك ولد على فراش ابيه وعال النبى صلى الله عليه وسلم
احتجبى منه يا سودة بنت زمعة لما راى من شبهه بعتبة بن ابى وقاص وسودة
بنت زمعة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ● رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان الحكم
ابن نافع اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابى اسحق المزكى
قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعى انا سفيان عن الزهرى عن عروة
عن عائشة ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا بشر بن موسى نا الحميدى
سفيان نا الزهرى فذكر عروة ان الزبير انه سمع عائشة تقول اختصم عبد بن زمعة وسعد بن
ابى وقاص الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن ابى وقاص وعبد بن زمعة فعال سعد يا رسول الله
ان اخى عتبة اوصانى اذا قدمت مكة ان انظر ابن امة زمعة فاقبضه فانه ابنى
وقال عبد بن زمعة يا رسول الله اخى وابن امة ابى ولد على فراش ابى فنظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش
واحتجبى منه يا سودة ● لفظ حديث الحميدى رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد
ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وغيرهما كلهم عن ابن عيينة واخبرنا ابو على الروذبارى
انا ابو بكر بن خاسه نا ابو داود نا سعيد بن منصور ومسدد بن مسرهد قالا سعيد
سفيان ذكر الحديث بمعناه زاد مسدد بن مسرهد فحدثنى فعال هو لك يا عبد
وهذه زيادة محفوظة وقد رواها ايضا يونس بن يزيد عن الزهرى اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ اخبرنا ابو الحسن بن عيسى نا محمد بن يحيى نا محمد بن عبد الرحمن بن هند حدثنى عمى
اخبرنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت عهد عتبة بن ابى
وقاص الى اخيه سعد ان يقبض ابن وليدة زمعة وقال عتبة انه ابنى فلما قدم النبى
صلى الله عليه وسلم مكة فتح اخذ سعد بن ابى وقاص ابن وليدة زمعة فاقبل به
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل معه عبد بن زمعة فعال سعد بن ابى وقاص
هذا ابن اخى عهد الى انه فعال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا اخى ولد على فراش ابى
فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس بعتبة

فاط

ابى وقاص فعال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبى منه يا سودة لما راى من شبهه
عتبة بن ابى وقاص ● اخرجه البخارى فى الصحيح فعال ابو داود الليث احد فى هذا الحديث
بمعناه وذكر هذه الزيادة واما الذى اخبرنا ابو الحسن على بن محمد المقرئ انا الحسن
ابن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا ابو الربيع نا جرير ابو عبد الحميد عن منصور عن مجاهد
عن ابو يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير فال كانت زمعة جارية يتعاطاها وكان رجل
يتبعها فظن بها فحملت زمعة والجارية جلبى حين ولدت غلاما يشبه الرجل الذى
كان يظن بها فسالت سودة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فعال اما الميراث
فلها واما انت فاحتجبى منه فانه ليس باخ لك فاسناد هذا الحديث لا غبار به واسناد
الحديث الاول فى الاخ ان زمعة ولد على فراش ابيه من وليدته والفقه فى ذلك
رضى الله عنها محتجبة عن ذلك الغلام شهدها واحدث الاخ عن فراش ابيه مشبه
فى آخر عصره الى سوء الحفظ وهو جرير بن عبد الحميد وفيهم من لم يثبت
به حديثه وهو يوسف بن الزبير وقد قيل فى غير هذا الحديث عن مجاهد عن يوسف بن الزبير
ان الزبير بن يوسف مولى ابن الزبير وعبد الله بن الزبير كانا لم يشهدا القصة لصغره
فرواية من شهدها وجميع من فى اسناد حديثها حفاظ ثقات مشهورون بالفقه
والعدالة اولى بالاخذ بها والله اعلم وعليه العمل لو اراد رجل ان كان الله فانه ليس
كل اخ شبهها وان كان كل حكم الميراث اخا فلا اكون لقوله هو اخوك يا عبد مخالفا
حدود الحقه بالفراش حين حكم له بالميراث وبالله التوفيق كتاب
العارية ● باب ما جاء فى جواز العارية والترغيب فيها ● قال الله تبارك
وتعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ● اخبرنا
احمد بن على بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد نا اسحق الحربى نا عثمان نا ابو عوانة عن عاصم عن
شقيق عال عال عبد الله كنا نعد ونحن صغار كنا نخذ العود على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم العذق والدلو والشباة ذكر ذلك واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا
اسحق نا اصبغ نا قتيبة نا ابو عوانة فذكره مثله الا انه عال وكنا نعد الماعون على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم العذق والدلو وذلك رواه ابو داود فى كتاب السنن
عن قتيبة واخبرنا على نا احمد بن عبدان انا ابو بكر بن احمد بن محمويه العسكرى
نا احمد بن عبد الله الجلابى نا ادم بن ابى اياس نا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن
سعد فى قوله الماعون عال هو اناس من العرب العذق والدلو ونحوها اخبرنا ابو القاسم
زيد بن على هاشم العلوى بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم نا ابو جعفر بن عبد الله
نا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله الماعون فال الماعون
المتاع اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو سعيد بن ابى عمرو فال نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا وكيع عن اسباط عن عكرمة فال الماعون
الناس والعذق والدلو فلو علمت فمن منع هذا فله الويل فال ولكن من جمعهن
فله الويل من رايا فى صلاته وسهى عنها ومنع هذا فله الويل اخبرنا ابو عبد الله

هو لك هو اخوك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراش ابيه وقال احتجبى منه يا سودة لما راى من شبهه عتبة بن ابى وقاص

منع

عن ... اعتبار ذكره قال علي بن عمر ... عبيدة ضعيف وانما يروى عن شريح القاضي
غير مرفوع ● باب من بنى او غرس في ارض غيره ● اخبرنا
~~ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو~~ ● اخبرنا ابو عبد
ابو احمد عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا شريك عن جابر عن القسم
عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله قال من بنى في ارض قوم بغير اذنهم فله نقضه وان بنى باذنهم
فله قيمته قال وثنا شريك عن جابر عن عامر قال قيمته لمن نحو ● واخبرنا ابو بكر
ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا قيس واسرائيل عن اشعث بن ابي الشعثاء عن شريح في من بنى
في ارض قوم باذنهم فله قيمة بنائه قال وثنا قيس عن جابر عن القسم عن شريح مثل قول
عبد الله بن مسعود ● وقد روي فيه حديث مرفوع ولا يثبت اخبرناه ابو سعيد الماليني
انا ابو احمد بن عدي ثنا ميمون بن مسلمة ثنا كثير بن عبيد ثنا بقية ثنا ابو مسلم الخفاف عن
محمد بن قيس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى في رباع
قوم باذنهم فله القيمة ومن بنى بغير اذنهم فله النقض ● محمد بن قيس المكي ضعيف لا يحتج به
ومن دونه ايضا ضعيف

كتاب الغصب ● باب

تحريم الغصب واخذ اموال الناس بغير حق ● قال الله تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل ●
وقال ... [illegible] ... الظالمون ... [illegible] ... ●
واخبرنا ابو الفتح ... [illegible] ... يوسف ثنا ابن الحريش ... قال
ثنا ابو علي ... ثنا محمد بن يحيى المروزي قال ثنا عاصم بن علي ثنا عاصم بن محمد عن واقد بن محمد قال سمعت
ابي وهو يقول قال عبد الله هو ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا اي شهر
تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا شهرنا هذا قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم
الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا هل بلغت ثلاثا كل ذلك يجيبونه الا نعم ● واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا ابو بكر عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم
ابن علي فذكره باسناده نحوه الا انه قال اي يوم اعظم حرمة قالوا يومنا هذا قال اي شهر ... الا شهرنا
هذا وزاد فيه ... وزاد في اخره قال ويحكم او ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض ● رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله عن عاصم بن علي ● اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف المصري بمكة ثنا ابو الفضل العباس بن محمد بن نصر الرافقي
الرافقي املاء ثنا ابو عمر هلال بن العلاء بن هلال ... ثنا هوذة بن خليفة ثنا عبد الله بن
عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة قال لما كان ذلك اليوم ركب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ناقته ثم وقف فقال اتدرون اي يوم هذا اليوم قال فسكتنا حتى ظننا انه
سيسميه سوى اسمه فقال اليس بيوم النحر قلنا بلى قال اتدرون اي شهر هذا فسكتنا حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس ذا الحجة قالوا بلى يا رسول الله قال اتدرون اي بلد
هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه سوى اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فان اموالكم
واعراضكم ودماءكم حرام عليكم مثل يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا ليبلغ الشاهد الغائب
فرب مبلغ ... اوعى من سامع ثم مال على ناقته الى غنيمات فجعل يقسمها بين الرجلين

قال اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا بلدنا هذا قال ... اي يوم اعظم ... قالوا يومنا هذا

الشاة والدلالة والشاة ● اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن عون وغيره
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق املاء انا ابو المثنى ومحمد بن عيسى بن السكن قالا
ثنا هشام بن علي قالوا ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا داود بن قيس عن ابي سعيد مولى عامر بن كريز
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تناجشوا ولا
تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا
يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان
يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ● رواه مسلم في الصحيح
عن القعنبي ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى
بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد
ماشية غيره الا باذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه
انما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ●
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ● اخبرنا
ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي المحاربي بالكوفة ثنا ابو القسم ... بن الحسن الاسدي
الهمذاني ... ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا عدي بن
ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري وهو جده ابو امه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن النهبى والمثلة ● رواه البخاري في الصحيح عن ادم بن ابي اياس ● اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ... محمد الدوري ثنا ... ثنا ابن
ابي ذئب عن عبد الله بن السائب بن يزيد عن ابيه عن جده انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا يأخذن احدكم متاع اخيه لاعبا ولا جادا واذا اخذ احدكم عصا اخيه فليردها
اليه ● اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني
الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة ●
رواه البخاري عن احمد بن يونس واخرجه مسلم من وجه اخر عن عبد الله ● اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ انا ابو بكر محمد ... ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا القعنبي ثنا داود بن قيس عن
عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فان الظلم
ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا
محارمهم ● رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي ● اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله
محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا وكيع ثنا زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله
بن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذ بن جبل الى اليمن فحدث
وقال في اخره واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب ● اخرجه البخاري ومسلم
في الصحيح من حديث وكيع ● حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انا ابو سعيد
احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة في المسجد الحرام سنة اربعين وثلاث مائة ثنا العباس بن
عبد الله الترقفي ثنا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر ثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد

صح

المشربة كالغرفة يوضع فيها المتاع ويروى فينتثل طعامه ... [illegible] ... والله اعلم

... في الصحيح

عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر الغفاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عز
وجل انه قال اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي
انكم الذين تخطئون بالليل والنهار وانا الذي اغفر الذنوب ولا ابالي فاستغفروني اغفر
لكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار
الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب رجل منكم لم يزد ذلك في ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم
وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب منكم لم ينقص ذلك من ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم
واخركم وانسكم وجنكم اجتمعوا في صعيد واحد فسالوني ثم اعطيت كل انسان منهم
ما سال لم ينقص ذلك من ملكي شيا الا كما ينقص البحر ان يغمس فيه المخيط غمسة واحدة يا عبادي
انما هي اعمالكم احفظها عليكم فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
الا نفسه ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن اسحق الصغاني عن ابي مسهر اخبرنا
احمد بن علي بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن العباس المؤدب نا يحيى بن ايوب حدثنا
اسمعيل بن جعفر قال اخبرني ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن
يعقوب نا محمد بن نعيم نا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال ان
المفلس من امتي ياتي يوم القيمة بصلاة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا وقذف
هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من
حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت
عليه ثم طرح في النار ● لفظ حديثهما سوا الا ان في رواية ابن عبدان قبل ان يقضي ما عليه
من حسناته ● رواه مسلم عن قتيبة بن سعيد وغيره اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نعيم نا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم
القيمة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء ● رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة
وغيره حدثنا عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني
نا محمد بن عبيد الطنافسي نا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير
عن الزبير بن العوام قال لما نزلت هذه الاية انك ميت وانهم ميتون قال الزبير يا رسول
الله ايكرر علينا ما يكون بيننا مع خواص الذنوب قال نعم ليكررن عليكم حتى يؤدى الى
كل ذي حق حقه قال الزبير والله ان الامر لشديد اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر
الاسمعيلي اخبرني الحسن بن سفيان نا محمد بن عبد العزيز نا ابو معوية نا بريد عن جده ابي بردة عن
ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته ثم قرا
وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد ● رواه البخاري عن
صدقة بن الفضل عن ابي معوية ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير باب
نصر المظلوم والاخذ على يد الظالم عند الامكان ● اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي انا

انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا ابو اسحق الشيباني
عن اشعث بن ابي الشعثا عن معوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا بسبع
ونهانا عن سبع نبي النبي صلى الله عليه وسلم امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وافشاء
السلام واجابة الداعي وتشميت العاطس ونصر المظلوم وابرار المقسم ونهانا عن الشرب في
الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الاخرة وعن التختم بالذهب وعن ركوب
المياثر ولبس القسي والحرير والديباج والاستبرق ● اخرجاه في الصحيح من حديث الشيباني
وغيره اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا
محمد بن هشام بن ملاس النميري نا مروان بن معوية الفزاري نا حميد قال قال انس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قيل يا رسول الله نصرته مظلوما فكيف انصره
ظالما قال تمنعه من الظلم فان ذلك نصرك اياه واخبرنا ابو عبد الله نا علي بن حمشاذ العدل نا ابو المثنى
نا مسدد نا المعتمر عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال
يا رسول الله هذا انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تاخذ فوق يديه ● رواه البخاري في الصحيح
عن مسدد واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو جعفر
احمد بن عبد الجبار العطاردي نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه ● رواه البخاري في
الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسين عبد الصمد
ابن علي بن مكرم نا عبيد بن عبد الواحد نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان
سالم بن عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة
من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله عز وجل يوم القيمة ● رواه البخاري في الصحيح
عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث اخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا ابو الحسن علي بن
محمد المصري نا عبد الله بن ابي مريم نا الفريابي نا سفيان الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن
ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان
لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان ● اخرجه مسلم في الصحيح من
حديث الثوري وغيره اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني قالا
نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني نا احمد بن ابي احمد نا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكي
نا عمرو بن ابي قيس عن عطاء عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال لما قدم جعفر بن ابي طالب من ارض الحبشة
لقيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني باعجب شي رايته بارض الحبشة قال مرت امراة على
راسها مكتل فيه طعام فمر بها رجل على فرس فاصابها فرمى به فجعلت انظر اليها وهي تعيده
في مكتلها وهي تقول ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فياخذ للمظلوم من الظالم فتعجب
النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال كيف تقدس امة لا ياخذ ضعيفها من شديدها
حقه وهو غير متعتع واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو بن السماك نا عبد الملك بن ابي سعد
نا سعد بن سليمان عن منصور بن ابي الاسود نا عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه

هذا الحديث بمعناه اخبرنا ابو منصور الطبري رحمه الله انا ابو علي عبد
الرحمن بن مأمون انا احمد بن حازم الغفاري نا عبد الله بن موسى نا سعد بن الحسن بن عطية
التميمي عن محمد بن مسلم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الميت
يقول للطعام انت ظالم فقد تودع منه ● محمد بن مسلم هذا هو الزهري ولم يسمع من عبد الله بن
عمر وقد العباس اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت محمد
بن اسحاق يقول ابو الزبير لم يسمع من عبد الله بن عمر وقد العباس وتحقيق ذلك اخبرنا ابو سعد الماليني
انا ابو احمد بن عدي نا محمد بن هشام نا محمد بن عبد الله المخرمي نا شبابة نا ليث بن سعد نا
الحسن بن عمرو عن ابي الزبير عن عمر بن شعيب عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ●
باب رد المغصوب اذا كان باقيا ● اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد العنزي انا الحسن بن
اسحاق بن يوسف نا يعقوب بن محمد بن طحمان نا ابو نعيم نا سفيان عن منصور عن سعيد بن عبيدة عن الحسن عن سمرة
ان رجلا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على اليد ما اخذت حتى تؤدي ● باب
رد قيمته ان كان من ذوات القيم او رد مثله ان كان من ذوات الامثال اذا انقطع
المغصوب او تلف ما في يديه استدلالا بما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن ابي الحسن
وابو بكر بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن
عبد الحكم انا ابن وهب نا مالك ح وانا ابو عمرو نا ابو بكر نا عبد الله بن
مسلمة عن مالك ح وانا ابو عمرو نا ابو بكر نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك
عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من اعتق شركا له في عبد فكان له ما يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فاعطى شركاءه
حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق ● اتفقا على اخراجه في الصحيح
من حديث مالك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني
نا عبد الله بن بكر نا حميد ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن يعقوب واللفظ له نا بكر بن محمد
مسدد نا يحيى عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فارسلت
احدى امهات المؤمنين مع خادم لها بقصعة فيها طعام فضرب يده فكسرت القصعة فضمها
وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس رسول الله والقصعة حتى فرغوا ودفع القصعة الصحيحة
الى رسول الله وامسك المكسورة ● رواه البخاري في الصحيح عن مسدد اخبرنا علي بن محمد العنزي
انا الحسن بن محمد بن اسحاق انا يوسف بن يعقوب نا محمد بن بشار نا المفضل بن فضالة عن عياش
عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة
فيها طعام فضربت التي هو في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم شق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول
عارت امكم وحبس الخادم حتى اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة
الى التي كسرت صحفتها وامسك المكسورة في بيت التي كسرت ● اخرجه البخاري في الصحيح عن
الفضل بن يعقوب عن حبان بن هلال عن المفضل بن فضالة بمعناه اخبرنا ابو الحسن بن عبدان
انا احمد بن عبيد نا محمد بن زكريا نا جعفر بن محمد بن عمارة بن زياد نا عمي
محمد بن عمارة بن زياد نا عمرو بن ابي عمرو عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له عند امرأته طعام فلا يأكل حتى يأتيه به
فليأكل معها ● اخبرنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبد الله المقرئ نا ابو
يعلى نا ابو خيثمة نا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت ما رأيت صانعة طعام مثل صفية
بعثت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء فيه طعام فضربت يد حفصة فكسرت يدها فقلت
يا رسول الله ما كفارة هذا قال اناء مكان اناء وطعام مكان طعام ● قلت الفارسي
وحبسرة يعني دجاجة فيهما نظر لنا وقول الخبر ما مضى والله التوفيق ● ورواه
عن السعدي فيه والرجل يستهل له الخطبة اذ على صاحبه له طعاما فلا يأكله
باب ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انا العباس بن الفضل الاسفاطي نا
اسمعيل بن ابي اويس حدثني ابي عن اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعراني ان جدي ابا اويس حدثه عن نافع بن زيد الديلي عن
ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
الناس في حجة الوداع فذكر الحديث وفيه لا يحل لامرئ من مال اخيه الا ما اعطاه عن طيب
نفس فلا تظلموا ولا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اخبرنا ابو الحسين
الفضل القطان ببغداد نا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا محمد بن بشار نا ابو عامر
نا عبد الملك بن الحسن جد ابي عبد الرحمن نا سعيد قال سمعت عمارة بن جارية الغساني
يحدث عن عمرو بن يثربي الضمري قال شهدت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم
بمنى وكان فيما خطب به قال ولا يحل لاحد من مال اخيه الا ما طابت به نفسه فلما
سمعه قال ذلك قال يا رسول الله ارأيت لو لقيت غنيم ابن عمي فاخذت منه شاة
فاخبرتها فعلفتني ذلك شيئا قال لا ولقيت غنيم ابن عمي فاخذت منه شاة
فاخبرتها فعلفتني ذلك شيئا قال لا قال فتشتمها انت حمل شفرة وزناد اخت
الجليس فلا تشتمها ● قيل هو ارض حكم والمهار ارض لبني اسد اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو محمد بن ابي حامد المقرئ قال نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا ابو علي الحسن بن حماد بن زيد العطار نا زيد بن الحباب اخبرني موسى بن عبيدة اخبرني
صدقة بن يسار عن ابن عمر فذكر الحديث في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وسط ايام التشريق
في حجته وقال فيها ايها الناس ان لكل امرئ من ماله ما اعطاه طيبة به نفسه
ايها الناس انه لا يحل لامرئ من مال اخيه شيء الا ما طابت به نفسه اخبرنا ابو الحسن
ابن بشران انا ابو محمد دعلج بن احمد الفزاري نا حمد بن احمد بن محمد المقرئ حدثني
ابي نا ابو اويس حدثني اخي عن سليمان بن بلال عن عبد الله بن عمر عن القاسم بن محمد ح
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن الحسن الفسوي نا شاكر بن محمد بن
اسمعيل نا اسمعيل بن ابي اويس حدثني اخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن
القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت كان لابي بكر غلام يخرج له
الخراج وكان ابو بكر يأكل من خراجه فجاء يوما بشيء فاكل منه ابو بكر فقال له الغلام تدري
ما هذا فقال ابو بكر وما هو فقال كنت تكهنت لانسان في الجاهلية وما احسن الا انه
خدعه فلقيني فاعطاني بذلك فهذا الذي اكلت منه فادخل ابو بكر يده فقاء كل شيء
في بطنه ● لفظ حديث سوار واما الاختلاف في اسناده اخرجه البخاري في الصحيح
هكذا اخبرنا ابو بكر بن الحرث الاصبهاني الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا الحسن بن اسحاق

مثل طعامه

الكهانة

واحمد بن الحسين بن الجنيد قالا نا يوسف بن موسى نا جرير عن عاصم بن كليب الجرمي عن ابيه
عن رجل من بني يشكر قال صنعت امراة من المسلمين من قريش لرسول الله صلى الله عليه
وسلم طعاما فدعته واصحابه قال فذهب فاتخذ معه قال فجلسنا سريعا ثم اتينا الحائل
فاذا بشاة مرتا بها فلم ياكلوا حتى اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اكلوا فلما اخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقمته ذكرها ثم قال الى لاجد لحم شاة ذبحت بغير اذن
صاحبها فقالت يا رسول الله اخي وانا ارعى الناس عليه وذكرت له خبرها فلم يغير على
وعلى ان ارضيه فافضل منها فابى ان ياكل منها وامر بالطعام ان يلقى قال ابو داود
السخ وهذا لمه كان يخشى عليه الفساد وصاحبها كان غائبا وراى من المصلحة ان يلقيها
الى السادي والله اعلم ثم يضمن لصاحبها اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الدقاق نا
ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا سعيد بن عيسى بن بيض نا فليح نا
عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء من اهل المدينة انهم كانوا يحدثون في كل بعيدة اصيبت
من ابل الجهيمة صحصحه العين وصابة العين وكل ما اصيب من البهيمة فهلي قال فذلك
قال قضى بن بيننا فاما خراج العبد فانهم يحدثون خراج العبد يجزى جنايته كلها في
قيمته او مرضاب كما يجزى جراح الحر في ديته اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ابو الفضل
ابن خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا اسمعيل بن جعفر انا ايوب عن ابي قلابة قال
قال عمر بن الخطاب في عبد الدابة ذبح ثمنها هذا منقطع وروى عن ابراهيم النخعي عن عمر انه كتب
به الى شريح وهذا ايضا منقطع ورواه جابر الجعفي وهو ضعيف عن الشعبي عن شريح ان
عمر كتب اليه بذلك ورواه مجالد عن الشعبي قال كتب عمر الى شريح وهو منقطع
باب التشديد في غصب الاواني وتضمينها بالغصب اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا عبيد بن محمد الوراق نا ابو اليمان
ان شعيب بن ابي حمزة اخبره عن الزهري قال حدثني طلحة بن عبد الله بن عوف او عبد الرحمن
ابن عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض
شيئا فانه يطوقه من سبع ارضين رواه البخاري عن ابي اليمان اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء
عن عباس بن سهل بن سعد عن سعيد بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع
شبرا من الارض ظلما طوقه الله يوم القيامة من سبع ارضين رواه مسلم في الصحيح
عن علي بن حجر وغيره اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمرو بن حمدان نا ابو علي الملوسي نا
ابو الوسح الزهراني نا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه ان اروى بنت اوس ادعت
على سعيد بن زيد انه اخذ شيئا من ارضها فخاصمته الى مروان فقال سعيد
انا كنت اظلم من ارضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من
الارض بغير حقها طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيامة قال مروان لا اسالك بينة بعد هذا فقال
اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها واقتلها في ارضها قال فما ماتت حتى ذهب

بصرها فبينما هي تمشي في ارضها اذ وقعت في حفرة فماتت رواه مسلم في الصحيح
عن ابي الربيع واخرجه البخاري من حديث ابي اسامة اخبرنا الامام ابو الطيب
سهل بن محمد بن سليمان نا ابو عمر واسمعيل بن نجيد السلمي نا محمد بن ابوب اخبرني سهل بن بكار
نا ابان بن يزيد عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عبد الرحمن انه دخل على
عائشة وهو خاصم في ارض فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم قيد شبر من الارض طوقه الله يوم القيامة من سبع ارضين
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا هشام بن علي حدثنا
ابو ربيعة نا حرب عن يحيى قال حدثني محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين ناس
خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر لها ذلك فقالت يا ابا سلمة اجتنب
الارض فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه الله من سبع
ارضين يوم القيامة اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حرب بن شداد ويحيى بن ابي كثير
عن يحيى بن ابي كثير واخرجه البخاري من وجهين اخرين عن يحيى واستشهد بها احمد
ابو بكر بن فورك نا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا وهيب عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ شبرا من الارض بغير حقه
طوقه من سبع ارضين اخرجه مسلم من حديث جرير عن سهيل وروى صالح احمد
ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو الوليد نا الصوفي نا شريح بن يونس نا ابو احمد
علي بن عبد الله الحسن وجدي نا ابو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلي نا ابو يعلى الموصلي نا هدبة
ابن خالد نا همام عن قتادة عن سعيد بن ميناء البزار نا محمد بن حبان الاسدي نا ابو الطفيل
عامر بن واثلة قال كنت على رأس طالب فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يسر الكم قال فغضب وقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر الى شيا كتمه الناس
غير انه حدثني بكلمات اربع قال فقال ما هن يا امير المؤمنين قال لعن الله من غير منار الارض
ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى محدثا ولعن الله من غير تخوم الارض
لفظ حديث ابي احمد وجدي رواه مسلم عن سريج وابي خيثمة باب
لغير ظالم الحق احمد نا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا عثمان بن المثنى حدثنا
عبد الوهاب نا ايوب عن هشام بن عروة عن ابيه عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من احيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق احمد نا ابو سعد بن عمرو نا ابو
العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عثمان نا محمد بن ادم نا عبد الرحيم عن محمد بن اسحق عن هشام بن عروة
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق
ظالم حق قال يقتصم الحجاز ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى بذلك قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احيا ارضا
فهي له وقضى ابو بكر بذلك وقضى عمر بذلك وقضى عثمان بذلك وقضى علي بذلك وقضى عمر بن عبد العزيز بذلك
الخلفاء الراشدون بذلك قضى خلفاء بني امية بذلك قال عمرو فلقد اخبرني الذي حدثني قال رأيتها وانه
لينضرب في اصولها بالفؤوس يعني انه النخل عمر اخبرنا احمد نا ابو سعيد نا ابو العباس
نا الحسن نا يحيى نا ادم نا ابو شهاب عن محمد بن اسحق بذكره معناه الا انه قال فلقد رايتني

اي ناحية قطوها والتفاتها

صاحب هذا الحديث ابو عمرو حليس بن ... بعضهما ... يذكره • واخبرنا ابو علي
الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن سعيد الهمداني نا ابن وهب عن ابن عون
... ابن اسحاق باسناده ومعناه الا انه قال ... مكان الذي ... رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم واكبر ظني انه ابو سعيد الخدري فانا رايت الرجل يضرب في اصول
النخل باب من غصب لوحا فادخله في السفينة او بنى عليه
جدارا • قد مضى حديث سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على اليد
ما اخذت حتى تؤديه • واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد
الجبار السكري وابو حامد ... العطار قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
نا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال حدثني سهيل بن ابي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد
عن ابي حميد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان ياخذ
عصا اخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ما حرم الله عز وجل مال المسلم على المسلم •
عبد الرحمن هو ابن سعيد بن مالك ... مالك هو ابو سعيد الخدري ورواه ابو بكر بن ابي اويس
عن سليمان فقال عبد الرحمن بن سعيد ورواه عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن سعيد عن عمارة
ابن حارثة الضمري عن عمرو بن يثربي على اللفظ الذي مضى ذكره وهما • اخبرنا ابو عبد الله
انا الحسين بن محمد بن اسحاق نا محمد بن احمد بن البراء قال قال علي بن المديني الحديث عندي حديث سهيل
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز نا احمد بن عبد ... نا عبد الصمد بن النعمان البزاز
نا ابن ابي ذئب ح واخبرنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحربي نا احمد بن سلمان حدثنا
اسماعيل بن اسحاق نا النضر بن علي ... ابن ابي ذئب عن عبد الله بن السائب عن ابيه عن جده انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ياخذن احدكم متاع اخيه صاحبه لاعبا ولا جادا
فاذا اخذ احدكم عصا اخيه فليردها • لفظ حديث ... ورواه ابن بشار عن عبد الله
ابن السائب بن يزيد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذ احدكم متاع اخيه
لاعبا ولا جادا فاذا اخذ احدكم عصا اخيه فليردها اليه اخبرنا ابو بكر بن الحارث الفقيه نا
ابو محمد بن حيان نا احمد بن هارون بن سليمان نا عبد الاعلى بن حماد نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد
عن ابي حرة الرقاشي عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيب
نفس منه باب من غصب جارية فباعها ثم جاء رب الجارية • اخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن عيسى ... نا عمرو بن عون نا هشيم عن موسى بن السائب
عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد ماله عند
رجل فهو احق به ويتبع البيع من باعه اخبرنا ابو حازم العبدوي الحافظ انا ابو الفضل بن
خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا هشيم انا حميد الطويل عن الحسن ان رجلا باع جارية
لابيه وابوه غائب فلما قدم ابى ان يجيز بيعه وقد ولدت من المشتري فاختصموا الى عمر بن
الخطاب فقضى للرجل بجاريته وامر المشتري ان ياخذ بيعه بالخلاص فلزمه فقال ابو البائع مره
فليخل عن ابنه فقال له عمر وانت فخل عن ابنه واخبرنا ابو حازم انا ابو الفضل انا احمد نا سعيد نا
خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر الشعبي في رجل وجد جارية له في يد رجل وقد ولدت منه فاقام

البينة انها جاريته وانه لم يبع ولم يهب واقام الذي وجده الجارية البينة انه اشتراها قال ياخذ
صاحب الجارية جاريته ويتبع ... البائع بالثمن ... نا سعيد نا هشيم انا اسماعيل بن
سالم قال سمعت الشعبي يقول في ... ... صاحبه ويتبع المشتري بما
اعطاه ... البائع ... ان ... بحقه • وروينا عن جابر بن زيد والشعبي
... لا ... •
قال الشيخ وقول علي ويتبع البائع ... والله اعلم بالثمن وقيمة الولد ... الولد
من يده ... في الحديث ... سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب من زرع ارض غيره
او ... الدارقطني • اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي ...
... انا ابو يعلى نا ابو خيثمة وعبد الاعلى قالا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد ... عن عروة
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال ... ان ... حكما ... الحق ...
... لفظ عبد الاعلى رواه البخاري في الصحيح
عن علي بن مسعود ورواه مسلم عن عبد الاعلى بن حماد • اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن
محمد بن محمويه ... نا موسى ... الحميدي نا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله بن مسعود
قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصبا فجعل
يطعنها بعود في يده ويقول جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل
كان زهوقا • رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وغيره ورواه مسلم عن جماعة عن ...
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا الحسين بن صفوان نا ابن ابي الدنيا نا علي بن الجعد نا ... الربيع
عن ... لم يضمنه باب
من اراق ما لا يحل الانتفاع به من الخمر وغيرها وكسر وعاءها • اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي
قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا عبيدة وابا طلحة وابي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر فجاءهم
آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار فاكسرها قال انس فقمت الى مهراس
لنا فضربتها باسفله حتى تكسرت • اخرجاه في الصحيح من حديث مالك • اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر محمد ... الصيرفي ... نا عبد الصمد ... الفضل نا مكي ... عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة بن الاكوع ... اوقدوا النيران ... فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما اوقدتم هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الانسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اهرقوا ما فيها واكسروا قدورها فقال رجل من القوم ... او نهريق ما فيها ونغسلها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم او ذاك • رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم عن يزيد بن ابي عبيد وكانه صلى الله
عليه وسلم ... ينتفع بها ... كسرها ... منفعة مباحة
ترك كسرها والله اعلم • واما الذي ... عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ...
فهو مذكور في كتاب ... علي ... الخمر ...
قال ... عمر رضي الله عنه ...
بيانه • كتاب الشفعة • باب الشفعة فيما لم يقسم •

احمد بن سفيان نا محمد بن عبد الله بن نمير نا عبد الله بن ادريس واحمد نا ابو بكر بن ابي خيثمة
العنبري نا ابو محمد بن جيان الرصيصي نا ابو عاصم نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابن ادريس عن ابن
جريج عن ابي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك لم
يقسم ربعة او حائط لا يصلح له ان يبيع حتى يؤذن شريكه وفي رواية بعضهم حتى
يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك وان باع ولم يؤذنه فهو احق به ● رواه مسلم
في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير واسحق بن ابرهيم ورواه اسمعيل بن علية
عن ابن جريج باسناده هذا وقال في الحديث فان باع فهو احق بالثمن احمد نا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو علي الحافظ نا ابو يعلى نا ابو خيثمة نا اسمعيل بن علية فذكره واحمد نا ابو عبد الله
نا احمد بن كامل القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان الشافعي نا سعيد بن سالم نا
ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفعة فيما لم يقسم
فاذا وقعت الحدود فلا شفعة احمد نا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن منارة نا ابو الفضل
محمد بن عبد الله بن خميرويه نا احمد بن حفص بن منصور نا اسمعيل بن قدامة نا عبد الرحمن بن سعيد
الرياشي عن عون بن عبد الله عن عبد الله بن عتبة بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
اذا صرفت الحدود وعرف الناس حدودهم فلا شفعة بينهم احمد نا ابو احمد الجلودي نا
ابو بكر بن زنجويه نا محمد بن ابرهيم بن ابي سكينة نا مالك عن محمد بن عمارة عن ابي بكر بن محمد بن عمرو
ابن حزم ان عمر بن عفان قال اذا وقعت الحدود في الارض فلا شفعة فيها احمد نا ابو عبد الرحمن السلمي نا
علي بن محمد بن عبد الله بن بشران نا ابو عمر محمد بن عمرو الرزاز نا جعفر بن محمد بن شاكر نا عفان
نا همام نا قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالجوار يعني ان
النبي صلى الله عليه وسلم جار الدار احمد نا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس نا الربيع قال قال الشافعي في هذا الحديث سمعنا بعض اهل الحديث يقول
خالف ان لا يثبت هذا الحديث محفوظا بما له ومن ان ملك فالاثار رواه عن جابر بن عبد الله
وقد روى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر معنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الشفعة تمام القسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة وابو سلمة من الحفاظ وروى
ابو الزبير وهو من الحفاظ عن جابر ما يوافق قول ابي سلمة وخالف ابا رافع مولى
عبد الملك فروى سليمان احمد نا ابو سعد نا ابو علي نا ابو احمد بن عدي نا الساجي
نا محمد بن ابي صفوان الثقفي نا امية نا خالد قال ملك لبنجة حدث عن عبد
الله العرزمي وتبع حوض عبد الملك فروى سليمان العرزمي هو حسن
الحديث قال ورحسنها قرن واحمد نا ابو سعد نا ابو احمد نا الساجي
نا جعفر الفريابي نا ابو قدامة قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول لو
روى عبد الملك هذا في سليمان حديثا آخر مثل حديث الشفعة لتركت حديثه ●
ورواه مسدد عن عوف القطان عن شعبة انه قال لكذا احمد نا ابو عبد الله الحافظ

على علم الجار احق بسقبه ● رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم احمد نا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس نا عمر بن سعيد الدارمي نا علي بن المديني حدثنا
سفيان قال قال ابو عمر بن عيينة سمعت محمد بن المنكدر يقول وضع المسور بن مخرمة يده
هذه على منكبي هذا او هذا فما ظلمت مذ حتى اتينا سعدا فاخبرنا انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الجار احق بشفعة جاره ينتظر بها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا احمد نا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس نا الربيع قال قال الشافعي في هذا الحديث سمعنا بعض اهل الحديث يقول
خالف ان لا يثبت هذا الحديث محفوظا بما له ومن ان ملك فالاثار رواه عن جابر بن عبد الله
وقد روى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر معنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الشفعة تمام القسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة وابو سلمة من الحفاظ وروى
ابو الزبير وهو من الحفاظ عن جابر ما يوافق قول ابي سلمة وخالف ابا رافع مولى
عبد الملك فروى سليمان احمد نا ابو سعد نا ابو علي نا ابو احمد بن عدي نا الساجي
نا محمد بن ابي صفوان الثقفي نا امية نا خالد قال ملك لبنجة حدث عن عبد
الله العرزمي وتبع حوض عبد الملك فروى سليمان العرزمي هو حسن
الحديث قال ورحسنها قرن واحمد نا ابو سعد نا ابو احمد نا الساجي
نا جعفر الفريابي نا ابو قدامة قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول لو
روى عبد الملك هذا في سليمان حديثا آخر مثل حديث الشفعة لتركت حديثه ●
ورواه مسدد عن عوف القطان عن شعبة انه قال لكذا احمد نا ابو عبد الله الحافظ

قوله سم

مرة واحدة الشفعة سم

عبيدة عن ابن عمر انه سئل عن رجل استبضع بضاعة فخالف فيها قال ان وضع
فهو ضامن وان ربح فالربح لصاحب المال وهو فيما اجازني ابو عبد الله الحافظ
روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع عن الشافعي انا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي عن داود بن ابي هند عن رباح بن عبيدة قال بعث رجل مع رجل من اهل
البصرة بعشرة دنانير الى رجل بالمدينة فابتاع بها المبعوث معه بعيرا ثم باعه
باحد عشر دينارا فسال عبد الله بن عمر فقال الاحد عشر لصاحب المال ولو حدث
بالبعير حدث كنت له ضامنا قال الشافعي وابن عمر يرى على المشتري بالبضاعة
لغيره الضمان ويرى الربح لصاحب البضاعة ولا يجعل الربح لمن ضمن قال الربيع اخر
قول الشافعي رضي الله عنه انه اذا تعدى فاشترى شيئا بالمال بعينه فربح فيه فالشراء
باطل وان اشترى بمال بعينه ثم نقد المال فالشراء له والربح له والنقصان عليه وهو
ضامن للمال وكذلك نقله المزني ثم قال واحتج بان حديث البارقي ليس بثابت عنده
قال الشيخ وذلك لان في اسناده من لا يعرف وقد رواه شبيب بن غرقدة لم يسمعه
من عروة البارقي انما سمعه من الحي يخبرونه عنه وحديث حكيم بن حزام الضاعن عن شيخ
من اهل المدينة عنه واول ما احتج به المزني حديث عمر بن الخطاب مع ابنيه بانه سالهما الربح
او وجب عليهما ان يجعلاه كله للمسلمين فلم يجيباه فلما طلب النصف اجاباه عن طيب
انفسهما

كتاب المساقاة ● باب

المعاملة على النخل بشطر ما يخرج منها او ما اشترطا عليه من جزء معلوم ● بلغ

اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا يحيى عن عبيد الله
حدثنا نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج
من ثمر او زرع اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي انا ابو بكر بن ... نا ابو الازهر
نا مسدد نا يحيى فذكره بنحوه الا انه قال بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع ● رواه
البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وغيره اخبرنا ابو طاهر
الفقيه من اصل كتابه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا محمد بن شرحبيل نا
ابن جريج نا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجلى اليهود
من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود
منها وكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فاراد اخراج اليهود
منها فسالت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا عملها
ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا
بها حتى اجلاهم عمر في امارته الى تيماء واريحا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر
ابن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة نا اسحاق بن منصور نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض
الحجاز ثم ذكر الحديث بمثل حديث محمد بن شرحبيل ● رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور
واخرجه البخاري فقال وقال عبد الرزاق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس

محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب اخبرني اسامة عن نافع عن ابن عمر قال
لما فتحت خيبر سال اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم فيها على ان يعملوا
على النصف مما يخرج منها من الثمر والزرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقركم فيها
على ذلك ما شئنا فكانوا فيها كذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وطائفة
من امارة عمر وكانت الثمرة تقسم على السهمان من نصف خيبر ويأخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم الخمس ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب اخبرنا ابو الحسن علي بن
محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا عبد الواحد بن غياث نا حماد بن
سلمة انا عبيد الله بن عمر فيما يحسب ابو سلمة عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قاتل
اهل خيبر حتى الجاهم الى قصرهم وغلب على الارض والزرع والنخل فقالوا يا محمد دعنا نكون في
هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لاصحابه غلمان
يقومون عليها فاعطاهم خيبر على ان لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان عبد الله بن رواحة ياتيهم كل عام يخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في عام شدة خرصه وارادوا ان يرشوه فقال يا اعداء الله تطعموني
السحت والله لقد جئتكم من عند احب الناس الي ولانتم ابغض الي من عدتكم من القردة والخنازير ولا
يحملني بغضي اياكم وحبي اياه على ان لا اعدل عليكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض اخبرنا
ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا ابن صاعد نا عبيد الله بن سعد نا عمي نا ابي عن
محمد بن اسحاق حدثني نافع عن ابن عمر عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى يهود خيبر على تلك
الاموال على الشطر وسهمهم فيها معلوم انا اذا شئنا اخرجناكم اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن وشرط عليهم خ
عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق نا احمد بن يونس نا المعافى نا جعفر بن برقان قال
عن ميمون بن مهران عن مقسم ابي القاسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر
واشترط عليهم ان له الارض وكل صفراء وبيضاء يعني الذهب والفضة فقال له اهل خيبر نحن اعلم بالارض خ
فاعطناها على ان نعملها ويكون لنا نصف الثمرة ولكم نصفها فزعم انه اعطاهم على ذلك
فلما كان حين يصرم النخل بعث اليهم ابن رواحة فحزر النخل وهو الذي يدعونه اهل
المدينة الخرص فقال في ذا كذا وكذا فقالوا اكثرت علينا يا ابن رواحة قال فانا الي جذاذ النخل واعطيكم
نصف الذي قلت فقالوا هذا الحق وبه قامت السماء والارض قد رضينا ان ناخذ بالذي قلت ● الخرص خ
اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا محمد بن
المثنى نا سعيد بن سفيان نا صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر دعا يهود فقال نعطيكم نصف الثمر
على ان تعملوها اقركم ما اقركم الله عز وجل قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يبعث عبد الله بن رواحة يخرصها ثم يخيرهم ان ياخذوها او يتركوها فان اليهود اتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بعض ذلك فاشتكوا اليه فدعا عبد الله بن رواحة فذكر لهم ما ذكروا
فقال عبد الله يا رسول الله هم بالخيار ان شاؤوا اخذوها وان تركوها اخذناها ثم ضمنت
اليهود وقالت بهذا قامت السموات والارض ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في

من شا الذي توفي فيه ... عمر وجدوه العرب ... قال فلما انتهى ذلك الى عمر اجلا اليهود
خيبر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاملكم على هذه الاموال وشرط لكم ان نقركم على
ما اقركم الله وقد اذن الله عز وجل في اجلائكم حين عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عهد
فاجلاهم عمر كل يهودي ... من ارض الحجاز ثم قسمها بين اهل الحديبية باب
المعاملة على زرع البياض الذي بين اضعاف النخل مع المعاملة على النخل ٥ اخبرنا ابو عمرو محمد بن
عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني الحسن ... ابو يعلى قال نا عبيد الله بن سعيد نا ابو اسامة
نا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما خرج منها ٥ رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن جويرية اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املا ... محمد بن شاذان الاصم نا علي بن خشرم انا
عيسى ... وانا ابو ... انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو القسم المنيعي نا ابو موسى الهروي نا ابو ضمرة
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج من
زرع او ثمر قال وكان يعطي ازواجه كل عام منه مائة وسق ثمانين وسقا تمرا وعشرين وسقا
شعيرا فلما كان عمر قسم خيبر خير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن من
الارض والماء او يضمن الاوسق كل عام فاختلفن فمنهن من اختار الارض والماء ومنهن
من اختار الاوسق كانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الارض والماء ٥ لفظ حديث
ابي ضمرة وزاد ... اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج
منها من ثمر او زرع ثم ذكر الباقي بمعناه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن المنذر
عن ابي ضمرة ورواه مسلم عن علي بن حجر باب من شرط العمل في المساقاة على
العامل ٥ اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا عبيد
الله بن عبد الواحد نا يحيى بن بكير نا الليث عن محمد بن عبد الرحمن ... عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وارضها على ان يعتملوها من اموالهم وان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرتها ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رمح عن الليث اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو ... قالوا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا ابو بكر محمد بن اسحق الصغاني انا عبد الله بن يوسف انا عبد الله بن وهب اخبرني
يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه قال لما قدم المهاجرون من مكة الى المدينة قدموا
وليس بايديهم شي وكان الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم انصاف
ثمار اموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة وذكر باقي الحديث ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن عبد الله بن يوسف واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ نا محمد بن ايوب انا
احمد بن شبيب نا ابي عن يونس عن ابن شهاب قال لما قدم المهاجرون من مكة الى المدينة وليس بايديهم
شي فقاسمهم الانصار على ان اعطوهم انصاف ثمار اموالهم كل عام على ان يكفوهم المؤنة والعمل
وذكر الحديث ٥ اخرجه البخاري عن احمد بن شبيب واخرجه مسلم من حديث ابن وهب عن
يونس

كتاب الاجارة ٥ باب جواز الاجارة

قال الله تعالى فان ارضعن لكم فاتوهن اجورهن فاجاز الاجارة على الرضاع وقال قالت
احداهما يا ابت استاجره ان خير من استاجرت القوي الامين الى قوله من الصالحين فذكر
الله ان نبيا من انبيائه اجر نفسه حججا مسماة ملك بها بضع امراة فدل على تجويز الاجارة وقال
ولم يستاجره على ان يرعى له والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا عبد الرحمن بن الحسن القاضي نا ابراهيم
بن الحسين نا ادم نا اسرائيل عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي عن عمر بن الخطاب في هذه القصة
قال فقال لها ابوها ما علمك بقوته وامانته قالت اما قوته فانه رفع الحجر وحده ... واما
امانته فقوله امشي خلفي وصفي لي الطريق اني اخاف ان تصف الريح جسدك ... اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ... الاصبهاني نا ... نا اسرائيل فذكره
... فزاده ذلك رغبة فيه ...
... قال ... والوفاء ما بينك
قال موسى ذلك بيني وبينك ايما الاجلين قضيت فلا عدوان علي والله على ما نقول وكيل فزوجه
فاقام معه يكفيه ويعمل له في رعاية غنمه اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ...
... عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال سالني رجل
من يهود اهل الحيرة ... ادري حتى اقدم ... ابن عباس
... رواه البخاري ...
... قال لم ...
اليهودي ... اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ...
... عن ابن عباس ... رسول الله صلى الله عليه وسلم
... اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا
يعقوب بن سفيان ... ابراهيم بن يحيى ... يعقوب ...
وكان ... عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال جبريل
عليه السلام اي الاجلين قضى موسى قال اتمهما واكملهما اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود
العلوي رحمه الله انا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن ... نا ثلاث مائة نا محمد بن يحيى
الذهلي نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ... عن صالح بن كيسان نا نافع ان عبد الله بن عمر قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ... ثلاثة رهط يتمشون ... فاووا الى غار في جبل ...
... فقال بعضهم لبعض انظروا افضل اعمال عملتموها
لله تعالى فسلوه بها لعله يفرج بها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لي ابوان شيخان كبيران وكانت
لي امراة ولي صبية صغار فكنت ارعى عليهم فاذا ارحت عليهم بدات بابوي فسقيتهما ...
... فلم ... حتى نام ابواي ...
... والصبية يتضاغون عند رجلي ... فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر ...
... حتى ... اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
عنا فرجة نرى منها السماء ففرج لهم فرجة راوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي
ابنة عم احببتها حتى كانت احب الناس الي ... حتى اتيتها بمائة دينار
... حتى جمعت مائة دينار فاتيتها بها فلما كنت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفتح الخاتم

من عمله فعرق عنها اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج
لهم فرجة وقال الثالث اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ذرة فلما قضى عمله عرضته
عليه فابى ان ياخذه فرغب عنه فلم ازل اعتمله حتى جمعت منه بقرا وراعيها فقال اتق الله
ولا تظلمني حقي فقلت اذهب الى تلك البقر وراعيها فخذها فقال اتق الله ولا تهزا بي فقلت
اني لا اهزا بك اذهب الى تلك البقر وراعيها فخذها فذهب فاستاقها اللهم ان كنت تعلم اني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما بقي ففرج الله عز وجل عنهم فخرجوا يتماشون ● رواه مسلم
في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن يعقوب بن ابراهيم واخرجه البخاري من وجه اخر عن نافع اخبرنا ابو عمرو
الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني المنيعي نا ابو جعفر محمد بن حسان بن خالد السمتي ... نا ... بن الاسود
عمرو بن يحيى بن سعيد عن جده سعيد بن عمرو عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما بعث الله نبيا الا راعي غنم قال له اصحابه وانت يا رسول الله قال وانا كنت ارعاها لاهل مكة بالقراريط
● رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد المكي عن عمرو بن يحيى اخبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي
نا محمد بن زياد المحرمي بمكة نا الهيثم بن سهل التستري نا محمد بن فضيل نا الربيع بن بدر ح واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ املاء نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا علي بن الحسن الهلالي نا معلى بن اسد
البصري نا الربيع بن بدر عن ابي الزبير عن جابر قال استاجرت خديجة رسول الله صلى الله عليه وسلم
سفرتين الى جرش كل سفرة بقلوص ● لفظ حديث ابي عبد الله وفي رواية ابي محمد ان النبي
صلى الله عليه وسلم اجر نفسه من خديجة سفرتين بقلوص ● اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسماعيلي
انا الحسن بن سفيان نا ابن ابي عمر نا عبد الرزاق انا معمر قال قال الزهري اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت
واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا
والخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش
فامناه ودفعا اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبح
الليالي الثلاث فارتحلا وانطلق عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم طريق اذاخر وهو طريق
الساحل ● رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن معمر اخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا سليمان بن حرب نا
حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثلكم ومثل
اهل الكتابين قبلكم مثل رجل استاجر اجيرا فقال من يعمل لي من غدوة الى نصف النهار على قيراط
فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل لي ما بين العصر الى المغرب
على قيراطين فعملتم انتم فغضبت اليهود والنصارى وقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل
نقصتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء ● رواه البخاري في الصحيح
عن سليمان بن حرب وبمعناه رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر ورواه سالم بن عبد الله عن ابيه
كما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني
نا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن الزهري اخبرني سالم بن
عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر يقول انما بقاؤكم
فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اعطي اهل التوراة التوراة
اعطي

فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا فاعطي اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم
القرآن فعملتم به حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين فقال اهل التوراة
والانجيل ربنا هؤلاء اقل عملا واكثر اجرا فقال هل ظلمتكم من اجركم من شيء قالوا
لا فقال فذلك فضلي اوتيه من اشاء ● رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ورواه ابو موسى الاشعري
عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو من رواية سالم عن ابيه اخبرنا ابو عمرو الاديب
انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني ابو يعلى نا ابو كريب قال وانا القاسم نا يوسف وابراهيم الجوهري
والمروزي قالوا حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما
يعملون عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا الى نصف النهار ثم قالوا لا حاجة
لنا في اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم
وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا ذلك عليه فاستاجر قوما اخرين بعدهم
فقال اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان
صلاة العصر قالوا ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال
لهم اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شيء يسير وخذوا اجوركم فابوا عليه فاستاجر
قوما اخرين فعملوا بقية يومهم حتى اذا غابت الشمس استكملوا اجر الفريقين
والاجر كله فذلك مثل اليهود والنصارى الذين تركوا ما امرهم الله ومثل المسلمين
الذين قبلوا هدى الله وما جاء به رسوله عليه السلام ● رواه البخاري في الصحيح عن
ابي كريب محمد بن العلاء اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن علي بن حامد الكتبي
ببغداد نا احمد بن محمد بن عبد العزيز الوشا نا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي نا ابي
نا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
امرنا بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم اليوم لمائة
الف وما اراه يعني الا نفسه ● رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن يحيى واحتج الشافعي
رحمه الله بحديث حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج في كراء الارض بالذهب والورق
وبان غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل بالاجارة وذكر ما اخبرنا
ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر نا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير نا مالك انه بلغه ان عبد الرحمن
ابن عوف تكارى ارضا فلم تزل بيده حتى هلك قال ابنه فما كنت اراها الا انها لنا من
طول ما مكثت بيده حتى ذكرها عند موته وامرنا بقضاء شيء كان عليه من كرائها ذهب
او ورق ● اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا الاسفاطي العباس بن
الفضل نا عبد الله بن معاذ نا المعتمر عن ابيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس قال
اصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم خصاصة فبلغ ذلك عليا فخرج يلتمس عملا يصيب
فيه شيئا ليغيث به النبي صلى الله عليه وسلم فاتى بستانا لرجل من اليهود فاستقى
له سبعة عشر دلوا كل دلو بتمرة فخيره اليهودي من تمره سبعة عشر عجوة

فزاده الى بيت الله صلى الله عليه وسلم وقال مر ابن هذا يا الحسن الى النبي ما ترك من الخصاصة
ما يبيح الله فحرجت الحسن فعرفا الصبي فلطمها وقال لخصمك على هذا احب الله ورسوله
قال على نعم يا بني الله وقال النبي الله صلى الله عليه وسلم حامل من عقد حب الله ورسوله الله المغفر
اسرع الله مرجعه السهيل على وجهه من احب الله ورسوله فليجد عجفا فانا
يعني الصبر ● روى عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب قال حدثني من سمع عليا رضي الله
عنه ذكر نحو معنى هذه القصة ● اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري نا الحسن بن محمد بن
يعقوب نا سلم بن يعقوب نا حماد بن زيد عن ايوب عن مجاهد قال عرض على معجزا
بيرد شمشما الى خميصة وقال لما قلت قتول عشر ذا انت عذير لم يسق احد منا الا ابقى
ما هلكة اذا امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوفى عشرين ثلاثين ذكر على انه مرة مراة
سرا الى فساد وبريد بها طهين ثلاثين ان يتلى هذا الطيب قالت نعم فشاد طيبها
على كل ثوب بعمرة فجعل له لها واعطى ستة عشر بدنة تجيء بها الى النبي صلى الله
عليه وسلم ● ورى عن فاطمة رضي الله عنها في نوع على رضي الله عنه لهو دي كل ليمرة
ورى عن ابي هريرة في استيفاء رجل عبد مشتري ● ما يجوز اجارة
حتى يكون معلومة وذكر ان الاجرة معلومة استدل على ما روينا في كتاب البيوع عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الغرر والاجارات صنف من البيوع والجهالة فيها
غرر ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا بكر بن محمد الصيرفي نا ابو همير عن هلال يا علي بن
ابن شعيب نا عبد الله بن المبارك عن ابي حنيفة عن حماد عن ابي همير عن هلال السوداني ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشادم الرجل على سوم اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه
ولا تناجشوا ولا تباعوا بالقاء الحبل ومن استاجر اجيرا فليعلمه اجره ●
كذا رواه ابو حنيفة وكذا رواه الثقات عن ابي هريرة وفيه ضعف اخر ضعيف عن ابي سودة
ورواه حماد بن سلمة عن حماد عن ابي هريرة عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن استيجار الاجير حتى يبين له اجره اخبرنا ابو بكر محمد بن هبة نا ابو الحسين
الفسوي نا ابو علي الاولى نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا حماد بن سلمة فذكره وهو
مرسل من ابي همير وابي سعيد وكذلك رواه معمر عن حماد من ابي سلمة مرسلا اخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان نا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا ابن
عمير نا عبد الله هو ابن المبارك نا سعيد بن ابي ايوب قال وانا يعقوب حدثني عمرو بن الربيع
انا ابن لهيعة جميعا عن بزيد بن ابي حبيب عن رجل عن سعد بن ابي وقاص ليبيط اجره عن الاجير
هذا لفظ حديث يعقوب من الملك والعرض وانا عمر بن الخطاب
وابو عبيدة بن الجراح فاصابتنا مخمصة شديدة فاظلت القمل المجاعة
فالقيت فكنا نجدها بدون نخرون جزرا لهم فمات ازيشكم كفيكم جرادها
واعطى منها نعمك فاعطى منها شيا فحسبنه ثم انت عمر بن الخطاب فسالني
من اهو فاخبرته قال لا اسمك قد تعجلت اجرك وايم الله لئن بلغني انك
فاخبرتك فعلت مثلها وايم الله لتاكلنها ثم ابرد دون في فتح لنا

دون عبد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صاحب الجزور لم يزد على شبادي حديث
سوداء ولم يزد على ذلك شيئا ● قال الشيخ وهذا ان الاجرة كانت مجهولة في الابتداء متعارفة
بينهم والله اعلم ● وروى عن سعيد بن يزيد وقاعد الفاسي عن جعفر بن عياش عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه واجلة اجره
وهو في عمله اخبرناه ابو عمر بن حمدان نا احمد بن محمد بن علي بن عمران العطار الاسراني
نا ابو عمر محمد بن الحسين بن عمر بن رزاي الوذاد المقدمي باسفرا من احمد بن عبد الله بن ابي نبل
العاصي نا محمد بن يزيد بن واقعة فذكره وهذا ضعيف قلت ● واما الحديث الذي اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا عمر بن محمد بن منصور العدل نا ابو سعد بن يعقوب العاصي نا يحيى بن زكريا
ابن سليم بن حيان عن ابيه عن ابي هريرة انه كان يعمل نساجا بقيا وهاجر فمسكينا وكنت
اجيرا لابن عفان وابنه عدوان على طعام بطني وعقبة رجلي احيط لهم اذا ركبوا واقود
بهم اذا ساروا فالحمد لله الذي جعل الدين قواما والدنيا بالعمل فهذا لا يصح في هذا ان
النبي صلى الله عليه وسلم علم ذلك منه فاقره عليه وانما الذي يكون هذا موضعه منهم على سبيل
التواضع لا على سبيل التعاقد وكان ابن عباس رضي الله عنه كان يرى باسا ان يدفع الرجل
الى الرجل الثوب ويقول بعه لكذا فكذا فما زاد فهو لك فهو لهما اخبرناه ابو عبد
الرحمن السلمي نا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد نا هشيم انا عمرو بن دينار
عن عطاء عن ابن عباس بذلك هذا يدل على ان ما كان على سبيل المعاونة
لا ● باب ثم من يمنع الاجير اجره ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
محمد بن عبد الله بن قريش نا الحسن بن سفيان نا الهيثم بن جميل نا حماد بن سليم عن اسمعيل
ابن امية عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الله عز وجل ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة ومن كنت خصمه خصمته رجل
اعطى ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا استوفى منه ولم
يوفه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو قتيبة سلم بن الفضل الادمي مكة نا
الحسن بن علي بن شبيب المعمري نا يوسف بن محمد بن سابق نا حجي بن سليم فذكره ● رواه
البخاري في الصحيح عن يوسف بن محمد اخبرنا ابو طاهر الفقيه نا ابو حامد بن بلال البزاز
نا الربيع نا يحيى بن حسن بن محمد بن الصباح نا ابو هريرة بن مهدي نا عبد الله بن جعفر اخبرني
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا الاجير
اجره قبل ان يجف عرقه واخبرنا ابو طاهر انا ابو حامد بن بلال انا علي بن حجر نا
سويد الا بادي نا حفص بن ميسار المدني عن ابي المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه نا
كراء الابل الدواب ● اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار
نا عمر بن شبة وزياد بن ايوب قالا نا مسدد نا عبد الواحد نا الجريري عن عبيد الطنافسي عن
ابي امامة التيمي قال كنت رجلا اكريا في هذا الوجه وكان ناس يقولون لي ليس
لك حج فلقيت ابن عمر فسالته يا عبد الرحمن اني رجل اكري في هذا الوجه وان

وان ناسا يقولون ان السر الحج قال ليس كذلك ولكن يرمون ويذبحون ويطوفون بالبيت ويقضون عرفاتهم
ومنى فجاء رجل فقال يا رسول الله انى كنت حاجا فجئت الى النبى صلى الله عليه وسلم فسألته عن
مثل ما سألتنى عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى
نزلت هذه الآية لا جناح عليكم ان تبتغوا فضلا من ربكم فأمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقرئت عليه الآية ثم قال الحج ○ مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد
الله بن عمر عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل
لرجل ان يحمل سلاحا على الحجاج وغيرها ○ اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو احمد بن ابى الورد
انا يحيى بن الربيع انا سفين عن عبيد الله بن ابى نفيل عن رجل من ثقيف عن ابيه قال سمعت عمر رضى الله
عنه اخر الرجال قال الهدى معلقة والرجل موثقة واخبرنا ابو الحسين بن
الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر انا يعقوب بن سفين انا ابو نعيم انا مسلمة بن نوفل
ابن عروة بن المغيرة بن شعبة حدثنى ابو المغيرة الثقفى انا الحامة كان مع ابيه بمنى فسمع
منادا ينادى ايها الناس اخر الرجال فان الرجل موثقة وان الهدى معلقة فعلمت
ان ذلك هذا فعلمت الخبر قال يعقوب مسلمة كوفى ثقة وروى هذا حديث مسند باسناد
غير هذا فحدثنى اخبرنا محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو بكر العطار انا احمد بن يوسف السلمى
انا عبد العزيز انا مروان يعنى الدورى عن بكير بن وايل عن ابن هرمز عن سعيد بن المسيب عن ابى
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احتملتم فاخروا فان الهدى معلقة
والرجل موثقة ○ وحدثنا مروان الدورى عن بكير بن وايل وحدثه سفين بن عبد الله عن
وايل او بكير بن وايل هذا الشك عن الزهرى سمع ابا امية سمع النبى صلى الله عليه وسلم قال اخروا
الرجال فان الهدى معلقة والرجل موثقة ○ مالك ما جاء
فى تضمين الصناع فيما احازلى ابو عبد الله الحافظ وما نسبه عن ابى العباس
الاصم انا الربيع بن سليمان عن الشافعى قال وقد ذهب الى تضمين الصناع شريح فضمن
قصارا احترق منه وقال تضمنني وقد احترق متاعى شريح ارايت اذا احترق
منه لست تترك اجرك ○ اخبرنا ابو عبد الله انا عثمان قال الشافعى وقد روى عن
لا يثبت اهل الحديث ان على بن ابى طالب ضمن الغسال والصباغ وقال لا يصلح
الناس الا ذلك اخبرنا ابو هريرة نا يحيى بن محمد بن صاعد انا ابو عتبة قال قال
وروى عن عمر تضمين بعض الصناع مرارا وحيث اضعف من هذا ولم نعلم احدا منهم
خالفه قال وقد روى عن على من وجه آخر انه كان لا يضمن الجراز الا جراء ومن وجه
لا يثبت مثله وثابت عن عطاء انه قال لا ضمان على صانع ولا على
اجير اخبرنا ابو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن جعفر بن شيبان العطار ببغداد
انا عبد الله بن جعفر بن خشنام انا ابو احمد هو ابن سليمان بن الاشعث انا عبد الرحمن بن محمد
عن ابيه عن كان لا يضمن الصناع والصباغ وقال يصلح الناس الا ذاك ○
واخبرنا ابو القاسم بن شيبان انا عبد الباقى بن قانع انا على بن محمد بن ابى الشوارب انا حدثنا
موسى بن اسمعيل انا حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس ان عليا كان يضمن الاجير ○
حدثنا جعفر عن ابيه عن على بن سهل واهل العلم يا لحديث يضعفون حماد بن

خلاس عن على وقد روى عن جابر الجعفى وهو ضعيف عن الشعبى فالركون على يضمن
الاجير والله اعلم اخبرنا ابو الفتح العمرى انا عبد الرحمن بن ابى شريح انا ابو القاسم
البغوى انا على بن الجعد انا شريك عن الاشعث يعنى ابن ابى الشعثاء قال سهلك
شرك حاضن فضاع والد وصبا غا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنى على بن
عمر الحافظ انا احمد بن محمد بن الحسن بن مكرم انا ابو النضر هاشم بن القاسم
انا ابو الهيثم انا قيس بن مرزوق عن ابى حصين قال لم ار فى البصرة ولا استاجر حجاما الا ضمنه
ثمن الآلة مائة واربع مائة فوقعت الفارورة فانكسرت فاردت ان يضمنى
فابيا فخاصمته الى شريح فقال له شريح انا اعطى الجرة لتضمن قيمتها شريح
لم الزمه حتى صالحته اخبرنا ابو الحسن بن الفضل انا عبد الله بن جعفر انا يعقوب
سفين انا اسمعيل بن الخليل انا ابن ادريس عن ابيه عن الاعمش والمغيرة
ضمن رجلا اخذ من حماد انه يروى عن ابراهيم انه قال لا ضمن الا ما اخذت منه وعلمت والله ما
ادرى ما اقول عبد الرحمن قط قام لا افعل يا محمد فان هذا شئ على ابى الدرع
○ مالك لا ضمان على المرء فيما اذن له ان يتعدى ○ ورواه غيره
انه قال ليس على المستكرى ضمان فان تعدى وجاوز عليها الوقت وخطئت فالشرع
يمنع عليه الكراء والضمان ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابى عمرو انا ابو العباس الاصم
انا احمد بن عبد الجبار العطاردى انا ابو اسامة عن عبد الوهاب بن بكر بن حديج عن نافع عن ابن
عبد الله عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال لا اتاجر الا اكاريا اكارا او صانعا يعنى
اجيره فقد وجب لزاده ذلك ضمان عليه يريد والله اعلم تضمين المكرى ما اكرى وحاوز فيه
اجله فقد وجب عليه جميع الكراء اذا لم يكن شرط الى مدة اجلا او ضمان على اذا
لم يتعد ○ مالك الامام يضمن المعلم لغير من صار مفتوكا بتعديه
الامام وتاديب المعلم ○ اخبرنا محمد بن موسى بن الفضل انا ابو العباس الاصم انا الربيع
ان سليمان ابا الشافعى قال التعزير ادب لم يحد فى كل ذنب ليس فيه حد والله اعلم
الا ترى ان الامور قد وقعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت على حد فحد الله
لم يضرب فيها منها الخمول فى سبيل الله وغير ذلك ولم يوقت حدا فعفاه قال
ولم يضرب فيها منها الخمول فى سبيل الله وغير ذلك ولم يوقت حدا فعفاه قال
وقد بلغ عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى امرأة فى شئ بلغه عنها فاسقطت فاستشار
فيه فقال له رقابات مؤدب فقال له على ان كان اجتهد فاخطأ ان لم يجتهد فقد
غش عليك الدية قال لتزعمن عليك ان لا تجلس حتى تقضى بها على قومك قال فقال على ض
ارجو لك ما احدثت فى حد حدا فاجد فى نفسى منه شيا الحق قتل الامر جاء فى
حد حتم فانه بلغنى ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه وسلم رجمات فيه خديبة اما قال على بن ابى طالب
واما قال على عاقلة الامام وبهما اجاز لى ابو عبد الله الحافظ ورواية عبد الرزاق
الغفيه اخبرهم قال انا الاصم حدثنى ابو العباس انا سليمان انا سفيان انا سعد الجمحى
يقول ان عمر رضى الله عنه بلغه ان امرأة بغية بعثت على يدها الرجال فصعد اليها الرجال فرمت
فانا بها الرسول فقال الا اجيبوا امير المؤمنين فقرعت فزعة فوقعت الفزعة ورجمها

حتى ترك ولدها فجعلت تأخذها الطامث فالقت غلاما جيدا فاتى عمر بذلك فارسل
الى المهاجرين فقصّ عليهم امرها فعال عامتهم دعها فانه ما ترى عليك شيئا يا امير المؤمنين
انما انت مؤدب ومودّت وفي القوم علي وعلي ساكت فعال ما تقول انت يا ابا الحسن فعال
ان كانوا قالوا برأيك فقد اثموا وان كانوا هذا اجتهدوا برايهم فقد اخطأوا ولا
ارى عليك الدية يا امير المؤمنين انما انت مؤدب فاذهب فاقسمها على قومك يعني الحسن
ابو علي الروذباري انا ابو محمد بن شوذب الواسطي بها انا شعيب بن ايوب انا عمرو بن
هشام العصّاد قبيصة بن عقبة عن سفيان بن زياد عن عبد الرحمن بن سعد عن ابيه قال
عامنا مجاعة حتى اتيتم على ابلٍ لرجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنحرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمسنّة ● اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان
الثوري وانما اراد لم ينحر ما دون الاربعين الى الثمانين ذهبوا الى ان على حياته على وجه
التعزير فاما الاربعون فما يجب بالقتال واطراف الثياب فهو حدّ ثابت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو بكر محمد بن اسحاق المخرمي الاصفهاني انا ابو بكر احمد بن سليمان
النجاد انا الحسن بن عرفة انا علي بن الجعد انا شعبة عن ابي جمرة عن ابن عباس في
المعلم يضرب الغلام على التأديب فيعطب قال لم يعزمه ما لم يجاوز الحدّ
على تعليم القرآن والرقية ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو علي احمد بن محمد بن ابراهيم
السمرقندي انا ابو عبد الله محمد بن نصر بن عبد الله بن مخرم العوّار بمرو انا ابو سعيد بن يونس
بمصر انا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّوا بماء وفيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل
الماء فقال لهم هل فيكم من راقٍ ان في الماء لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ على
الكتاب على شاءٍ فبرأ فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب
الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله عز وجل ● رواه البخاري في الصحيح عن سليمان
ابن حرب وعن مسدد اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن احمد بن
يحيى بن منده انا ابو عمر احمد بن محمد بن حيوة ح ومسدد قالا نبأنا يحيى انا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل
الناجي عن ابي سعيد ان نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا
في سفرة سافروها حتى نزلوا بحي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم
فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه قال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط
الذين نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شيء ينفع صاحبكم فاتوهم فقالوا ايها الرهط
ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم شيء ينفع صاحبنا
فقال رجل منهم نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا
فما انا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق فجعل
يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين حتى برأ كأنما نشط من عقال فحي انطلق
يمشي ما به قلبة فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال اقسموا فقال الذي رقى

لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا
فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال وما يدريك انها رقية
اقسموا واضربوا لي معكم سهما فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ● رواه البخاري
قال ابو عبد الله حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع اقتسموا واضربوا لي معكم سهما
قال ابو عبد الله حدثنا يزيد بن ابي عبيد من كل واحد منهم على الانفراد وزاد بعضهم على بعض
في الحديث والمعنى واحد ● رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره على عمران
واخرجه البخاري ومسلم من حديث شعبة عن ابي بشر وحديث المدوّح على تعليم القرآن
دليل فيه موضحة كتاب الصداق اخبرنا ابو بكر بن ابي الحرث الفقيه انا ابو محمد بن حيان
انا احمد بن جعفر الجمال انا ادريس بن عبد الكريم الحداد انا خليفة انا صدقة بن موسى الدقيقي
عن الوضين بن عطاء قال ثلاثة معذبون كانوا بالمدينة فجلدوا الصبيان وكان عمر بن عبد
العزيز امر الخطاب بن ذي كل واحد منهم خمسة عشر درهما كذلك شهر كذلك رواه ابو بكر بن
ابي شيبة عن وكيع اخبرنا ابو العباس الغفاري انا عبد الرحمن المزني انا ابو الفضل السدوسي
انا علي بن الجعد انا شعبة قال سألت معدان بن ابي طلحة اجرا لمؤدب قال
شعبة وسألت الحكم فقال لي اسمع احاديثهم احب الي من ان اسمع احاديثهم
اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن بن فضال انا علي بن المديني انا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابي جحيفة عن عطاء في
اجر المعلم اكره اجر المعلم قال ولم آمن سيرين اجر المعلم بأسا قال السبع درهم عشرة
وابى قتادة انهما كانا لا يريان بأن تعلم الغلمان بالاجر بأسا وعن الحسن قال اذا قاطع المعلم
ولم يعط كتب من الظلمة اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد بن احمد بن جاشع الادب انا ابو محمد
يحيى بن منصور القاضي انا محمد بن موسى الكوفي انا ابو جعفر يعني ابن حاتم قال قرأت فضيل بن
عمران والمغيرة على عاصم اخبرني داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال كان لنا ناس
من اساري بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعلم ان نفرا من اصحابي لا يريدون الا
الكتابة فمن جاءك منهم فاكتبه له فلما ان جاءه قال له ابوه ما شأنك قال ضربني
قال الخبيث فطلب يده فجعل يبرد وهو لا يتبين ابدًا ● اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود انا ابو بكر
ابو ابي شيبة انا وكيع عن حنظلة بن عبد الرحمن الزرقي عن مجاهد عن عبادة بن
نسي عن الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت قال علمت ناسا من اهل الصفة الكتابة
والقرآن فاهدى الي رجل منهم قوسا فقلت ليست بمال وارمي عليها في سبيل الله فلآتين
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأسألنه فاتيته فقلت يا رسول الله اهدى الي رجل
قوسا ممن كنت اعلمه الكتاب والقرآن وليست بمال وارمي عليها في سبيل الله فقال
ان كنت تحب ان تطوق طوقا من نار فاقبلها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
الحسن بن محمد الاسفرائيني انا محمد بن احمد بن البراء قال علي بن المديني في حديث عبادة
ان الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سرّك ان تطوق طوقا من نار فاقبل الذي علم
الكتاب رواه مخرمة بن بكير عن ابيه عن عبادة بن نسي عن الاسود بن ثعلبة عن
عبادة بن الصامت واسناده كله معروف الا الاسود بن ثعلبة فانا لا نحفظ
عن الا هذا الحديث قال السبع وقد قيل عن عبادة بن نسي عن جنادة بن ابي امية

عن عُبادة احبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر انا ابو داود نا عمرو بن عون وكثير بن عبيد قالا نا خالد بن عبد الله عن يونس بن عبيد قال عمرو قال احد من عُبادة عن النبي ﷺ عن عُبادة بن الصامت عن هذا الخبر وقال الآخر قلت يا رسول الله ما ترى في حجرة من كثيب لعلي اتخذها او تعلقتها قال كذلك رواه ابو المغيرة عن بشر هذا الحديث وخالف فيه على عُبادة من نسي كان ترك وحدث ابن عباس وابي سعيد اصح اسنادا منه وروي من وجه آخر منقطع عن ابي بكر

اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ نا ابو الحسن بن محمد بن يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد حدثني عبد الرحمن بن ابي مسلم عن عطية بن قيس الكلاعي قال علم ابو مسلم رجلا القرآن فاتى اليمن فاجتهد عليه فوسا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا اخذ فتاخذ بها فوسا من النار ● وروي من وجه آخر ضعيف عن ابي الدرداء

اخبرنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبيد وسراج الطرائفي نا عمر بن سعيد الدارمي نا عبد الرحمن بن يحيى بن اسمعيل بن عبد الله نا الوليد بن مسلم نا سعيد بن عبد العزيز عن اسمعيل بن عبيد الله عن ام الدرداء عن ابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل اذا اخذ فوسا على تعليم القرآن وآتاه الله فوسا من نار اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن الطرائفي قال وفيما اعلم قال عمر بن سعيد الدارمي عن خالد بن يزيد الجمحي قال حدثني ابو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم من تعلم فوسا على تعليم القرآن لغير الله اصله نار

كسب الاماء ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر احمد بن محمد بن زياد الوبه نا محمد بن غالب نا مسلم بن ابراهيم وابو عمر قالا نا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابي سفيان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كسب الاماء ● رواه البخاري في الصحيح عن عمرو مسلم بن ابراهيم ● يحتمل ان يكون المراد بالنهي عن كسب الاماء التنزيه عن كسب البغي كما روى ابو مسعود الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مهر البغي وروى رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مهر البغي خبيث وقد ذكرنا هناك في كتاب البيوع

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا عبد الرحمن بن الحسن نا ابراهيم الحربي حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا هشام دستوائي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب الا ان يكون الذي عن كسبه هو ان لم يعلم ان كسبه على طمع فان ثمنه سحت وما اعطاه احرار وهذا يدل على ان لم يعلم ان كسبه على طمع فان ثمنه سحت وما اعطاه احرار

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا ابو النضر هاشم بن القاسم نا عكرمة بن عمار نا طارق بن عبد الرحمن القرشي قال جاء وفاعة بن رافع الى مجلس الانصار فقال لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر انتهى ● قال نهانا عن كسب الامة اذا عملت بيدها ● قال هكذا باصبعه يحرك الغزل والخبز والنقش

اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الله بن هارون نا يحيى بن عثمان بن صالح نا ابي نا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو عن سعيد بن ابي هلال عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رافع بن خديج قال نهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الامة حتى تحمل من زوجها ● وبهذا الاسناد ذكره في كتاب المنتقى حيث ذكر الشافعي هذه المسئلة في باب فعقد المكاتب

كسب الرجل وعمله بيده ● اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الادمي نا ابو بكر اسمعيل بن احمد بن اسحاق نا ابو يحيى الرازي نا ابو بكر نا ابو عاصم هو النبيل نا ابو موسى العنزي نا ثور عن خالد بن معدان عن مقدام بن معدي كرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد من طعام قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داود كان لا يأكل الا من عمل يده ● رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم

اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر العطار نا احمد بن يوسف السلمي انا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي الى ركن شديد والله ما بعث بعده نبيا الا في ثروة من قومه ولقد لبث يوسف في السجن بضع سنين ثم جاء الرسول فقال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن ان ربي بكيدهن عليم ولو كنت انا لبادرت الباب ● وقد روي من وجه آخر عن ابي هريرة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا اسد بن موسى نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار مر بالنبي صلى الله عليه وسلم فرأى اثر الجهد فيه فدخل على بعض نسائه ثم خرج الى اصحابه فقال ان فلانا قد عرف في وجهه الجهد وقد دخل على بعض نسائي فما وجد عندها شيئا فدخل على اخرى فما وجد عندها شيئا حتى دخل على كلهن فلم يجد عند واحدة منهن شيئا فقال هل لك في هذه الليلة ضيف لعل الله ان يرزقنا شيئا فقام رجل من القوم فقال انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله فقال لامرأته اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما عندنا الا قوت الصبية فقال اذا هيأت طعامك فنومي الصبية واطفئي السراج ففعلت ثم قامت كأنها تصلح سراجها فاطفأته فجعلا يريانه انهما يأكلان فباتا طاويين فلما اصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما البارحة ● وفي رواية عجب الله من فعالكما ● وفي رواية ضحك الله الليلة من فعالكما فانزل الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ● وفي رواية عن انس بن مالك ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي تلد وانا فقير فقال ان رزقت ولدا رزقت معه ● وروينا عن انس بن مالك قال قصد ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم وهو جائع فمر ببيت امرأة فشم عندها رائحة طعام فقال هل عندكم شيء فقالت نعم فاتته بقصعة من ثريد فقال ما هذا فقالت ادم عندنا فقال ما عندنا ادم الا الماء فقال هات فان الماء لا يرد جائعا ● وروينا عن سعيد بن المسيب قال قال ابو هريرة ما رأيت طعاما قط فاشتهيته الا اكلته او اكل مني حتى يأكل مني ● وروينا عن ابي هريرة قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى علمت ان بطني يعرف الجوع من الشبع ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى وجدت لبن العنز يخرج من ثديها ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت العلهز ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الكسيرات بلبن ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والتمر ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز واللحم ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والسمن ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والزيت ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والعسل ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والبيض ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والجبن ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والبقل ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والبطيخ ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والرطب ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والعنب ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والتين ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والجوز ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز واللوز ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والفستق ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والبندق ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والصنوبر ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والقثاء ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والخيار ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكمأة ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والفطر ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والهليون ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكراث ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والثوم ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والبصل ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكرفس ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكرنب ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والباذنجان ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والقرع ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والسلق ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والشلجم ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والجزر ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والفجل ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والحمص ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والعدس ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والفول ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والباقلا ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والارز ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والذرة ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والدخن ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والجاورس ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والسمسم ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والخردل ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكزبرة ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكمون ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والشونيز ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والحرف ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والريحان ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والنعناع ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكزبرة ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والكمون ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والشونيز ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والحرف ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والريحان ● وروينا عن ابي هريرة قال ما شبعت حتى اكلت الخبز والنعناع

فانطلق

وادخا ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض فانا فتح ابن عمر الى رافع فانطلقت
معه فقال له ابن عمر ما الذي بلغني عنك تذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في كراء المزارع فقال نعم نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن كرا المزارع وكان ابن عمر اذا سئل عنه بعد ذلك قال زعم رافع ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عنه قال نافع فقال ابن عمر لقد ذكر رافع ما ذكر ولقد علمت انا كنا نكري ارضنا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وشي من التبن لا احفظه رواه البخاري في الصحيح
عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن ابي الربيع اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان
نا احمد بن يوسف نا النضر بن محمد نا عكرمة هو ابن عمار نا ابو النجاشي مولى رافع بن خديج قال
نهاني رافع بن خديج عن كراء الارض وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه اخرجه مسلم من وجه
آخر عن عكرمة بن عمار ثم من ذلك باب ما يبطل المنهي عنه والذي يجوز على كراء
الارض بجزء مما يخرج منها دون غيره مما يجوز ان يكون عوضا في البيوع اخبرنا ابو محمد عبد الله
بن يوسف الاصبهاني انا ابو محمد الحسن بن محمد بن عمران القاضي بهراة نا ابو حاتم عبد الجليل بن عبد الرحمن
نا عبد الله بن موسى نا الاوزاعي ح وانا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي
وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن الوليد اخبرني ابي نا الاوزاعي
نا عطاء عن جابر قال كانت لرجال فضول ارضين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يواجرونها
على الثلث والربع والنصف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له فضل ارض فليزرعها
او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه لفظ حديث السوسي وفي رواية عبيد الله كانت لرجال
فضول ارضين وكانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان لم يفعل فليمسك ارضه رواه البخاري
في الصحيح عن عبيد الله بن موسى واخرجه مسلم من حديث هقل عن الاوزاعي اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا يوسف بن يعقوب نا احمد بن عيسى نا عبد الله بن وهب حدثني هشام
ابن سعد ان ابا الزبير حدثه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناخذ الارض بالثلث او الربع بالماذيانات فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت والربع
له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فليمنحها اخاه فان لم يمنحها اخاه فليمسكها رواه وان
مسلم في الصحيح عن احمد بن عيسى اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو بكر بن ابي الحارث
انبا احمد بن يونس نا زهير نا ابو الزبير عن جابر قال كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنصيب من القصري ومن كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض
فليزرعها او فليحرثها اخاه والا فليدعها رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا يحيى بن جعفر انا عبد الوهاب
بن عطا انا سعيد بن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال
كنا نحاقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقدم علينا بعض عمومتي قال قتادة
اسمه ظهير فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان لنا نافعا وطواعية الله
ورسوله انفع لنا وانفع قال قلنا وما ذاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا يكاريها بالثلث ولا بالربع ولا بطعام مسمى رواه

مسلم من وجه آخر عن ابن ابي عروبة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد الكرابيسي
نا ابو عبد الله محمد بن نصر المروزي نا يحيى بن يحيى انا خالد بن زيد عن ايوب عن
الحكم يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل بالارض فنكريها
على الثلث والربع والطعام المسمى ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة نكريها بالارض
فاستخرج يوما اذ لقيني بعض عمومتي فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر
كان لنا نافعا وطواعية رسول الله صلى الله عليه وسلم انفع لنا وانفع كنا نحاقل
بالارض فنكريها على الثلث والربع والطعام المسمى فنهانا عن ذلك وامر رب الارض او يزرعها
ان يزرعها او يزرعها وكره كراها وما سوى ذلك رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى
واراد بالطعام المسمى مما يخرج من تلك الارض وذلك بين في بعض الروايات عن رافع
وكره كراها لغير ذلك فما في معناه والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو عبد
الله اسحق بن محمد بن يوسف السوسي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن
الوليد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني ابو النجاشي قال صحبت رافع بن خديج ست
سنين قال حدثني عن عمه ظهير بن رافع ابن البقية يوما فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهانا عن امر كان بنا رافقا قال رافع فقلت له ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو الحق قال اراه قال ما تصنعون بمحاقلكم قال نواجرها على الربع وعلى الاوسق
من التمر والشعير قال فلا تفعلوا ازرعوها او امسكوها اخرجه البخاري ومسلم
في الصحيح من حديث الاوزاعي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا
اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن
قيس انه سال رافع بن خديج عن كرا الارض فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كرا
الارض قال فقلت ابالذهب والورق فقال اما بالذهب والورق فلا باس به رواه
مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى قال الشافعي فرافع سمع النهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو اعلم بمعنى ما سمع وانما حكى رافع نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كرائها بالثلث الربع
والربع وبذلك كانت تكرى اخبرنا ابو زكريا وابو بكر قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب ذكر كذا
انا الربيع انا الشافعي انا مالك ح وانا ابو نصر بن قتادة انا ابو عمرو بن نجيد انا ابراهيم
نا ابن بكير نا مالك عن ابن شهاب انه سال سالم بن عبد الله عن كرا الارض فقال لا باس
بها فقيل له ارايت الحديث الذي يذكر عن رافع بن خديج فقال اكثر رافع ولو كانت لي تذكر عن رافع
ارض اكريتها لفظ حديث ابن بكير قال الشافعي تذكر سالم سمع عن رافع الخبر
جملة وراى انه حدث بعلم الكرا بالذهب والورق فلم ير بالكرا بالذهب والورق
باسا لانه يعلم ان الارض تكرى بالذهب والورق وقد بين غير مالك بن انس عن رافع
انه نهى عن كرا الارض ببعض ما يخرج منها اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا
الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا احمد بن عيسى نا ابن وهب حدثني الليث
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن واسحق بن عبد الله عن حنظلة بن قيس انه سال رافع

ابن خديج عن كراء الارض وعن ما لنا بها بأس فقال انما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر قد كان يكون بين رجال منكم فيه شدة وضنائن بينهم فاما شيء معلوم مضمون فلا بأس به ● رواه مسلم

وعن حنظلة بن قيس الانصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا بأس به انما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيانات واقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شيء معلوم مضمون فلا بأس به ● رواه مسلم

في الصحيح عن اسحق بن ابرهيم احبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى بن ابرهيم نا ابي طالب نا ابن ابي عمر نا سفيان عن يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا وكنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك واما الورق فلم ينهنا ● اخرجه البخاري مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة احبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو ابرهيم بن عبد الله السعدي انا بن بكير هو يحيى بن سعيد عن حنظلة ابن قيس الانصاري اخبره انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه لي وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم ● رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن خالد عن الليث احبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا احمد بن سلمة وحمد ابن محمد قالوا نا اسحق بن ابرهيم انا عيسى بن يونس نا الاوزاعي عن سعد بن ابي سعد عن عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الانصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا بأس به انما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيانات واقبال الجداول واشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شيء معلوم مضمون فلا بأس به ● رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابرهيم احبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى بن ابرهيم نا ابي طالب نا ابن ابي عمر نا سفيان عن يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا وكنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك واما الورق فلم ينهنا ● اخرجه البخاري مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة احبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو ابرهيم بن عبد الله السعدي انا بن بكير هو يحيى بن سعيد عن حنظلة ابن قيس الانصاري اخبره انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه لي وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم ● رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن خالد عن الليث احبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا احمد بن سلمة وحمد بن محمد قالوا نا اسحق بن ابرهيم انا عيسى بن يونس نا الاوزاعي عن سعد بن ابي سعد عن عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الانصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا بأس به انما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيانات واقبال الجداول واشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شيء معلوم مضمون فلا بأس به ● رواه مسلم

رافع

عن المزابنة والمزابنة ان يكون للرجل المال العظيم من النخل فيبيعه الرسول وقول قد اخذته بكذا وكذا وسق من احمر يا علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا عثمان بن عمر نا الضبعي نا مسدد نا ابو الاحوص نا طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة وقال اما ثمر قد رقع ثلاثة رجل له ارض فهو يزرعها ورجل له ثمر فهو يزرع ما شيء ورجل اكترى ارضا بذهب او فضة واحبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانئ نا احمد بن محمد بن نصر نا ابو نعيم الفضل بن دكين نا بكير عامر ابن بكير عن عبد الرحمن بن ابي عياش عن رافع بن خديج انه زرع ارضا فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستقيها فسأله لمن الزرع وأين الارض فقال زرعي ببذري وعملي في شطره ولبني فلان الشطر فقال اربيتما فرد الارض على اهلها وحكم نفقتهم

احبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن الحسن الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا هاشم بن يحيى نا اسمعيل بن ابي اويس نا ابرهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن محمد بن عمرة بن عبد الرحمن بن اخي عائشة عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن سعيد بن المسيب عن سعد بن ابي وقاص انه قال كان الناس يكرون المزارع بما يكون على الساقي منها اصاب ذلك صاحب الارض اصابه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرهم ان يكروا بالذهب والورق احبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن جابر ان الحجاج عن بن بن ثابت قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة قال ان تأخذ الارض بنصيب او ثلث او ربع احبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق نا احمد بن سلمة نا اسحق بن منصور نا يحيى بن حماد نا ابو عوانة عن المغيرة عن عبد الله ابن السايب قال دخل علي عبد الله بن معقل يسألناه عن المزارعة فقال زعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وامر بالمواجرة او قال لا بأس بها ● رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس احبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الحافظ انا ابو نصر العراقي نا سفين بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن نا عبد الله بن الوليد نا سفين احبرني محمد الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال ان مثل ما تنهى صانون ان يستأجر الارض ايضا ليس فيها خير ● وعن سفين عن عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال سئل ابن عمر عن كراء الارض فقال ارضي وبذري سواء احبرنا ابو بكر الحارثي وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس نا الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب انه سأله عن استكراء الارض بالذهب والورق فقال لا بأس به قال الشافعي انا مالك عن هشام عن ابيه شبيها به قال الشافعي انا مالك عن ابن شهاب عن سالم مثله ●

ما هـ ـ مزابنة حرام بالاجماع لما فيه من الغرر والجهالة وحمل الاشي عنها على التمر مراد على ما لو تضمن العقد شرطا فاسدا ● احبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا حماد بن زيد عن عمرو ان مجاهدا

ودخلت على

وقال

قال لطاوس يا ابا عبد الرحمن ان ابن خديج فاسمع منه الحديث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال فانتهره وقال اني والله لو اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ما فعلته
ولكن حدثني من هو اعلم به منهم يعني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن
يمنح الرجل اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما ۞ رواه مسلم في
الصحيح أخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا ابو القسم سليمان بن احمد الطبراني
نا محمد بن عبد الله نا قبيصة نا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول ما كنا نكره المزارعة
حتى سمعت رافع بن خديج يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزارعة ۞ وعن
عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عن المزارعة وقال لان
يمنح احدكم اخاه ارضه خير له من ان ياخذ شيئا معلوما ۞ رواه البخاري في الصحيح عن
قبيصة دون رواية ابن عمر عن رافع واخرج مسلم حديث ابن عمر من حديث وكيع
عن سفيان أخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا بشر بن موسى نا الحميدي نا سفيان
عن عمرو بن دينار قال قلت لطاوس لو تركت المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عنه قال اي عمرو اني اعطيهم واغنيهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال لان يمنح احدكم اخاه خير له من ان ياخذ عليها خرجا
معلوما اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان بن عيينة أخبرنا ابو محمد
ابن عبد الله بن بشران انا ابو الحسن علي بن محمد المصري نا روح بن الفرج نا عمرو بن خالد
نا الليث عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس انه لما
سمع اكثار الناس في كراء الارض قال سبحان الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
منحها اخاه ولم ينه عن كرائها ۞ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رمح عن الليث
أخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا ابن ناجية نا ابن ابي رزمة نا
الفضل بن موسى عن شريك عن شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امر ان يرفق الناس بعضهم ببعض ۞
رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر عن الفضل بن موسى أخبرنا ابو الفتح هلال
ابن محمد بن جعفر الحفار انا الحسين بن يحيى بن عياش القطان نا ابو الاشعث نا يزيد
ابن زريع عن عبد الرحمن بن اسحق وانا ابو جعفر كامل بن احمد المستملي انا بشر بن احمد الاسفرايني
نا داود بن الحسين البيهقي نا يحيى بن يحيى انا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحق عن ابي
عبيدة بن محمد بن عمار عن الوليد بن ابي الوليد عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت انه قال
يغفر الله لرافع بن خديج انا والله كنت اعلم بالحديث منه انما اتى رجلان من الانصار
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقتتلا فقال ان كان هذا شانكم فلا تكروا
المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع ۞ قال الشيخ وزيد بن ثابت وابن عباس كانا
انكرا والله اعلم اطلاق النهي عن كراء المزارع وعند ابن عباس لم ينه عنه من
ذلك كراها بالذهب والفضة وبما لا غرر فيه وقد فسر بعض الرواة عن رافع
النوع الذي وقع النهي عنه وبين علة النهي وهي ما يخشى على الزرع من الهلاك وذلك

عن ذلك الغرض يوجب فساد العقد وان كان ابن عباس عنى انه لم ينه عن كرائها
بحصص مما يخرج منها فقد روينا عمن سمع نهيه عنه فالحكم لروايته وقد روينا
عن زيد بن ثابت ما يوافق رواية رافع بن خديج وغيره وكان ما انكره غير
ما اثبته والله اعلم ومن العلماء من حمل اخبار النهي على ما ورد فيه من شروط فاسدة
نحو شرط الجداول والماذيانات وهي الانهار وهو ما كان يشترط على المزارع (خ المزارع)
ان يزرعه على هذه الانهار خاصة لرب المال ونحو شرط القصارة وهو ما بقي من الحب
في السنبل بعد ما يداس وقال البصري ونحو شرط ما سقى الربيع وهو النهر
الصغير مثل الجدول والسري ونحوه وجمعه اربعاء فالواو كانت هذه وما
اشبهها شروطا شرطها رب المال لنفسه خاصة سوى الشرط على النصف والربع
والثلث فتوهم ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المزارعة انما كان لهذه الشروط لانها (النصف خ)
مجهولة فاذا كانت الحصص معلومة نحو الثلث والربع وكانت الشروط الفاسدة
معدومة كانت المزارعة جائزة والى هذا ذهب احمد بن حنبل وابو عبيد ومحمد بن
اسحق بن خزيمة وغيرهم من اهل الحديث واليه ذهب ابو يوسف ومحمد بن الحسن اصحاب
الرأي والاحاديث مستفيضة في معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر بشطر ما يخرج
منها من ثمر او زرع ذكرناها في هذه المسألة وضعف احمد بن حنبل حديث رافع بن خديج
وقال هو كثير الالوان يريد ما اشرنا اليه من الاختلاف عليه في اسناده ومتنه وقد
أخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله انا ابو حامد الشرقي نا محمد بن يحيى
الذهلي وابو الازهر قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
انه كان يكري ارضه فاخبر بحديث رافع بن خديج فاتاه فساله عنه فاخبره فقال ابن
عمر قد علمت ان اهل الارض قد كانوا يعطون ارضيهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ويشترط (ويشترط خ)
صاحب الارض ان لي الماذيانات وما سقى الربيع من الجزء تبنا معلوما قال وكان
ابن عمر يظن ان النهي لما كانوا يشترطون وأخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن
الكارزي نا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد نا جرير عن منصور عن مجاهد عن اسيد بن
ظهير عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم في المزارعة ان احدهم كان يشترط
ثلاثة جداول والقصارة وما سقى الربيع فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ۞
قال الشيخ ومن ذهب الى هذا زعم ان الاخبار التي ورد النهي فيها عن كرائها
بالنصف او الثلث او الربع انما هو لما كانوا يلحقون به من الشروط الفاسدة
فاقتصر بعض الرواة على ذكرها وقد ذكرها بعضهم والنهي متعلق بها دون غيرها
والله اعلم أخبرنا ابو الحسن المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب
نا عبد الواحد بن غياث نا حماد بن سلمة عن اسمعيل بن ابي حكيم عن عمر بن عبد العزيز (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خ)
رضي الله عنه قال في مرضه الذي مات فيه قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد لا يبقين دينان بارض العرب فلما استخلف عمر بن الخطاب
اجلى اهل نجران الى النجرانية واشترى عقدهم واموالهم واجلى اهل فدك

وثنيا واهو خيبر واستعمل على ثمنية فاعطى الياضرعلى ان كان الزرع والنخل
والحديد من عمر فلعمر الثلثان ولهم الثلث وان كان منهم فلهم الشطر فاعطى
النخل والعنب على ان لعمر الثلثين ولهم الثلث ◉ واشار البخاري اليه في ترجمة
الباب وهو مرسل والبخاري في ترجمة الباب وكان جبير بن مسلم عن ابي جعفر ما
بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والربع قال البخاري وزارع علي
وسعد بن مالك وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وال ابي بكر
وال عمر وال علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن بن يزيد
في الزرع حدثنا ابو سعيد بن ابي عمرو قال ابو محمد المزني اما علي بن محمد بن عيسى يا
ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال كان سعد بن المسيب يقول البر بالبر استكراء
الارض بالذهب والورق باس وقد بلغنا ان رافع بن خديج كان يحدث ان عمته كانت
قد شهدا بدرا يحدثان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض فلذلك
ترك حديث رافع بن خديج كان عبد الله بن عمر يقول لو كان ابي اعلم فلم يكن يكذب ولا يوهم
ولا ينسى فاخذ بذلك عمر فنيا رافع انا نأخذ ارضا فنزرعها فاما ما المعاملة على
الشطر او الثلث او ما اصطلحوا عليه من ذلك فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد كان عامل يهود خيبر حين ظاهر الله على المسلمين على الشطر وذلك لطيب امر الارض
واحلة والبر بالبر ومن قال بالاول اجاب عن هذا وزعم ان ما ثبت عن النبي صلى
الله عليه وسلم والحجة في قول احمد دونه وحديث رافع حديث ثابت وفيه دلالة
على تنبيه عن المعاملة عليها بعض ما يخرج منها اما ان اسنده عن بعض عمومته مرة
وارسله اخرى واستقصى في رواية مرة واختصرها اخرى وما لله على رواية
جابر بن عبد الله وعنه كما قدمنا ذكره وحديث المعاملة بشطر ما يخرج من ثمر
او زرع مقول به اذا كان الزرع هو الظاهر او النخل وفي ذلك جمع بين الاخبار
الواردة فيه وبالله التوفيق والله اعلم ما ـــــ من زرع في ارض عمرة لغير
ارضه او باذنه على سبيل المزارعة ◉ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو صادق ابن ابي
العباس وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الحسن بن علي
عفان انا محمد بن ادم انا شريك ح وانا ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انا ابو بكر بن ابي ابي
العباس بن الفضل الاسفاطي انا ابو الوليد انا شريك عن ابي اسحق عن عطاء عن رافع بن
خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس له
من الزرع شيء وله نفقته ◉ هذا لفظ حديث ابي الوليد وفي رواية محمد بن ادم قال
زرعهم وقال فله نفقته وليس لمن زرع شيء واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
ابن ابي عمرو وابو صادق قالوا انا ابو العباس انا الحسن بن علي بن زياد ما تيسر بعبادان
الوسع عن ابي اسحق عن عطاء عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله
حدثنا ابو بكر عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو محمد الحسن بن عبد الله العسكري بمراة
ابو حاتم عبد الجليل بن عبد الرحمن الهروي انا عبد الله بن موسى انا بكير عن عبد الرحمن

ابي ليلى ان رافع بن خديج اخبره انه زرع ارضا احدد عامين فمر به رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يسقي زرعه فسأله لمن هذا الزرع ولمن هذه الارض فقلت بذرنا
لي الشطر ولهم الشطر قال فقال الشطر لكم عن غبارها وردّ الارض الى اهلها وخذ نفقتك
قال فاطلقت فاخبرتهم بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاخذ نفقته وردّ اليهم ارضهم
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود انا محمد بن عثمان ابو الجعد
العطفي قال اتاني عمي وانا على اماله ابي سعيد بن المسيب قال فعلمنا له شيء فلعنا عنك الحراثة
قال كان عمر لا يرى بها باسا حتى اخبره عروة بن رافع بن خديج عن حديث فاتاه واخبره رافع ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرهم بنهي زرعا فاتى زرعا فرأى فيه ما يعجبه فقال لمن هذا الزرع
ظهرهم بذرا والبذر لظهير قال اظنه قال كنا نعطيهم الثلث والربع فلكم زرعكم وادّوا اليهم نفقتهم
وردّوا عليه النفقة قال سعد لا ارى بهذا باسا اذهبوا فاكتروا واكروا قال ابو داود هذا طرف الحديث
تدل على ان الزرع بيع الارض وحقها الاستعمار على ان الزرع يبيع الارض ولو تفتت
هذه الاحاديث لم يكن احد فيها خلافا لما احمد الا ان احاديث الاول يتفرد به شريك بن عبد الله
وعبيس الزرع وقد ضعف عند اهل العلم بالحديث وشريك بن عبد الله محله
فيه كان يحيى بن سعيد القطان لا يروي عنه ويضعف حديثه حدثنا احمد هو ابن منصور قال انا النسائي
في كتاب الشروط الحديث منقطع لانه لم يلق عطاء رافعا اخبرنا ابو سعد انا ابو احمد
احمد عبد الله بن عبد الله الحافظ قال كنت اظن ان عطاء عن رافع بن خديج مرسل حتى تبين
لي ان ابا اسحق حدثه عن عطاء عن رسل قال ابو احمد وحدثنا عبد الله بن مسلم انا يوسف بن حماد
المعني نا محمد بن بشر عن زكريا ابي اسحق عن عبد الله بن رافع عن عطاء ابن ابي رباح عن رافع بن
خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس لهم
من الزرع شيء وردّ اليه نفقته قال يوسف عن حجاج لا نعلم احدا تابع محمد بن بشر على هذا
اخبرنا ابو احمد كان يحيى بن سعيد لين اهل العلم بالحديث يقول عن عطاء عن رافع
منقطع قال ابو مسلم اخطأ في هذا الحديث ثلاثة عشر نفسا من اهل المعرفة بالحديث قال
ابو مسلم حدثنا الحسن بن يحيى عن موسى بن عبيدة وانا اذا كان منكر هذا الحديث وضعفه
ويقول لم يروه عن يزيد غير شريك وحده عن عطاء عن رافع فسمع مرة رافع بن خديج
شيئا قال ابو مسلم وضعفه البخاري جدا سألته والسجستاني وحده وضعفه يحيى بن معين عن
رافع عطاء قال احمد شاذ رافع بن خديج وضعفه ضعيف لا يحتج به واما حديث ثلاثة من عامر
التغلبي عن ابي رافع فيكبر وابو سعيد وابن حنبل وابن معين وغيرهم اما البخاري
وابو حاتم ضعفه يحيى بن سعيد القطان وجعفر بن غياث واحمد بن حنبل وابن معين وغيرهم اما الحديث
الثالث فرواه ابو جعفر عن ربيع بن خديج الحلبي ولم ار البخاري ولا مسلما احتجا به في حديث
والله اعلم وروى عن ابي رافع عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم في معناه وهو مرسل
ما ـــــ فضل الزرع والغرس اذا كان من نخيله ◉ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا علي بن موسى بن محمد بن محمويه انا اسمعيل بن قتيبة انا يحيى بن يحيى انا ابو عوانة
عن داود عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع

ورعا ما اكل منه طيرا وانسان او بهيمة الا كانت له صدقة ● رواه مسلم في الصحيح
عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري عن مسدد وغيره عن ابي عوانة واحمد نا ابو عبد الله
الحافظ اخبرنا ابو العباس الاصم نا عمر بن محمد الهمداني نا يونس بن عبد الاعلى نا احمد بن
محمد بن عيسى بن السكن نا مسلم نا ابو هريرة نا ابان بن عثمان نا اطاء نا جابر ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل على ام مبشر امراة من الانصار فقال لها من غرس هذا النخل ام زرعه مسلم او كافر فقالوا
مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا فياكل منه انسان او طير او دابة الا كانت له صدقة ● رواه
مسلم في الصحيح فقال فاكلت العافية منه وما اكلت الطير منه وما اكل الوحوش او قال السباع
● اخرجه مسلم في الصحيح من وجه اخر عن عبد الملك بمعنى معناه احمد نا ابو نصر محمد بن
علي بن محمد الفقيه الشيرازي نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد نا احمد بن يونس
ثبت عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ام مبشر الانصارية
في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالت بل
مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فياكل منه انسان ولا دابة ولا شيء
الا كان له صدقة ● رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى

ما يستحب من حفظ المنطق في الزرع ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن
علي بن عبد الله العطار بمرو نا شيخ لنا نا علي بن حرب الموصلي سنة ستين
ومائتين نا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال لا تقل زرعت قل حرثت ان الله
هو الزارع ● هذا من جوامع كلم مجاهد وقد روي في حديث مرفوع غير قوي ●
ابو الحسن بن عبد الله نا احمد بن عبيد نا خلف بن عمرو نا ابو قتيبة سلم بن الفضل
الادمي بمكة نا موسى بن هرون نا مسلم الخزاعي نا محمد بن الحسين عن هشام عن محمد
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم زرعت ولكن
ليقل حرثت قال محمد قال ابو هريرة الم تسمعوا الى قول الله تعالى افرايتم ما تحرثون
ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون ● اخبرنا ابو حازم الحافظ نا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن سهل
نا سعيد بن منصور نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي نا احمد بن حفص عن ابيه عن
عمر بن علي بن حسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الجراح في الحل
من اجل الغدر ● هذا منقطع رواه علي بن عمر بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده قال
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقال ان هذه قريشا قد تخوفوا الى ناحيتها فاقطع
منها لنا كيما نقاتل الا من حاربنا حتى توادعنا فاقطع لنا ذا الحويرث ما دون ذا الحويرث

اسماعيل احمد نا ابو بكر محمد بن محمد نا ابو الحسين القبري نا ابو علي الحنفي نا ابو داود
نا احمد بن صالح نا ابن وهب نا عبد الله بن عمر عن علي بن عمر بن علي وذكر ● ما
ساحاء في طرح السرجين والعذرة في ارض احمد نا ابو عبد الرحمن السلمي نا ابو الحسن
الكارزي نا علي بن عبد العزيز نا ابو عبيد نا مروان بن معاوية عن عمار بن رزيق عن عبد الله
ابن ابي يعفور قال قال لي محمد بن علي كان سعد بن ابي وقاص يعجبه ان يكون في ارضه
عذرة نا عبيد نا عباد بن العوام عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال ان سعدا
كان يكتل عذرة ● قال ابو عبيد قال الاصمعي الكتل هي العذرة اذا يبست ودققت
ان عمر خالف ذلك في العذرة خاصة ● احمد نا ابو بكر بن الحسن القاضي نا ابو العباس الاصم نا
الربيع انا الشافعي نا ابراهيم يعني ابن سعد عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يشترط على الذي
يكتري ارضه ان لا تعذرها وذلك خيل ان يدع عبد الله الكراء ● وذكر في هذا حديث ضعيف
انا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا ابو عاصم
النبيل انا الحجاج بن حسان عن انس عن عكرمة عن ابن عباس قال كنا نكري ارضا من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونشترط عليهم ان لا يذعذعوها يعني ان لا يذرونها ● احمد نا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عمر ومحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن نوح حاد نا ابي نا شعبة عن حصين عن اسيد قال سمعت
ابن عمر وسئل عن ارض لي فقال اكتريتها حتى نزوجت وعتقت وحججت قال ما انت
تكتري الا العذرة قال ما انت حميت وعتقك خبيث وحجك خبيث اخرج منه كما دخلت منه
ما ● ساحاء في قطع السدر ● احمد نا ابو الحسين بن بشران نا ابو محمد عبد الله بن موسى عن ابن جريج قال انا ابو علي
عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ابو محمد عبد الله بن موسى عن ابن جريج قال انا ابو علي
الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا نصر بن علي نا ابو اسامة عن ابن جريج عن عثمان بن ابي سليمان
عن سعيد بن جبير عن طلحة عن عبد الله بن حبشي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع
سدرة صوب الله راسه في النار احمد نا ابو الحسن علي بن محمد المقرء نا الحسن بن سفيان
نا ابو يوسف بن موسى المروزي الحاجي نا نصر بن علي بهذا وذكر نحوه وزاد فيه قال عثمان
لا ادري سمعه من طلحة او عبد الله بن حبشي عن النبي صلى الله عليه وسلم احمد نا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو علي الحسين بن علي الحافظ نا محمد بن يحيى الصولي نا ابو الوليد حسين بن الهيثم نا زهير بن
محمد الرملي نا مسعدة بن اليسع نا جرير عن عمر بن دينار عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع سدرة صوب الله راسه في النار قال ابو عبد
الله قال ابو علي الحافظ هكذا كتبناه مرة حديث مسعدة ولم نبال ايوقع عليه وهو خطا او ما رواه
ابن جريج عن عمر بن دينار عن عروة عن الزبير قوله احمد نا ابو عبد الله انا ابو علي الحافظ
الحسين بن مسلم نا موسى بن عبد الرحمن المنذري نا ابو اسامة عن ابن جريج ● هذا ابن دينار
نصر بن علي عن ابي اسامة هذا معلول وكيف لا يكون ابو اسامة رواه عن الوجهين ورواه
مدركا احمد نا ابو الحسن بن بشران انا اسماعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد
الرزاق انا معمر عن عثمان بن ابي سليمان عن عروة عن الزبير نحو رواية الكارزي
الذي يقطع السدرة قال الصعب على الحذاء باد قال فضربت راسه في النار قال فسالت

الله ومن احيا مواتا فهو احق به جاء به عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه حياه بالصلوات
عنه احمد بن ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم عن
سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن سعيد بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا ارضا ميتة
الارض فهو له وليس لعرق ظالم حق قال ويحيى بن آدم نا عبد الله بن ادريس عن هشام بن عروة عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة فهو احق بها وامر لعرق ظالم حق
قال وقال هشام العرق الظالم ان يغرس غرسا في ارض غيره احمد نا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس
محمد بن الحسن بن يحيى بن آدم نا ابو شهاب عن محمد بن اسحق عن يحيى بن عروة عن الزهري عن عروة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة لاهل اسلام فهي له وليس لعرق ظالم حق
قال وقال هشام صاحب هذا الحديث اذا غرس رجل في ارض غيره ناضحة فاختصما الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاجمعا على ان يرفعها الى الحرث فالارض للذي غرس ويرفع اليه قيمة نفقته
الارض ناضحه وامر صاحب النخل ان يخرج نخله عنه قال فلقد رايت نخله تضرب في اصول النخل
بالفؤوس وانها لنخل عم وال نخل يعني بالعم الذي يعظمهم الذي عليه السن العظيمة وكل الطويل
وقال ابن هبيرة العم القديم وقال بعضهم الطويل قال الشيخ وقد روى عن يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد انه
قال العم الشباب احمد نا ابو بكر محمد بن عبد العزيز بن جعفر نا ابو العباس محمد بن اسحق
ابن ايوب الصبغي نا الحسن بن علي بن زياد نا الزبير بن بكار حدثني عبد الله بن محمد عن اسماء عن جده
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احيا مواتا من الارض في غير حق مسلم فهو له وليس
لعرق ظالم حق احمد نا ابو الحسن بن سمعون نا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا عبد الملك بن
محمد بن عبد الله الانصاري نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احاط على شيء منها حوائطه فهو له وليس لعرق ظالم حق احمد نا ابو بكر
نا ابو بكر بن ابي اسيد نا ابو داود نا محمد بن بشار نا عبد الحميد بن عبد الواحد حدثتني
ام حبوب بنت ثعلبة عن امها سودة بنت جابر عن امها غفيلة بنت
اسمر من مضر من ابيها اسمر من مضر قال اتينا النبي صلى الله عليه
وسلم فبايعناه فقال من سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم فهو له قال فخرج
الناس يتعادون يتخاطون نا احمد نا ابو داود نا احمد بن صالح نا عنبسة
قال نا يونس عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع ارضا بحيث
يبلغ فرس اذا ركض ثم قال اعطوه حيث بلغ سوطه احمد نا ابو بكر نا ابو بكر بن ابي اسيد نا ابو داود
نا احمد بن صالح نا عنبسة نا يونس عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع ارضا
فقال اعطوه حيث يبلغ سوطه احمد نا ابو بكر نا ابو بكر نا ابو داود نا احمد بن صالح نا عبد الله بن نافع
عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير حضر فرسه فاجرى الفرس حتى قام ثم رمى سوطه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه
حيث بلغ السوط احمد نا علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا
عبد العزيز بن جعفر ابو خالد الفرخي نا محمد بن زنبر عن زائدة عن هشام

ابو العباس وزيد بن اخي هاشم قد عدا ابو احمد بن محمد بن الحداد ما كذبه فقال انا
ابو جعفر بن دحيم نا ابو هيثم عن اسحق ما فتنصه عن سفيان عن ابن طاوس عن ابيه
صلى الله عليه وسلم قال من احيا ميتا من موات الارض فله رقبتها وعادي الارض
لله ولرسوله ثم لكم من بعدي ورواه هشام بن حجير عن طاوس وعمرو بن دينار
واحمد نا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا علي بن
آدم نا محمد بن فضيل عن ليث عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عادي
الارض لله ولرسوله ثم لكم من بعد من احيا شيئا من موات الارض فله رقبتها وعادي
الارض لله ولرسوله فمن احيا شيئا من موات الارض فهو احق به واحمد نا ابو الحسن علي بن
احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا ابن ناجية نا ابو كريب نا معاوية نا سفيان
عن ابي طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موات الارض
لله ولرسوله فمن احيا شيئا من موات الارض فهو احق به واحمد نا ابو الحسن علي بن
احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا ابن ناجية نا ابو كريب نا معاوية نا سفيان
عن ابي طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موات الارض
لله ولرسوله فمن احيا شيئا من موات الارض فهو احق به اخبرنا ابو عبد الله الاصفهاني
نا اسمعيل بن اسحق نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد نا يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك
يحدث قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار ليقطع لهم البحرين فقالوا
لا حتى تقطع لاخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطعنا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني ورواه البخاري في
الصحيح عن سليمان بن حرب اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن زكريا نا عبد الله بن جعفر
نا يعقوب بن سفيان نا ابو داود نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت علقمة بن وائل
الحضرمي يحدث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطعه ارضا قال فلقيه ابو بكر
فقال اتدري ما اقطعته انما اقطعته ارضا فانتزعها منه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
محمد بن يعقوب نا محمد بن سعيد السرخسي نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا الحجاج الاعور اخبرني شعبة عن سماك عن علقمة
ابن وائل عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعه ارضا قال فاردت معه
ان اعلمها اياه او قال اعلمها اياه قال فعلمها له معاوية اردت مني خلتك فقلت لا ثم
مر اردف الملوك قال فما اعطى فعلته فقلت استغل يا مولاي الناقة قال ابلها استغلت
معوية ابيتها فقلت منه على السير قال قد ذكرني الحديث قال سماك قال وائل
ردد ذلك ان كنت حملته بين يدي اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة نا
عبد الله بن احمد بن سوسن ان ابا الحسن محمد بن عبد الله بن ابو هريرة بن عبيد
قال نا ابو عبد الله محمد بن ابو هيثم البوشنجي نا احمد بن حنبل نا حماد بن خالد الخياط
عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير
حضر فرسه فاجرى الفرس حتى قام ثم رمى سوطه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه
حيث بلغ السوط اخبرنا علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا
عبد العزيز بن جعفر ابو خالد الفرخي نا محمد بن زنبر عن زائدة عن هشام عن

عمران حدثنا عن ابيه شعيب حدثنا عن ابيه عاصم حدثنا عن ابيه حصين بن مشمت
حدثه انه وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه بيعة الاسلام وصدق اليه ماله
واقطعه النبي صلى الله عليه وسلم مياهًا عدة حسناها الا ان شيخنا لم يضبط اسماء
تلك المواضع قال وشرط النبي صلى الله عليه وسلم ان شيئا فيما اقطعه اياه ان لا يباع
ماؤه ولا يعقر مرعاه ولا يعضد شجره اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا يزيد بن عبد العزيز وابو معوية عن
هشام بن عروة عن ابيه ان ابا بكر اقطع الزبير ما بين الجرف الى قناة قال يحيى وقال
الحسن بن صالح سمعت عبد الله بن الحسن يقول ان عليا سال عمر بن الخطاب فاقطعه
ينبع اخبرنا ابو سعيد نا ابو العباس نا الحسن نا يحيى بن آدم نا ابو معوية عن ابي اسحق
الشيباني عن محمد بن عبيد الله الثقفي قال كان بالبصرة رجل يقال له نافع ابو عبد
الله فاتى عمر فقال ان بالبصرة ارضا ليست من ارض الخراج ولا تضر باحد من المسلمين
وكتب له ابو موسى يعلمه بذلك فكتب عمر الى ابي موسى ان كانت ليست تضر باحد من المسلمين
وليست من ارض الخراج فاقطعها اياه واخبرنا ابو سعيد نا ابو العباس نا الحسن نا
يحيى بن آدم نا عباد بن العوام عن عوف الاعرابي قال قرات كتاب عمر بن الخطاب الى ابي
موسى ان ابا عبد الله سالني ارضا على شاطئ الدجلة يفتلي فيها خيله فان كانت ليست
من ارض الجزية ولا يجري اليها ماء الجزية فاعطها اياه اخبرنا ابو حازم الحافظ انا ح
ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة نا ابراهيم بن
مهاجر عن موسى بن طلحة ان عثمان بن عفان اقطع خمسة من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الزبير وسعد بن مالك وابن مسعود وخبابا واسامة بن زيد قال فكان
جاراي سعد وابن مسعود يعطيان ارضهما بالثلث باب كتابة
القطايع ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو زكريا يحيى بن
محمد الشهيد نا احمد بن عبد الله بن يونس نا زهير بن معوية نا يحيى بن سعيد قال سمعت انسا
يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب لهم البحرين فقالوا لا والله
حتى تكتب لاخواننا من قريش بمثلها فقال لهم ذلك ما شاء الله كل ذلك يقولون ذلك
قال فانكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني ● رواه البخاري في الصحيح عن
احمد بن عبد الله بن يونس ورواه بعضهم عن يحيى فقال في الحديث اقطع الانصار البحرين واراد
ان يكتب لهم بها كتابا اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحق الصغاني نا حسين بن محمد نا ابو اويس حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع بلال بن الحرث المزني معادن
القبلية جلسيها وغوريها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه
حق مسلم وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اعطى
محمد رسول الله بلال بن الحرث اعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها
وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم ● اخبرنا محمد نا ابو العباس

حضره محمد بن علي ... رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا ينبع والنجوه قال وقال الحسن بن صالح سمعت

نا محمد نا حسين بن محمد نا ابو اويس عن ثور بن زيد مولى بني الديل بن بكر بن كنانة عن
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان نا سليم نا
انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا عمرو بن علي بن مقدم عن هشام بن عروة
عن ابيه قال دخلت على معوية فقال لي ما فعل المسلول قال قلت هو عندي
فقال اما والله خططته بيدي اقطع ابو بكر الزبير ارضا فكنت اكتبها قال فجاء
عمر فاخذ ابو بكر يعني الكتاب فادخله في ثني الفراش فدخل عمر فقال كانكم
على حاجة فقال ابو بكر نعم فخرج فاخرج ابو بكر الكتاب فاتممته ●
باب سواء كل موات لا مالك له ان كان ● اخبرنا ابو منصور
الظفر بن محمد بن احمد العلوي انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا محمد بن حازم
ابن ابي غرزة نا الفضل بن دكين نا فطر بن خليفة مولى عمرو بن حريث عن ابيه
انه سمع عمرو بن حريث قال انطلق بي ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا غلام
شاب فدعا لي بالبركة ومسح راسي وخط لي دارا بالمدينة بقوس ثم قال الا ازيدك
اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال نا
الشافعي انا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال لما قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة اقطع الناس الدور فقال له حي من بني زهرة يقال لهم بنو
عبد بن زهرة نكب عنا ابن ام عبد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ابتعثني
الله اذا ان الله لا يقدس امة لا يوخذ للضعيف فيهم حقه واخبرنا فيهم
ابو زكريا وابو بكر قالا نا ابو العباس نا الربيع قال قال الشافعي انا ابن عيينة
عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا وان عمر بن
الخطاب اقطع العقيق اجمع وقال اين المستقطعون قال الشافعي والعقيق
قريب من المدينة اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا
ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا هشام عن ابيه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقطع الزبير وان ابا بكر اقطع وان عمر اقطع الناس العقيق اخبرنا اقطع
ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن جعفر القطيعي نا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني
ابي نا ابو اسامة نا هشام بن عروة اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنت
انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على راسي وهي
مني على ثلثي فرسخ ● اخرجاه في الصحيح من حديث ابي اسامة ●
باب ما جاء في الحمى ● اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد الصفار نا ابن ملحان نا عبيد نا ابن بكير قال نا يحيى نا الليث عن يونس عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله قال وبلغنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وان عمر بن الخطاب حمى الشرف والربذة ● وحمى
لفظ حديث عبيد رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير هكذا اخبرنا

ابو الحسن بن بشران الادمي ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي
ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
ان الصعب بن جثامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حمى الا لله
ولرسوله قال الزهري وقد كان عمر بن الخطاب حمى لفلان ان كان بيعه بال الصدقة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمرو محمد بن احمد بن حمدان ثنا محمد بن علي
ابن زيد ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد ثنا عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله
ابن عياش مولى ابن سعيد عن المزني عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب
ابن جثامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وقال لا حمى الا لله ولرسوله
قال البخاري هذا وهم قال الشيخ لان من لم يحم النقيع من غير الزهري وكذلك قاله ابن
اسحاق الزناد عن عبد الرحمن بن الحرث اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن
عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البيروتي ثنا القعنبي ثنا عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن
عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لخيل المسلمين وقال
اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المحدث انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن
ابرهيم العبدري ثنا ابو مصعب ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب استعمل
مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال له يا هني اضمم جناحك عن المسلمين واتق دعوة
المظلوم فان دعوة المظلوم مجابة وادخل رب الصريمة والغنيمة واياي ونعم
ابن عفان ونعم ابن عوف فانهما ان تهلك ماشيتهما يرجعا الى نخل وزرع وان
الصريمة والغنيمة ان تهلك ماشيتهما ياتني يبنيه فيقول يا امير المومنين يا امير المومنين
افتاركهم انا لا اباك فالماء والكلا ايسر علي من الذهب والورق وايم الله انهم ليرون
اني قد ظلمتهم انها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والذي نفسي
بيده ولولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله ما حميت على المسلمين من بلادهم شبرا
رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس ح ما مالك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ثنا علي بن عيسى الكيدي ثنا محمد بن عمر بن بكير ثنا ابو المغيرة بن سليم النصري ثنا ابو وهب
ابو نشرة عن ابي سعيد مولى ابي اسيد الساعدي قال سمع عمر بن عفان رضي الله عنه وقد
اهل مصر وقد قبلوا فاستقبلهم هبيرا فسمعوه يقول لعمر قبل ان يكلمه ان قد بيوا علم
المدينة فانه قال له ادع لي ناقتي الصهباء وكان اسمها عسوا فركبها ثم اتى السوق
الساعة فزاحم حتى اتى على هذه الرابية ثم قال ايها الناس ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه
حلالا وحراما قل آلله اذن لكم ام على الله تفترون قال الواقف ادراك ما حمى اتى
الله اذن لكم ام على الله تفترون وما الحمية نزلت في كذا وكذا فاما الحمى فان عمر حمى
الحمى جبل بالصدقة فلما ولي عثمان زاد في الحمى فزادت في الحمى فلما زاد في
الصدقة اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو محمد علي بن محمد بن علي احمد بن علي
ثنا محمد بن علي بن زيد ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو معشر نجيح المدني عن ابيه قال قال عبد الله
ابن عمر اشترت ابلا اداوة حمى الحمى فلما سمنت وثبت فابعثها قال فدخل عمر بن الخطاب

السوق فراى ابلا سمانا فقال لمن هذه الابل فقيل لعبد الله بن عمر قال فجعل يقول يا عبد الله بن
عمر يخ يخ ابو امير المومنين مالي يخ يخ اسمع دولت مالك يا امير المومنين قال ما هذه الابل
قال قلت ابل اضالا اشتريتها وبعثت بها اريد الحمى اتبتغي المسلمون قال وعمد الى سوط
ايا امير المومنين اسقر الا الى صرار فاسقر يا عبد الله بن عمر اغد على ابل مالك واجعلوا ابنها
ثبت قال المسلمين هذا الحرف يدل على ان ابن عمر كان قد اخذ من الحمى ما اخذ
ومما قبله ذكر له على ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لخيل المسلمين ومنه
حمى عليه رسوله في صلاح المسلمين والله اعلم ما ذكر لي ابياه وما ذكر
منه من الجبر اخبرنا ابو عمرو الادمي انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني احمد بن محمد بن مصعب الوزاز
ابو زرعة الرازي ثنا علي بن الحسين الدرهمي ثنا ابي ثنا جعفر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عيينة ثلاث احدهن ابو عبد الله عن ابيه قال
قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عامه اخرجه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد
اخبرنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الزجاجي ثنا سليمان بن احمد بن ايوب ثنا عبد الملك
ابن محمد الرقاشي ثنا ابو عامر ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم منا حيا وموتانا ثم قال ادن مني يا ابا بكر فاخذ بيده اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا الليث بن سعد
ابن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا الليث بن سعد
عن هشام بن عروة عن عبد الله بن رافع عن جابر بن عبد الله قال اقر حيا ارضا اميتة فله
فيها اجر وما اكلت العافية فهو له صدقة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعد بن ابي عمرو
قالا ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معوية عن هشام عن عبد الله بن عبد العزيز بن رافع عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمذكره زاد مسلم فهو له صدقة ورواه
حماد بن زيد عن هشام عن ابيه مرسلا اخبرناه ابو الحسن المقرى ثنا الحسن
ابن سفيان ثنا يوسف بن موسى ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد ثنا هشام بن عروة عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن المقرى ثنا عبد الله بن محمد
ابن عبد العزيز ثنا يوسف بن موسى ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمذكره زاد مسلم فهو له صدقة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو بكر بن زياد ثنا سعيد بن سلمة عن ابن ابي
ذئب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا ارضا ميتة
فهي له وليس لعرق ظالم حق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا ابو بكر بن زياد ثنا
يوسف بن حماد ثنا ابو عوانة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من احاط حائطا على ارض فهي له اخبرنا ابو سعد انا ابو احمد
ابن عدي ثنا علي بن العباس ثنا علي بن سعيد الكندي ثنا عبد الرحيم عن عثمان بن مسور
الناجي عن ابي الخير التيمي عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما احاطتم عليه واعلمتموه فهو لكم وما لم تحوطوه فليس لكم اخبرنا
ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المذكر ثنا محمد بن هشام ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
عبد الرحيم بن سليمان ح وانا ابو سعد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن
عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن عبد الله عن ابيه قال

لخبر الكوفي السابع
لعطا ملحية من الاصل

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع

زاد ح

ان عمر حمى السرف والربذة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع

ابن العباس حمى

قال كان الناس يتحجرون على عهد عمر فقال من أحيا أرضا فهي له وزاد مالك يونس قال عمر كان لم
يعملها له بالتحجير حتى يحييها وأخبرنا أبو سعيد نا أبو العباس نا الحسن نا يحيى بن آدم نا
ابن المبارك عن معمر عن ابن أبي نجيح عن عمرو بن شعيب أن عمر جعل التحجير ثلاث سنين فإن تركها
حتى يمضي ثلاث سنين فأحياها غيره فهو أحق بها أخبرنا أبو بكر بن أبي عمرو نا أبو العباس
هو الأصم نا الربيع بن سليمن قال قال الشافعي أنا عبد الرحمن بن الحسن بن القسم الأزرقي عن
أبيه عن علقمة بن نضلة أن أبا سفيان بن حرب قام بفناء داره فضرب برجله وقال
سنام الأرض إن لها سناما زعم ابن فرقد الأسلمي أني لا أعرف حقي من حقه لي بياض المروة
ولي سوادها ولي ما بين كذا إلى كذا فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال ليس لأحد إلا ما أحاطت
عليه جدرانه إن إحياء الموات ما يكون زرعا أو حفرا أو يحاط بالجدران قال الشيخ
وقوله إن إحياء الموات إلى آخره أظنه من قول الشافعي وقد رواه الحميدي عن عبد الرحمن بن الحسن
دونه والله أعلم أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن
آدم نا ابن المبارك عن حكيم بن زريق قال قرأت كتاب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى أبي أن من
أحيا أرضا ببنيان أو حرث   باب من أقطع قطيعة أو تحجر أرضا ثم لم   أقطع
يعمرها أو لم يعمر بعضها أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هانئ نا الفضل بن محمد   بعضها
الشعراني نا إبراهيم بن حمزة نا عبد العزيز بن محمد عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث
عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ من المعادن القبلية الصدقة وأنه أقطع بلال بن
الحارث العقيق فلما كان عمر قال لبلال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك لتحجره عن الناس   احتجر
لم يقطعك إلا لتعمل قال فأقطع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس العقيق أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو
نا أبو العباس الأصم نا الحسن بن علي نا يحيى بن آدم نا أبو بكر بن عياش عن عبد الله بن أبي بكر قال جاء بلال بن
الحارث المزني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه أرضا فقطعها له طويلة عريضة
فلما ولي عمر قال له يا بلال إنك استقطعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضا عريضة طويلة فقطعها
لك إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمنع شيئا يسأله وإنك لا تطيق ما في يديك فقال أجل
قال فانظر ما قويت عليه منها فأمسكه وما لم تطق فادفعه إلينا نقسمه بين المسلمين فقال لا أفعل
والله شيء أقطعنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر والله لتفعلن فأخذ منه ما عجز عن
عمارته فقسمه بين المسلمين أخبرنا أبو الحسين بن بشران نا إسمعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور
نا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن رجال من أهل المدينة قال أقطع النبي صلى الله عليه وسلم العقيق
رجالا واحدا فلما كان عمر كثر عليه فأعطاه بعضه وقطع سائره الناس   باب
من أقطع قطيعة ثم باعها أخبرنا أبو علي الروذباري نا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا سليمن بن داود
المهري أنا ابن وهب حدثني سبرة بن عبد العزيز بن الربيع الجهني عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم
نزل في موضع المسجد تحت دومة فأقام ثلاثا ثم خرج إلى تبوك وإن جهينة لحقوه بالرحبة
فقال لهم من أهل ذي المروة فقالوا بنو رفاعة من جهينة فقال قد أقطعتها لبني رفاعة
فاقتسموها فمنهم من باع ومنهم من أمسك فعمل ثم سألت أباه عبد العزيز عن هذا الحديث فحدثني
ببعضه ولم يحدثني به كله   باب ما لا يجوز إقطاعه من المعادن الظاهرة   نعم

أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل انا إسمعيل الصفار نا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي نا محمد بن يحيى
بن قيس المأربي ح وأنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا قتيبة بن سعيد ومحمد بن المتوكل
العسقلاني المعنى واحد أن محمد بن يحيى بن قيس المأربي حدثهم قال أخبرني أبي عن ثمامة بن شراحيل عن سمي
بن قيس عن شمير قال ابن المتوكل ابن عبد المدان عن أبيض بن حمال أنه وفد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستقطعه
الملح قال ابن المتوكل الذي بمأرب فقطعه له فلما أن ولى قال رجل من المجلس أتدري ما قطعت له إنما قطعت له
الماء العد قال فانتزع منه قال وسأله عما يحمى من الأراك قال ما لم تنله خفاف وقال ابن المتوكل أخفاف الإبل   قال أبو
أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا ابن المبارك عن معمر   أبو
عن يحيى بن قيس المأربي عن رجل عن أبيض بن حمال أنه استقطع النبي صلى الله عليه وسلم الملح الذي بمأرب
فأراد أن يقطعه إياه فقال رجل إنه كالماء العد قال فأبى أن يقطعه قال الشيخ قال العد الدائم الذي لا انقطاع
له وهو مثل ماء العين وماء البئر أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا عبيد الله
بن معاذ نا أبي نا كهمس عن سيار بن منظور رجل من بني فزارة عن أبيه عن امرأة يقال لها بهيسة عن أبيها
قالت استأذن أبي النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم ثم قال يا نبي
الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح قال يا نبي الله
ما الشيء الذي لا يحل منعه قال أن تفعل الخير خير لك أخبرنا أبو علي الروذباري أنا
أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا حفص بن عمر وموسى بن إسمعيل المعنى واحد قالا نا
عبد الله بن حسان العنبري حدثتني جدتاي صفية ودحيبة ابنتا
عليبة وكانتا ربيبتي قيلة بنت مخرمة وكانت جدة أبيهما أنها أخبرتهما
قالت قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت تقدم صاحبي تعني حريث
بن حسان وافد بني بكر بن وائل فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه ثم قال
يا رسول الله اكتب بيننا وبين بني تميم بالدهناء لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر
أو مجاور فقال اكتب له يا غلام بالدهناء فلما رأيته قد أمر له بها شخص بي وهي
وطني وداري فقلت يا رسول الله إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ سألك إنما هذه
الدهناء عندك مقيد الجمل ومرعى الغنم ونساء بني تميم وأبناؤها وراء ذلك فقال
أمسك يا غلام صدقت المسكينة المسلم أخو المسلم يسعهما الماء والشجر ويتعاونان
على الفتان أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا علي بن الجعد اللؤلؤي نا حريز بن
عثمان عن حبان بن زيد الشرعبي عن رجل من قرن ح قال أبو داود ونا مسدد نا عيسى بن
يونس نا حريز بن عثمان نا أبو خداش وهذا لفظ مسدد أنه سمع رجلا من المهاجرين من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا أسمعه يقول المسلمون
شركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار أبو خداش هو حبان بن زيد الشرعبي وكذلك
رواه ثور بن يزيد ومعاذ بن معاذ عن حريز وقال عن أبي خداش وهو حبان بن زيد قال الشيخ
وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن
آدم نا سفيان بن سعيد عن ثور بن يزيد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون
شركاء في الكلأ والماء أرسله الثوري عن ثور وإنما أخذه ثور عن حريز أخبرنا   والنار
أبو عبد الرحمن السلمي أنا أبو إسحق إبراهيم بن أحمد بن محمد بن رجاء البزاز نا أبو الحسن المكي

ا ابو جعفر محمد بن علي بالكوفة العطار ثنا ابو زرعة حدثني ابو عمران ثنا ابو عثمان عن جرير احد اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو جعفر فقدم علينا يزيد
ابن هرون بخط نقابه اظنه عمر بن ما حيان من زيد السري عجيح ثنا يزيد بن هرون وزاد مدة اخرى
حيان ثنا ـــ ما حاء في منع عقاص الرؤس وغيرها اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك
عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقصر الرجل الى صلاة يجمع محللها في
نسه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن المرزبان
الاصبهاني انا محمد بن حيان ثنا عبد الله بن بكار ثنا ابو معشر الضرير ثنا ابو عبد الله محمد بن الحنفية
ثنا النعمان بن عبد السلام عن عبد الله بن المبارك عن يحيى بن ابي ايوب عن حميد بن ابي حميد عن
نبيط بن شريط الاشجعي ان عليا خرج الى السوق فاذا ذكا كيبن قد نفيئت قال السوق فاين درهمي
قد سرقت فسوقت قال وعرف بذلك فجاء فقال لعنه من وجد المسلمين قال فاين درهمان
ينتظر واذا ذهبنا نبيع الرجل الدرهمان ونعد ان من ساقتنا الى مكان السوق فهو احق به قال فلقد
رايتنا نبايع الرجل الدرهمان ونعد ان من ساقتنا الى مكان السوق فهو احق به ٥ رواه ابو صالح زاجي طاهر
العنبري انا حمدي بن منصور ثنا ابو بكر محمد بن العباس بن سلمة بن ايوب ثنا احمد بن عبد الرحمن
ابن وهب بن عبد الحكم ثنا ابي ثنا سعيد بن ابي ايوب عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير بن عبد الله
ابن الاشج عن سعيد بن المسيب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا ٥ وفي رواية الليث قال سعيد بن المسيب وابو سلمة ان
ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء وبه الكلا ٥ رواه
مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد بن عمرو بن سرح عن ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن
حدثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن داود العلوي ثنا ابو نصر محمد بن حميد بن سهل الوزير
ثنا محمد بن ادريم المروزي ثنا سعيد بن عفير عن عمر بن ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة انه قال
النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم رجل
حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين بعد صلاة العصر ليقتطع بها
مال رجل مسلم فاقتطعه ورجل حلف على يمين بعد صلاة العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فاقتطعه
فيقول الله تعالى اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل مالم تعمل يداك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه
مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر به اخبرنا ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر
محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا ابو بكر ثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن
ابي حازم عن عمه ثنا ابو غسان محمد بن مطرف عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل كان له فضل ماء
بالطريق فمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لقد اعطى بها كذا وكذا
فصدقه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها ما يريد وفى له وان لم
يعطه منها ما يريد لم يف له ٥ رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج
عن ابي الزبير عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء
ليمنع به الكلا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الاصم ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن ابيه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا ٥ اخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد ربه
ابن ابي عبد الرحمن عن عبيد بن احمد بن ابي الحمراء عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع بلال بن الحارث
معادن القبلية وهي من ناحية الفرع فلم يزل تلك المعادن بيد بلال بن الحارث حتى كان زمن عمر بن عبد العزيز
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن اسماعيل الضبي ثنا اسمعيل الاشجعي
ثنا ابي ثنا ابو اويس حدثني ابو بكر بن عبد الله بن ابي بكر عن خاله موسى بن عقبة عن ابي الزناد
عن عكرمة عن ابن عباس انه قال اعطى النبي صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث المزني القبلية
جلسيها وغورتها وحيث يصلح الزرع ٥ ما ـــ ما جاء في النهي عن منع
فضل الماء ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا ابو بكر محمد بن عبد الله

ابن ابي مسلم ثنا عبد الرحمن بن ابي حاتم ثنا ابو احمد المهرجاني ثنا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن هشم
البعلبكي ثنا ابو بكير ثنا مالك ح وانا ابو نصر احمد بن علي بن محمد الفقيه انا ابو عبد الله محمد بن عبد
ابن محمد بن مخلد ثنا محمد بن جعفر بن محمد قال ثنا محمد بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن عثمان الانصاري
ثنا عثمان بن سعيد بن بشر ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث ح وانا ابو عبد الله الحافظ وابو نصر محمد بن علي
الفقيه قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ثنا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا ٥ وفي رواية الليث قال سعيد بن المسيب وابو سلمة ان
ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء وبه الكلا ٥ رواه
مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد بن عمرو بن سرح عن ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن
حدثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن داود العلوي ثنا ابو نصر محمد بن حميد بن سهل الوزير
ثنا محمد بن ادريم المروزي ثنا سعيد بن عفير عن عمر بن ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة انه قال
النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم رجل
حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين بعد صلاة العصر ليقتطع بها
مال رجل مسلم فاقتطعه ورجل حلف على يمين بعد صلاة العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فاقتطعه
فيقول الله تعالى اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل مالم تعمل يداك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه
مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر به اخبرنا ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر
محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا ابو بكير ثنا مالك عن ابي الزناد عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن عبيد بن احمد بن ابي الحمراء عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع بلال بن الحارث المزني
معادن القبلية جلسيها وغورها حيث يصلح الزرع ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله
ابن ابي مسلم ثنا عبد الرحمن بن ابي حاتم ثنا ابو احمد المهرجاني ثنا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن هشم
البعلبكي ثنا ابو بكير ثنا مالك ح وانا ابو نصر احمد بن علي بن محمد الفقيه انا ابو عبد الله محمد بن عبد
ابن محمد بن مخلد ثنا محمد بن جعفر بن محمد قال ثنا محمد بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ٥ ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن عثمان الانصاري
ثنا عثمان بن سعيد بن بشر ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث ح وانا ابو عبد الله الحافظ وابو نصر محمد بن علي
الفقيه قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ثنا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا ٥ وفي رواية الليث قال سعيد بن المسيب وابو سلمة ان
ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء وبه الكلا ٥ رواه
مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد بن عمرو بن سرح عن ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن
حدثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن داود العلوي ثنا ابو نصر محمد بن حميد بن سهل الوزير
ثنا محمد بن ادريم المروزي ثنا سعيد بن عفير عن عمر بن ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة انه قال
النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم رجل
حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين بعد صلاة العصر ليقتطع بها
مال رجل مسلم فاقتطعه ورجل حلف على يمين بعد صلاة العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فاقتطعه
فيقول الله تعالى اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل مالم تعمل يداك ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه
مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر به اخبرنا ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر
محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا ابو بكير ثنا مالك عن ابي الزناد عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن عبيد بن احمد بن ابي الحمراء عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع بلال بن الحارث المزني
معادن القبلية جلسيها وغورها حيث يصلح الزرع ٥ ما ـــ ما جاء في النهي عن منع
فضل الماء ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا ابو بكر محمد بن عبد الله

٢٧٥

حدثنا بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ ● حدثنا هذا صنعت أخبرنا أبو
سعيد بن أبي عمرو وأبو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا
يحيى بن آدم نا حماد بن زيد عن يونس بن عبيد وهشام بن حسان عن الحسن
ان رجلا أتى أهل ماء فاستسقاهم فلم يسقوه حتى ماتت عطشا فأمر بهم
عمر بن الخطاب رضي الله عنه الدية ● باب الماء والكلأ
وعن ذلك يؤخذ من الأحاديث الظاهرة قرياع ● أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن
ابن داود العلوي رحمه الله نا محمد الله بن محمد بن الحسن الشرقي نا عبد الله بن صالح
نا الليث بن الحجاج عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يمنع أحدكم خبله فيأتي الجبل فيجيء بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها
فيستغني بثمنها خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه ● رواه البخاري في
الصحيح عن يحيى بن موسى بن وكيع وفي حديث علي رضي الله عنه وأعدت رحلا أن يحمل
معي قناتي بأذخر إلى بيعة من الصوافي فأستعين بها في وليمة عرسي أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد الحسن بن حليم نا أبو المؤدب نا أبو عمار نا عبد
الله أنا أبو أسامة عن الزهري أخبرني علي بن حسين أن حسين بن علي أخبره أن علي رضي
الله عنه قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم أعطاني شارفا من الخمس يومئذ فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي
فنأتي بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين فأستعين به في وليمة عرسي
وذكر الحديث ● رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ● باب ترتيب
سقي الزرع والأشجار من الأودية الخاصة ● أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ
ومحمد بن موسى بن الفضل قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أبو همام بن السرخوسي نا
الوليد بن مسلم الزهراني عن الليث بن سعد قال سمعت ابن شهاب يحدث عن
عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال
الأنصاري سرح الماء يمر فأبى عليه فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم أرسل الى جارك فغضب
الأنصاري فقال يا رسول الله أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احتبس الماء حتى يرجع الى الجدر فقال
الزبير والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم الآية وتسلموا تسليما ● رواه البخاري في الصحيح
عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأحمد بن عبدة كلهم عن الليث ●
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس نا عمر بن سعيد

حديث
أحمد بن الأزهر وأحمد بن
يزيد بن إبراهيم الذي هو
أحد رواة المشارب
وبعضهم يرويه مبلغا
المحبسة من حديث
تمام الشرب من حديث
ابن عباس والله أعلم

نا نعيم بن حماد نا ابن المبارك أنا معمر عن الزهري عن عروة عن الزبير في الخاص الزبير
وحلفائه من الأنصار في مشرج الحرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم
أرسل الماء الى جارك فقال الأنصاري يا رسول الله وإن كان ابن عمتك فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى
الجدر ثم أرسل الماء الى جارك فقال واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير
حقه في صريح الحكم حين أحفظ الأنصاري وكان شاورا عليها قبل ذلك له أمرا كان لها
فيه سعة قال الزبير فما أحسب هذه الآية الا نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم قال أحسب عن الزهري قول الزبير والله ان هذه لأحسب
الماء حتى يرجع الى الجدر فكان ذلك الحد الكعب ● رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن
مختصرا وأخرجه مسلم بتمامه من حديث ابن جريج عن الزهري بطوله وفي آخره قال ابن شهاب فقدرت
الأنصار والناس قالوا اسق يا زبير ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر وكان
ذلك الى الكعب أخبرنا أبو عمرو الأدمي نا أبو بكر أبو إسماعيل أخبرني عبد الله بن محمد بن مسلم
نا أبو سعد بن سعد نا حجاج عن ابن جريج عن ابن شهاب بإسناده وذكره قال وقال ابن شهاب فأحسب
يحبس الماء أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أحمد بن عبد الجبار نا
أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن ابن ملكية بن يعلى عن عائشة عن أبيها أنه سمع
كعب أو كعبا وزان حلال من قريش كان أهدر سهمه في غزوة خاصم الى رسول الله صلى الله
وسلم شراجا من الحرة والسيل الذي يقتسمون به فقضى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الماء
الى الكعبين يحبس الأعلى على الأسفل وأخبرنا أبو علي الروذباري نا أبو بكر بن داسة نا أبو داود
نا أحمد بن عبدة نا المغيرة بن عبد الرحمن حدثني أبي عبد الرحمن بن الحرث عن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السيل المهزور وأن شراجا من شراج
ثم يرسل الأعلى الى الأسفل أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقري نا أبو الحسن محمد بن أحمد بن سمعون
نا محمد بن أبي بكير نا فضيل بن سليمان نا موسى بن عقبة عن أبي عتيق الأسدي حدثني أبو
ابن عبد الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال أرسل رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يقضى بشرب النخل من السيل الأعلى كالأعلى يشرب قبل الأسفل
ثم يرسل الماء الى الأسفل الذي يليه وكذلك حتى تنقضي الحوائط ● أخبرني
عن عبادة مرسل ●
باب القدر يختلفون في سعة الظروف وإناء الماء الذي يتوضأ به
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو أحمد أحمد بن محمد بن عبدوس نا عمر بن سعيد بن إسماعيل
ماجور بن حاذم قال سمعت الحسن بن أبي الحسن يحدث عن عمر بن سمرة قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما يحسب الراوي يشبع الجائع عند الضيق وخشية من خاطر جاء غازيا قال أبو داود سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيما يحسب ابن قتادة يقول خلف جائع غازيا في أهله ● رواه البخاري في الصحيح
عن موسى بن إسماعيل أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا عبد الله بن جعفر أنا يعقوب بن سفيان نا أبو صالح
نا عبد العزيز بن الماجشون نا حاتم بن مسعود عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن أبيه عن عبد الله بن زيد
قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ منه فأتيناه بإناء فأدخل يده فيه فتمضمض واستنشق ثلاثا
ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه فأقبل به وأدبر وغسل رجليه ● رواه البخاري في الصحيح

الإستوعاء ما يجزئ من الوعاء الذي يجمع فيه الماء كما يجمعه وعاءه والله أعلم

نفيع بن كعب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن
ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد بن شاكر نا محمد بن سابق نا المنهال بن خليفة ابو قدامة
عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في طريق فاجعلوه سبعة
اذرع تختلف فيه الحاملتان اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا فضيل بن سليمان نا موسى بن عقبة حدثني اسحق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن
الصامت عن عبادة بن الصامت قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرحبة تكون في الطريق
ثم يريد اهلها البنيان فيها فقضى ان يترك للطريق منها سبع اذرع وكانت تلك الطريق تسمى الميتاء
باب النخل تكون بين موات او تكون الانهار غلبة من ظهر الى نخيل الغير فاختلفا في
حريمها ٥ اخبرنا ابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البزاز ببغداد انا ابو محمد عبد الله بن اسحق
الفاكهي نا ابو يحيى بن ابي ميسرة نا يحيى بن محمد الجاري نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال عبد
العزيز اعلمه عن ابي سعيد قال اختصم رجلان في نخلة فقطع النبي صلى الله عليه وسلم جريدة من
جريدها فذرعها فوجدها خمسة فجعلها حريمها قال عمرو بن يحيى فحدثني بعض اصحابنا الثقة انه قال
وجدها سبعا واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا عباس بن الفضل نا ابن كاسب نا
عبد العزيز بن محمد عن ابي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر وعمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد
الخدري فذكره في حديث عمرو فوجدها خمسة اذرع وقال ابو طوالة سبعة اذرع اخبرنا ابو الحسن علي
ابن محمد انا الحسن نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا فضيل بن سليمان نا موسى بن عقبة حدثني اسحق بن يحيى
ابن الوليد عن عبادة بن الصامت قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى في
النخلة والنخلتين والثلاث للرجل في النخل فيختلفون في حقوق ذلك فقضى ان لكل نخلة من اولئك من الاسفل
مبلغ جريدها ٥ وفيما روى ابو داود في المراسيل باسناده عن عروة بن الزبير قال قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حريم النخل طول عسيبها

باب ما جاء في حريم الابار

٥ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان
نا يحيى بن آدم نا هشيم عن عوف الاعرابي عن رجل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حريم البئر اربعون ذراعا من حواليها كلها لاعطان الابل والغنم وابن السبيل
اول شارب ولا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلا ٥ رواه ابن المبارك عن عوف قال بلغني
عن ابي هريرة فذكره من قوله وقد كتبناه من حديث مسدد عن هشيم المعروف
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره اخبرنا ابو الحسن المقرئ انا
الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا مسدد نا هشيم فذكره واخبرنا ابو سعيد
ابن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا ابن المبارك عن يونس عن
الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب ان حريم البئر البدي خمسة وعشرون
ذراعا نواحيها كلها وحريم العادية خمسون ذراعا من نواحيها كلها وحريم بئر
الزرع ثلاث مائة ذراع من نواحيها كلها قال وقال الزهري وسمعت الناس يقولون
حريم العيون خمس مائة ذراع وكذلك رواه معمر عن الزهري ورواه اسمعيل بن امية عن
الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حريم البئر العادية

المقرئ

المقرئ انا الحسن بن محمد

خمسون ذراعا وحريم بئر البدي خمسة وعشرون ذراعا قال سعيد بن المسيب من
قبل نفسه وحريم قليب الزرع ثلاث مائة ذراع اخبرنا ابو بكر محمد بن محمد انا ابو الحسين الفسوي
نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا محمد بن كثير نا سفيان الثوري عن اسمعيل بن امية فذكره وروي
حديث محمد ابو عمرو بن ابي عبلة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة مرفوعا موصولا وهو ضعيف
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا ابراهيم بن ابي
يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال حريم البئر خمسون ذراعا وحريم البئر
ذراع قال ونا يحيى بن آدم نا ابو عثمان سعيد بن عبد الجبار التاجي عن محمد بن عبد الرحمن بن الحصين
قال حدثني ابي قال شهدت حسن بن مسلمة قضى في حريم البئر العادية خمسين ذراعا وفي البدي
خمسة وعشرين ذراعا اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي نا يحيى بن
آدم نا ابن المبارك عن معمر عن اسمعيل بن ابي سعيد قال سمعت عكرمة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حريم الزرع حريمه غلوة سهم قال يحيى قالوا والغلوة ما بين ثلاث مائة ذراع
وخمسين الى اربع مائة واخبرنا ابو بكر محمد بن محمد في المراسيل انا ابو الحسين الفسوي نا ابو علي
اللؤلؤي نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن عبد الله بن المغيرة ح قال ابو داود وقرأته
على سعيد بن يعقوب عن ابن المبارك عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تضاروا في الحفر زاد سعيد وذلك ان يحفر الرجل الى جنب الرجل ليذهب بمائه ٥
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم انا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم نا شريك عن
ابن الربيع عن سعيد الكاتب عن بلال العبسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا في ثلاث
ثلة البئر وطول الفرس وحلقة القوم

باب ما جاء في توريث النساء المهاجرين خطط دورهن بالمدينة

٥ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو
داود نا عبد الواحد بن غياث نا عبد الواحد بن زياد نا الاعمش عن جامع بن شداد عن
كلثوم عن زينب انها كانت تفلي راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده امراة عثمان
ابن عفان ونساء من المهاجرات وهن يشتكين منازلهن انها تضيق عليهن ويخرجن
منها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تورث دور المهاجرين النساء فمات
عبد الله بن مسعود فورثته امراته دارا بالمدينة

باب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد

٥ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن
علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر نا فضيل بن سليمان
عن موسى بن عقبة حدثني اسحق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت
قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى ان لا ضرر ولا ضرار اخبرنا
ابو زكريا بن ابي اسحق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا
مالك اخبره عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر
ولا ضرار واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن نا ابو العباس نا الربيع انا الشافعي انا مالك عن ابن
شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره ان يغرز
خشبة في جداره قال ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم

قال سحنا مع البار من عبله واسكانا كلاهما رواه عن البخاري واسم المغيلة التيمي والله اعلم

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو الفضل العباس بن محمد الدوري نا يحيى
ابن معين المؤدب نا ليث بن سعد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن هرمز هو
الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما رجل راكب ان اقتد خشبة وجد فيها
ولدا فتنحاه ◉ اخرجاه في الصحيح من حديث مالك واخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن
ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري بالبصرة نا ابو صبيح
اخبرني عمر بن دينار ان هشام بن يحيى اخبره عن عكرمة بن خالد عن المغيرة اخبره ان الحويرث بن المغيرة
اعتق احدهما ان يقول الاخر خشبا في جدد فلقيا مجمع بن يزيد الانصاري وهو احد القراء
من الانصار فقالوا اتشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد زاد ان مجمع جاء جارية الاقرع
خشبا في جدارها فاذا الكالئ اخرج رؤسهم فعلم ان فيهن لكفي علي وقد حملت فالحمل الصغير
دون خذري ويحمل الجزر فعرفوا عدد الاسطوان حسبه قال ابو عمرو فانا نظن انه ذكر
اخبرنا ابو بكر نا ابو العباس نا الربيع انا الشافعي انا مالك عن عمرو بن يحيى انه سمع ابا
الحباب سعيد بن يسار يحدث ان رجلا اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعذق فقال يا امير المؤمنين
وجدت هذا في حائطي فقال عمر لا اعلم ما قال الا خيرا فقال ما يقول ابي بن كعب فقال
صدق فقال عمر فما يقول فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لصاحب الحائط فيه اجرا وان له فيه لاجرا فقال عمر ما اراك الا قد قضيت بينهما
واخبرنا ابو بكر نا ابو العباس نا الربيع انا الشافعي انا مالك عن عمرو بن يحيى انه سمع ابا
الحباب سعيد بن يسار يحدث ان رجلا اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعذق فقال يا امير المؤمنين
وجدت هذا في حائطي فقال عمر لا اعلم ما قال الا خيرا فقال ما يقول ابي بن كعب فقال
صدق فقال عمر فما يقول فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لصاحب الحائط فيه اجرا وان له فيه لاجرا فقال عمر ما اراك الا قد قضيت بينهما
واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق بن يعقوب
نا ابو الربيع نا حماد بن زيد عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي يحدث عن
سمرة بن جندب ان رجلا دخل حائط انسان فاذا عضد من نخل في حائط ورجل مع الرجل فاعلمه فكان
مع الرجل اهله وكان سمرة من بني مازن فاتى سمرة فاخبره فاتى سمرة حائط الرجل
فاخبره فاتاه فطلب اليه ان يبيعه فابى فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له
له فطلب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يهبه له فابى فطلب اليه ان يناقله فابى قال
فهل لك ان اعطيك به عذقا في الجنة فابى فقال ما اراك يا سمرة الا مضارا ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصاري اذهب فاقلع نخله ورويناه في
معارضته ما يدل على انه لا يجبر عليه اخبرنا ابو طاهر انا ابو بكر محمد بن
الحسن العطار نا ابو هريرة الحرث نا يحيى بن ابي بكير نا زهير بن محمد عن عبد الله
محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي نخلا في
حائط عبد فقد اذاه وشق علي فاتى عذقه فاتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال بعني عذقك الذي في حائط فلان قال لا قال فهبه لي قال لا قال
فبعنيه بعذق في الجنة قال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت اخلال
من لك الذي يسئل بالسلام واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد المزني نا علي بن
محمد بن عيسى نا ابو النعمان اخبرنا شعبة عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان
اول شيء عتب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي لبابة بن عبد المنذر

انه خاصم بدينا له في عذق فقال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي لبابة
بالعذق فمضى البتيم واستلحى الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لابي لبابة هب لي هذا العذق فابى ابو لبابة فمر به على ابي الدحداح
فاتا ابو لبابة ان يهبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم نا لبابة اعطه هذا النخيل ولك نخلة في الجنة فاتا ابو لبابة ان يعطيه فقال
رجل من الانصار لرسول الله ارايت ان ابتعت هذا العذق فاعطيته النخيل ان
مثله في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فانطلق الانصاري وهو ابن
الدحداح حتى اتى ابا لبابة فقال ابا لبابة ابتاع مني هذا العذق بعذق في الجنة فقال
ابو لبابة نعم فابتاعه منه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال
كم من عذق رداح لابن الدحداح في الجنة ◉
واما حديث لا ضرر ولا ضرار فهو مشهور مسند وهو مشترك الالزام واما حديث
الحشبة فمن العلماء من حمله على ظاهره ليجعل راويه على الوجوب كما روي ولم احد
للشافعي رحمه الله قولا مخالفا بل ينصر في القديم والجديد على هذا ابو حنيفة واما حديث
عمر رضي الله عنه فقد تابعه محمد بن مسلمة وقد عضد بما روينا فمع القول به عمومنا في
كل مسلم احق ماله ويشهد له شرع من تخلف فالسابق في القديم واجب
قضاء عمر في امرأة المفقود من بعض هذه الوجوه التي ذكرنا في الصبر على المرأة
اذا كان الضرر عليها اكثر قال في الجديد وقال علي رضي الله عنه في امرأة المفقود
امرأة ابتليت فلتصبر لا تنكح حتى ما تيقن موته قال الشافعي وبهذا
نقول ◉

كتاب الوقف ◉ بسم الله الرحمن الرحيم ◉

باب الصدقات المحرمات ◉

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن عبد الله السعدي نا مروان بن محمد نا
ابن عون ح واخبرنا ابو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن الوليد المزكي نا
ابو بكر احمد بن يوسف بن خالد العطار ببغداد نا الحرث بن محمد بن ابي اسامة
التميمي نا ابو سهل قالا نا ابن عون ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران المقرئ ببغداد
نا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا احمد بن الوليد الفحام نا عبد الوهاب
ابن عطاء نا ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه اصاب عمر ارضا بخيبر
فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا والله ما اصبت مالا قط هو انفس
عندي منها فما تامرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها غير
اصلها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق بها
على الفقراء وفي القربى وفي سبيل الله وفي الرقاب ◉ قال الزهري ولا جناح
والده الصديق ولا جناح على من وليها ان ياكل بالمعروف ويطعم صديقا غير
متمول لفظ حديث ابن بشران ◉ رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم عن ابن عون

وكان له حديقة نخل

ضرر

واخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار وابو عتبة عمر بن عمرو الفلسي قالا
حدثنا هارون بن زيد بن ابي الزرقاء قال حدثني ابي عن عمر قال اصاب عمر ارضا
بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اصبت ارضا لم اصب مالا قط اعجب
الي منها فكيف تامرني قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق
انها لا تباع اصلها ولا يورث ولا توهب للفقراء وفي القربى والرقاب وفي
سبيل الله والضيف وابن السبيل ولا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او
يطعم صديقا غير متمول فيه ● رواه البخاري في الصحيح عن مسدد احبرنا
ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا دعلج بن احمد انا ابو هريرة يحيى بن محمد بن صاعد
انا شيبان بن فروخ عن عبد الوارث بن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن نافع عن ابن
عمر ان عمر استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارض تصدق بها الدرع فقال
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم تصدق بثمره واحبس اصلها لا يباع ولا يوهب ولا يورث احبرناه
ابو الحسين بن بشران انا الحسن بن احمد بن ابي الحسن الحداد انا ابو بكر بن احمد بن سلمان الفقيه
انا حرملة بن يحيى وسليمان بن داود قالا انا ابن وهب اخبرني ابو هريرة بن عبد الله بن سعيد بن ابي هند
عن يحيى بن سعيد وذكره احبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحافظ وابو عبد الله محمد بن عبد الله بن مخلد
قالا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابو هريرة
يحيى بن سعيد عن سعيد بن عمر بن الخطاب قال اخبرها ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو اعجب الي منها فما تامرني فيها قال ان شئت حبست اصلها
وتصدقت بها غير انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل بالمعروف
او يطعم صديقا غير متمول فيه ● رواه مسلم بن الحجاج عن يحيى بن يحيى
احبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو احمد بن عدي الحافظ
بعكبرا انا عبد الله بن محمد بن ابي مريم بالجار بن يوسف الغزي بالمدينة النبوية عن مالك بن انس
عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عمر قال اصبت ارضا من خيبر
لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني فيه فقال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها
فتصدق عمر على ان اصلها لا يباع ولا يوهب ولا يورث تصدق بها في الفقراء وفي القربى
وفي سبيل الله وفي الرقاب وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
او يطعم صديقا غير متمول قال ابن عون فذكرته لابن سيرين وقال غير متاثل ● اخرجه
مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك واخبرنا
عبد الله بن محمد بن عبد الرحيم انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد بن بشر البصري بمكة
انا الهيثم بن خلف الدوري انا محمد بن يزيد انا ابو خالد عن عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
اصاب مالا عجبه لم اصب مالا قط اعجب الي منه فقال له ان شئت حبست اصله
وان شئت امسكت اصله وتصدقت به فتصدق به عمر على الضعفاء والمساكين وفي الرقاب
وفي سبيل الله وابن السبيل لا جناح على من وليها ان ياكل او يطعم صديقا غير متمول ● هذا لفظ حديث
عبد الرحمن بن مهدي عن حماد عن ايوب وعبد العزيز بن رفيع عن ابن ابي نجيح وسلمة بن كهيل
واخرج البخاري اخبره عن مسدد عن حماد موصولا احبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو احمد
احمد بن محمد النسوي انا احمد بن حاتم بن اسماعيل حدثني عبد العزيز بن ابي سلمة عن

احبرنا ابو الحسين بن بشران انا عثمان بن احمد الدقاق انا اسحاق بن محمد بن مروان انا ابي انا
عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان عمر قد اصاب ارضا بخيبر فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اصبت ارضا
لم اصب مالا قط اعجب الي منها فما تامرني فيها قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت
بها غير انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب
وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
ويطعم صديقا غير متمول ● احبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه
انا ابو الحسن احمد بن سليمان النحوي انا الزبير بن بكار حدثني عمي مصعب بن عبد الله
عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني فيها
فقال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها غير انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث
فتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف
لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول ● هذا حديث
صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة احبرنا ابو الحسين بن بشران العدل
انا عثمان بن احمد الدقاق انا حنبل بن اسحاق انا ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل
انا اسحاق بن عيسى انا حماد بن زيد عن ايوب وعبد العزيز بن رفيع وابن ابي نجيح وسلمة بن كهيل
والثوري عن ابن ابي نجيح احبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سليمان النحوي انا الزبير
بن بكار حدثني عمي مصعب بن عبد الله عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم
عن ابيه ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني فيها قال ان شئت حبست اصلها
وتصدقت بها غير انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق بها في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
ويطعم صديقا غير متمول قال ابن عون فذكرته لابن سيرين وقال غير متاثل ● اخرجه
مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك واخبرنا
ابو الحسين بن بشران انا عثمان بن احمد الدقاق انا حنبل بن اسحاق انا ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل
انا اسحاق بن عيسى انا حماد بن زيد عن ايوب وعبد العزيز بن رفيع وابن ابي نجيح وسلمة بن كهيل
والثوري عن ابن ابي نجيح احبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سليمان النحوي انا الزبير
بن بكار حدثني عمي مصعب بن عبد الله عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم
عن ابيه ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني فيها قال ان شئت حبست اصلها
وتصدقت بها غير انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق بها في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
ويطعم صديقا غير متمول قال ابن عون فذكرته لابن سيرين وقال غير متاثل ● اخرجه
مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك واخبرنا
ابو الحسين بن بشران انا عثمان بن احمد الدقاق انا حنبل بن اسحاق انا ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل
انا اسحاق بن عيسى انا حماد بن زيد عن ايوب وعبد العزيز بن رفيع وابن ابي نجيح وسلمة بن كهيل
والثوري عن ابن ابي نجيح احبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سليمان النحوي انا الزبير
بن بكار حدثني عمي مصعب بن عبد الله عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم
عن ابيه ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني فيها قال ان شئت حبست اصلها
وتصدقت بها غير انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق بها في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
ويطعم صديقا غير متمول قال ابن عون فذكرته لابن سيرين وقال غير متاثل ● اخرجه
مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك واخبرنا
ابو الحسين بن بشران انا عثمان بن احمد الدقاق انا حنبل بن اسحاق انا ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل
انا اسحاق بن عيسى انا حماد بن زيد عن ايوب وعبد العزيز بن رفيع وابن ابي نجيح وسلمة بن كهيل
والثوري عن ابن ابي نجيح احبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سليمان النحوي انا الزبير
بن بكار حدثني عمي مصعب بن عبد الله عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم
عن ابيه ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني فيها قال ان شئت حبست اصلها
وتصدقت بها غير انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق بها في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف
ويطعم صديقا غير متمول قال ابن عون فذكرته لابن سيرين وقال غير متاثل ● اخرجه
مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك واخبرنا

يعقوب نا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون نا مسعر عن ابي عون عن شريح قال جاء محمد
صلى الله عليه وسلم ببيع الحبس. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن
ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
يقول سمعت الشافعي يقول قال لي مالك رحمهما الله الحبس الذي جاء محمد صلى الله عليه وسلم باطلاقه
هو الذي في كتاب الله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام قال محمد بن عبد
الله الحكم فقال لي ابو يوسف عند امير المؤمنين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا الحسين بن علي التميمي
نا عبد الرحمن بن ابي حاتم قال سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول سمعت الشافعي يقول اجتمع
مالك وابو يوسف عند امير المؤمنين فتكلما في الوقوف وما يحبس الناس فقال يعقوب هذا
باطل قال شريح جاء محمد صلى الله عليه وسلم باطلاق الحبس فقال مالك انما جاء باطلاق ما كانوا
يحبسونه لآلهتهم من البحيرة والسائبة فاما الوقوف فهذا وقف عمر بن الخطاب حيث
استاذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال حبس اصلها وسبل ثمرتها وهذا وقف الزبير فاقبل
الخليفة ذلك منه وبقي يعقوب وحده. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ املاء نا علي بن حمشاذ العدل
نا بشر بن موسى الحميدي نا سفيان عن عمرو بن دينار وعبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن
ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الذي اري النداء انه اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حائطي هذا صدقة وهو الى الله ورسوله فجاء ابواه
فقالا يا رسول الله كان قوام عيشنا فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما ثم ماتا
فورثهما ابنهما بعد. هذا مرسل ابو بكر بن حزم لم يدرك عبد الله بن زيد وروي من وجه
آخر عن عبد الله بن زيد وكلها من اسناد الحديث وارد في الصدقة المنقطعة وكانه
تصدق صدقة تطوع وجعل تفرقتها الى النبي ورسول الله صلى الله عليه وسلم
ردها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابويه. باب ما جاء في البحيرة و
السائبة والوصيلة والحام. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال حدثنا ح وانا ابو سعيد
بن ابي عمرو نا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان انا شعيب
عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب يقول البحيرة التي يمنع درها للطواغيت
فلا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لآلهتهم ولا يحمل عليها شيء
قال وقال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن لحي الخزاعي
يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب قال ابن المسيب والوصيلة الناقة
البكر تبكر في اول نتاج الابل بالانثى ثم تثني بعد بالانثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم
ويدعونها الوصيلة ان وصلت احداهما بالاخرى ليس بينهما ذكر قال ابن المسيب
والحام فحل الابل كان يضرب الضراب المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت
واعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيئا وسموه الحامي. رواه البخاري في الصحيح
عن ابي اليمان. باب الحبس في الرقيق والماشية والدابة
اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا الحسن بن الصباح نا شبابة عن
ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن

الخطاب على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله واما خالد فانكم
تظلمون خالدا فقد احتبس ادراعه واعتاده في سبيل الله واما العباس عم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهي علي ومثلها ثم قال اما شعرت ان عم الرجل صنو الاب
او صنو ابيه. رواه مسلم في الصحيح من حديث ورقاء واخرجه البخاري من حديث
شعيب وغيره عن ابي الزناد وقال بعضهم عن ابي الزناد ادراعه واعتده. اخبرناه
ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ نا احمد بن محمد بن الحسين نا محمد بن خنبويه
نا ابو اليمان انا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب فذكر
الحديث وقال ادراعه واعتده في سبيل الله واما العباس بن عبد المطلب عم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها. رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان
وكذلك رواه موسى بن عقبة عن ابي الزناد الا انه قال فهي له ومثلها معها. اخبرنا علي بن
احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن الفضل حدثني احمد بن حفص حدثني ابي ابراهيم
ابن طهمان عن موسى بن عقبة فذكره. وكذلك رواه ابو اويس عن ابي الزناد الا انه قال
فهي علي ومثلها معها. اخبرناه ابو الحسن بن الفضل القطان نا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن
سفيان نا اسمعيل بن ابي اويس حدثني ابي عن ابي الزناد فذكره. اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل القاضي نا مسدد نا عبد الوارث بن سعيد عن عامر الاحول
عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس ح وانا اسمعيل نا ابراهيم بن الحجاج نا عبد الوارث بن سعيد نا عامر
عبد الواحد الاحول حدثني بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد
الحج فقالت امراة لزوجها حجني مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ما عندي ما احجك عليه
قالت احجني على جملك فلان قال ذلك حبيس في سبيل الله قالت فحج علينا جملك فلان فاذا لم
تحجني انا وابنك قالت فبع تمرتك قال ذاك قوتي وقوتك فلما قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت اقراه السلام ورحمة الله وسله ما يعدل حجة معك فاتى
زوجها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امراتي تقرئك السلام ورحمة الله وانها
سالتني ان احجها معك فقلت ما عندي ما احجك عليه فقالت احجني على جملك فلان فقلت ذاك
حبيس في سبيل الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت احججتها عليه كان في سبيل
الله قال فانها تحجني على ناضحك فقلت ذاك نعتقبه انا وابنك قالت فبع تمرتك فضحك
النبي صلى الله عليه وسلم عجبا من حرصها على الحج قال فانها امرتني ان اسالك ما يعدل حجة
معك قال اقرئها السلام ورحمة الله واخبرها انها تعدل حجة معي عمرة في رمضان
قال القاضي هكذا رواه عبد الوارث عن عامر الاحول عن بكر عن ابن عباس وزاد هشام
في اسناده رجلا. باب الصدقة في الاقربين. اخبرنا ابو عبد الله
حدثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه نا الحسين بن علي بن زياد نا ابن ابي اويس حدثني
مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري

بالمدينة عالية من بخيل وكانت اموالها البيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما انزلت
هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب
اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها
يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك مال رابح وقد سمعت
ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة
في اقاربه وبني عمه ● وقال اسمعيل بن ابي اويس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك احسبه
ابن سعد والحافظ ابو علي بن السكن في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك احسبه
عن ابي طلحة قرأت على مالك وذكر نحوه الا انه قال فقسمها في اقاربه وبني عمه ● وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح احبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا خلف بن سالم نا بشر نا حماد بن سلمة نا
ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة اري
ربنا يسئلنا من اموالنا فاشهدك يا رسول الله اني قد جعلت ارضي بيرحا لله قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها في قرابتك قال فجعلها في حسان بن ثابت
وابي بن كعب ● رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سنان عن بشر بن المفضل وقال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فيما يحتج به على الانصار يوم السقيفة لعبد الله محمد اصلى الله
عليه وسلم بالهدى ودين الحق ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام فاخذ
الله بقلوبنا وقواعدينا الى ما دعا اليه وكنا معشر العرب اول الناس اسلاما وانتم
عشيرته واحاديثه احبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو جعفر البغدادي نا
محمد بن عمرو بن حالد نا ابي نا ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة بن الزبير ح واخبرنا ابو
الحسين بن الفضل انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب نا القاسم بن عبد الله نا ابن
ابي اويس انا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة نا موسى بن عقبة هذا كراه عن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه زاد موسى في روايته وذو وجيه ● باب الصدقة في
الدين والبيان ومن يتبناه واسم الولد والاسم منهم ● احبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا زيد بن الحباب نا حسين
المزادقال عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
فاقبل الحسن والحسين عليهما القميصان احمران يعثران ويقومان فلما راهما نزل
فاخذهما ثم صعد فقال صدق الله انما اموالكم واولادكم فتنة رايت هذين فلم اصبر حتى اخذتهما ● احبرنا ابو عمرو الادمي انا ابو بكر الاسماعيلي
نا محمد بن عباد نا سفيان عن ابي موسى قال سمعت الحسن يقول سمعت ابا بكرة نفيع بن الحارث
السبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ومعه الحسن على عاتقه وهو ينظر اليه مرة والى الناس مرة وهو

وهو امل ان يصلح به بين فئتين من المسلمين ● رواه
البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان احبرنا ابو علي الروذباري انا عبد الله بن
عمر بن احمد بن شوذب المقرئ بواسط نا شعيب بن ايوب نا عبد الله بن موسى عن اسرائيل
عن ابي حصين عن هانئ بن هانئ عن علي قال لما اراد الحسن سميته حربا فجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ارني ابني ما سميتموه فسميناه حسنا فلما مات ابنه حسن سميته
حربا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارني ابني ما سميتموه فسميناه حربا قال بل
هو حسين فلما ولد الثالث سميته حربا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارني
ما سميتموه قلت حربا قال بل هو محسن ثم قال سميتهم باسماء ولد هرون شبر وشبير
ومشبر ● رواه يونس بن بكير عن اسرائيل وقال في الحديث اني سميت بهما ولا ادع
تغييرهما عن بنيه ● وروى عن هذا المعنى اخبار كثيرة ● باب
الصدقة في العترة ● قال الشيخي ع لولده وقلبه ولده الذكور والاناث ولعشيرته
ولا دنين رحمه ذلك على ذلك قول ابي بكر رضي الله عنه نحن عترة رسول الله صلى الله عليه
وسلم التي خرج منها وبيضته التي تفقأت عنه ● واخبرنا ابو الحسن بن بشران
ببغداد وابو بكر بن ابي علي قالا نا احمد بن سلمان الفقيه نا معاذ بن المثنى نا
اسمعيل بن ابي عبد الله بن زبارة المدني نا عبد الله بن جعفر اللتي هاشمي من
بني هاشم المدني نا ابو بكر عقيل المخزومي قال سمعت معقل بن سنان المدني
يقول سمعت ابا بكر الصديق علي بن ابي طالب عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا الاسناد فعقر من جهل وتذكر عن ابي بكر انه قال نحو من السقيفة نحن
عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم ● باب الصدقة في الذرية
ومن يتناوله اسم الذرية ● حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو سهل احمد بن
محمد بن عبد الله بن زياد النحوي ببغداد نا جعفر بن محمد بن شاكر نا بشر بن مهران نا
شريك عن عبد الملك بن عمير قال دخل يحيى بن يعمر على الحجاج ح وحدثنا ابو عبد الله
الحسين بن محمد بن علي بن سالم الهاشمي بالكوفة نا احمد بن موسى بن اسحق اليمامي نا عبيد
الغبار نا صالح بن موسى الطلحي نا عاصم بن بهدلة قال احمر عند الحجاج فذكر
الحسن بن علي فقال الحجاج لم تكن من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم وعنده يحيى بن يعمر
فقال له كذبت ايها الامير فقال الحجاج على ما قلت بينة من كتاب الله
او لا قتلنك قال فمن ذرية من داود وسليمان وايوب ويوسف وموسى وهرون الى
قوله وذكريا ويحيى فاخبر الله عز وجل ان عيسى من ذرية ادم بامه والحسن من
ذرية محمد صلى الله عليه وسلم بامه فما صدقت فما حملك على تكذيبي قال علي قال
ما اخذ الله على العلماء ليبيننه للناس ولا يكتمونه قال الله عز وجل فنبذوه وراء
ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا قال فانتفاه الحجاج ● باب
الصدقة على ما شرط الواقف من الاثرة والتقديمة والتسوية ● احبرنا ابو بكر
ابن الحارث وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد
الحكم

انا ابن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المسلمون على شروطهم اخبرنا ابو عبد الرحمن
السلمي انا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز نا ابو عبيد نا ابو سعد عن هشام بن
عروة ان الزبير جعل دور دوره صدقة قال والدور دودة من بنات ان تسكن غير مضرة ولا
مضر بها فان استغنت ببرج فلا بأس لها ○ قال ابو عبد قال الاصمعي الدور دودة المطلة
بافنية المساجد والسقايات وغيرها ○ اخبرنا ابو الحسن بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا عبد الله بن محمد بن ناجية نا ابو هشام الرفاعي نا ابو خالد عن
عمرو ان بكير احدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه انه سمع عبد الله بن ابي بكر
انه سمع عثمان بن عفان يقول للناس حين بنا مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايكم يذكر ثم ذاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا قال بكير احسبه
قال يبتغي به وجه الله بنا الله له بيتا في الجنة ○ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن يحيى
ورواه مسلم عن هرون بن سعيد وغيره كلهم عن ابن وهب اخبرنا ابو طاهر المقعد انا
ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا علي بن الحسن الهلالي نا ابو عاصم نا عبد الحميد بن جعفر حدثني
ابي عن محمود بن لبيد قال لما اراد عثمان ان يبني المسجد كره الناس ذلك واراد وا ان يدعه
فقال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا
في الجنة ○ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابي عاصم اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ اخبرني ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي انا ابو المؤيد محمد بن
عمرو البزاري انا عبدان بن عثمان نا حرب ابو يزيد نا سعيد عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد
حيث جهز اشراف علهم فقال انشدكم الله ولا انشد الا اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم
فلهم السنام تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم فصدقوه بما
قال ○ رواه البخاري في الصحيح عن عبدان واخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل
ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري نا عبد الله بن محمد بن ابي مريم نا علي بن عبد الله
عبد الله بن جعفر بن نجيح ابو الحسن نا ابي نا ابو اسحق عن ابي عبد الرحمن السلمي قال قال
عثمان بن عفان واحيط بداره اشرف علي الناس فقال انشدكم بالله هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان على ثبير حراء فقال اسكن حراء فما عليك الا نبي او صديق او شهيد
قالوا اللهم نعم قال انشدكم بالله هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في غزوة
العسرة من ينفق نفقة متقبلة والناس يومئذ معسرون مجهودون فجهزت ذلك
الجيش من مالي قالوا اللهم نعم قال انشدكم بالله هل تعلمون ان رومة لم يكن يشرب منها
احد الا بثمن فابتعتها بمالي فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل قالوا اللهم نعم في اشياء
عددها اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعد بن الاعرابي انا الحسن
ابن محمد الصباح الزعفراني نا عفان نا ابو عوانة نا حصين بن عمر بن جابان عن ابي حية
في قبر وقصة ذكرها قال جاء عثمان بن عفان فقال اها هنا علي قالوا نعم قال اها هنا طلحة

قالوا نعم قال اها هنا الزبير قالوا نعم قال اها هنا سعد قالوا نعم قال انشدكم بالله الذي
لا اله الا هو تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبتاع مربد بني فلان غفر
الله له فابتعته قال احسبه انه قال بعشرين او بخمسة وعشرين الفا فاتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعلمت له ذلك فاجعله في مسجدنا واجره لك قالوا نعم
قال انشدكم بالله الذي لا اله الا هو اتعلمون اني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
ابتاع بير رومة غفر الله له فابتعتها فكذا وكذا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعلمت له ابتعت بير رومة فاجعلها سقاية للمسلمين واجرها لك قالوا نعم قال
انشدكم بالله الذي لا اله الا هو تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر في وجوه
القوم يوم جيش العسرة فقال من يجهز هؤلاء غفر الله له فجهزتهم حتى ما يفقدون
خطاما ولا عقالا قالوا نعم قال اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد ثم قال
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو همام بن سرور الباجري
نا سعيد بن عامر عن يحيى بن ابي الحجاج عن ابي مسعود الجريري عن ثمامة بن حزن القشيري
قال شهدت الدار واشرف عليهم عثمان فقال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها الا بئر رومة غير بير
رومة فقال من يشتري بير رومة فيكون دلوه فيها مع دلاء المسلمين بخير له
منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فانتم اليوم تمنعوني ان اشرب منها حتى
اشرب من ماء البحر قالوا اللهم نعم قال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان المسجد
كان ضاق باهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة آل فلان يجعلها
منها في الجنة فاشتريتها من مالي وانتم تمنعوني ان اصلي في مربدها في المسجد قالوا اللهم نعم
قال فانشدكم الله هل تعلمون اني جهزت جيش العسرة من مالي حتى لم يفقدوا عقالا
ولا خطاما قالوا اللهم نعم ورواه ابو الحسن بن المنذر الحافظ ببغداد عن
ابي الحسن بن قديد نا عبد بن عمرو بن الجراح العزي نا الوليد بن مسلم نا شعيب بن ابي حمزة
وغيره عن عطاء الخراساني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة
قالا لما اراد عمر بن الخطاب ان يزيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقعت زيادته
على دار العباس بن عبد المطلب فاراد عمر رضي الله عنه ان يدخلها في مسجد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويعوضه منها فابا وقال قطيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاختلفا فجعلا بينهما ابي بن كعب فاتياه في منزله وكان يستتر بيد المسلمين
فامر لها بوساده فالقيت لهما على حصباء بين يديه وذكر عمر ما اراد وذكر
العباس قطيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ان الله عز وجل امر عبده
ونبيه داود عليه السلام ان يبني له بيتا فلما فرغ وامر هدم البيت قال الحبيث في
الملك شاهرا سيفه فراه على الصخرة واذا ما هناك فوهبه لله عز وجل لعلام من
بني اسرائيل فاتاه داود فقال اني قد امرت ان ابني هذا المكان بيتا لله عز وجل فقال
له الغني لله وامرك ان تاخذ ما ليس بخير برضاي قال لا فاوحى الله تعالى الى داود عليه السلام

انى وجدت فى يدك خواتم الوحى فأردته فاتاه داود فسأله اياها فدارت برضاك
وكان بها قنطار من ذهب قال قد قبلت يا داود وهى جبرام القنطار قال ما هو
جبرا قال فكم سمائة قناطير قال لم يزل يشدد داود حتى صار منه بتسع قناطير
قال العباس للهدهد لم استأنها قال قد شددت بها على جماعة المسلمين فقبلها عمر
منه فادخلها فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو الحسن بن الفضل العطار
سنة اربع واربعين ومائتين نا ابو عبد الله محمد بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا ابو سعيد مولى بنى هاشم
نا حماد بن على بن زيد عن موسى بن سيار عن عزاز عن عباس قال كانت للعباس دار الى جنب
المسجد فلما بنى عمر بن الخطاب المسجد قال يا امير المؤمنين ان حق داخل فى المسجد فابى قال
ابو عبد الله يعنى ومسكه حتى اتاه اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يعزيها اى يرضيه فقال
للعباس على عمر ما احب ما ابدا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اجرا فعلى منك ما قال
ان تركب او انيخ لك فقال يا امير المؤمنين اما ابا لك حدثت داود ان الله عز وجل
امره ببناء بيت المقدس فادخل فيه بيت امرأة بغير اذنها فلما بلغ حجر الرجال سقط
الله بناءه قال داود اى رب ان منعتنى بناءه فاجعله فى خلقى قال العباس اليس قد
قضيت ما عليها وصارت لى قال بلى قال فلك اشهدك انى قد جعلتها لله

باب الهبات

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن
ابن عون عن ابى رجاء عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة رواه البخارى فى الصحيح
عن عاصم بن على واخرجه مسلم من وجه اخر عن سعيد اخبرنا ابو محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدورى نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن ابن عون عن ابى رجاء عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اهدى الى ذراع لقبلت ولو دعيت الى كراع
لاجبت اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدورى نا هشيم عن منصور عن شعبة عن الاعمش بهذا اخرجه البخارى من حديث شعبة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه نا اسحاق بن منصور نا يحيى بن يحيى
انا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها كانت تقول
والله ما من الحى احد احب الى من ان الاهلال ثم الاهلال ثم الهلال ثلثة اهلة فى شهرين وما
اوقدت فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال قلت يا خالة ما كان يعيشكم
قالت الاسودان التمر والماء الا انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار وكانت
لهم منائح وكانوا يبعثون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها فيسقيناه
رواه البخارى فى الصحيح عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن ابيه ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا ابو الحسن بن سلم نا الحسن بن
ابو هبيرا نا عبيدة بن سليمان نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وحدثنا عن ابى بكر نا ابن نمير
نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة بنحوه ورواه البخارى عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى
عن عروة عن عائشة بنحوه

رواه البخارى فى الصحيح عن ادم عن شعبة عن الزهرى ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة
اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا اسماعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادى
نا عبد الرزاق نا معمر عن ايوب عن ابى قلابة عن انس ان اخا لابى طيبة كان يسترضع له فى بنى حرام فجاء
فهدى للنبى صلى الله عليه وسلم الهدية من الدباء فجعل يتتبع المرق فيجعل يدنيه الى فيه
اذا اراد ان يخرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اذا دعينا وتحن جياع وجده وذكر
الحديث اخبرنا القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الجرجانى نا سعيد بن ابى مريم نا ابو غسان محمد بن مطرف
عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدى تزوج ابنة له فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما ان احضر جاءت كل امرأة بشيء حتى جاءت امرأة بتمرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما انك لو لم تفعلى لاكل منها من حضر

باب الهدية للاصدقاء

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن
ابن عون عن ابى رجاء عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة رواه البخارى فى الصحيح
عن عاصم بن على واخرجه مسلم من وجه اخر عن سعيد اخبرنا ابو محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدورى نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن ابن عون عن ابى رجاء عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اهدى الى كراع لقبلت ولو دعيت الى كراع
لاجبت اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدورى نا هشيم عن منصور عن شعبة عن الاعمش بهذا اخرجه البخارى من حديث شعبة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه نا اسحاق بن منصور نا يحيى بن يحيى
انا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها كانت تقول
والله ما من الحى احد احب الى من ان الاهلال ثم الاهلال ثم الهلال ثلثة اهلة فى شهرين وما
اوقدت فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال قلت يا خالة ما كان يعيشكم
قالت الاسودان التمر والماء الا انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار وكانت
لهم منائح وكانوا يبعثون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها فيسقيناه
رواه البخارى فى الصحيح عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن ابيه ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا ابو الحسن بن سلم نا الحسن بن
ابو هبيرا نا عبيدة بن سليمان نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وحدثنا عن ابى بكر نا ابن نمير
نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة بنحوه ورواه البخارى عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى
عن عروة عن عائشة بنحوه

اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا اسماعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادى
نا عبد الرزاق نا معمر عن ايوب عن ابى قلابة عن انس ان اخا لابى طيبة كان يسترضع له فى بنى حرام فجاء
فهدى للنبى صلى الله عليه وسلم الهدية من الدباء فجعل يتتبع المرق فيجعل يدنيه الى فيه
اذا اراد ان يخرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اذا دعينا وتحن جياع وجده وذكر
الحديث اخبرنا القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الجرجانى نا سعيد بن ابى مريم نا ابو غسان محمد بن مطرف
عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدى تزوج ابنة له فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما ان احضر جاءت كل امرأة بشيء حتى جاءت امرأة بتمرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما انك لو لم تفعلى لاكل منها من حضر

باب الهبات

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن
ابن عون عن ابى رجاء عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة رواه البخارى فى الصحيح
عن عاصم بن على واخرجه مسلم من وجه اخر عن سعيد اخبرنا ابو محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدورى نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن ابن عون عن ابى رجاء عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اهدى الى كراع لقبلت ولو دعيت الى كراع
لاجبت اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد
الدورى نا هشيم عن منصور عن شعبة عن الاعمش بهذا اخرجه البخارى من حديث شعبة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق الفقيه نا اسحاق بن منصور نا يحيى بن يحيى
انا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها كانت تقول
والله ما من الحى احد احب الى من ان الاهلال ثم الاهلال ثم الهلال ثلثة اهلة فى شهرين وما
اوقدت فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال قلت يا خالة ما كان يعيشكم
قالت الاسودان التمر والماء الا انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار وكانت
لهم منائح وكانوا يبعثون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها فيسقيناه
رواه البخارى فى الصحيح عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن ابيه ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا ابو الحسن بن سلم نا الحسن بن
ابو هبيرا نا عبيدة بن سليمان نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وحدثنا عن ابى بكر نا ابن نمير
نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة بنحوه ورواه البخارى عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى
عن عروة عن عائشة بنحوه

باب يقبض للطفل أبوه ◦ أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا
ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك
بن أنس ويونس بن يزيد وغيرهما أن ابن شهاب أخبرهم عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان أنه قال من
نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ أن يحوز نحلته فأعلن بها وأشهد عليها فهي جائزة وإن وليها أبوه ◦
أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري
عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري أن عمر بن الخطاب قال ما بال أقوام ينحلون أولادهم نحلا فإذا مات
أحدهم قال مالي بيدي وإذا مات هو قال قد كنت نحلته ولدي لا نحلة إلا نحلة يحوزها الولد دون
الوالد فإن مات ورثه ◦ قال وثنا أبو علي ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال شكي ذلك إلى
عثمان فرأى أن الوالد يحوز لولده إذا كانوا صغارا ◦ باب [illegible]
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن علي بن عيسى الوراق ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو
عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان يتقدمني فيتقدم أمام
القوم فيرده عمر ويرده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فقال هو لك يا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله فاصنع به ما شئت ◦ رواه البخاري
في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن ابن عيينة ◦ باب ما جاء في هبة المشاع ◦ أخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي
ثنا مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
أظنه قال الضحى فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني ◦
رواه البخاري عن ثابت بن محمد ◦ أخبرنا أبو بكر محمد بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب
ثنا أبو داود ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول بعت بعيرا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوزن فأرجح فما زال معي منها شيء حتى أصيب يوم
الحرة ◦ أخرجاه في الصحيح من حديث شعبة ◦ أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن
المهرجاني أنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن
سعيد أنه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة
الضمري أنه أخبره عن البهزي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم
حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشي عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه فجاء البهزي وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم مضى
حتى إذا كان بالأثاية بين الرويثة والعرج إذا ظبي حاقف في ظل وفيه سهم فزعم أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أمر رجلا أن يقف عنده لا يريبه أحد من الناس حتى يجاوزه ◦ وروينا في قصة [illegible]
[illegible] ◦ وأخبرنا أبو علي [illegible]
[illegible] ثنا هشام عن قتادة [illegible]
[illegible]
[illegible] فقسمها ◦

مالك بن

بلغ

فقال هو لك يا رسول الله
قال لعبد الله

في الصحيح

حسن

باب العمرى ◦ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان
أنا الشافعي أنا مالك ح وأنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنا [illegible]
ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء
وقعت فيه المواريث ◦ وفي رواية الشافعي فإنها للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها سواء ◦ رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن يحيى ◦ وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حجاج بن أبي يعقوب ثنا
يعقوب ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب بإسناده ومعناه ◦ أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق
أنا موسى بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا الحسن بن سفيان ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد ح وأنا أبو عبد الله الحافظ
أنا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث ح وأنا أبو الحسين بن بشران أنا أحمد بن عبيد
الصفار [illegible] ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن
عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه
فيها وهي لمن أعمر ولعقبه ◦ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة [illegible] بهذا اللفظ [illegible]
[illegible] قوله ولعقبه قال الشيخ ورواه ابن أبي ذئب عن الزهري
أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع
ثنا فليح بن سليمان عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح
وأنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا عبد الرزاق
أنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن العمرى وسنتها عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله
أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك
ما بقي منكم أحد فإنها لمن أعطيها وإنها لا ترجع إلى صاحبها من أجل أنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث
لفظ حديث ابن جريج وفي حديث فليح تقطع ثم المواريث ◦ رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد
[illegible] ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري
عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال إنما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك
ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها ◦ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل
بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبد الرزاق فذكره بمثله زاد قال معمر وكان الزهري يفتي به ◦
رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم ◦ أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني
ثنا أحمد بن حازم أنا عبيد الله بن موسى [illegible] ابن جريج ح وأنا أبو عبد الله الحافظ أنبأني
أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق [illegible]
عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن أعمر عمرى له ولعقبه فهي
له بتلة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا قال أبو سلمة لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث
فقطعت المواريث شرطه لفظ حديث [illegible] وفي رواية عبد الله [illegible]
[illegible] شرط ولا ثنيا ولم يذكر قول أبي سلمة ◦ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا
إبراهيم بن منقذ الخولاني ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الزبير

عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرى
ان يهب الرجل للرجل لعقبه ويقول انما حدثت لعقبك فهو لما جاء والى عقبه فانها
لمن اعطيها لعقبه وذهب ابو داود الى ان العمرى جائزة وان شرطها كالرقبى وخالفه الاوزاعي
فرواه عن الزهري كما اخبرنا ابو عبد الله احمد بن محمد بن يوسف السوسي وابو عبد الله
السلمي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد هو ابن مزيد اخبرني ابي نا
الاوزاعي حدثني ابن شهاب حدثني عروة عن الزهري عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انما العمرى التي يقول لها اعمرتك اياها لك ولعقبك فانها لمن يرثها بتة من عقبه ● وكذلك رواه
معمر بن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة وعروة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه
اخبرناه ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن الخليل نا خالد بن حيان
الوليد فذكره ● ورواه يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر مطلقا اخبرنا ابو
عبد الله وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو بكر بن الحسن العاصي وابو صادق بن ابي الفوارس
قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا العباس بن الوليد البيروتي نا اخبرني محمد بن شعيب
اخبرني ثور عن شيبان بن عبد الرحمن ح وانا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك نا ابو عبد الله
ابن جعفر نا يونس بن حبب نا ابو داود الطيالسي نا هشام كلاهما عن يحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرى لمن
وهبت له ● وفي رواية عيسان قضى في العمرى انها لمن وهبت له رواه البخاري في
الصحيح عن ابي نعيم ومسلم من وجهين عن هشام الدستوائي وبمعناه رواه
عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله اخبرنا ابو بكر بن فورك نا عبد الله بن جعفر
ابن خشيش نا ابو داود نا شعبة عن قتادة سمع عطاء عن جابر ح وانا ابو
الحسين بن عبدان نا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن اسحق نا هدبة نا همام بن يحيى نا قتادة
عن عطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة ● اخرجه مسلم في
الصحيح من حديث شعبة واخرجه البخاري من حديث همام ورواه ابو الزبير عن جابر
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا محمد بن ابراهيم العبسي نا جعفر بن محمد بن الحسن بن يحيى
انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا على
اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي اعمرها حيا وميتا
ولعقبه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وحدثنا ابو الحسن محمد بن احمد بن
داود العلوي نا ابو الحارث ابو الشرقي نا عبد الرحمن بن بشر نا يحيى بن سعيد عن سفيان
اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امسكوا على اموالكم
ولا تفسدوها فانه من اعمر شيئا فهو له ● اخرجه مسلم في الصحيح عن ابي بكر وغيره
عن وكيع عن سفيان واخبرنا ابو الحسن العلوي نا ابو الحسين محمد بن عمر بن عمل
الازدي نا عبد الله بن ابي بكر بن خيثمة نا ابو مسهر نا عبد الوارث نا ايوب السختياني
عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال كانوا لا يشترون من دور المهاجرين قال وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امسكوا اموالكم لا تعمروها فانه من اعمر شيئا حيا فانه

فانه لورثته اذا مات ● اخرجه مسلم في الصحيح عن عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد
الوارث عن ابيه عن جده وكذلك رواه هشام الدستوائي عن ابي الزبير واخبرنا ابو
عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن سليمان نا عبد الرزاق
انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اعمرت امراة ما المدينة حائطا
لها ابنا لها ثم توفي وتوفيت بعده وترك ولدا وله اخوة بنون للمعمرة فقال
ولد المعمرة رجع الحائط الينا وقال بنو المعمرة بل كان لابينا حياته وموته فاختصموا
الى الطارق مولى عمر بن عبد العزيز فشهد على الرسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى
بذلك الطارق ثم كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك واخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق
جابر واقضى بذلك الطارق فان ذلك الحائط لبني المعمرة حتى اليوم ● رواه مسلم في الصحيح عن
اسحق بن منصور وعن محمد بن رافع واخبرنا ابو عبد الله انا ابو العباس انا ابو العباس الاصم
سليمان نا اسحق بن ابراهيم ونصر بن علي الجهضمي قالا نا سفيان عن عمرو سمع سليم بن حيان
ان طارقا امير كان بالمدينة قضى بالعمرى للوارث عن قول جابر بن عبد الله عن النبي صلى
الله عليه وسلم ● رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد
ابن عبدان انا سليمان بن احمد اللخمي نا عبيد بن غنام نا ابو بكر ح وانا ابو محمد بن حمدان
عمر بن ابي شيبة قال نا معوية بن هشام نا سفيان عن حبيب ح وانا علي بن احمد
ابن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن عمر بن ابي شيبة نا ابي نا معوية بن هشام نا سفيان
عن حبيب بن ابي ثابت عن حبيب المكي عن طارق المكي عن جابر بن عبد الله قال قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في امراة من الانصار اعطاها ابنها حديقة من نخل فماتت
وماتت بعدها فقال ابنها اعطيتها حياتها وله اخوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي لها
حياتها وموتها قال فاني كنت تصدقت بها عليها قال ذاك احدك ● رواه
ابو داود في السنن عن عمر بن ابي شيبة نحوه وابن ابنه عنه ولفظه للعوتي ● ورواه
ابن عيينة خلاف ذلك وهو مذكور في هذا الباب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسلم بن العباس نا عبد الله بن عمرو ابو عمرو الضبي نا
هشام نا قتادة قال قال سليمان بن هشام ان هذا الرجل عنا يعني الزهري ناكل شيا
الا امرنا ان نقوضا منه فلما سالت عنه سعيد بن المسيب قال اذا اكلته فهو طيب
فلس عليك فيه وضوء واذا خرج فهو خبيث عليك فيه الوضوء فقال ما ازال اسال
فاختلفنا فهلك البلد احد قلت نعم اقدم رجل جزيرة العرب قال فربما عطا
فاوسل الله يحيى به قال الزهري قد اختلفنا على فما نقول قال احدثني جابر بن عبد الله
انهم اكلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا فصلوا ولم يتوضوا قال فما نقول انت الزهري
قال قلت حدثني انس بن بشير بن شيبك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال العمرى جائزة قال الزهري انها لا تكون عمرى حتى يقول هي لعقبك ولعقبه قال
سعيد الطعام ما تقول قال احدثني جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
العمرى جائزة قال الزهري اذا كانوا احياء لم تعضوهم بذلك قال عطاء بلى قضى به عبد الملك

ان محمد وان في كذا وكذا ○ رواه البخاري في الصحيح عشرا نا مسدد نا يزيد وهو ابن زريع عن الجعد
احبرنا ابو بكر بن مردويه نا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة
عن قتادة عن انس بن سيرين عن شريك بن طارق عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
العمرى جائزة ○ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وابن ابي عروبة كلاهما عن قتادة
احبرنا ابو بكر احمد بن الحسن وابو بكر بن ابي اسحق قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
الربيع وسليمان الشافعي قالا نا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس عن جابر رضي الله عنه عن زيد بن ثابت ان
النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمرى للوارث ○ نا يعقوب نا ابي نا عبد الرزاق نا عبد الله بن محمد
ابن عبد الله بن ميمون انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا جعفر بن محمد بن شاكر نا عفان نا همام
نا قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة احبرنا
ابو بكر بن الحسن وابو بكر بن ابي اسحق قالا نا ابو العباس هو الاصم انا الربيع انا الشافعي انا
سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر وابي سلمة عن جابر رضي الله عنه ح وانا ابو عبد الله
ابن عبد الله بن محمد بن عبد الله الاصبهاني بمكة نا ابو علي الحافظ نا ابو بكر بن ابي داود نا
سليمان بن داود المهري نا ابن وهب اخبرني يونس ح وانا ابو عبد الله الاصبهاني نا ابو علي الحافظ
نا ابو بكر بن ابي داود نا سليمان بن داود نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من اعمر شيئا وهو حي فهو سبيل الميراث احبرنا ابو الحسين بن الفضل بن سعد نا

ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا علي بن ابرهيم العاسطي نا سويد بن سعيد نا حاتم بن اسماعيل
احبرنا الزبير بن جابر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة لمن اعمرها
والرقبى جائزة لمن ارقبها احبرنا ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبيد نا ابن جابر نا حامد
ابن يحيى نا عبد الله بن الحرث المخزومي قال حدثني سهل بن عثمان عن عمر بن حماد بن ابي حنيفة عن ابيه
عن ابي علي الرودباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبد الله بن محمد النفيلي قال قرأت على مقبل عن عمرو
ابن دينار عن طاوس عن جابر بن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعمر عمرى
فهو لعقبه يجيا ويموت وعقبه وولده من بعده فمن شاء فهو سبيل الميراث ○ نا ــــ ما سألته في تفسير العمرى والرقبى
وزدت في الاخبار الملفقة ○ احبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو بكر الكاذري نا
علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد نا ويل العمرى ان يعمر الرجل الرجل الدار فيقول هذه الدار لك ولعقبك
او قد جعلتها لك ولعقبك فاما اذا قال هذه الدار لك عمرك حدثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء تفسير العمرى
مثل قول عمرو قال ابو عبيد واما الرقبى فاني ارى ان علية حدثني عن حجاج عن ابن عمر قال
سألت ابا الزبير عن الرقبى فقال هو ان يقول الرجل ان مت قبلي رجع الي وان مت قبلك فهو لك
قال وحدثني ابن علية اسماعيل عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال الرقبى ان يقول
كذا وكذا للذي اعطاه فان مات هو قبله رجع اليه احبرنا ابو علي الرودباري نا محمد بن يحيى نا ابو
داود نا عبد الله بن الجراح عن عبد الله بن يونس عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال العمرى ان
يقول الرجل لاخيه هو لك ما عشت فاذا قال ذلك فهو له ولورثته والرقبى ان يقول
الرجل هو لك ان مت قبلي ورجع الي ○ قال الشيخ وكان الشافعي رحمه الله يذهب
في احد قوليه الى ظاهرها وهو الذي هو اولى بجعلها له ولعقبه فان جعلها له ولم يذكر
عقبه قال في موضع هي باطلة وقال في موضع اذا مات المعمر رجعت الى المعمر
ذهب في الجديد الى سائر الروايات التي دلت على انه اذا جعلها له حياته وسلمها
اليه كانت له ولعقبه وهذا هو المذهب وكذلك الرقبى الى ○

جماع ابواب ــــ عطية الرجل ولده ○ نا ــــ
السنة في التسوية بين الولد في العطية ○ احبرنا ابو طاهر المعدل نا ابو محمد يحيى بن
منصور القاضي املاء نا محمد بن عبد السلام الخشني نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب
عن حميد بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن نعمان عن النعمان بن بشير انه قال ان
اباه اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت ابن هذا غلاما كان لي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل ولدك نحلته مثل هذا قال لا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فارجعه ○ ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن
مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى واحبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا احمد بن سليمان نا سفيان عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن نعمان بن بشير وحميد بن
عبد الرحمن بن عوف انهما سمعا النعمان يقول تحلني ابي نحلا ما فامرني ان اشهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاشهده على ذلك فقال اكل ولدك اعطيت قال لا قال

قال عامر رد ذلك ◉ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان بن عيينة ◉ اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن خالد الخواز ذبي الحافظ ببغداد نا ابو العباس محمد بن احمد بن حمدان بن اسمعيل بن محمد بن احمد بن مروان نا احمد بن عمرو نا ابو عوانة عن حصين عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول وهو على المنبر اعطاني ابي عطية فقالت له عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامرتني ان اشهدك يا رسول الله قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم قال فرجع فرد عطيته ◉ رواه البخاري في الصحيح عن حامد بن عمر وابي الوليد عن حصين

مسلم بن وجهر اخبرنا احمد نا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن ابي ضرار الدارودي نا عمرو نا ابو الوجيه نا عبدان انا عبد الله انا ابو حيان التيمي عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سألت امي ابي بعض الموهبة لي من ماله فالتوى بها سنة ثم بدا له فوهبها لي وانا حالت كارهة حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لي فاخذ بيدي وانا يومئذ غلام فاتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي بنت رواحة قاتلتني منذ سنة على بعض الموهبة لي من مالي هذا فذهبت لاخرجها له وقد اخبرتها ان تشهدك يا رسول الله قال فبشير الك ولد سوى هذا قال نعم قال فلا تشهدني اذا فانه لا اشهد على جور ◉ رواه البخاري في الصحيح عن عبدان واخرجه مسلم من حديث محمد بن بشر عن اسمعيل بن ابي خالد وقال في آخره فلا تشهدني اذا فانه لا اشهد على جور وحدثنا ابو بكر بن حورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شعبة عن يحيى بن عبد الله عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان اباه نحلة نحلا فاراد ان تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدك نحلت كما نحلته قال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان علك من ان يحبوا ان تعدل بين ولدك كما علهم من ان يحبوا ان يبروك ◉ تفرد بهذا اللفظ واخبرنا عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح بن هانئ نا محمد بن عمرو انبا حرمي نا احمد بن يونس نا زهير نا ابو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك واشهد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا نحلت ابني فلان نائلة فقالت لي ان اشهدك يا رسول الله قال اكل ولدك نحلت قال لا قال فاشهد غيري ثم قال فكلهم اعطيت مثل ما اعطيت قال لا قال فليس يصلح هذا وانا لا اشهد على جور ◉ رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه عاصم بن علي عن زهير بمعناه الا انه قال فاني لا اشهد الا على حق اخبرناه علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل القاضي نا عاصم نا زهير فذكره اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الجبار السكري ببغداد انا اسمعيل الصفار نا سعدان بن نصر نا سلم بن قتيبة ح واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد نا احمد بن زكريا العذري نا سلم بن قتيبة نا شعبة عن حاجب بن المفضل بن المهلب بن ابي صفرة

عن ابيه قال سمعت النعمان بن بشير يخطب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين اولادكم اعدلوا بين اولادكم ◉ لفظهما سواء ◉ اخبرنا ابو جعفر الحافظ وابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن حماد قالا انا ابو العباس بن حمدون نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا اسمعيل بن زكريا نا يونس عن حصين عن عامر ان ابا كثير عن عكرمة حدثه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا بين اولادكم في العطية فلو كنت مفضلا احدا لفضلت النساء ◉

ما ـــــــ ما يستدل به على ان امره بالتسوية بينهم في العطية على الاختيار دون الايجاب ◉ اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد النضروي بمكة نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا ربيع بن بدر بن عمرو بن جراد وزياد هند عن عامر الشعبي عن النعمان بن بشير قال انحلني ابي نحلة فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهد اني نحلت النعمان من مالي كذا وكذا قال كل بنيك نحلت مثل الذي نحلت النعمان قال لا قال فاشهد على هذا غيري ثم قال اليس يسرك ان يكونوا اليك في البر سواء قال بلى قال فلا اذا ◉ اخرجه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة عن زياد وزياد هند كذا رواه مغيرة عن الشعبي ليس ذكر ان يكون اذا البر واللطف سواء قال نعم قال فاشهد على هذا غيري اخبرناه ابو علي الروذباري نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا هشيم انا سيار وابنا داود نا ابي احمد بن بكار نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا هشيم انا سيار وابنا داود عن الشعبي وحدثنا اسمعيل بن سالم عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال نحلني ابي نحلا قال اسمعيل بن سالم من بين النعمان بن بشير نحله غلاما قال فمالت له ابي عمرة بنت رواحة ارضى حتى تاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشهده قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلت يا نعمان غلاما قال فان عمرة سالتني ان اشهدك على ذلك قال فقال اكل ولدك سواه قال لا قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور ◉ رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد عن شعبة

قال فغيره في حديثه ليس يسرك ان يكونوا اليك في البر واللطف سواء قال بلى قال فاشهد على هذا غيري

وذكر بعضهم ان في حديث ابي النعمان هذا انه قال فاشهد على هذا غيري فاشهد على هذا غيري ◉ اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو الربيع نا حماد بن زيد عن ايوب عن الشعبي وسمعت النعمان بن بشير وذكر القصة نحوها قال فاتى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا اشهد على هذا جور اشهد على هذا غيري اعدلوا بين اولادكم كما تحبون ان يعدلوا بينكم في البر واللطف اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا هاشم ابن ذكير المغربي نا الحسين بن عيسى البسطامي نا زهير عن ابي اسحاق عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انحلني ابي نحلة فاراد ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدك نحلت مثل ما نحلت النعمان قال لا قال فاني لا اشهد قال ابو عبد الله وانما اراد ان يشهد على ذلك ليس على ان يشهد على جميع ما نحل ابنه ◉ رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة عن زهير وقد روى عن زهير عن سعد قال الشافعي وقد فضل ابو بكر الصديق رضي الله عنه

عائشة نحل قال الشيخ وهذا فيما اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد المزني انا
علي بن محمد بن عيسى نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير قال كان
ابو بكر نحلني جداد عشرين وسقا من ماله فلما حضرته الوفاة جلس فاحتبى ثم تشهد
ثم قال اما بعد اي بنية ان احب الناس الي غنى بعدي لانت واني كنت نحلتك جداد
عشرين وسقا من مالي فوددت والله انك كنت حزتيه واخذتيه ولكن انما هو
اليوم مال الوارث وانما هو اخواك واختاك قالت فقلت يا ابتاه هذه اسماء فمن
الاخرى قال ذو بطن ابنة خارجة اراها جارية قالت فقلت لو اعطيتني ما هو كذا الى
كذا لرددته اليك قال الشافعي رضي الله عنه وفضل عمر بن الخطاب عاصما بشيء اعطاه اياه وفضل عبد الرحمن
ابن عوف ولد ام كلثوم اخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا انا ابو العباس
انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن بكير بن الاشج عن نافع ان ابن
عمر قطع ثلاثة ارؤس او اربعة لبعض ولده دون بعض قال بكير وحدثني القاسم بن عبد الرحمن
الانصاري انه انطلق هو وابن عمر حتى اتوا رجلا من الانصار فساوموه بارض لهم فاشتراها
منه فاتاه رجل فقال اني ابتعت ارضا وانا احب ان تتصدق بها فقال ابن عمر فان هذه
الارض لابني واقد فانه مسكين نحله اياها دون ولده قال بكير وحدثني عبد الرحمن بن القاسم
ان اباه كان يقطع ولده دون بعض قال وانا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن بشير بن سعيد
عن محمد بن المنكدر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ذي مال احق بماله يصنع به ما شاء قال ابن وهب
يصنع به ما شاء ۞ باب رجوع الوالد فيما وهب من ولده ۞
اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابراهيم بن اسحق السراج نا يحيى بن يحيى انا
ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير عن النعمان بن بشير
قال اتى بي ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت ابني هذا غلاما فقال اكل بنيك نحلت قال لا
قال فاردده ۞ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقد مضى في روايات مالك عن ابن
شهاب في هذا الحديث فقال فارجعه اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان
نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد ان يهب هبة ثم يعود فيها الا الوالد هذا
مرسل وقد روي موصولا اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد
ابن الاعرابي نا سعدان بن نصر نا اسحق بن يوسف الازرق عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب
عن طاوس عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لاحد ان
يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع
فيها كالكلب يأكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد فرجع في قيئه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى نا مسدد نا يزيد بن زريع نا حسين
المعلم فذكره باسناده ومعناه الا انه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يعطي عطية
او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده ثم ذكر معناه ۞ رواه ابو داود في
السنن عن مسدد واخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انا ابو علي اسمعيل

ان عائشة قالت (margin)

صح (margin)

يأكل (margin)

عن الصفار نا عباس بن محمد نا ابو معمر انا [illegible] نا عبد الوارث نا عامر الاحول عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع في هبته الا
الوالد والعائد في هبته كالعائد في قيئه ۞ وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان وسعيد بن ابي
عروبة عن عامر الاحول وكذلك روي عن سعيد بن بشير عن مطر وعامر الاحول عن عمرو
واخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسن احمد بن اسحق الطيبي نا احمد بن محمد
ابن شاكر نا احمد بن عيسى التنيسي نا عمرو بن ابي سلمة عن سعيد بن بشير عن مطر وعامر الاحول
عن عمرو بن شعيب رواه من الوجهين جميعا حسين المعلم حجة وعامر الاحول ثقة
وروي عن مطر وعامر مجموعا وعامر وحده وفيما بلغنا عن علي بن المديني عن عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة قال كتب عمر بن الخطاب لا ينتفع الرجل من ولده ما اعطاه ما لم
يمت او يستهلكه او يقع فيه دين ۞ باب من قال لا يحل للواهب
ان يرجع فيما وهب الا الوالد فيما وهب لولده ۞ اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا
ابن ابي اسحق قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مسلم بن
خالد عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للواهب
ان يرجع فيما وهب الا الوالد من ولده هذا منقطع وقد رويناه موصولا اخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل القاضي نا ابراهيم بن الحجاج نا عبد الوارث
ابن سعيد نا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس
انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد
فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي عطية ثم يرجع فيها مثل الكلب اكل حتى شبع فقاء
ثم عاد فيه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه نا الحسن بن محمد بن
عثمان نا مسلم بن ابراهيم نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه ۞ رواه البخاري عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم
من وجه آخر عن وهيب اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا تمتام واسمعيل
ابن اسحق قالا نا مسلم بن ابراهيم نا شعبة وهشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالعائد في قيئه ۞ زاد اسمعيل في
قال همام قال قتادة ولا اعلم القيء الا حراما رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن
ابراهيم عن هشام وشعبة واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة اخبرنا ابو بكر
ابن فورك انا عبد الله بن جعفر الاصبهاني نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا ابو نعيم الفضل
ابن دكين ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار العدل
نا السري بن خزيمة نا ابو نعيم نا سفيان عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه ليس لنا مثل السوء ۞
رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ۞ باب المكافاة في الهبة ۞
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو عمرو بن نجيد نا محمد بن ايوب نا ابراهيم بن موسى انا عيسى
ابن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل

عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرجع الرجل في هبته الا الوالد والعائد في هبته كالعائد في قيئه ۞ وعثمان بن مطر عن عمرو بن شعيب صح (margin)

والصحيح صح (margin)

ابان وهمام وشعبة (margin)

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا علي بن عبد العزيز نا مسلم بن ابراهيم صح (margin)

الهدية ويثيب عليها ● رواه البخاري عن مسدد عن عيسى بن يونس حدثنا الشيخ
الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان انا ابو العباس ابو الحسن بن الحاكم الماخوذ قراءة
عليه قال انا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي انا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصري نا
ابو عاصم النبيل نا ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة ان رجلا اهدى الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقحة فاثابه منها ست بكرات فتسخطها الرجل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقد هممت ان لا اهدي الا من قرشي او انصاري او ثقفي او دوسي قال ابو عاصم وكان اظنه البهاني في وجه بعض
اهله فاثابه منها ست بكرات فتسخطها فقد هممت والله ان لا اقبل هدية الا
ان تكون من شيء او انصاري او ثقفي او دوسي قال ابو عاصم وكان ابو هريرة
دوسيا ولكن هذا في حديث آخر لفظ حديث العنبر ولم يذكر الشام قول ابي عاصم
ورواه محمد بن يحيى بن مندة عن سعيد المقبري عن ابي هريرة مختصرا اخبرنا احمد بن عبد الله
الحافظ انا ابو يحيى محمد بن خالد الهاشمي بالكوفة نا احمد بن حازم نا ابو عرزرة نا عبيد
الله بن موسى نا حنظلة نا ابو شفين قال سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها ● وكذلك رواه
علي بن سهل المغيرة عن عبد الله وهو قول ابي الحافظ عن حنظلة عن سالم بن عبد الله
عن ابيه عن عمر بن الخطاب مرفوعا هبة لوجه الله هذا لفظه ومن وهب هبة يريد
ثوابا فانه يرجع فيها ان لم يرض منها اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو بكر بن ابي
اسحق قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال
سمعت حنظلة بن ابي سفين الجمحي يقول سمعت سالم بن عبد الله يقول عن ابيه عن عمر بن
الخطاب بذكره قد قيل عن عبد الله بن موسى عن ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع كما اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو نا سعيد بن مسعود حدثنا
عبد الله بن موسى عن ابراهيم بن اسمعيل عن عمرو بن دينار عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الواهب احق بهبته ما لم يثب ● وهذا المتن بهذا الاسناد الثبوت وابراهيم بن اسمعيل ضعيف
عند اهل العلم بالحديث وعمرو بن دينار عن ابي هريرة منقطع والمحفوظ عن عمرو بن دينار عن سالم
عن ابيه عن عمر قال من وهب هبة لم يثب فهو احق بهبته الا لذي رحم اخبرناه ابو نصر
ابن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا سفين عن عمرو
ابن دينار عن سالم عن ابيه عن عمر فذكره ● قال البخاري هذا اصح اخبرنا ابو الحسن بن ابي زنان
ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا عبد العزيز بن عبد الله الهاشمي نا عبد الله بن نافع
عن عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم ترجع فيها ● لم نكتبه الا بهذا الاسناد وليث ليس بالقوي
اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي ان عمرو بن شعيب
حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي
يسترد ما وهب كمثل الكلب الذي يقيء ثم اكل قيئه فاذا استرد الواهب فليوقف

فليعرف بما استرد ثم ليدفع اليه ما وهب اخبرنا ابو بكر بن ابي اسحق وابو بكر قالا
ابو العباس انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابي وهب انه سمع مالك بن انس يقول سمعت
داود بن الحصين يذكر ان اعظم بن طريف الطفاوي اخبره عن مروان بن الحكم قال قال عمر بن الخطاب
من وهب هبة يلتمس بها وجه الله ثم رجع فيها فانه يرجع فيها ومن وهب هبة يريد بها
انها ادرها الثواب فهو على هبته يرجع منها ان لم يرض منها اخبرنا ابو الحسن الرفاء
انا عثمان بن محمد بن بشر انا اسمعيل العباسي انا ابن ابي اويس وعبد العزيز بن محمد قالا انا ابن ابي الزناد عن
اسه عن العرج عن مراجل المدينة كانوا يقولون في كل عطية اعطاها ذو طول انما يعني بها
وجه الثواب والطول الثواب لمن كانت عطيته على وجه الثواب انه احق بعطيته ما لم يثب منها ما لم تفت
وقضى بذلك عمر بن عبد العزيز وقال عبسي بن يونس شيء رد اليه احق بعطيته ما لم يثب منها
ما لم يفت شكرا المعروف ● اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو
داود نا مسدد نا بشر يعني ابن عمر نا عمر بن موسى عن حماد بن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعطي عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن به فان اثنى به فقد
شكره ومن كتمه فقد كفره ● قال ابو داود وروى نحو هذا ايوب عن عمارة عن يزيد جبل عن
جابر اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد انا ابو احمد بن
الحسن بن يحيى البوني نا يحيى بن السكن الجنيدي انا شعبة عن ايوب عن عمارة عن رجل عن
الانصاري عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اولي معروفا فوجد
فليكافئه ومن لم يجد فليثن به فان اثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ومن تحلى
بما لم يعط كان كلابس ثوبي زور اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا
هشام نا مسلم بن ابراهيم نا الربيع بن مسلم نا محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لم يشكر الله من لم يشكر الناس ● رواه ابو داود في كتاب السنن عن مسلم بن ابراهيم
وكذلك رواه علي بن سعيد الرقاد وغيره عن الربيع بن مسلم واخبرنا ابو بكر بن مورك نا عبد الله
ابن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا عبد الله بن بكر السهمي عن
عبد الرحمن بن عويمر الكندي عن ابي سعيد بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اشكر الناس
اشكرهم للناس اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن عمر النسابوري نا
ابو حاتم الرازي نا الانصاري حدثني حميد عن انس قال قال المهاجرون يا رسول الله ما رأينا مثل
قوم قدمنا عليهم المدينة احسن بذلا من كثير ولا احسن مواساة من قليل قد كفونا
المؤنة واشركونا في المهنأ حتى خشينا ان يكونوا قد ذهبوا بالاجر كله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل ما اثنيتم به عليهم وذكرتم الله لهم اخبرنا ابو علي الروذباري
نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل حماد عن ثابت عن انس ان المهاجرين قالوا
يا رسول الله ذهبت الانصار بكل شيء قال لا ما دعوتم الله لهم واثنيتم عليهم
ما لم يفت ذكر الخبر الذي روي من احدث له هدية وعنده ما يرضيه فليرضه بمثلها
فيما قال الخارجي لم يصح ذلك ● اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا عبد الله بن محمد
ابن الحسن بن الفرج نا محمد بن يحيى بن الصلت نا مندل عن علي بن خريج عن عمرو بن دينار عن

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهديت له هدية وعنده ناس فهم شركاء فيها ● وذكر ذلك من وجه اخر عن عمر وهذا نظره اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر محمد بن سليمان بن منصور املاء نا خيثمة بن احمد بن داود السنماني نا عبد الرزاق نا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدي اليه وعنده قوم فهم شركاء ● وكذلك رواه ابو الزبير عن عبد الرزاق ورواه احمد بن يوسف عن عبد الرزاق وذكره عن ابن عباس موقوفا وهو اصح ●

الجزء السابع بعد المائتين من الاصل

باب اباحة صدقة التطوع لمن لا تحل له صدقة الفرض من بني هاشم وبني المطلب ● اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان الشافعي اخبرني محمد بن علي بن شافع اخو في عبد الله بن حسن بن حسن عن عمر واحد من اهلينه واحسبه قال زيد بن علي ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت بها على بني هاشم وبني المطلب وان عليا تصدق على عليهم وادخل معهم عمر هو ما سماه انا الشافعي انا ابو بكر محمد بن محمد بن محمد بن سليمان عن ابيه ان الشريد من سقايات كان يضعها الناس من مكة والمدينة فعرفت او قيل له فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة ●

باب اعطاء الغني من التطوع ● اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا ابو اليمان انا اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انا علي بن احمد بن عيسى نا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر ابن الخطاب يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك ● رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا احمد بن صالح نا ابن وهب ح وانا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر نا عبد الله بن محمد بن موسى حدثنا ابو الطاهر انا ابن وهب اخبرني عمرو بن ابي حبيب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر بن الخطاب العطاء فيقول له عمر اعطه ارسول الله افقر اليه مني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به وما اتاك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذ ومالا فلا تتبعه نفسك قال سالم فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه قال عمرو وحدثني ابن شهاب مثل ذلك عن السائب بن يزيد عن نحو يطيب بن عبد القرشي عن عبد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر حدثنا السيد الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن محمد الدوري نا اسحق بن عيسى نا شريك عن جامع بن ابي راشد عن ابي وائل عن مسلم قال كان رجل في اهل الشام ممن رضينا وقال عمر على ما يجب لاهل الشام قال اغارهم

اغزاهم

وادا سيهم قال عمر عن علمه عمر عشرة الاف قال خذها واستعن بها على عرسك قال اني عسى غني قال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علي مالا دون الذي عرضت عليك وعطاء مثل الذي قلت لي فقال اذا اتاك الله شيئا لم تسأله ولم تشرف اليه نفسك فاقبله فانما هو رزق ساقه الله اليك اخبرنا ابو طاهر المحمد ابادي ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن ابي سعيد وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابي وشعيب بن الليث قالا انا الليث عن ابن الهاد عن عمرو عن المطلب ان عبد الله ابن عامر بعث الى عائشة نفقة وكسوة فعالت لرسوله ما يمنعني ان اقبل من اخي شيئا فلما خرج قالت ردوه علي فردوه فعالت اني ذكرت شيئا قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال يا عائشة لا تراعطائي عطا لغير مسلمة فاقبليه فانما هو رزق عرضه الله علي اخبرنا ابو طاهر الفقيه نا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا ابراهيم بن اسحق بن حمدان نا يحيى بن ابي بكير نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع ان ابا هريرة قال لما امر الحسن بن علي بتمر الصدقة الى مهدية الى اهلها فاما المسالة فانا لا نسأل ● باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ صدقة التطوع ولا الهبة ● اخبرنا ابو زكريا ابن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل فوجد بريرة الخبز ولحم البيت فعالت الم ار برمة لحم فعالت ذلك شيء تصدق به على بريرة فعال هو لها صدقة وهو لنا هدية ● اخرجاه في الصحيح من حديث مالك اخبرنا ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد النفقه نا الطبراني انا ابو بكر محمد بن موسى النفقه نا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة نا عمرو بن عمرو نا زائدة بن قدامة الثقفي نا سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها اعتقت بريرة من اناس من الانصار واشترطوا الولاء فعال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق قالت فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا واهدت لعائشة رضي الله عنها لحما فعال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولنا هدية ● اخرجه مسلم في الصحيح من حديث زائدة اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو بكر محمد بن الحسن بن الحسن الطلحي نا محمد بن ابراهيم القشيري نا حصين بن عبد الله نا ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام سال اهدية هو ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم ● اخرجه البخاري في الصحيح من حديث ابراهيم بن طهمان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن صالح نا الحسن بن سفيان نا عبد الرحمن بن سلام نا الربيع بن سليمان عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتي بطعام سال عنه فان قيل هدية اكل منها وان قيل صدقة لم ياكل منها ● رواه مسلم في الصحيح عن عبد الرحمن بن سلام اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل نا ابو احمد حمزة بن محمد العباس نا محمد بن حماد نا مسدد بن مسرهد نا عبد الله بن داود نا ابي هند عن سماك بن حرب

بن سلامة العجلي عن سلمان الفارسي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بجفنة من
خبز ولحم فقال ما هذه يا سلمان قلت صدقة فلم ياكل وقال لاصحابه كلوا ثم اتيته بجفنة
من خبز ولحم فقال ما هذه يا سلمان قلت هدية فاكل قال انا ناكل الهدية ولا ناكل الصدقة

كتاب اللقطة ◎ باب اللقطة ياكلها

الغني والفقير اذا لم تعترف بعد تعريف سنة ◎ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فساله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء
صاحبها والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قال فضالة
الابل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها ◎
رواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك اخبرنا ابو
عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة نا الحسن بن محمد بن
الصباح نا وكيع بن الجراح نا سفيان الثوري عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء صاحبها
والا فاستنفقها ◎ اخرجاه من حديث الثوري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح
بن هانئ نا محمد بن عمرو الحرشي نا القعنبي نا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن يزيد
مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب والورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها
سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه
اخرجاه في الصحيح من حديث سليمان بن بلال واخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
انا ابو حامد [illegible] بن يحيى [illegible] حفص بن عبد الله حدثني ابي [illegible] ابراهيم بن طهمان
عن عباد بن اسحاق عن عبد الله بن يزيد عن ابيه يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني انه قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشاة الضالة فقال لك او لاخيك او للذئب وسئل عن البعير يوجد
[illegible] فقال معه سقاؤه وحذاؤه يرد الماء ويرعى الشجر وسئل عن اللقطة فقال
[illegible] صاحبها فادها اليه والا عرفت وكاءها وعفاصها ثم افضها في مالك فان جاء
صاحبها فادها اليه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثني الضحاك بن عثمان عن ابي النضر عن بسر بن سعيد
عن زيد بن خالد الجهني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة فان لم تعرف
فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها فان جاء صاحبها فادها اليه ◎ رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر
عن ابن وهب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه نا اسماعيل بن اسحاق نا سليمان بن حرب
نا شعبة اخبرني سلمة بن كهيل ح وانا ابو الحسن [illegible] الروذباري انا ابو بكر محمد بن [illegible]
نا جعفر بن محمد [illegible] نا ادم بن ابي اياس نا شعبة نا سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال [illegible]
في غزاة فوجدت سوطا فاخذته فقال لي زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة اطرحه فابيت عليهما

العفاص الوعاء الذي يكون فيه والوكاء الذي يشد به

فقضينا غزاتنا ثم حججت فمررت بالمدينة فلقيت ابي بن كعب فذكرت ذلك له فقال اني وجدت
صرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها فعدت اليه فقال
عرفها حولا فعرفتها حولا ثم عدت اليه فقال عرفها حولا فعرفتها ثم عدت اليه فقال في الرابعة احفظ
عدتها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا استمتع بها قال سلمة لا ادري اثلاث احوال
عرفها او قال حولا واحدا لفظ حديث ادم ولم يذكر حديث سليمان قول سلمة رواه البخاري في الصحيح عن ادم
وابي سليمان بن حرب واخرجه مسلم من اوجه اخر عن شعبة ورواه وكيع عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل
وقال في اخره فان جاء صاحبها والا فهي كسبيل مالك اخبرناه ابو عبد الله الحافظ [illegible]
وابو بكر [illegible] نا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان فذكره بمعناه دون قول
سلمة ◎ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ورواه عبد الله بن نمير عن سفيان وقال في الحديث والا فاستمتع
بها ورواه الاعمش عن سلمة بن كهيل فقال استمتع بها ورواه زيد بن ابي انيسة عن سلمة بن كهيل [illegible]
بها [illegible] عن سلمة بن كهيل فقال [illegible] واستمتع بها [illegible] اخبرنا
ابو بكر محمد بن الحسن [illegible] نا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا شعبة قال سمعت خالد الحذاء
يحدث عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من التقط لقطة فليشهد ذوي عدل ثم لا يغير ولا يكتم ولا يغيب فان جاء صاحبها فهو احق بها والا
فهو مال الله يؤتيه من يشاء اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر نا ابو داود نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن عجلان
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن اللقطة
فقال ما كان منها في طريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان لم يات
فهو لك وما كان في الخراب ففيها وفي الركاز الخمس اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب [illegible]
عبد الحميد [illegible] الوليد بن كثير [illegible] عمرو بن شعيب [illegible] عبد الله [illegible]
ان سفيان بن عبد الله وجد عيبة فاتى بها عمر بن الخطاب فقال عرفها سنة فان عرفت فذاك والا فهي لك فلم تعرف
فلقيه بها القابل في الموسم فذكرها له فقال عمر هي لك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك قال
[illegible] ورويناه [illegible] ان امراة سالت عائشة عن اللقطة فقالت استمتعي
بها اخبرنا [illegible] موسى بن الفضل نا ابو العباس [illegible] الربيع بن سليمان [illegible] الشافعي [illegible]
[illegible] عطاء بن يسار عن علي بن ابي طالب انه وجد دينارا [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره
للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يعرفه فلم يعترف فامره ان ياكله ثم جاء صاحبه فامره ان يغرمه ◎ قال الشافعي [illegible]
[illegible] اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو [illegible] ابو العباس الاصم انا الربيع
قال الشافعي [illegible] عبد الله بن مسعود [illegible]
[illegible] ان يستمتع بها قال الشافعي وهذه السنة الثابتة عن النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] صاحبها [illegible]
[illegible] عن صاحبها [illegible] اللقطة [illegible]
[illegible]
[illegible] ابو عبد الله الحافظ
[illegible]

فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية كلها قال كان قوم يسئلون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل من ابي ومن الرجل انتسب ناقته من فاقتي فانزل الله عز وجل فيه هذه الآية ● رواه البخاري في الصحيح عن الفضل بن سهل عن اسكفر مختصرا احبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا محمد بن الصباح نا عبد الرزاق انا معمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة احسبه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سئلة الاولين بالكتوعة عن مسائلها ومسائلها معها ● ر ـــ الرجل بعد صلاة يزيد ردها على صاحبها لا يزيد اخذها ● احبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثني عمرو بن الحرث عن بكير بن سوادة عن ابي سالم الجيشاني عن يزيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب ● اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان نا محمد بن يحيى نا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد الانصاري عن سليمان بن يسار عن ابي مسلم الخولاني انه قال انا وجدت بعيرا فاتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فامره ان يعرفه ثم انه رجع الى عمر فقال انه قد شغلني عن عملي فقال له اذهب فارسله حيث اخذته وعمناه ● رواه مالك نا نافع ليس فيه ما يدل على سقوط التعريف عنه اذا ارسلها فهلكت ● واخبرنا ابو احمد المهرجاني نا ابو بكر بن محمد بن احمد بن ابي حمير نا ابن بكير نا مالك انه سمع ابن شهاب يقول كانت ضوالّ الابل في زمان عمر بن الخطاب ابلا مؤبلة تناتج لا يمسها حتى اذا كان زمن عثمان امر بمعرفتها ثم تباع فجاء صاحبها اعطي ثمنها ● ر ـــ

علي جبار وجد العقطة اذا كان من اهل الضالة ومن اختار تركها ● احبرنا ابو الحسين علي بن عبد الله بن بشران الحلال نا عثمان بن احمد الدقاق نا اسحاق بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق انا سفين عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فالتقطت سوطا فقالا لي دعه عنك فقلت والله لا ادعه اذا كلة السباع لاستمتع به فقدمت على ابي بن كعب فذكرت ذلك له فقال احسنت اخذت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صرة فيها مائة دينار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فاتيته فقال لا ادري عرفها حولا او ثلاثة احوال فلم يجد لها من يعرفها فقال احفظ وعاءها وعددها وواكيها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها ● اخرجه مسلم في الصحيح من حديث سفين الثوري اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو عمر محمد بن عبد الله البصري نا ابو احمد عبد الوهاب انا العباس بن محمد نا سفين عن قاسم بن دينار الكوفي عن عامر عن ابي عامر قال لم ترفعها بن الارحبي لقيت منها شيخا يعني اللقطة وقول عبد الله بن عمر محمد ذاك قد قضى في جاهلية الاولى ●

ر ـــ لقرب اللقطة وعرفتها والاشهاد عليها ● احبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن سعد ابن اسحاق عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك بها ● اخرجاه في الصحيح من حديث مالك واللفظ لحديث سفين ورواه مسلم من حال عرفة

ومحمد بن سعيد عن يزيد ورواه اسمعيل بن جعفر عن سعد نحوه وقال في الحديث عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه احبرنا ابو علي الروذباري نا احمد بن بكير نا ابو داود نا محمد بن سعد نا اسمعيل بن جعفر فذكره وقد تقصى بطوله الثوري عن سعد كما احبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا ابو القاسم سليمان بن احمد اللخمي نا اسحق الدبري نا عبد الرزاق قال وناحصين عن عمر ما قبيصة عن سفين الثوري عن سعد ابن اسحاق عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم عرف عفاصها ووكاءها فان جاء صاحبها فادها اليه والا فاستنفق بها فقال يا رسول الله فضالة الغنم فقال لك او لاخيك او للذئب فسأله عن ضالة الابل فتمعر وجهه وحمده وقال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل الشجر دعها حتى يلقى ربها ● اخرجه البخاري عن حصين الحميدي عن سفين وقوله وعاءها وقال فان جاء احد عرف عفاصها فاستنفقها احبرنا ابو الحسين علي بن محمد المقري نا الحسن بن محمد الحضرمي نا ابو سعيد يعقوب بن سفين الفسوي نا ابو بكر الحنفي نا الضحاك بن عثمان عن سالم ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من التقط لقطة فليشهد عليها ذا عدل او ذوي عدل ثم لا يكتم ولا يغيب فان جاء صاحبها فليردها والا فهي مال الله يؤتيه من يشاء ● احبرنا ابو بكر نا ابو اسحق نا

ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك عن ايوب بن موسى عن معوية بن
عبد الله بن بدر ان اباه اخبره انه نزل منزل بطريق الشام فوجد صرة فيها ثمانون دينارا
فذكرها لعمر بن الخطاب فقال له عمر عرفها على ابواب المسجد واذكرها لمن يقدم من
الشام سنة فاذا مضت السنة فشانك بها ● باب ما جاء في مدة
التعريف ● اتفقت زيد بن خالد الجهني وعبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه
وسلم على تعريف اللقطة سنة واحدة وقد مضت الرواية عنهما وكذلك عن عمر بن الخطاب
عن النبي صلى الله عليه وسلم اما حديث سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم في رواية الاعمش وزيد بن ابي انيسة عن سلمة بن كهيل يدل على انه عرفها ثلاثة احوال وحماد
ورويناه عن شعبة عن سلمة كذلك قال شعبة فلقيته بعد ذلك بمكة فقال لا ادري
ثلاثة احوال او حولا واحدا اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر انا يونس بن
حبيب نا ابو داود نا شعبة اخبرني سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة يقول
غزوت انا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا فاخذته فقالا لي
القه فقلت لا ولكني اعرفه فان وجدت من يعرفه والا استمتعت به فابيت عليهما
فلما رجعنا من غزاتنا قضي لي اني حججت فاتيت المدينة فلقيت ابي بن كعب فاخبرته
بشان السوط وبقولهما فقال اني وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال
عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثلاث مرات فقال احفظ عددها ووكاءها
ووعاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها قال شعبة فلقيت سلمة بعد ذلك
فقال لا ادري ثلاثة احوال او حولا واحدا فاعجبني هذا الحديث فقلت لابي صادق
تعال فاسمعه منه ● ورواه بهز بن اسد عن شعبة عن سلمة قال شعبة فسمعته
بعد عشر سنين يقول عرفها عاما واحدا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل
ابن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا عبد الرحمن بن بشر نا بهز نا شعبة فذكره ● رواه مسلم
في الصحيح عن عبد الرحمن وكان سلمة بن كهيل كان يشك فيه ثم يذكر ثم ثبت على عام
واحد فاما ما اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد علي المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق
نا يوسف بن يعقوب نا احمد بن عيسى نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان بكير بن الاشج
حدثه ان عبيد الله بن مقسم حدثه عن رجل عن ابي سعيد الخدري ان علي بن ابي
طالب رضي الله عنه وجد دينارا فاتى به فاطمة عليهما السلام فقالت هذا رزق
رزقنا الله عز وجل الحمد لله فاشترى به لحما وطعاما فهيا طعاما فقالت فاطمة
ارسل الى ابيك تخبره فان رآه حلالا اكلنا منه فلما صنعوا الطعام دعوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما اتى ذكروا ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
رزق الله فاكل منه واكلوا فلما كان بعد ذلك اذا امراة تنشد الدينار
انشد الله الدينار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اد الدينار واخبرنا
ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا جعفر بن مسافر نا ابن ابي فديك

رواية م

عن عقبة بن سويد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم م

نا يحيى بن يعقوب الزمعي عن ابي حازم عن سهل بن سعد اخبره ان علي بن ابي طالب
دخل على فاطمة وحسن وحسين يبكيان فقال ما يبكيهما قالت الجوع فخرج علي
فوجد دينارا بالسوق فجاء الى فاطمة فاخبرها فقالت اذهب الى فلان اليهودي فخذ
لنا دقيقا فجاء اليهودي فاشترى به دقيقا فقال اليهودي انت ختن هذا الذي يزعم
انه رسول الله قال نعم قال فخذ دينارك ولك الدقيق فخرج علي حتى جاء به فاطمة فاخبرها
فقالت اذهب الى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب فرهن الدينار بدرهم لحم فجاء
به فعجنت ونصبت وخبزت وارسلت الى ابيها فجاءهم فقالت يا رسول الله اذكر
لك فان رايته لنا حلالا اكلناه واكلت معنا من شانه كذا وكذا فقال كلوا باسم الله فاكلوا
فبينا هم مكانهم اذا غلام ينشد الله والاسلام الدينار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدعي له فساله فقال سقط مني في السوق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اذهب
الى الجزار فقل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك ارسل الي بالدينار ودرهمك
علي فارسل به فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه ● قال الشيخ ظاهر احاديث علي
رضي الله عنه في هذا الباب يدل على انه انفقه قبل التعريف في الوقت وقد روي عن عطاء بن
يسار عن علي في هذه القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يعرفه فلم يعترف فامره
ان ياكله وفي تلك الرواية انه شرط التعريف في الوقت وانما اباح اكله قبل مضي السنة
والاسناد التي وردت في اشتراط التعريف سنة في جواز الاكل اصح والله اعلم وقد
يحتمل ان يكون انما اباح له اتلافه قبل مضي سنة لوقوع الاضطرار اليه والقصة تدل
عليه ويحتمل انه لم يشترط مضي سنة في قليل اللقطة والله اعلم اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا الهيثم بن خالد الجهني نا وكيع عن سعد بن اوس عن بلال
بن يحيى العبسي عن علي انه التقط دينارا فاشترى به دقيقا فعرفه صاحب الدقيق فرد عليه
الدينار فاخذه علي وقطع منه قيراطين فاشترى به لحما ● في متن هذا الحديث اختلاف
وفي اسانيده ضعف ● باب ما جاء في قليل اللقطة ● ظاهر احاديث
زيد بن خالد الجهني وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على التسوية بين
قليل اللقطة وكثيرها في التعريف اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو علي الحسين بن علي الحافظ
املاء انا علي بن احمد بن الحسن العجلي بالكوفة نا ابو كريب نا ابو اسامة عن زائدة عن منصور عن
طلحة بن مصرف عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بتمرة بالطريق فقال لولا
ان تكون من الصدقة لاكلتها ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب وقال البخاري وقال زائدة
عن منصور فذكره اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير بن جناح نا ابو جعفر بن دحيم نا محمد
بن الحسين بن ابي الحنين نا قبيصة نا سفيان عن منصور عن طلحة بن مصرف
عن انس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على تمرة في الطريق مطروحة فقال لولا اني
اخشى ان تكون من الصدقة لاكلتها قال وحدثنا عمر بتمرة مطروحة في الطريق فاكلها ●
رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة واخرجه مسلم من وجه اخر عن الثوري وروي عن عمر
ورويناه في حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة

ع

نا احمد بن الحسن العجلي

علي ذلك وفي رواية ... ادعى من بني الصيد فيه ام من عند اهلي فأدها و ذلك اعرابيا دل
اللقطة واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا سليمان بن عبد الرحمن
الدمشقي ح وانا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي نا ابو الوليد بن حماد الرملي نا سليمان بن عبد الرحمن
نا محمد بن شعيب عن المغيرة بن زياد عن ابي الزبير المكي انه حدثه عن جابر بن عبد الله قال رخص لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل واشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به ○ لفظ حديث
ابي داود وفي رواية الرملي قال ثنا ابو الزبير ... سواء قال ابو داود رواه النعمان بن عبد
السلام عن المغيرة ابي سلمة باسناده ○ قال الشيخ وكان محمد بن شعيب عنه احده ... اخبرنا
ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي نا جعفر بن احمد بن عاصم نا هشام بن عمار نا محمد بن شعيب
اخبرني رجل يقال له ابو سلمة المغيرة بن زياد عن ابي الزبير عن جابر قال رخص لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكره ولم يذكر الحبل قال ابو داود رواه شبابة عن مغيرة بن مسلم عن ابي الزبير عن جابر
قال كانوا لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ○ قال الشيخ في رفع هذا الحديث شك وفي اسناده ضعف
والله اعلم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن علي بن طالب نا يزيد بن
هرون انا اسرائيل نا عمر بن عبد الله بن يعلى عن جدته حكيمة عن يعلى بن مرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من التقط لقطة يسيرة حبلا او درهما او شبه ذلك فليعرفه ثلاثة
ايام فان كان فوق ذلك فليعرفه ستة ايام ○ تفرد به عمر بن عبد الله بن يعلى وقد ضعفه يحيى
بن معين ورماه جرير بن عبد الحميد وغيره بشرب الخمر واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي
ابن حمشاد نا يزيد بن الهيثم نا ابراهيم بن ابي الليث نا الاشجعي عن سفيان عن طلحة بن يحيى القرشي عن
فروخ مولى طلحة قال سمعت ام سلمة سئلت عن التقاط السوط قالت ... سوطا ...
... قال ... والحبل ... قالت ... قال ... قالت ...
... تكون ... ○ وعن سفيان ... عن الحسن ...
السوط والعصا ... يستمتع به ○ باب ما جاء في اتباع الحصادين
والتقاط ما سقط منهم ○ اخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل انا اسمعيل بن محمد الصفار نا ...
عن عمرو بن ميمون ... عن ابيه ... قال ...
... الحصادين فانظر ... يسقط منهم ... ثم ...
... اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ... نا ابو حاتم ... نا سليمان بن
عبد الرحمن الدمشقي نا ابو الوليد بن مسلم قال سمعت الاوزاعي ...
... باب ما جاء في الزرع على سبيل الماء ... وابناء السبيل
ما جاء في ... ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ...
الحسن ... قال سمعت ... ابو عبد الله ... وانا ابو زكريا
ابن ابي اسحاق ... نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني حيوة
ابن شريح عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله مولى شداد ابن الهاد انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان
المساجد لم تبن لهذا ○ رواه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب وعن زهير بن حرب عن المقرئ ○

ابو سعد

1

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابراهيم بن عبد الله السعدي انا ... بن سعيد
نا ... عن محمد بن شيبة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع اعرابيا
او رجلا يقول ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... انما بنيت هذه المساجد لما بنيت
له ○ رواه مسلم في الصحيح عن ... باب ما جاء في تعريف اللقطة ○ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ ... نا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر ... نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل ... نا حماد نا سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة فذكر الحديث عن ابي بن كعب
عن النبي صلى الله عليه وسلم في اللقطة قال التعريف ... ثلاثة ... قال اعرف عددها ووعاءها
ووكاءها ... فاستمتع بها فان جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها اليه ○ قال ابو داود ليس
يقول ... فعرف عددها ○ قال الشيخ ... اخرجه مسلم بن الحجاج ... عن ... سلمة ... هذه
اللقطة ... شعبة ... عن سلمة بن كهيل اخبرنا ابو علي ... نا اسمعيل
... نا ... عن سلمة بن كهيل ... عن سويد بن غفلة عن ابي بن كعب
عن النبي صلى الله عليه وسلم في اللقطة قال اعرف عددها ووكاءها ووعاءها فان جاء احد يخبرك بعددها
ووكائها فادفعها اليه والا فاستمتع بها ○ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد الله بن نمير عن الثوري
واخبرنا ... نا ... نا شعبة عن سلمة ... فذكر الحديث قال
... قال النبي صلى الله عليه وسلم ... عددها ووكاءها ... فان جاء صاحبها ...
فاعطه اياها والا فاستمتع بها ... عن سلمة
واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا حماد عن سلمة ...
... عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اللقطة قال
فان جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها اليه ○ قال ابو داود وقال حماد ايضا عن عبيد الله
ابن عمر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اخبرناه ابو الحسين ...
انا ... نا ... نا علي بن عثمان نا حماد عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ... ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ...
عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووعاءها ...
... فادفعها اليه ... ○ قال ابو داود هذه الزيادة التي زاد حماد بن سلمة في حديث
سلمة بن كهيل ويحيى بن سعيد ... وعبيد الله ... فعرف عفاصها ووكاءها فادفعها
اليه ... ○ قال الشيخ قد رويناه عن الثوري عن سلمة بن كهيل واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو بكر بن جعفر نا عبد الله بن احمد ... نا عبد الرحمن عن سفيان عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن
يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها
سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها وذكر الحديث
○ رواه البخاري في الصحيح عن عمرو ... عن عبد الرحمن ... بهذا اللفظ ورواه ...
عن سفيان ... فان جاء احد يخبرك بها ... فاستنفقها ... وفي رواية
... فاما ابو داود ... واخبرنا ابو سعيد ... ابو العباس
محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ... الملتقط اذا عرف العفاص والوكاء والعدد والوزن

حارم

المصر فحمله اربعون ◉ الحجاج بن أرطاة ما يحتج به واحمد بن ابو بكر محمد بن زياد الخياط
انا ابو بصر العراقي انا اسمعيل بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن الهلالي نا عبد الله بن الوليد حدثنا
سفين عن زياد بن علاقة عن عمرو الشيباني قال اتيت عثمان انا قال العنز فاتيت عبد
الله بن مسعود فذكرت ذلك له فقال الجزور والبقرة فقلت هذا الوجوب فيها فقال الجزور
اربعون درهما من كل واحد ◉ وهذا اصل مجاد وبه في هذا الباب وعليه المذهب من عرف شرط
ما للمهر ليس بمذهب عن كل واحد اربعون درهما فاخبره بذلك فالله اعلم احبرنا ابو
عبد الله الصالحي انا ابو الحسن احمد بن ابراهيم العبقسي نا ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله بن
ابن عبد الله بن زياد المخزومي نا احمد بن عبد الله بن حنبل نا سفين عن عاصم بن كليب وعمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن رجل من
خثعم قال اتاه رجل من مهرة فقال اني جئت بعبد آبق من السواد فما تقول فيه فقلت فيه ما اخبرني
الحرشي فضمنه اياه قال فرفع ذلك الى علي رضي الله عنه فقال كذب شريح واخطأ القضاء
عليك العبد الآبق السوداء للعبد الاحمر سواء فلت منه نافلا تاتي عليه واحبرنا ابو
بكر محمد بن ابراهيم بن احمد الفارسي نا ابو احمد الاصبهاني نا ابو احمد بن الفارسي نا محمد بن اسحاق
قال نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا ابو يوسف عن محمد بن اسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه
قال قال رجل عند علي رضي الله عنه اني وجدت بعيرا قد عرفت عليه علامة فاخذته فجاء صاحبه
فوصف علامته فاعطيته اياه فقال علي رضي الله عنه لا اراك الا قد ضمنته ان جاء صاحبه
ابقه منه دون تعذيب والله اعلم ◉ باب اللقطة المنبوذ وامره

لا يجوز تركه ضائعا ◉ احبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار
نا عبيد بن شريك نا يحيى حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله اخبره ان
عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه
بها كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر على مسلم ستره الله يوم القيمة ◉ رواه البخاري
عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث احبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني
ابو النضر الفقيه نا محمد بن ايوب نا ابو الوليد نا شعبة عن عدي بن ثابت سمعه يحدث عن زاذان ابي عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذكر شيئا فلم يرشده ومن ضل شيئا فلم يهتد له فهو كالضال
في الضلال الذي لا يرجع ◉ رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسين
ابن داود العلوي نا ابو القاسم عبد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي نا احمد بن يوسف السلمي
نا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا اولى الناس بابن مريم في كتاب الله فانتم ما وجدتم في كتابكم او ضيعة
فادعوني فانا وليه وابن عمي ما تركتم من مال فلعصبته من كان ◉ رواه مسلم
في الصحيح عن عبد بن رافع عن عبد الرزاق احبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو محمد بن
ابي حامد نا ابو الحسن بن سفيان انا اسمعيل الصفار نا سعدان بن نصر نا ابو معاوية
الاعمش عن المعرور بن سويد عن عمر في قصة ذكرها قال ثم قرا عمر هذه الاية ان الله اشترى
من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية فجعل لهم الصفقة فيهم حيا ولا ان
الله امدكم بمن امن من ضعفة المسلمين حتى ما يحدث من ضعل مال الرجل عن نفسه وعياله فضلا عن

فرائض المهاجرين احبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا علي بن بيان
نا عاصم الفضل بن النعمان بن المنذر نا سفين عن فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس قال
جيئت اواقبلت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه من صلاة الغداة حتى اذا كان في السوق
سمع صوت صبي مولود سكي حتى قام عليه فاذا عبد الله فقال لها ما شانك قالت
جيئت الى هذا السوق لبعض الحاجة فعرض المخاض فولدت غلاما فقالت لامة لها اذهبي
فتوضي السوق وقال لها شقي بذلك احد من اهل هذه الدور فقال يا صبيح لله اهل هذه الدار
انا اني لو علمت انهم شقوا بك ثم لم ينفعوك فعلت ثم رفعت رجلها فبالت سبعين
قال الاشعث هذه تقطع الحبل وتخبث الامة وتبذر العروق ثم دخل المسجد فصلى الناس
قال الاصبغ حتى ما ذهب عن قبيل الا ولو علمت انهم شقوا بك فلم ينفعوك اخبرنا
علي بهمدان احبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد السدي سنة اثنا احمد الصفار نا احمد بن منصور
نا عبد الرزاق انا مالك ح واخبرنا ابو بكر الفارسي نا ابو العباس نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا مالك عن ابن شهاب عن سنين ابي جميلة رجل من بني سليم انه
وجد منبوذا فاتى به عمر بن الخطاب فقال ما حملك على اخذ هذه
النسمة قال وجدتها ضايعة فاخذتها قال ما يدريك انه حر قال بلى قال فلعل ابا
ذلك قال اخطات ذهب فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته ◉ لفظ حديث الشافعي وفي حديث
عبد الرزاق مختصرا انه التقط منبوذا فاتى به الى عمر فقال عسى ان يكون عبدا فهو حر ولك ولاؤه ولك نفقته
علينا مرت المال احبرنا ابو العباس عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤدب نا ابو بكر محمد بن
ابن خلف نا ابو سعيد الاشجي نا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر نا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن سنين ابي جميلة
قال يحيى وحدثني ابن شهاب ان سنينا كان اما جميلة اخبره قال بخ مع سعيد بن المسيب جلوس
قال وزعم ابو جميلة انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم انه كان خرج معه عام الفتح فاخبره انه
وجد منبوذا فذهب به عمر الى الخطاب فاخذه قال اعد ذلك علي فاعاد عليه فقال عسى الغوير
ابوسا فلعله كما اخذ هذه النسمة قال قلت وجدتها ضايعة فاخذتها فقال عريفي انه رجل
صالح قال كذلك قال نعم قال فاذهب فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته ◉

باب من ادعى اللقيط حرا او عبدا

الولاء لمن اعتق ◉ احبرنا ابو نصر عبد العزيز بن عبد الرحمن بن قتادة نا ابو الحسن محمد بن الحسن
ابن احمد بن اسحاق السراج انا ابو خليفة نا ابو الوليد وابن كثير عن شعبة عن يونس عن الحسن
عن علي انه قضى في اللقيط انه حر وله ولاؤه الا ان يشترط وشرطه باطل ◉ رواه البخاري معلقا
وكما ابو حنيفة عن الفاكهي واحبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا
ابو العباس محمد الاصم نا عبيد بن اسباط نا ابن نمير عن حجير بن يزيد الخبري عن مالك
سمعت الحسن سئل عن اللقيط اينافع فقال ابا الله ذاك اما فقروا فهو لوسعه

باب العبد يتبع ابويه في الكفر فاذا اسلم احدهما تبعه الولد
في الاسلام ◉ قال الله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا
بهم ذريتهم ◉ احبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود السجستاني عن

ما الزهري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد
على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تناتج الابل هل تجد فيها جدعاء حتى تكون انتم تجدعونها
قالوا يا رسول الله افرايت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين ❶
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا يوسف بن حاتم نا شعيب بن حرب
نا شعيب بن اسحاق نا محمد بن ابي ذئب عن الزهري عن عبد الله بن المسيب قال
ابو هريرة تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد على ملة آدم الا تولد على الفطرة
حتى يكون ابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل
تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة واقرءوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس
عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون ❷ رواه مسلم في
الصحيح عن حامد بن الوليد عن محمد بن حرب وكذا رواه معمر عن الزهري ورواه يونس
ابن يزيد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن
ابي خيثمة الدارودي نا حرملة نا عبد الله بن وهب اخبرني ابو عبد الله عن ابي هريرة
اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود
الا تولد على الفطرة ابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه ❸ رواه البخاري
عن عبد الله بن عثمان واخرجه مسلم من حديث ابن وهب عن يونس واخبرنا ابو طاهر
الفقيه انا ابو بكر الطلحي انا احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال
هذا ما حدثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مولد على هذه
الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تنتج البهيمة بهيمة هل تجد فيها من الجدعاء
حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله افرايت من يموت وهو صغير قال الله اعلم
بما كانوا عاملين ❹ رواه البخاري عن اسحق ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن
عبد الرزاق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا على هذه الملة حتى يعبر عنه لسانه
فابواه يهودانه وينصرانه او يشركانه او يمجسانه قال وما اولاد رسول الله خلف
عن كان منا ذلك حي يموت قال الله اعلم بما كانوا عاملين ❺ رواه مسلم في الصحيح عن
ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو عن ابي معاوية واخرجه من طريق الاعمش ومعاذ عن جرير الاعلى
الفطرة وكذا الك قاله عنه جماعة وقال عنه حفص بن غياث وابو بكر بن عياش على الاسلام
وكان الاعمش يروي هذا الحديث على المعنى عنده فلا على اللفظ المروي والله اعلم ❻
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن شاذان نا حميد بن
عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كل انسان تلده امه على الفطرة ابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه فان كانا
مسلمين فمسلم كل انسان تلده امه بكزة الشيطان حتى يستهل الا مريم وابنها ❼
رواه مسلم في الصحيح عن حميد اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق

انا ابو المثنى نا مسدد نا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن عن الاسود بن سريع عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا عذر لمولود حتى يبلغ عن نفسه ❽ زاد في غير هذه فابواه
يهودانه وينصرانه ❾ قال الشافعي في القديم في رواية ابي عبد الله الزعفراني عنه قوله النبي صلى الله
عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة التي فطر الله عليها الخلق فجعلهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم مالم يفصحوا بالقول مختارين وجاء احد القولين بالكفر لم يحكم لهم بالكفر انفسهم انما
احكم لهم بما يظهر فما كان ابو هريرة يولد من يهود عالما بما هو من فعل ابائها وكما قد فعل
كفره واخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا الحسن بن علي الجعفي
انا زائدة انا سماك سمعت حماد بن سلمة يقول كل مولود يولد على الفطرة قال هذا عندنا
حيث اخذ الله عز وجل عليهم الذهد في اصلاب آبائهم حين قال الست بربكم قالوا بلى اخبرنا
ابو عبد الله الحسين بن محمد بن يوسف السوسنجردي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن الوليد الخزاعي
نا عبد الله بن المبارك نا يونس بن يزيد عن الزهري حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ما من مولود يولد الا على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ❿ قال الزهري
ثم يقول ابو هريرة فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذكر بعض اصحابنا
عن ابي الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل نا عبد الله بن احمد بن علي بن مكرم الطشتي نا عبد
الرحمن بن بشر نا يحيى بن سعيد القطان عن عبد الله بن مكرم نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
ان عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت والدا ما عقلت
ابوي قط الا وهما يدينان الدين وما مر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكرة وعشيا ❶ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير قال الامام
احمد وعائشة رضي الله عنها ولدت على الاسلام لان ابويها اسلما في ابتداء المبعث
وثابت عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي ابنة ست
وبنا بها وهي ابنة تسع ومات عنها وهي ابنة ثمان عشرة لكن اسماء ابنة ابي بكر ولدت
في الجاهلية ثم اسلمت ما اسلام ابويها لما هاجرت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى
بعبد الله بن الزبير فوضعته بقباء فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه
وكان اول مولود ولد في الاسلام بعد مقدمه المدينة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو بكر بن ابي خيثمة نا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابو كريب نا ابو
اسامة عن هشام عن اسماء انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت وانا
متم فاتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه
ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له وبرك عليه وكان اول مولود
ولد في الاسلام ❷ رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب واخرجه البخاري عن ذكريا بن يحيى
وغيره عن ابي اسامة زاد فيه علي بن مسهر عن هشام فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى
الله عليه وسلم ❸ وفيما ذكر ابو عبد الله بن منده حكاية عن ابن ابي الزناد ان اسماء بنت

أبي بكر كانت أكبر من عائشة بعشر سنين ● قال الإمام أحمد وابن إسحاق أسماء بنت
قالت أسلمت قديمة على أبي وهو مشرك في حديث ذكرته وهو قتيلة من بني مالك
ابن حسل وليست بأم عائشة فكان إسلام أسماء إسلاما بأبيها دون أبيها وأما عبد
الرحمن ابن أبي بكر فكان كافرا فلما هاجر إسلم أبواه فلم يتهيأ له الإسلام حتى أسلم بعد
مدة طويلة وكان اسم أبي بكر في الجاهلية عتيقا وسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله
وأما أبو بكر بن أبي داود فإنه ذكر أن أحمد بن علي الأبار حدثهم قال أخبرنا أبو بكر بن أبي
داود قال أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن محمد المحاربي قال أخبرنا محمد بن بشر عن زكريا عن
أبي الحصين قال كنت أقرأ على أبي سعد بن الربيع وكانت بنيمة في حجر أبي بكر فتزوجت
والدتها فقال أيتكم أتانا فليأت فأتى أبو بكر وأبوه عبد الرحمن حين أراد الإسلام فحلف أبو
بكر لا يورثه فقال أسلم أمرة نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يورثه نصيبه
قال عبد الرحمن وما أسلم حتى جعل على الإسلام المسلمين ● قال الإمام أحمد ونعم
الوالد قال وأخبرني عبد الرحمن بن هند قال أخذ بيعتي وذكر علي بن زيد أنه هاجر في
فتية من قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل الفتح وذكر أبو عمر أن اسم عبد الرحمن
المذكور عبد العزى فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن ● وذكر مصعب
أن عبد الله الزبيري أخبرهم عن عائشة أم ذوحان بنت عامر أسلمت وحسن
إسلامها أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن عيسى بن إبراهيم ثنا إبراهيم بن علي
ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال أسلم عمر أحسب الناس عليه قال والله صبيا
عمر صبيا غير وأنا على ظهر بيت لخاء العامري وأنا وعليه قباء ديباج مكفغفة
حرير فقال صبيا عمر فجمة أنا لك جاز قال فتغرغر والناس قال فحدث عن عزة بن عمر بن ميمون
رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ● وعمر بن الخطاب أسلم وعبد
الله بن عمر صبي فصار مسلما بإسلامه وذلك لما في الحديث الثابت عن رافع عن
ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة
سنة فاستصغرني فلما كان قبل الخندق وعبد الله أسلما قبل أبيهما وعبد الله
كان صغيرا أحسبه فأتاهم إسلامه بإسلام أبيه والله أعلم وأما العباس بن
عبد المطلب فإنه خرج إلى بدر مع المشركين وأسر حتى فدى نفسه وأسلم أخبرنا
أبو الحسين بن الفضل القطان بحدادا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عثمان ثنا
العباس بن عبد الله بن المغيرة ثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة قال ابن
شهاب حدثني ابن سباق وكان من الأنصار استأذن رجال من الأنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا ائذن لنا يا رسول الله فلنترك لابن أختنا عباس فداءه فقال لا والله لا
تذرون منه درهما ● رواه البخاري في الصحيح عن أبي أويس ● وعبد الله بن عباس إذ
ذاك كان صبيا صغيرا إلا أن أمه كانت أسلمت فصار مسلما بإسلام أمه ● قال
البخاري وكان ابن عباس مع أمه من المستضعفين ولم يكن مع أبيه على دين قومه أخبرنا
أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعيد بن نصر ثنا سفيان عن عبد
الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول أنا وأمي من المستضعفين كانت أمي من النساء

وأنا من الولدان ● رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن سفيان وأخبرنا
أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو النضر عاصم بن محمد
ابن زيد عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عمرو بن العاص إلى المستضعفين من أصحاب
من عذر الله تعالى ذكره ● رواه البخاري في الصحيح عن آدم وسليمان بن حرب ●
أخبرنا أبو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو حاود ثنا شعبة عن
عمرو بن أبي سلمة عن عبد الله بن يزيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كنت أنا وأمي من
ابن حبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الإسلام يزيد ولا ينقص ● رواه
عبيد الوارث عن عمرو عن عبد الله بن يزيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كنت أنا وأمي من
قال فذكره كذلك مرفوعا أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد
ثنا عبد الوارث ● وإنما أراد والله أعلم أن حكم الإسلام تجلت ومن يخليه أن حكم للولد
تابع لإسلام أحد أبويه أخبرنا أبو سعد عبد الرحمن بن محمد بن شاكر الشاهد
ليهستان ثنا أبو جعفر محمد بن محمويه النسوي ثنا أبو العباس السراج ثنا شباب بن خباط
العصفري ثنا حشرج بن عبد الله بن حشرج حدثني أبي عن جدي عن عايذ بن عمرو أنه حضر
يوم الفتح مع أبي سفيان بن حرب ورسول الله صلى الله عليه وسلم تولاه أجمعانه فصار إلى
هذا أو سفينة عايذ بن عمرو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عايذ بن عمرو وأبو
سفيان إلى الإسلام أعز من ذلك فأسلم فكلمه وأجازه ● قال الإمام أحمد وأبو الحسن وشريح
وابن رهيم وقتادة إذا أسلم أحد هما فالولد مع المسلم ● بأن من قال لا يحكم بإسلام
الصبي بنفسه وأبواه كافران حتى يبلغ فيختار الإسلام ● أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
ثنا أبو بكر بن إسحاق وأبو محمد بن صاعد قالا ثنا عبد الله بن أيوب ثنا أبو الوليد الطيالسي وموسى بن إسماعيل
قالا ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يحتلم وعن المعتوه حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ
بأحد من قال تحكم بصحة إسلامه استدلالا بما أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا أبو خليفة وأخبرنا أبو عمر ومحمد بن عبد الله الأدمي ثنا أبو بكر
إسماعيل الضرير قالا ثنا أبو خليفة ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس أن غلاما من
اليهود كان خادما للنبي صلى الله عليه وسلم مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد
عند رأسه صلى الله عليه وسلم عند رأسه فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه فقال أطع أبا القاسم فأسلم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه بي من النار ● رواه
البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن
عبيد الصفار ثنا عمار بن العرج الأذرمي ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة أخبرني مالك
سمعت أبا حمزة رجلا من الأنصار قال سمعت زيد بن أرقم يقول أول من صلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم علي بن أبي طالب قال فذكرت ذلك لإبراهيم فأنكر ذلك وقال أبو بكر أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو علي بن أحمد بن عبدان

اما احمد بن عيسى نا محمد بن يونس نا ابو عمير بن راشد البزاز نا موسى بن محمد بن عطا المقدسي حدثني
ابو عبد الله الشامي عن ابي نجيح السري قال ما اتى عليّ شهر منذ ذكرت ان سيظهر الى الى سلام
فذكر نحوا مما تقدم الا ان فيه ثم يمكث اربعين سنة في دعوته ان شاء الله تعالى
ومن قول علي رضي الله عنه انه لم يمت ابينا ناسناده ضعيف جدا واختلف اهل العلم في
سنة يوم اسلم فاحمد بن ابو الحسين بن المنصل الحافظ نا عبد الله بن احمد
نا ابو خيثمة زهير بن حرب نا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد حدثني ابو الاسود عن عروة
قال اسلم علي وهو ابن ثمان سنين واحمد نا ابو عبد الله الحافظ اما ابو العباس محمد بن
يعقوب نا الحسن بن عبد الجبار نا ابو ضمرة انس بن عياض عن موسى بن عقبة عن ابي اسحاق
واحمد نا ابو عبد الله بن ابي الخانجي نا ابو العباس الاصم نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير
قال اذا عن محمد بن اسحاق قال اسلم علي بن ابي طالب وهو ابن عشر سنين واحمد نا ابو طاهر المقعد
انا ابو عمر المقرئ نا محمد بن عبد الوهاب قال سمعت الحسين بن الوليد يقول سمعت شريكا يقول
اسلم علي بن ابي طالب وهو ابن عشرة سنة واحمد نا ابو الحسين بن بشران انا اسماعيل بن محمد الصفار
نا احمد بن منصور واحمد نا ابو الحسين بن المنصل الحافظ نا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان
حدثني عمي بن عبد ابو يونس قال ابو عبد الرزاق انا معمر عن عباده عن الحسن وغيره وكان اول من
آمن به علي بن ابي طالب وهو ابن خمس عشرة او ست عشرة ● لفظ حديث شريك ومن حديث اسرائيل
قال عن الحسن وعلي واحد قال الاول اسلم علي بعد حديجة وهو ابن خمس عشرة او ست عشرة
سنة واحمد نا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حماد نا عبد الله بن المغيرة نا الاعمش نا الحكم نا سمع
الحكم عتيبة بن مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع الراية الى علي يوم بدر
وهو ابن عشرين سنة قال الوليد وقعة بدر كانت بعد ما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة بسنة ونصف سنة واختلفوا في قدر مقامه بمكة بعد ما بايعت فقال عشرا
وقيل ثلاث عشرة سنة وقيل خمس عشرة سنة فان كان عشرا فقد صح ان علي كان ابن عشر سنين
ونصف وصح سنة ونصف اسلم الى قريب مما قال عروة ومن قال ثلاث عشرة او خمس
عشرة فالى قول ابن اسحاق والله اعلم واختلفوا في سن علي يوم قتل فعاش خمسا وستين وقيل
ثلاثا وستين وقيل اقل من ذلك اشهره ثلاث وستون على ما سار ذكره من مهاجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيترجح سنه يوم اسلم على قول من قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة عشرة سنة وعلى قول من قال ثلاث عشرة الى عشرين وهي اكثر الروايات كان سن
علي رضي الله عنه بالغا مبلغ الرجال حين صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم قديما على ما يكون احتلام
وما روي من الشعر فمختلف التأويل مع ضعف اسناده وعلى ان احكم صحته فهو البالغ دون الحلم
المميز وقع شرعه بعد اسلام علي رضي الله عنه فاسلامه كان محكوما بصحته اما انه بقي
حتى وصف الاسلام بعد بلوغه او قبل ان يبلغ صلى الله عليه وسلم خاطبه بالدعاء الى الاسلام وغيره
من الصغار غير مخاطب اذ لا تكون قولا للصبي الا ممن اذا كان محكوما بصحة فعله وورود
الشرع بعبرته اذا كان ولد حتى عصاه بالغا به والله اعلم ● هذا وقد ذهب الحسن البصري
وغيره واحد فيما رواه عنه الى ان علما رضي الله عنه اسلم وهو ابن خمس عشرة سنة او ست

عشرة سنة كما مضى ذكره وقد اخبرنا ابو الحسين بن المنصل الحافظ نا عبد الله بن جعفر
ابن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا الحجاج نا حماد بن سلمة واما ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل
الزهري نا احمد بن سلمة نا اسحق بن ابراهيم انا وهب بن جرير نا ابي نا حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار
عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنة تسمع الصوت ويرى
الضوء سبع سنين وكان يرى شيخا ويسبح سنتين ثم اوحي اليه واقام بالمدينة عشرا ● رواه مسلم
في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم ● قال الزهري اسلم ابو بكر وعلي على رأس هذا وذهب الحسن الى ما قد ذكرنا
ان النبي صلى الله عليه وسلم مكث بعد التفصيل بكون اسلام علي بعد السبع وهو ما اوحي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فمكث بعده ثلاث سنين ثمان سنين مكون علي رضي الله عنه على رأس
من عمره ثلاث وعشرين سنة على رأس اربعين من مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
اسلم ابن خمس عشرة سنة كان وبناء الحسن البصري الروايات المشهورة في مقام النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة بعد الوحي تدل على اكثر من ذلك والله اعلم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن
احمد العنبر انا علي بن عبد العزيز نا ابو نعيم الفضل بن دكين نا شيبان عن يحيى بن كثير عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة
عشرا ● رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن حميد عن عبد الرزاق واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا الحجاج نا حماد بن سلمة وكذا رواه ابو نعيم عن شيبان
وبمكة واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا حجاج بن
المنهال نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة
سنة ينزل عليه وبالمدينة عشرا وهو ابن ثلاث وستين ● اخرجه مسلم من وجه اخر عن حماد بن سلمة وكذا رواه
عمرو بن دينار وعكرمة عن ابن عباس واخبرنا ابو عمر محمد بن احمد بن ابي سعيد الرزاز نا الطبراني نا ابو
عبد الله محمد بن مسور السلمي نا محمد بن اسماعيل الصايغ نا روح بن عبادة فذكر نحوا من ذكرنا الا ان
ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة وتوفي وهو ابن
ثلاث وستين ● رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن ابي بكر كلاهما
عن روح واخبرنا ابو نعيم الطبراني نا عبد الله بن احمد بن مسور نا محمد بن اسماعيل نا روح فذكر
باسناده عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة
يرى ويسمع ثلاث عشرة مهاجر عشر سنين وهو ابن ثلاث وستين ● رواه البخاري في الصحيح
عن مكي بن ابراهيم وروح واما ان الصواب الحرام فقد اختلفت الرواية في مبلغ سنه وروايه
عمرو واخبرنا ابو الحسن بن المنصل الحافظ انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا
عمي نا عبد الله بن بكر نا الليث بن سعد حدثني ابو الاسود عن عروة قال اسلم الزبير وهو ابن ثمان
واخبرنا ابو الحسين نا عبد الله يعقوب نا موسى بن اسحاق نا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه
اسلم الزبير وهو ابن ستة عشر سنة وذكر نحوه عن عروة عن ابن عباس رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله
وقيل وهو ابن تسع سنين ●

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفرائض

الحمد لله ملهم الفرائض ● اخبرنا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش المقعد حدثنا ابو حامد احمد بن
محمد بن بلال المزني نا محمد بن يحيى نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا الحسين بن المنصل الحافظ نا عبد الله بن جعفر

ثلاث ل ش حدثنا ابو زيد قال ابن عمر موسى ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي موسى عن ابي داود واخرجه
البخاري عن بندار عن يحيى عن شعبة اخبرنا ابو الحسين بن المنصف المعطاء انا عبد الله بن جعفر بن
درستويه نا يعقوب بن سفيان ابو المنذر احمد بن شعيب ح قال وانا حاج نا ابي نا شعبة حدثني
حسان عن ابي هريرة قال الخبر في انا انس بن زيد بن ثابت الانصاري قال قال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه انك رجل شاب عاقل لا نتهمك كنت تكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع
القرآن فاجمعه ● وقد تقدمت هذه القصة مطولة في كتاب الصلاة وفيها فصيلة شعبة
لزيد بن ثابت رضي الله عنه اخبرنا ابو الحسين بن عبد الجبار انا ابو الحسين بن يحيى بن عثمان نا يحيى بن السري نا
جرير ح وانا ابو الحسين بن المنصف انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي نا عمر بن ابي عمر عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا
عني احب ان يمحها احد فمحاها ثم قال انما امرتكم ان تكتبوا عني فمن كتب عني شيئا فليمحه
ثم حدثت ان يمحاها وروى ابو داود وابو المليح بن اسامة عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الرخصة في كتابة العلم ثم كره ان
تكتب عليه ثم اخبرنا ابو الحسين احمد بن محمد بن الحسين بن عبد الجبار الصوفي نا ابو الحسين الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا
ابو داود فذكره ● رواه ابو نعيم ضرار بن صرد عن عبد العزيز موصولا بذكر ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ● ورواه عن مالك بن انس عن ابي النضر عن عبيد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن صرامة الحديد والحالة فسكت فنزل عليه جبريل عليه السلام بهما فدعا بهما
اخبرنا ابو بكر محمد بن احمد بن احمد الفارسي نا ابو سعد احمد بن محمد بن احمد الماليني نا
ابو علي اللؤلؤي نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري
عن ابيه زيد بن ثابت ان معاني هذه الفرائض احوج فيها الى التفسير فتفسير
ذلك انا نجد على معاني زيد بن ثابت قال قال زيد ان الام ترث مع ابيها وولد ولدها السدس كما ترث
الجدة ام الاب مع ابن الابن السدس قال زيد ولا اعلم ابا الام يحجب ولد الابن كما يحجب الاب الام والاخ
والاخت لام ومن هذا بعد نسبا من المتوفى من يتتبع هذا الكتاب كما ورث اسعد بن سهل بن حنيف
ذلك شيبا اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن عبادة انا ابو عمرو بن حمدان نا محمد بن اسحاق
الدوري نا ابو بكر نا مالك عن نافع بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الرحمن بن حنظلة الزرقي
انه اخبره عن موسى بن طلحة قال ما رأيت رجلا اسأل عن الفرائض قال ما كنت جالسا عند عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فجاء صبي فقال يا امير المؤمنين قال زيد في الكتاب كتبته في ثمان العقد فسأل عنها
وتستوعب فيها فاتاه به فأمر عمر بتوبة فأقعد عليها بقدر ما محا الكتاب ثم قال والله اعلم كذلك
ينبغي ● وبإسناده قال نا مالك عن محمد بن ابي بكر عن عمر بن حزم انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن
يقول كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اعيا القضاة تؤدة وتؤدة ● وقد روي عن
عمر خلافه ورأيه المدينيين اولى بالصحة والله اعلم ● نا مالك عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لو اعطي الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم ولكن اليمين على المدعى عليه
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعد بن ابي علي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عمير بن النحاس
نا سفيان عن حميد الطويل عن بكير بن عبد الله بن الاشج قال سمعت حاجبا يحدث عن عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في يد رجل خاتما من ذهب فقال ما لي اجد منك ريح الاصنام
فطرحه ثم اتاه وعليه خاتم من حديد فقال ما لي اجد عليك حلية اهل الجنة فطرحه فقال يا رسول الله
من اي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتم مثقالا ● رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع الزهراني عن
ابي عوانة عن حميد الطويل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعد قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
ابو عمير بن النحاس نا سفيان عن حميد الطويل عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن بكير بن عبد الله بن عتيق
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر رضي الله عنه في غير موطن
تؤتى الناس ما عندك ولا يؤتى احد شيئا الا بعد ان يسأله فمن اعطي شيئا من غير مسألة
فهو خير له مما سأل ● وقد روي عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال لعمر رضي الله عنه
حين ولاه القضاء لا تقض بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان فلا تزال في قضاء ما لم تجد في نفسك
شيئا ما دمت في مجلسك ● رواه ابو داود عن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عمير بن النحاس نا ابو عاصم عن ابن جريج
اخبرني ابو بكر بن عبيد الله بن ابي مليكة ان عبد الله بن عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان اقبل الى في الموسم فاني اريد ان اشركك في بعض عملي مما ولاني الله عز وجل
فاقبل اليه فقال له ان لي كتابا كتبه لي عمر فان رأيت ان اقرأه عليك فعلت فقال ما هو
فقال اذا كان يوم كذا وكذا من شهر كذا وكذا من سنة كذا وكذا فاني اقرأ على الناس
سورة كذا وكذا فاقرأ عليهم في الصلاة الغداة فقال ابو موسى ان هذا لعمل ما كنت
اظن ان احدا يذكره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ادري ما احدث عمر
في امارته فلما قدم عليه ابو موسى قال له عمر ما منعك ان تأتينا قال ما ظننت ان
احدا يذكر هذا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ادري ما احدث عمر في امارته
فلما رأى عمر ان ذلك حق قال لا تأتينا الا في كل عام ولو على جمل اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عمير بن النحاس نا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني
ابو بكر بن عبيد الله بن ابي مليكة ان عبد الله بن عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان اقبل الى في الموسم فاني اريد ان اشركك في بعض عملي مما ولاني الله عز وجل
فاقبل اليه فقال له ان لي كتابا كتبه لي عمر فان رأيت ان اقرأه عليك فعلت فقال ما هو
فقال اذا كان يوم كذا وكذا من شهر كذا وكذا من سنة كذا وكذا فاني اقرأ على الناس
سورة كذا وكذا فاقرأ عليهم في الصلاة الغداة فقال ابو موسى ان هذا لعمل ما كنت
اظن ان احدا يذكره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ادري ما احدث عمر في امارته
فلما رأى عمر ان ذلك حق قال لا تأتينا الا في كل عام ولو على جمل اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عمير بن النحاس نا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني
ابو بكر بن عبيد الله بن ابي مليكة ان عبد الله بن عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان اقبل الى في الموسم فاني اريد ان اشركك في بعض عملي مما ولاني الله عز وجل
فاقبل اليه فقال له ان لي كتابا كتبه لي عمر فان رأيت ان اقرأه عليك فعلت فقال ما هو
فقال اذا كان يوم كذا وكذا من شهر كذا وكذا من سنة كذا وكذا فاني اقرأ على الناس
سورة كذا وكذا فاقرأ عليهم في الصلاة الغداة فقال ابو موسى ان هذا لعمل ما كنت
اظن ان احدا يذكره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ادري ما احدث عمر في امارته
فلما رأى عمر ان ذلك حق قال لا تأتينا الا في كل عام ولو على جمل اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو عمير بن النحاس نا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني
ابو بكر بن عبيد الله بن ابي مليكة ان عبد الله بن عمر بن الخطاب كتب الى ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان اقبل الى في الموسم فاني اريد ان اشركك في بعض عملي مما ولاني الله عز وجل
فاقبل اليه فقال له ان لي كتابا كتبه لي عمر فان رأيت ان اقرأه عليك فعلت فقال ما هو
فقال اذا كان يوم كذا وكذا من شهر كذا وكذا من سنة كذا وكذا فاني اقرأ على الناس
سورة كذا وكذا فاقرأ عليهم في الصلاة الغداة فقال ابو موسى ان هذا لعمل ما كنت
اظن ان احدا يذكره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ادري ما احدث عمر في امارته
فلما رأى عمر ان ذلك حق قال لا تأتينا الا في كل عام ولو على جمل اخبرنا ابو عبد الله

ومعاقلكم الرمح قال وكانوا يختلفون من الاعراض فجاءه سهم فاصابه فعالجه
فقتله فجعل يخرج الحالب ولا يعلم له اصل قال فكتب ابو عبيدة الى عمر رضي الله عنهما يسأله
الى من يدفع عقله قال فكتب اليه عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث
مولى من مولاه ولا خال وارث له اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر
احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن يحيى نا هاشم بن القاسم
نا شعبة عن بديل العقيلي قال سمعت علي بن ربيعة يحدث عن اسامة بن سعد عن ابي
عامر الهوزني عن المقدام صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من ترك كلا فالينا وانا وارث له ومن ترك مالا فلورثته
وانا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه ويحل ما ورثه له يعقل عنه
ويرثه اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا سليمان بن حرب وابو الوليد
قالوا نا حماد عن بديل عن علي بن طلحة عن اسامة بن سعد عن عامر الهوزني عن المقدام الكندي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا او ضيعة فالي
ومن ترك مالا فلورثته وانا مولى من لا مولى له اعقل عانه والخال اعقل عانه ويرث
مولى له يرث ماله ويفك عانه قال ابو داود ورواه الوليد بن مسلم عن اسامة بن سعد
عن ابن عايذ عن المقدام ورواه معوية بن صالح عن اسامة بن سعد عن المقدام
اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبد السلام بن عتيق الدمشقي نا
عبد المبارك نا اسمعيل بن عياش عن عبد الله بن بحير عن صالح بن يحيى بن المقدام عن ابيه عن جده
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه
ماله والخال وارث من لا وارث له يفك عنيه ويرث ماله اخبرنا ابو محمد عبد الله
ابن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد نا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا جعفر بن محمد بن
الزهري نا المفضل بن غسان الغلابي قال كان يحيى بن سعيد يبطل حديث الخال وارث
من لا وارث له يقول حديث المقدام وقال ليس فيه حديث قوي قال الشيخ وروي من وجه
آخر اسمعت منه ذلك اخبرنا ابو طاهر الفقيه نا احمد بن الحسن العتيقي نا اسحاق بن منصور
نضر ابو النعمان نا شريك عن ليث عن محمد بن المنكدر وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الخال وارث وهو يعقل عن ابن اخته اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن
وابو سعيد بن الاعرابي قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا ابو عاصم عن
ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاوس عن عائشة قالت الله ورسوله مولى من لا مولى له
والخال وارث من لا وارث له هذا هو المحفوظ من قول عائشة موقوفا عليها وكذلك
رواه عبد الرزاق عن ابن جريج موقوفا وقد كان ابو عاصم يرفعه الى بعض الروايات
عنه ثم يمسك فيه فالرفع عنه محفوظ والله اعلم اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد

وسعد بن ابي وقاص

ابن عدي نا محمد بن الحسين الحواري نا عاصم بن علي نا ابو عاصم فذكره موقوفا وكان احمد بن
حنبل ويحيى بن معين وعمرو بن علي وصالح جزرة وابو زرعة والنسائي وابو حاتم الرازي يرسلان
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا معوية بن
هشام نا سفيان نا ابو بكر عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة قال ذكر عند ابن ابي نضرة العوقي نا سفيان عن محمد
ابن ابي القاسم عن عبد الله بن الوليد سمع سفيان عن محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع
ابن حبان ان ثابت بن الدحداح وكان رجلا ابتياعا في نخيل له فاتى ام ولد من بني عجلان فسألها
النبي صلى الله عليه وسلم هل له وارث حلم تجدد الم وارثا قد قبض النبي صلى الله عليه وسلم مهر امه
الى اخته وهو ابو لبابة بن عبد المنذر ح لفظ حديث الاول ذكر ابن مختصرا والبيهقي الوارث
ولا المولى وهو منقطع ورواه يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان
عن عمه واسع بن حبان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأل عاصم بن عدي الانصاري عن
ثابت بن الدحداح ونحن هنا نعلم له نسبا منكم فقال لا وانما هو اثيث قبلنا فمات فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بميراثه لاخواله اخبرناه ابو عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن
الكارزي نا علي بن عمر الحافظ نا احمد بن عبيد نا عباد نا محمد بن يحيى عن عمه
عمرو بن علي عن عباد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان رفعه وهذا ايضا منقطع وقد
اجاب عنه الشافعي فيما ذكر ابن الدحداح انما مات بعد ان نزلت آيات الفرائض
الفرائض قال الشيخ فقد روي مرسلا عن الزهري عن سعيد بن المسيب وذلك فيما
اخبرنا ابو سعد بن ابي عمرو نا ابو محمد المزني نا علي بن محمد بن علي نا ابو العباس الحنفي نا شعيب
عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب في قصة ذكرها قال فلم تلبث انزل الله الحد الحد الا يسيرا
حتى جاهد فاستشهد واحد خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم فقتل فلم يترك شهيدا
قال الشافعي وانما نزلت آية الفرائض فيما يثبت اصحابنا عن بنات عمود بن مسلمة وقتل يوم
خيبر وقد قيل نزلت بعد احد في ثابت بن سعد بن الربيع وهذا كله بعد ان ثبت ان
الدحداحي قال الشيخ فيما ذكرنا من حديث جابر بن عبد الله وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم
انما يرثني كلالة فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض فدل على انها نزلت بعد احد فان قيل
احد كان ابوه حيا وانما قتل يوم احد شهيدا وخلف جابرا وبناته له قيل ورثه جابر وكانت
له اخوات ولم تكن له بنات وولد الولد انما يسمى كلالة اذا مات ولا ولد له فدل انا نزلت فيه
آية الفرائض التي في آخر سورة النساء ونزلت التي في اول سورة الانفال في بقية سعد بن الربيع كما قال
الشافعي رحمه الله اخبرنا ابو بكر بن عبدان نا احمد بن عبيد نا محمد بن المنكدر سمع جابرا
يحيى بن يوسف الزمي نا عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد
الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد
الربيع قتل ابوهما معك يوم احد ان عمهما اخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا تنكحان الا ولهما مال قال يقضي الله في ذلك فنزلت آية الميراث فارسل
الى عمهما فدعاه فقال اعط ابنتي سعد الثلثين واعط امهما الثمن وما بقي فهو لك ما تقدم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا زيد بن حرون انا ابو داود بن

المصيصي عن الشعبي قال أُتي زياد في رجل توفي وترك عمته وخالته فقال هل تدرون
كيف قضى عمر رضي الله عنه فيها قال والله انى لأعلم الناس بقضاء عمر فيها جعل
العمة بمنزلة الأخ والخالة بمنزلة الأخت فاعطى العمة الثلثين والخالة الثلث ورواه
الحسن وجابر بن زيد وبكر بن عبد الله المزني وغيرهم ان عمر رضي الله عنه جعل للعمة
الثلثين وللخالة الثلث وجميع ذلك مراسيل ورواية المدنيين عن عمر اولى ان تكون صحيحة
والله اعلم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا محمد بن سالم عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال الخالة بمنزلة الام
والعمة بمنزلة الاب وابنة الأخ بمنزلة الأخ وكل ذي رحم بمنزلة الرحم التي يليه اذا لم يكن وارث
ذو قرابة وروينا عن ابي اسحق الشيباني عن الشعبي عن مسروق قال قال عبد الله انزلوهم منازل
ابائهم يقول ورّث كل انسان بمنزلة ابيه اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ انا ابو اسحق
ابو نصر عبد الله الاصبهاني انا اسمعيل بن ابراهيم بن الحرث العطار انا الحسن بن عيسى انا ابن المبارك عن
المغيرة عن اصحابه كان علي وعبد الله اذا لم يجدوا ذا سهم اعطوا القرابة اعطوا ابنة البنت المال
كله واعطوا الخالة المال كله وكذلك ابنة الأخ وابنة الأخت لأبوين او للأب او الأم او للأب
والعمة وابنة العم وابنة ابنة الابن والجد من قبل الام وما قرب او بعد كانت عمة
وخالة فللعمة الثلثان وللخالة الثلث وابنة الخال وابنة الخالة الثلث والثلثان ۞

باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

۞ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق محمد بن ابي الفوارس الصيدلاني
قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو بكر محمد بن اسحق الصغاني اخبرنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن
شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ۞ رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم حدثنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري نا الحسن بن محمد الصباح
الزعفراني نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد
ابن حارثة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر ۞
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن سفيان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل
ابن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا محمد بن رافع ومحمد بن يحيى قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن
علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا وذلك في
حجة النبي صلى الله عليه وسلم فقال وهل ترك لنا عقيل من منزل ثم قال لا يرث المسلم الكافر
ولا الكافر المسلم ثم قال نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث قاسمت قريش على الكفر ۞
رواه البخاري في الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن محمد بن مهران وغيرهما عن عبد الرزاق ۞
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر بن قريش انا الحسن بن سفيان نا حرملة بن يحيى حدثنا
عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان علي بن حسين اخبره ان عمرو بن عثمان اخبره
عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اتنزل في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من
رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي لانهما

ان كان رحما فله المال اذا لم يوجد غيره وان وجد ابنة بنت وابنة اخت فالمال بينهما ... صح

١١٩

كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه من اجل ذلك يقول
لا يرث المؤمن الكافر ۞ رواه البخاري عن اصبغ عن ابن وهب ورواه مسلم عن حرملة ۞
اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد ... انا علي بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري نا يونس بن عبد الاعلى
نا عبد الله بن وهب اخبرني محمد بن عمرو عن ابن جريج ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو احمد بكر بن محمد
ابن الحسين الشيباني نا ابو العلاء محمد بن احمد الكوفي نا ... الحرث بن مسكين انا ابن وهب اخبرني محمد بن
عمرو اليافعي عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يرث المسلم النصراني الا ان يكون عبده او امته ۞ واخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي
بن عمر نا ابو بكر النيسابوري نا عبد الرحمن بن بشر وابو الازهر قالا نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني
ابو الزبير عن جابر قال لا يرث اليهودي ولا النصراني المسلم ولا يرثهم الا ان يكون عبد الرجل او
امته ۞ هذا موقوف قال علي وهو المحفوظ اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انا ابو
بكر عبد الله بن محمد بن الحسن الشرقي نا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدي نا سفيان عن ...
قال سمعت ... بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يتوارث اهل الملتين شتى ۞ كذلك رواه حبيب المعلم عن عمرو ۞
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا تمتام نا عبد المتعالي بن طالب نا ابن
وهب نا الخليل بن مرة عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ولا يتوارث اهل ملتين ۞
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم
البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمن بن يسار ان محمد بن الاشعث اخبره ان
عمة له يهودية او نصرانية توفيت وان محمد بن الاشعث ذكر ذلك لعمر بن الخطاب رضي
الله عنه وقال له من يرثها فقال له عمر بن الخطاب ... فقال له عثمان بن عفان رضي الله عنه اتراني نسيت ما قال لك عمر ثم
قال يرثها اهل دينها وبهذا الاسناد قال انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا نرث اهل الملل ولا يرثونا اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا الحسن بن محمد بن حليم المروزي نا ابو الموجه انا عبدان اخبرني ابي عن شعبة
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال توفيت عمة للاشعث وهي يهودية فاتى عمر فابى ان
يورثه وقال يرثها اهل دينها وبهذا الاسناد عن شعبة عن حصين قال رأيت شيخا
يمشي على عصى فقالوا هذا وارث صفية بنت حيي وكانت ... انها لما ماتت اسلم من اجل
ميراثها فلم يورث ۞

باب لا يرث المملوك

استدلالا بما
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمن انا الشافعي انا
ابن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع
عبدا له مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع ۞ قال الشافعي فلما كان بينا في سنة النبي
صلى الله عليه وسلم ان العبد لا يملك مالا وان ما ملك العبد فانما يملكه لسيده ولم يكن السيد
بابي الميت وارث سمى له فريضة فكنا لو اعطينا العبد بانه ابن انما اعطينا
السيد الذي لا فريضة له فورثنا غير من ورثه الله فلم نورث عبدا لما وصفت ولم

ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا ... ابن خالد ... ابن مسكين

احد الرجل يتبع فيه الحرية والاسلام والبراءة من القتل ○ قال الشيخ وبه قال الذين ثابت

باب ـــــــ لا يرث القاتل ○ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث قاتل من دية من قتل ○ اخرجه ابو داود في المراسيل عن يونس الطرسوسي عن حجاج عن ابن ابي ذئب لانه في الاية كتبته لا يرث قاتل عمدا ولا خطا شيا من الدية اخبرناه علي بن محمد الفسوي ثنا اللولوي ثنا ابو داود فذكره اخبرنا ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني حفص بن ميسرة ان عبد الرحمن بن حرملة الاسلمي حدثه قال حدثني غير واحد ان عديا الجذامي كانت له امراتان اقتتلتا فرمى احداهما فماتت منها فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه فذكر ذلك له فقال له اعقلها ولا ترثها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن ابي طالب ثنا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان رجلا من بني مدلج يدعى قتادة كانت له ام ولد وكان له منها ابنان فتزوج عليها امراة من العرب فقالت لا ارضى عنك حتى ترعى على ام ولدك فامرها ان ترعى عليها فاتى ابناها فلم قتادة فحذف احد ابنيه بالسيف فمات فقدم سراقة بن مالك بن جعشم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال اعدد لي على قديد عشرين ومائة من الابل فلما قدم عمر رضي الله عنه اخذ منها ثلثين جذعة وثلثين حقة واربعين خلفة ثم قال اين اخو المقتول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس للقاتل شي هذه مراسيل حسنة يقوي بعضها بعضا وقد روي موصولا من اوجه منها ما اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحرث الاصبهاني انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر ابو الشيخ ثنا ابو يحيى بن ابي الحرث ثنا شبابة ثنا محمد بن راشد ثنا سليمن بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للقاتل شي وان لم يكن له وارث يرثه اقرب الناس اليه ولا يرث القاتل شيا واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد ثنا ابو همام بن العلاء ثنا اسمعيل بن عياش عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للقاتل من الميراث شي ○ رواه جماعة عن اسمعيل بن عياش وقيل عنه عن يحيى بن سعيد وابن جريج والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ○ واخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا ابو الشيخ الاصبهاني ثنا محمد بن جعفر ثنا العباس بن يزيد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن رجل ثنا عبد الرزاق عن عمرو بن برق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فانه لا يرثه وان لم يكن له وارث غيره وان كان والده او ولده فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ليس لقاتل ميراث ○ واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاتل لا يرث ○ اسحق بن عبد الله لا يحتج به الا ان شواهده تقويه والله اعلم اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا

ادم ثنا ابو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي قال قال عمر لا يرث القاتل خطا ولا عمدا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا اشعث بن سوار عن الشعبي عن علي وزيد وعبد الله قالوا لا يرث القاتل عمدا ولا خطا شيا واخبرنا ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا يحيى ثنا يزيد انا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن خلاس ان رجلا رمى بحجر فاصاب امه فماتت من ذلك فاراد نصيبه من ميراثها فقال له اخوته لا حق لك فارتفعوا الى علي رضي الله عنه فقال له علي رضي الله عنه حظك من ميراثها الحجر واغرمه الدية ولم يعطه من ميراثها شيا واخبرنا ابو عبد الله ثنا ابو العباس ثنا يحيى ثنا يزيد انا حبيب بن ابي حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال ايما رجل قتل رجلا او امراة عمدا او خطا ممن يرث فلا ميراث له منهما وايما امراة قتلت رجلا او امراة عمدا او خطا فلا ميراث لها منهما وان كان القتل عمدا فالقود الا ان يعفو اولياء المقتول فان عفوا فلا ميراث له من عقله ولا من ماله قضى بذلك عمر بن الخطاب وعلي رضي الله عنهما وشريح وغيرهم من قضاة المسلمين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني قال كان في بني اسرائيل عقيم لا يولد له وكان له مال كثير وكان ابن اخيه وارثه فقتله ثم احتمله ليلا حتى اتى به حي اخرين فوضعه على باب رجل منهم ثم اصبح يدعيه عليهم حتى تسلحوا وركب بعضهم الى بعض فقال ذوو الراي والنهى علام يقتل بعضكم بعضا وهذا رسول الله فيكم فاتوه فقال ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة قالوا اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين قال فلو لم يعترضوا البقرة لاجزات عنهم ادنى بقرة ولكنهم شددوا فشدد عليهم حتى انتهوا الى البقرة التي امروا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها فقال والله لا انقصها من ملء جلدها ذهبا فاخذوها بملء جلدها ذهبا فذبحوها فضربوه ببعضها فقام فقالوا من قتلك فقال هذا لابن اخيه ثم مال ميتا فلم يعط ابن اخيه من ماله شيا ولم يورث قاتل بعده ○

اخر الجزء الحادي عشر بعد المائة من الاصل

باب ـــــــ من قال يرث قاتل الخطا من المال ولا يرث من الدية ○ روي ذلك عن سعيد بن المسيب وعطاء بن ابي رباح ومجاهد بن جبر ومن تبعهم قال الشافعي رحمه الله وقد روي في ذلك عن بعض اصحابنا عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث لا يثبته اهل العلم بالحديث يعني ما اخبرنا ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن جعفر المطيري ثنا اسمعيل بن عبد الله بن ميمون ثنا عبيد الله بن موسى ثنا حسن بن صالح عن محمد بن سعيد عن عمرو بن شعيب قال اخبرني ابي عن جدي عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة فقال لا يتوارث اهل ملتين المراة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث من ديتها ومالها ما لم يقتل احدهما صاحبه عمدا فان قتل احدهما صاحبه عمدا لم يرث من ديته وماله شيا وان قتل صاحبه خطا ورث من ماله ولم يرث من ديته قال وثنا علي ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح باسناده مثله قال علي محمد بن سعيد الطائفي ثقة قال الشيخ وقد رواه محمد بن عمر الواقدي واسمعيل بن عياش عن الضحاك بن عثمان عن عمرو وعن محمد بن بكير عن ابيه عن عمرو والشافعي كالمتوقف في روايات عمرو بن شعيب اذا لم ينضم

اليها ما ... ورثها قال الشافعي فمن الزوج من ان يورث قاتل الخطا وانما قال العلما من غير نقع
الاخر رجل عام برجه لو كان ثابتا كانت الحجة فيه ولكن لا يجوز ان يثبت له شي ويرد له اخر
لا معارض له قال الشافعي واذا لم يثبت الحديث فلا يرث عمدا ولا خطا شيئا اشبه بعموم ان
لا يرث قاتل من قتل ۞ باب ميراث من عمي موته ۞ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن معوية ثنا عباد بن كثير حدثني
ابو الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت قال امر ابو بكر رضي الله عنه حيث قتل اهل اليمامة ان يورث
الاحياء من الاموات ولا يورث بعضهم من بعض وبهذا الاسناد قال امر عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ليالي طاعون عمواس وكانت القبيلة تموت باسرها فامر بهم ... قال فامر
ان يورث الاحياء من الاموات ولا يورث الاموات بعضهم من بعض ۞ قال الشيخ وروي عن الشعبي
عن عمر انه ورث بعضهم من بعض من تلاد اموالهم ... قال علي رضي الله عنه ورثها ولا
يورث مما ورث ... وعن عبادة ان عمر ورث اهل طاعون عمواس بعضهم من بعض فاذا كان
يد احدهما ورجله على الاخر ورث الاعلى من الاسفل ولم يورث الاسفل من الاعلى وهاتان الروايتان
منقطعتان وقيل عن عبادة عن رجال حيوة عن قبيصة بن ذويب عن عمر وهو ايضا منقطع
فانه لم يثبت عن عمر والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن
اسحق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابن ابي الزناد حدثني ابي عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه
زيد بن ثابت انه قال في كل قوم متوارثين هلكوا في هدم او غرق او غير ذلك من المتالف فلم يعلم
ايهم مات قبل صاحبه لم يتوارثوا واخبرنا ابو الحسن الرفا انا عثمن بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل
القاضي ثنا ابن ابي اويس وعيسى بن مينا قالا ثنا ابن ابي الزناد عن الفقهاء من اهل المدينة كانوا
يقولون في كل قوم متوارثين هلكوا في هدم او غرق او حريق او غيره ... لا يدرى من مات منهم
قبل بعض فانهم لا يتوارثون ولا يحجبون وعلى ذلك كان قول زيد بن ثابت وقضى بذلك
عمر بن عبد العزيز رحمه الله اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي انا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد
انا ... ثنا ... الدراوردي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان ام كلثوم بنت علي وابنها زيد
وقعا في يوم واحد والتقت الصايحتان فلم يدر ايهما هلك قبل فلم ترثه ولم يرثها وان اهل
صفين لم يتوارثوا وان اهل الحرة لم يتوارثوا اخبرنا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا
اسمعيل بن احمد الخلالي انا ابو يعلى ثنا محمد بن بكار ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد قال قال ابو الزناد اخبرني
الثقة ان اهل الحرة حين اصيبوا كان القضاء فيهم على قول زيد بن ثابت وفي الناس يومئذ من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ومن ابنائهم ناس كثير اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون ثنا شيخ من اهل البصرة عن عبادة بن نسي ان عليا رضي الله
عنه ورث قتلى الجمل ... دون ... قال وانا يزيد انا النضر ... الباهلي عن
ابي سعيد ... قتلى ... الحرة ... واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ... عن ... عن ... الشعبي
عن ... ان عليا ورث رجلا وابنه او اخوين اصيبا ... لا يدرى ايهما مات قبل الاخر ورث
بعضهم من بعض كذا ... والرواية الاولى ... واخبرنا ابو ... انا ابو بكر بن

حفص ثنا عبد الله بن وهب ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم
انه لم يتوارث من قتل يوم الجمل ويوم صفين ويوم الحرة ثم كان يوم قديد فلم يتوارث
احد ممن قتل منهم من صاحبه شيئا الا من علم انه قتل قبل صاحبه قال مالك وذلك الامر الذي لا
اختلاف فيه عندنا ولا شك عند احد من اهل العلم ببلدنا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد
ابن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابرهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن يعلى بن عطا
عن القسم بن ربيعة بن قانف قال قرات على سعد بن ابي وقاص وان كان رجل يورث
كلالة او امراة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس ... قال الامام احمد رحمه الله وروي عن ابن عباس وعبد الله
انه قال ... ۞ باب لا يحجب من لا يرث وهاولا
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا حماد بن
زيد ثنا ابن سيرين ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا يتوارث اهل ملتين شتى ولا يحجب من لا يرث
قال وانا يزيد انا شعبة عن الحكم عن ابرهيم قال قال علي رضي الله عنه وزيد رضي الله عنه المشرك لا يحجب
ولا يرث وقال عبد الله يحجب ولا يرث اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن حليم انا ابو الموجه
انا عبدان انا عبد الله عن شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن علي وزيد بن ثابت قالا المملوكون واهل الكتاب
بمنزلة الاموات قال وقال عبد الله يحجبون ولا يرثون ۞ باب حجب الاخوة
والاخوات من قبل الام بالاب والجد والولد وولد الابن ۞ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا عاصم الاحول عن الشعبي قال سئل ابو بكر رضي الله
عنه عن الكلالة فقال اني ساقول فيها برايي فان يك صوابا فمن الله وان يك خطا فمني ومن الشيطان
اراه ما خلا الولد والوالد فلما استخلف عمر رضي الله عنه قال اني لاستحيي الله ان ارد شيئا
قاله ابو بكر اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى انا
ابو معوية عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال من زعم ان احدا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ورث
اخوة من ام مع جد فقد كذب اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الاصبهاني انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد
الله انا اسمعيل بن ابرهيم بن الحرث العطار ثنا الحسن بن علي ثنا ابن المبارك انا اسمعيل بن ابي خالد
عن الشعبي قال ما ورث احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الاخوة من الام مع الجد شيئا قط
قال وانا ابن المبارك انا سفين عن الاعمش عن ابرهيم نحوه ۞ باب حجب الاخوة
والاخوات من كانوا بالاب والابن وابن الابن ۞ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو
قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا ابو بكر بن خلاد ثنا سفين بن عيينة عن ابن المنكدر عن
جابر بن عبد الله قال مرضت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله كيف
اقضي في مالي كيف اصنع في مالي فلم يجبني بشي حتى نزلت اية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة ۞ رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن عمرو الناقد كلاهما عن
سفين واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا سفين قال سمعت ابن
المنكدر انه سمع جابرا يقول مرضت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني هو وابو بكر ماشيين
وقد اغمي علي فلم اكلمه فتوضا فصبه علي فافقت فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي
ولي اخوات قال فنزلت اية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد

هذا الحديث ... الاخوة ... كتب ... اولا ... والاخوات الذي ... الصغير ...

نا ابو حذيفة نا سفيان عن ابن ابي خالد عن ابي عمرو عن عبد الله بن مسعود انه ورث جدة مع
ابنها واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا اسحق بن ابراهيم انا اسمعيل بن علية عن
سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال نبئت عن عمران بن حصين انه كان يورث الجدة
وابنها حي ۞ باب لا ترث مع الام جدة ۞ اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو بكر
ابن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هارون
انا ابو المنيب عبيد الله بن عبد الله العتكي عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطعم الجدة السدس اذا لم يكن دونها ام ۞ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب
نا محمد بن نصر نا محمد بن بكار نا ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه انه معاني هذه الفرائض
واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال ومن ميراث الجدات
ان ام الام لا ترث مع الام شيا وهي فيما سوى ذلك يفرض لها السدس فريضة وان ام الاب
لا ترث مع الام ولا مع الاب شيا وهي فيما سوى ذلك يفرض لها السدس ۞

جماع ابواب المواريث ۞ باب فرض الزوج والزوجة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد عبد الرحمن بن الحسن القاضي نا ابراهيم بن الحسين نا ادم بن
ابي اياس نا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس في قوله عز وجل يوصيكم الله
في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين قال كان الميراث للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله
من ذلك ما احب فجعل للولد الذكر مثل حظ الانثيين وجعل للوالدين السدسين وجعل للزوج
النصف او الربع وجعل للمراة الربع والثمن ۞ رواه البخاري عن محمد بن يوسف عن ورقاء ۞
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر ح وانا ابو بكر محمد بن ابراهيم
الفارسي انا ابو اسحق بن احمد الخلال انا ابو يعلى قالا نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان
عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه انه معاني هذه الفرائض واصولها كلها عن زيد بن ثابت
واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال يرث الرجل من امراته اذا هي لم تترك ولدا
ولا ولد ابن النصف فان تركت ولدا او ولد ابن ذكرا او انثى ورثها زوجها الربع لا ينقص
ذلك شي وترث المراة من زوجها اذا هو لم يترك ولدا ولا ولد ابن الربع فان ترك ولدا او ولد
ابن ورثته امراته الثمن ۞ باب فرض الام ۞ اخبرنا ابو سعيد بن ابي
عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر ح وانا ابو بكر القاضي انا اسمعيل الخطبي انا ابو يعلى
قالا نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت انه
معاني هذه الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال
وميراث الام من ولدها اذا توفي ابنها او ابنتها فترك ولدا او ولد ابن ذكرا او انثى او ترك اثنين
من الاخوة فصاعدا ذكورا او اناثا من اب وام او من اب او من ام السدس فان لم يترك المتوفى
ولدا ولا ولد ابن ولا اثنين من الاخوة فصاعدا فان للام الثلث كاملا الا في فريضتين فقط وهما
ان يتوفى رجل ويترك امراته وابويه فيكون لامراته الربع ولامه الثلث مما بقي وهو الربع من
راس المال وان تتوفى امراة وتترك زوجها وابويها فيكون لزوجها النصف ولامها الثلث
مما بقي وهو السدس من راس المال واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله بن يعقوب

نا محمد بن نصر نا الحسن بن علي الحلواني نا يحيى بن آدم نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن
زيد عن ابيه انه كان لا يحجب الام بالاخوين فقالوا له يا ابا سعيد فان الله تعالى يقول فان كان له اخوة
فلامه السدس وانت تحجبها باخوين فقال ان العرب تسمي الاخوين اخوة قال الوليد نا سعيد
او حفص انا هي ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين ومن الابل
اثنين ومن البقر اثنين فقال ان الله تعالى يقول فجعل منه الزوجين الذكر والانثى فهما
زوجان كل واحد منهما زوج تقول للذكر زوج وللانثى زوج واخبرنا ابو سعيد انا ابو
عبد الله نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا خالد بن عبد الله عن خالد عن انس بن سيرين ان رجلا سال
ابن عمر عن رجل ترك امه واخويه فقال انطلق الى زيد فسله ثم ارجع الي فاخبرني ما يقول
زيد فاتى زيدا فقال يحجب الام من الثلث الا السدس بهما واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله
نا محمد نا اسحق بن ابراهيم انا شبابة نا ابن ابي ذئب عن شعبة عن ابن عباس انه دخل على عثمان
رضي الله عنه ان الاخوين لا يردان الام عن الثلث قال الله ان كان له اخوة فالاخوان بلسان
قومك ليسا باخوة فقال عثمان لا استطيع ان ارد ما كان قبلي ومضى في الامصار وتوارث
به الناس ۞ وروي عن ابن عباس في الابوين والاخوة انه قال انما حجب الاخوة الام من الثلث
ليكون السدس لهم وهو خلاف قول زيد بن ثابت وغيره اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا
ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحق ومحمد بن يحيى قالا نا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس في السدس الذي حجبه الاخوة امه هو للاخوة ولا يكون للاب انما نقصته الام
ليكون للاخوة قال طاوس وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاهم السدس فلقيت بعض
ولد ذلك الرجل الذي اعطي اخوته السدس فقال بلغنا انها كانت وصية لهم واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني
نا روح بن عبادة نا شعبة نا منصور وسليمن عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال كان
عمر رضي الله عنه اذا سلك بنا طريقا وجدناه سهلا وانه اتي في امراة وابوين فجعل للمراة
الربع وللام ثلث ما بقي وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن منصور وزاد فيه وما بقي فللاب
واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحق بن ابراهيم انا عيسى
ابن يونس ووكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال كان عمر رضي الله عنه اذا سلك
طريقا فاتبعناه وجدناه سهلا وانه اتي في امراة وابوين فاعطى المراة الربع واعطى الام ثلث
ما بقي واعطى الاب سهمين واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا روح بن عبادة نا شعبة قال سمعت ايوب
ح وانا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد
ابن هرون انا سعيد الجريري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمر في امراة
وابوين انه جعلها من اربعة اسهم للمراة الربع سهم وللام ثلث ما بقي سهم وللاب ما بقي ۞
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا محمد بن يحيى نا حجاج بن
منهال عن حماد عن الحجاج عن عمير بن سعيد عن الحرث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
للزوج النصف وللام ثلث ما بقي وللاب سهمان وروي عن علي وابن عباس رضي الله عنهما

خلاف ذلك أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس نا يحيى بن أبي
طالب نا يزيد أنا الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه في زوج وأبوين
قال للزوج النصف وللأم الثلث وللأب السدس. الحسن بن عمارة متروك ورواية يحيى بن الجزار عن علي
منقطع أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا أبو كامل نا أبو عوانة
عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر وعبد الله في امرأة وأبوين للأم ثلث ما بقي قال وقال علي للأم
الثلث من جميع المال أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن إسحاق نا روح بن عبادة نا الثوري ح وأنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا
نا أبو العباس نا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا سفيان عن عبد الرحمن الأصبهاني عن عكرمة قال
أرسلني ابن عباس إلى زيد بن ثابت أسأله عن زوج وأبوين فقال زيد للزوج النصف وللأم ثلث
ما بقي وللأب بقية المال فقال ابن عباس للأم الثلث كاملا لفظ حديث يزيد بن هارون وفي رواية
روح وللأم ثلث ما بقي وهو السدس فأرسل إليه ابن عباس أفي كتاب الله تجد هذا قال لا ولكن
أكره أن أفضل أمًّا على أب قال وكان ابن عباس يعطي الأم الثلث من جميع المال وأخبرنا
أبو عبد الله وأبو سعيد قالا نا أبو العباس نا يحيى أنا يزيد بن هارون أنا شريك عن عبد الرحمن
ابن الأصبهاني عن عكرمة مثله قال عكرمة فأتيت ابن عباس فأخبرته فقال ارجع إليه فقل له أبكتاب
الله قلته أم برأيك قال فأتيته فقال برأي قال فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته فقال ابن عباس وأنا
أقول برأيي للأم الثلث كاملا وأخبرنا أبو عبد الله نا أبو العباس نا يحيى نا يزيد أنا سفيان الثوري
عن رجل عن فضيل عن إبراهيم قال خالف ابن عباس فيها الناس أخبرنا أبو الحسين بن الفضل
القطان أنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ... شعبة نا سفيان عن فضيل عن إبراهيم قال خالف
ابن عباس جميع أهل الصلاة في زوج وأبوين أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس نا
يحيى نا يزيد أنا هشام عن يحيى عن يزيد الرشك قال سألت سعيد بن المسيب عن رجل مات
وترك امرأة وأبوين قال قسمها زيد بن ثابت من اثني عشر للمرأة سهم وللأم ثلث ما بقي وللأب
بقية المال. باب فرض الابنة. قال الله تبارك وتعالى وإن كانت
واحدة فلها النصف. أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنا أبو بكر محمد بن أحمد بن
محمويه العسكري نا جعفر بن محمد القلانسي نا آدم بن أبي إياس نا شعبة نا أبو قيس قال سمعت
هزيل بن شرحبيل يقول سئل أبو موسى الأشعري عن ابنة وابنة ابن وأخت فقال للابنة النصف
وللأخت النصف وائت ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى
فقال لقد ضللت إذًا وما أنا من المهتدين أقضي فيها بما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة
النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت فأتينا أبا موسى الأشعري فأخبرناه
بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني عن شيء ما دام هذا الحبر فيكم. رواه البخاري في الصحيح عن
آدم. باب فرض الابنتين فصاعدا. أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن
عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار نا إسماعيل القاضي نا مسدد نا بشر بن المفضل نا عبد الله بن محمد بن عقيل
عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواق
وهي جدة خارجة بن زيد بن ثابت فذكر الحديث قال فجاءت المرأة بابنتين لها فقالت يا رسول الله

عن أبي عبد الله

هاتان ابنتا ثابت بن قيس قتل معك يوم أحد وقد استفاء عمهما مالهما وميراثهما
كله فلم يدع لهما مالا إلا أخذه فما ترى يا رسول الله فوالله لا تنكحان أبدا إلا ولهما مال فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقضي الله عز وجل في ذلك فنزلت سورة النساء يوصيكم الله في أولادكم الآية فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع لي المرأة وصاحبها فقال لعمهما أعطهما الثلثين وأعط أمهما الثمن وما
بقي فلك. قوله استفاء ماليهما يعني استرده واسترجع حقهما من الميراث وأصله من الفيء وهو
الرجوع. قوله ثابت بن قيس غلط إنما هو سعد بن الربيع أخبرناه أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر نا أبو
داود نا ابن السرح نا ابن وهب أخبرني داود بن قيس وغيره من أهل العلم عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن
امرأة سعد بن الربيع قالت يا رسول الله إن سعدا هلك وترك ابنتين وساق الحديث. قال أبو داود
هذا هو الصواب. باب ميراث أولاد الابن. أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو
نا أبو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر ح وأنا أبو بكر القاضي نا إسماعيل الخلالي نا أبو يعلى قالا نا ابن حرب
ثنا أبو ... نا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن أبيه زيد بن ثابت أن معاني هذه الفرائض
وأصولها عن زيد بن ثابت وأما التفسير فتفسير أبي الزناد على معاني زيد قال وميراث الولد إذا
توفي رجل أو امرأة وترك ابنة واحدة فلها النصف فإن كانتا اثنتين فما فوق ذلك من الإناث كان
لهن الثلثان فإن كان معهن ذكر فإنه لا فريضة لأحد منهم ويبدأ بأحد إن شركهم بفريضة فيعطى
فريضته فما بقي بعد ذلك فهو بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين ومنزلة ولد الأبناء إذا لم يكن
دونهم ولد كمنزلة الولد سواء ذكرهم كذكرهم وأنثاهم كأنثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما
يحجبون فإن اجتمع الولد وولد الابن فكان في الولد ذكر فإنه لا ميراث معه لأحد من ولد الابن وإن لم يكن
في الولد ذكر وكانتا ابنتين فأكثر من البنات فإنه لا ميراث لبنات الابن معهن إلا أن يكون مع بنات
الابن ذكر هو من المتوفى بمنزلتهن أو هو أطرف منهن فإنه يرد على من بمنزلته ومن فوقه من بنات
الأبناء فضلا إن فضل فيقسمونه للذكر مثل حظ الأنثيين فإن لم يفضل شيء فلا شيء لهم وإن لم
يكن الولد إلا ابنة واحدة وترك ابنة ابن فأكثر من ذلك من بنات الابن بمنزلة واحدة فلهن السدس
تتمة الثلثين فإن كان مع بنات الابن ذكر هو بمنزلتهن فلا سدس لهن ولا فريضة ولكن إن فضل
فضل بعد فريضة أهل الفرائض كان ذلك الفضل لذلك الذكر ولمن بمنزلته من الإناث للذكر مثل حظ الأنثيين
وليس لمن هو أطرف منهم شيء وإن لم يفضل عنهم شيء فلا شيء لهم. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد
بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن سفيان الثوري عن عبد الله بن
خالد عن مسروق عن عائشة في ابنتين وبنات ابن وبني ابن وأختين لأب وأم وإخوة وأخوات لأب
إنها أشركت بين بنات الابن وبني الابن وبين الإخوة والأخوات للأب فيما بقي للذكر مثل حظ الأنثيين
قال وكان عبد الله لا يشرك بينهم يجعل ما بقي للذكور دون الإناث وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو
نا أبو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى أنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة
قال قدم مسروق المدينة وهو يشرك بينهم فقال له علقمة هل أحد أثبت عندك من عبد الله بن مسعود قال
لا ولكني رأيت زيد بن ثابت وأهل المدينة يشركون في رجل ترك ابنتين وبني ابن وبنات ابن
وإخوة وأخوات لأب وترك بنات ابن وبني ابن أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنا أبو
عبد الله الأصبهاني أنا إسماعيل بن إبراهيم بن الحارث القطان نا الحسن بن علي بن بحر عن المغيرة عن أصحابه

وعن اصحاب ابن مسعود والشعبي وعن ابراهيم النخعي هذا ما اختلفت فيه علي وعبد الله وزيد ابن ثابت
وانا اورث ابنة ابنة مع ابنة وابنة ابن مع ابنة وابنة ابن واخت لابوين مع ابنة وابنة ابن
الاسدس وفي قول عبد الله بن مسعود للابنة النصف وللابنة السدس وما بقي للذكر دون الانثى
على القاسم ابنة وابنة ابن وابن ابن فقول علي وزيد للابنة النصف وما بقي فبين ابن الابن وابن الابن
مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله للابنة النصف ولابنات الابن السدس وما بقي فلابن الابن

باب فرض ابنة الابن مع ابنة الصلب وما ذكر حدثنا احمد بن محمد بن حجاج
ابن رشيد بن حجاج الحارثي بالكوفة ابو الحسن بن ابي مريم ثنا ابو عمرو احمد بن حازم ثنا عبد الله بن موسى وفيد بن
عن سفيان ح وحدثنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا علي بن زياد بن طلال
ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن ابي قيس عبد الرحمن بن ثروان الهمداني عن هزيل بن شرحبيل الاودي قال جاء ابو موسى الاشعري الى سلمان بن ربيعة
فسأله عن ابنة وابنة ابن واخت لاب وام فقال للابنة النصف وللاخت من الاب والام ما بقي وما انا من المهتدين
ولكن اقضي فيها كما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين
وما بقي للاخت فاتينا عبد الله فذكرنا له قول ابي موسى فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين
ولكن اقضي فيها كما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين
وما بقي فللاخت فاتينا ابا موسى فاخبرناه بقول عبد الله فقال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم

باب فرض ميراث الاخوة والاخوات لاب وام او لاب حدثنا ابو سعيد
ابن الاعرابي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن بشر بن مطر ح وانا ابو بكر محمد بن عبد الله بن حمدان
الفقيه ثنا اسحاق بن احمد بن خلف ثنا ابو علي ثنا محمد بن بكار ثنا عبد الرحمن بن زياد الزنادي عن
خارجة بن زيد عن ابيه ان زيد بن ثابت ان عثمان معاني هذه الفرائض اصولها عن زيد بن ثابت انا
المفسر فتفسير اي الزيادة على معاني زيد بن ثابت قال ميراث الاخوة للام انهم لا يرثون مع الولد ولا مع ولد

ذكر الاب وانثى يأخذ ما يوجب الاب وهو الجد الا ان يكون ما يوجب له اكثر من الثلث فيعزل له احد منهما
السدس ذكر كان او انثى فان كانوا اثنين فصاعدا ذكورا او اناثا او ذكورا واناثا فالثلث
يقتسمونه بالسواء باب فرض الاخت والاختين فصاعدا
لاب وام او لاب قال الله تبارك وتعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ
هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما
الثلثان مما ترك الميت اخبرنا ابو بكر بن خزيمة ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا
يعقوب بن سفيان ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن احمد بن درستويه ثنا
ابو داود وهاشم الدستوائي ح وانا ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا
حجاج بن منهال الحنوي وهذا لفظ حديث هشام ثنا همام ثنا قتادة عن زرارة بن اوفى عن
الجارود بن ابي سبرة عن عبد الله بن عتبة عن عبد الله قال اشتكيت وعندي سبع اخوات فدخل علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنحى في وجهي فاقبلت بوجهي فقلت يا رسول الله اوحي فيهن شيء فقال
احشى فعلت ما اشفق قال الحجاج خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال يا جابر
ما اراك الا ميتا او قال ما اراك ميتا من هذا الوجع وقد انزل الله في اخواتك فجعل
لهن الثلثين فكان جابر يقول نزلت هاتان الآيتان في يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة
الى آخرها لفظ حديث هشام ثنا حجاج ثنا همام ثنا قتادة بمعنى حديث الطيالسي وزاد فيه
هشام بخمس وزاد يزيد فجعل لهن الثلثين قال ابو عبد الله قال يعلى بن حكيم عن هشام

باب فرض ميراث الاخوة والاخوات لاب وام او لاب حدثنا ابو سعيد
ابن الاعرابي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن بشر بن مطر ح وانا ابو بكر محمد بن عبد الله بن حمدان
الفقيه ثنا اسحاق بن احمد بن خلف ثنا ابو علي ثنا محمد بن بكار ثنا عبد الرحمن بن زياد الزنادي عن
خارجة بن زيد عن ابيه ان زيد بن ثابت ان عثمان معاني هذه الفرائض اصولها عن زيد بن ثابت انا
المفسر فتفسير اي الزيادة على معاني زيد بن ثابت قال ميراث الاخوة للام انهم لا يرثون مع الولد ولا مع ولد

شركهم بنو الاب والام فاذا اجتمع الاخوة من الام والاب والاخوة من الاب فكان في بني الام والاب ذكر فلا ميراث معه لاحد من الاخوة للاب وان لم يكن بنو الام والاب الا امراة واحدة وكان بنو الاب امراة واحدة او اكثر من ذلك من الاناث لا ذكر فيهن فانه يفرض للاخت من الاب والام النصف ويفرض لبنات الاب السدس تتمة الثلثين فان كان مع بنات الاب ذكر فلا فريضة لهم ويبدأ باهل الفرائض فيعطون فرائضهم فان فضل بعد ذلك فضل كان بين بني الاب للذكر مثل حظ الانثيين فان لم يفضل شيء فلا شيء لهم فان كان بنو الام والاب امراتين فاكثر من ذلك من الاناث فرض لهن الثلثان ولا ميراث معهن لبنات الاب الا ان يكون معهن ذكر من اب فان كان معهن ذكر بدئ بالفرائض من كانت له فريضة فاعطوها فان فضل بعد ذلك فضل كان بين بني الاب للذكر مثل حظ الانثيين فان لم يفضل شيء فلا شيء لهم ٭ اب م

اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الاصبهاني انا ابرهيم بن عبد الله نا اسمعيل بن ابرهيم عن الكرخي نا ابن علية الحرير عن المغيرة عن اصحابه وعن اصحاب ابرهيم والشعبي وعن ابرهيم والشعبي اخت لاب وام واخ واخوات لاب في قول علي وزيد للاخت من الاب والام النصف وما بقي للاخوات والاخ من الاب للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله للاخت من الاب والام النصف وللاخوات من الاب تكملة الثلثين وما بقي للاخ من الاب ٭ اختان لاب وام واخ واخت لاب في قول علي وزيد للاختين من الاب والام الثلثان وما بقي من الاخت والاخ للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله للاخت من الاب والام الثلثان وما بقي للذكر دون الاناث انه لم يكن يرى ان يقسم الاخوات على الثلثين اخبرنا ابو علي الروذباري نا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب المقرئ بواسط نا شعيب بن ايوب نا يحيى بن هشام عن سفيان عن ابي اسحق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل الوصية وانتم تقرؤونها من بعد وصية توصي بها او دين وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه ٭

باب الاخوات مع البنات عصبة ٭ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد ابن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير نا شعبة عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل قال جاء رجل الى ابي موسى وسلمان بن ربيعة فسالهما عن امراة تركت ابنتها وابنة ابنها واختها فقالا لابنتها النصف وللاخت النصف ولم يورثا ابنة الابن شيئا وائت عبد الله بن مسعود فانه سيتابعنا فاتى الرجل عبد الله فساله عن ذلك واخبره بما قالا قال عبد الله قد ضللت اذا وما انا من المهتدين لكني اقضي فيها بما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنتها النصف ولابنة ابنها السدس تكملة الثلثين وما بقي لاختها فرجع الى ابي موسى فاخبره فقال لا تسالوني عن شيء ما دام هذا الحبر بين اظهركم ٭ رواه البخاري في الصحيح عن ادم عن شعبة اخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا القسم بن زكريا نا ابو بشر هو ابن خالد نا محمد هو ابن جعفر نا شعبة عن سليمان عن ابرهيم عن الاسود قال قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في امراة تركت ابنتها واختها النصف للابنة والنصف للاخت قال سليمان قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ٭ رواه البخاري في الصحيح عن بشر بن خالد العسكري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابرهيم بن مرزوق نا ابو داود نا شعبة عن

الاشعث بن ابي الشعثاء قال سمعت الاسود بن يزيد قال قضى فينا معاذ باليمن في رجل ترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف ٭ قال ابو داود قال اشعث حدثنا العنبري قال سمعت ابو عثيم محمد ثنا عن الاسود بن يزيد قال قضى فينا معاذ باليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حي في رجل ترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف ٭ كذا رواه ابو داود الطيالسي وابو داود السجستاني وهذا اصح وقد اخرجه البخاري من حديث شيبان عن اشعث موقوفا واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون عن اشعث بن ابي الشعثاء عن الاسود بن يزيد قال قضى ابن الزبير في ابنة واخت فاعطى الابنة النصف واعطى العصبة سائر المال فقلت له ان معاذا قضى فينا باليمن فاعطى الابنة النصف واعطى الاخت النصف فقال عبد الله بن الزبير فانت رسولي الى عبد الله بن عتبة فتحدثه بهذا الحديث وكان قاضيا على الكوفة اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني الامام ابو الوليد نا الحسن بن سفيان نا ابن ابي عمر نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال جاء ابن عباس رجل فقال رجل توفي وترك ابنته واخته لابيه وامه فقال للابنة النصف وليس للاخت شيء ما بقي فهو لعصبته فقال له رجل فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد قضى بغير ذلك جعل للابنة النصف وللاخت النصف قال ابن عباس انتم اعلم ام الله قال معمر فلم ادر ما وجه ذلك حتى لقيت ابن طاوس فذكرت له حديث الزهري فقال اخبرني ابي انه سمع ابن عباس يقول قال الله تبارك وتعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك قال ابن عباس فقلتم انتم لها النصف وان كان له ولد ٭ قال الشيخ المراد بالولد هاهنا الابن بدليل ما مضى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن معاذ ٭

باب ميراث الاب ٭ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن شريح وانا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي انا اسمعيل الخلال نا ابو يعلى قالا نا محمد بن بكار نا عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان معاني هذه الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال وميراث الاب من ابنه او ابنته اذا توفي انه ان ترك المتوفى ولدا ذكرا او ولد ابن ذكر فانه يفرض للاب السدس وان لم يترك المتوفى ولدا ذكرا ولا ولد ابن ذكر فان الاب يخلف ويبدأ بمن شركه من اهل الفرائض فيعطون فرائضهم فان فضل من المال السدس فما فوقه كان للاب وان لم يفضل عنهم السدس فما فوقه فرض للاب السدس فريضة ٭ اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحق بن ابرهيم من كتابه انا عبد الرزاق انا ابن جريج قال قلت لابن طاوس ترك اباه وامه وابنته كيف قال لابنته النصف وللام السدس وللاب السدس والسدس الاخر للاب ثم اخبرني عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا المال بالفرائض فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا اسمعيل بن اسحق نا سليمان بن حرب نا وهيب بن خالد ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد العنزي نا عثمان بن سعيد الدارمي نا موسى بن اسمعيل نا وهيب نا عبد الله بن طاوس

واعطى الاخت النصف

الاشعث

ولد

عن اسعد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فما
بقي فهو لاولى رجل ذكر ۞ رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وموسى بن اسمعيل
ورواه مسلم عن عبد الاعلى عن حماد عن ابي عبيد ۞ باب
فرض الجدة والجدتين ۞ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد العنزي
ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي بمكة فاجاز لنا على ما الكتاب وانا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو
عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن عثمان
ابن حرملة عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة الى ابي بكر رضي الله عنه تسأله
ميراثها فقال لها ابو بكر رضي الله عنه مالك في كتاب الله شيء وما علمت لك في سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيئا فارجعي حتى اسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها السدس فقال ابو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة
الانصاري فقال مثل ما قال المغيرة فانفذه لها ابو بكر رضي الله عنه ثم جاءت الجدة الاخرى
الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه تسأله ميراثها فقال له مالك في كتاب الله شيء وما كان القضاء
الذي قضي به الا لغيرك وما انا بزائد في الفرائض شيئا ولكن هو ذاك السدس فان اجتمعتما
فيه فهو بينكما وايتكما خلت به فهو لها فاخبر ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد
الله بن يعقوب ثنا محمد بن بصر انا اسحاق بن ابراهيم انا يحيى بن ادم ثنا شريك عن ليث عن طاوس
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث جدة سدسا اخبرنا ابو الحسين
ابن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر بن زيد بن الحباب
ثنا عبيد الله العتكي ابو المثنى عن ابن بريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم السدس
الجدة اذا لم تكن ام اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن
غالب بن حرب ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا مزيد بن زريع عن داود بن ابي هند عن معقل بن يسار
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى الجدة السدس وذوي عن شعبة عن داود بن عبيد
اخبرنا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا ابو حمدان
ابو عمرو بن المختار ثنا شعبة وذكره بمثله ۞ وكذلك رواه ابو القاسم البغوي عن محمد بن
حميد فتفرد به محمد بن حميد لسوء الفرق والحفظ وطرح حديثه مع قلته والله اعلم ۞
اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا ابو عمرو بن مجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي
ثنا ابو بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد انه قال اتت الجدة ابا بكر الصديق
رضي الله عنه فاراد ان يجعل السدس الذي من قبل الام فقال له رجل من الانصار اما انك
تترك التي لو ماتت وهي حية كان ابا ها يرث فجعل ابو بكر الصديق رضي الله عنه السدس بينهما ۞
اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه الاصبهاني انا علي بن عمر الحافظ قال قرئ على بن ساعد حدثكم
ابو عبد الله سعد بن عبد الرحمن ثنا سعد بن عثمان عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ان جدتين
اتتا ابا بكر الصديق رضي الله عنه ام الام وام الاب فاعطى الميراث ام الام دون ام الاب
فقال له عبد الرحمن بن سهل اخو بني حارثة يا خليفة رسول الله فقد اعطيت التي لو انها ماتت
لم يرثها فجعله ابو بكر بينهما يعني السدس ۞ وقد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم

في اسناد مرسل اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف
ابن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة حدثني اسحق بن يحيى بن الوليد
ابن عباده بن الصامت عن عباده بن الصامت قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان فضل الحد بين من الميراث منها السدس سواء ۞ اخبرني عباده مرسل ۞ باب
اخبرنا ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم انا ابو بكر ثنا ابو عبيد
ابو سعيد ثنا ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام كان قاضيا على المدينة اخبرنا ابو سعيد بن
ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن بصر انا الحسن بن عرفة انا اسماعيل بن ابي اويس
عن ابيه وانا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن بصر انا الحسن بن عرفة انا اسماعيل بن ابي اويس
الزهري قال فعلمه وقت في الاسلام الاحد بتمر هذا قول سعد ايضا وروي عن سعد بن ابي
وقاص ما يدل على ان سعدا انتهى الى ثلث وسدس ثلاث جدات كانه شك فلا ادري روى ذلك
حرفا عن نبيها واسناده ليس بذاك اخبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب قال ثنا
محمد بن نصر حدثني الحسين عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الجدات
مع الاخوة فقال ان علي عليه السلام كان يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ورث ثلاث جدات
احداهن من قبل الاب وهو خلاف ما قال الناس وبه نأخذ قال ابو عبد الله وقد ذكرنا في باب
المعرفة باكتساب اسناده ۞ باب توريث ثلاث جدات فصاعدا والقرعة
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب بن عطاء
شعبة وسفيان عن منصور عن ابراهيم قال الطعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جدات
من ستة اسداس ابرهم ما شئت فاجعل ذلك من قبل ابيك وجدة امك ۞ هذا مرسل
وقد روي عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروي ايضا مرسلا اخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن اسمعيل الفادي
ثنا موسى بن عيسى بن المنذر ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن منصور عن ابراهيم
عن عبد الله بن يزيد فذكره اخبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن
يحيى بن فضيل عن ابيه عن ابي حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث ثلاث جدات وهذا
اسناد مرسل وفيه ما تقدم انا ابو سعد انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عبد الاعلى ثنا معمر قال سمعت
اخبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عبد الاعلى ثنا معمر قال سمعت
ابن طاوس يحدث عن محمد في احداث الرضاع ان عمر رضي الله عنه الحق الاخ للاب والام واخبرنا ابو سعد
انا ابو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم السعدي ان زيد بن ثابت وعليا
رضي الله عنهما كانا يورثان ثلاث جدات ثنتين من قبل الاب وواحدة من قبل الام ۞
واخبرنا ابو سعد ثنا ابو عبد الله ثنا محمد بن مخرج ثنا ابو بكر الفاريابي ثنا اسمعيل بن ابان ثنا
ابو علي محمد بن زكريا ثنا ابن ابي داود عن اسحاق عن خارجة بن زيد عن ابيه ان معاني هذه الفرائض واصلها
عن زيد وانما التفسير تفسير اراي العلماء على معاني زيد قال ابن ابي داود ملتقى الدلالات
جدات منزلة واحدة وليس فيهن ام ذوات ثلاث فالسدس بينهن على الثلثين وعلى ام الام
وام ام الاب وام اب الاب واخبرنا ابو سعد انا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا
شيبان بن فروخ ثنا حماد وهو ابن سلمة عن حميد وداود ابن ابي هند عن الشعبي قال ورث زيد بن ثابت ثلاث جدات من

مرسل توريث الجدات السدس
جدتين

من قبل الاب وواحدة من قبل الام واخبرنا ابو سعيد ثنا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى
انا وكيع عن الاعمش عن ابرهيم عن عبد الله قال ترث ثلاث جدات ثنتين من قبل الاب
وواحدة من قبل الام واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا عبد الاعلى نا حماد بن
سلمة عن ليث بن ابي سليم عن طاوس عن ابن عباس قال ترث الجدات الاربع يجمع اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا اشعث بن
سوار عن الشعبي قال الحسن اربع جدات نبيا ودفن الى سروق فالقى ام اب الام وورث
ثلاث جدات اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عبيد
الله نا وشيبان قالا نا حماد بن سلمة عن داود بن ابي هند عن الشعبي وحميد عن الحسن قال
ام اب الام لا ترث وقال داود عن الشعبي ابنها الذي تدلي به لا يرث فكيف ترث هي ۝

باب توريث القربى من الجدات دون البعدى ۝ اخبرنا ابو سعيد
ابن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عوف نا هشيم عن ابن ابي ليلى عن الشعبي ان
عليا وزيدا رضي الله عنهما كانا يورثان القربى من الجدات قال ونا عوف انا ابو معوية عن اشعث
عن الشعبي قال كان علي وزيد رضي الله عنهما يورثان من الجدات الاقرب فالاقرب واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا الحجاج عن سالم
عن الشعبي انه كان علي وزيد يطعمان الجدة او الجدتين او الثلاث السدس لا ينقص
منه ولا يزاد عليه اذا كانت قرابتهن الى الميت سواء فان كانت احداهن اقرب
فالسدس لها دونهن وكان عبد الله يشرك بينهن قربهن الى الميت سواء فان كانت احداهن
ابعدهن فالسدس لهن ذلك بين ان لا شيء ولا يحجب الجدات من السدس الا الام واخبرنا
ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا حسين بن الاسود نا يحيى بن ادم
نا شريك عن الاعمش عن ابرهيم قال كان علي وزيد يورثان القربى من الجدات السدس ان
يكن سواء فهو بينهن وكان عبد الله يقول لا يحجب الجدات الا الام ويورثهن وان كان
بعضهن اقرب من بعض الا ان تكون احداهن ام الاخرى فيورث الابنة ورواه ابو عمرو
الشيباني عن عبد الله بن مسعود بمعناه وروي عن ابي اسحق عن الحارث عن علي رضي الله عنه بمعناه ۝

باب من ورث القربى منهن اذا كانت من قبل الام ولا يورثها
معهن اذا كانت القربى من قبل الاب وهو الصحيح من مذهب زيد ۝ اخبرنا ابو سعيد
ابن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحق بن ابرهيم من كتابه انا عبدة بن سليمن
نا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت قال اذا اجتمعت جدتان
فبينهما السدس واذا كانت التي من قبل الام اقرب من الاخرى فالسدس لها واذا كانت
التي من قبل الاب اقرب فهو بينهما اخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا محمد بن
بكار وانا ابو بكر محمد بن ابرهيم الفارسي نا ابو اسحق الاصبهاني نا ابو احمد بن فارس نا محمد بن بكار نا ابن
ابي الزناد عن ابيه قال وانا قد سمعنا انها اذا كانت التي من قبل الام هي ابعدهما كان لها السدس
دون التي من قبل الاب وان كانتا في التوفي بمنزلة واحدة او كانت التي من قبل الاب هي ابعدهما
فان السدس بينهما اشتركا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا

ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا ابو هشيم بن يعلى الثقفي
عن ابي الزناد عن عمرو بن وهب عن ابيه عن زيد بن ثابت انه كان يقول اذا كانت الجدة
من قبل الام ابعد من الجدة من قبل الاب فهي احق بالسدس واذا كانت الجدة من قبل
الاب ابعد اشركت بينها وبين جدة الام قيل كيف صارت الجدة من قبل الام بهذه
المنزلة قال لان الجدات انما اطعمن السدس من قبل سدس الام اخبرنا ابو سعيد
ابن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى انا وكيع عن سفين عن ابي الزناد
عن خارجة بن زيد قال اذا كانت الجدة من قبل الام اقعد من الجدة من قبل الاب كان
لها السدس واذا كانت الجدة من قبل الاب هي اقعد من الجدة من الام جعل السدس بينهما
قال ونا يحيى بن يحيى انا وكيع عن فطر عن شيخ من اهل المدينة عن خارجة بن زيد بن
ثابت انه كان يقول ذلك واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا وهب بن
بقية انا خالد عن حميد عن حماد بن ابي حماد عن زيد بن ثابت قال اذا كانت الجدة من
قبل الام اقعد فهي احق بالسدس ۝

باب العصبة ۝ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن نا محمد بن علي بن زيد الصائغ نا ابرهيم بن المنذر
الحزامي حدثني محمد بن فليح عن ابيه عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن الا انا اولى الناس به في الدنيا والاخرة اقرؤوا
ان شئتم النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وايما امرء ترك مالا فلترثه عصبته من كانوا
وان ترك دينا او ضياعا فليأتني فانا مولاه ۝ رواه البخاري في الصحيح عن ابرهيم بن المنذر
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابرهيم نا احمد بن سلمة نا محمد بن رافع نا شبابة
حدثني ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي
نفس محمد بيده ان على الارض من مؤمن الا انا اولى الناس به فايكم ما ترك دينا او ضياعا فانا
اليه فانا مولاه وايكم ما ترك مالا فالى العصبة من كان ۝ رواه مسلم في الصحيح عن محمد
بن رافع اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن شاذان الجوهري نا
محمد بن سابق نا اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا اولى بالمؤمنين من انفسهم من ترك مالا فماله لموالي العصبة ومن ترك كلا او ضياعا فانا
وليه ۝ رواه البخاري في الصحيح عن محمود عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل ۝ اسم الموالي يقع على
بني الاعمام ۝

باب ترتيب العصبة ۝ اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار العدل وابو الفضل الحسن بن يعقوب قالا نا
السري بن خزيمة نا موسى بن اسمعيل نا وهيب ح وانا ابو عبد الله انا ابو النضر الفقيه
نا الحسن بن سفين نا عبد الاعلى بن حماد نا وهيب قالا نا ابن طاوس عن ابيه عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا المال بالفرائض فما ابقت الفرائض فلاولى رجل ذكر
وفي رواية موسى الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر ۝ رواه البخاري في الصحيح
عن موسى بن اسمعيل ورواه مسلم عن عبد الاعلى بن حماد اخبرنا ابو سعيد بن علي الاصبهاني
انا ابرهيم بن عبد الله الاصبهاني انا اسمعيل بن ابرهيم ... نا الحسن بن علي الحريري

اخر الجز الثاني عشر نحط المائة من الاصل

عن المغيرة عن اصحابه في قول زيد بن ثابت وعلي رضي الله عنه وابن مسعود رضي الله عنهم اذا ترك
المتوفى ابنا فالمال له فان ترك ابنين فصاعدا فان ترك ابنا واحدا سدس فالمال بينهم بالسوية
فان ترك بنين وبنات فالمال بينهم للذكر مثل حظ الانثيين ثم قال الشعبي لم يترك ولد للصلب ولا
ولد ابن ولا ابا ولا جدا ولا اخا ولا اختا فالمال بينهم للذكر مثل حظ الانثى وهم اخوة
الام اذا اجتمعوا فهم شركاء في الثلث سواء وان انفرد منهم واحد اخذ السدس فرضه
ان ارجح ثابت ابن اسفل ملحس الذي يسأل زيد ابن ثابت عن الرجل يموت ويترك ابنه
مع الابن شيئا قال وان ترك اباه وابنه فله السدس وان ترك اباه وترك ابنا فالمال
بينهما على ما بقي فالمال بينهما على ما بقي فالمال بينهما على ما بقي فالمال بينهما على ما بقي
ابو بكر محمد بن عمر بن عبد العزيز الفارسي انا اسمعيل بن احمد الحلالي انا ابو يعلى الموصلي انا محمد بن بكار انا عبد الرحمن
ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان سأل عن هذه الفرائض واصولها عن زيد
ابن ثابت واما التفسير فيفسر اما الزيادة على ما في زيد بن ثابت قال الاخ الاب والام واولى
بالميراث من الاخ للاب والاخ الاب اولى بالميراث من الاخ للاب والام والاخ للاب والام اولى
اعطى من الاخ الاب والاخ الاب اولى من ابن الاخ للاب والام وابن الاخ للاب اولى
من العم اخ الاب الاب والام والعم اخو الاب والام اولى من العم اخ الاب للاب والعم اخ
الاب للاب اولى من العم اخ الاب والام وابن العم الاب والام اولى من عم الاب اخ الاب
للاب والام والاب وكل شيء قلت له عن الميراث العصبة فانه على ما وصفت لك فاما سئل عن رجل
فالب المتوفى وانتسب من ينازع في الولاء من العصبة فان وجد احد اخوته لابيه المتوفى
الذي يسمى ملقاه من سواه منهم الاب فهو ذلك فاجعل الميراث الذي يلقاه الى الاب
الذي دون الجد من واحد فهم كلهم يلقونه الاب واحد فجعلهم بالخط او فتنزعوا الى الجد
فان كان ابناء فقط فاجعل الميراث له دون الاخوة فان كانوا الاخوات من الام والاب فاجعلهم
مستوين ثم ينسبون في عدد الاب الاعلى حتى يلقوا نسب المتوفى فما كان لكل من الاب
والام فاجعل الميراث بينهم بالسوية وان كان والد بعضهم اخا والد ذلك المتوفى كان سدسه
وكان والد المرسى سواء انما هو اخو والد ذلك المتوفى لا سخط فان الميراث لبني الاب سوى الام دون
بني الاب والجد الاب اولى من الاخ للام والاب وذو ولد من العم اخ الاب للام والاب
ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن علي بن الحسن
انا زيد بن هرون انا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال قضت عند عبد الله بن عتبة
وكان قاضيا فاتاه فوتر مختصمون في ميراث امرأة مات لها فكيف هذه بنت وسبعان
فجعل هذا يقول انا ملان من ملان من سبعان وهذا يقول انا ملان من ملان من سبعان فلم
يشهر حتى قام رجل فكلت فقسمته بهم فجيء بها اليه فبراها فقال اني وجدت في
حديث الضحاك بن سيار ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في اهل الخطاء عمن اسلم منهم اذا
كانوا من قبل الاب بسواء فميت الام احق بالميراث وان كان احدهم اخا لام فهو احق
بالمال احبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحافي انا ابو احمد بن عدي نا زيد بن جميع نا احمد بن حازم
ان ابا عوانة انا قتيبة نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن الحرث عن علي رضي الله عنه قال في

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤون من بعد وصية توصون بها او دين
وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات بالاخوة والاخوات والام دون العمومة والاخوات
للاب ٥ باب ميراث ابن العم احد هما اخ الام ٥ اخبرنا
ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن غالب الضبي نا عارم نا المعتمر
ابن سليمان ح وحدثنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني وابو الحسن علي بن عيسى
وابو بكر محمد بن جعفر قالوا نا احمد بن ابراهيم نا احمد بن منصور نا يزيد بن هرون نا المعتمر عن عبيد
الله بن بكار عن اسحق بن عبد الله بن عامر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن القعقاع عن عبد
الله بن عباس عن عامر عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخؤولة الذين هما
قرابة الام اخ الام والاخت والخال ذكره ٥ رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن احمد بن ابراهيم احبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن ابي طالب ابن بنت محمد بن اسماعيل
عن ابيه عن سلمة بن وردان عن ثابت عن عكيم بن عقال قال الحرث ابن تميم ابو تميم احد حواء وجهها
واخر أخوه عالما فاعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام ما بقي وبلغ ذلك علي رضي الله عنه
فارسل الله فقال ادعوا الي العبد الذي فتق عينيه فقال ما قضيت فقال اعطيت الزوج
النصف والاخ من الام ما بقي فعال علي رضي الله عنه انكتاب الله ام بسنة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فعال لا كتاب له فقال ابن قال شريح واما الي وجام فعشهدا وطبق عن ذلك فعال
فعال علي رضي الله عنه خط فجعل للزوج النصف وللاخ ما بقي ثم اعطى علي رضي الله عنه عالما ثلث
فجعل للاخ من الام السدس ثم قسم ما بقي بينهما ورواه ايضا شعبة عن قتادة ٥
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن ابي الازهر
انا يزيد بن هرون انا سفين عن اسحق عن الحرث عن علي رضي الله عنه قال الاخ على ما بقي من سهم
اخ ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا الربيع بن سليمان نا الشافعي انا ابراهيم بن محمد عن
جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن ابي طالب كان يعطي الاخ للام الثلث كله قال ابو عبد الله ان كان لغيفها ولو
كثروا فاعطى الاخ من الام السدس ثم قسم ما بقي بينهما واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس نا عبيد الله بن يزيد المحمدي نا سالم عن الشعبي امرأة تركت ابنتي عمها احدهما اخ لام
اخوها لها فجعل علي وزيد رضي الله عنهما للزوج النصف وللاخ من الام السدس وهما
شريكان فيما بقي وفي قول عبد الله للزوج النصف وللاخ من الام ما بقي قال زيد فجعل علي رضي الله عنه
يوحد ٥ باب ميراث الولاء ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
ابو علي الحسين بن علي الحافظ اخبرني ابو عبد الرحمن بن شعيب النسائي نا عمرو نا شعيبة بن
سعيد عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه اراد ان تشتري جارية
تعتقها فقال اهلها نبيعكها على ان الولاء لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا يمنعك ذلك فان الولاء لمن اعتق ٥ رواه البخاري عن قتيبة واخرجه مسلم عن
علي بن حجر عن اسماعيل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن ابي
طالب انا يزيد بن هرون انا هشام بن حسان عن الحسن عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب ٥ وروي عن ابي موصولا
من وجه اخر عن ابن عمر والحسن صحيح وروي عن عمر بن الخطاب وعلي رضي الله عنهما
من قولهما وكذلك يروى عن كبار التابعين ان شاء الله واخبرنا ابو عبد الله الحافظ

وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس نا يحيى نا يزيد عن اشعث عن سوار عن الحسن
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى البقيع فاتى رجلا يبيع فسأله وترديه ثم تركه
فاشترى له رجل فاعتقه ثم اتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخاسرت هذا فاعتقته
فما ترى فيه قال اخوك ومولاك قال ما ترى في مكاتبه قال ان ظن كسر دهبه خيرا له وشرك ان
كبرك فهو خير لك وشر له قال ما ترى في ماله قال ان مات ولم يدع وارثا فلك ماله ●
هكذا حدثنا سلما احمد بن ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا
عبيد بن شريك نا محمد بن حرب نا عمر بن ذر وهبة عن عبد الواحد بن عبد الله النصري عن
واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحرز المرأة ثلاث مواريث لعتيقها وعتيقتها
ولذ لدها الذين لاعنت عليه ● هذا عن ثابت قال البخاري عمر بن ذر وهبة النصري عن
عبد الواحد النصري وفيه نظر احبرنا ابو سعيد نا النبي نا ابو احمد بن عدي قال
سمعت ابن حماد يذكر عن البخاري قال احمد بن حنبل واحد احاديثه عن عبد الواحد النصري
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
بشر بن موسى نا احمد بن شبيب نا شعيب عن ابيه عن عبد الله بن شداد بن الهاد ان ابنة
حمزة اعتقت غلاما لها فتوفي وترك ابنة وابنة حمزة فقسم لها النبي صلى الله عليه وسلم فسم
للابنة النصف وللابنة النصف واحبرنا ابو عبد الله وابو بكر قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
قتيبة نا سفين عن منصور بن صفية عن امه عن عبد الله بن شداد قال ماتت مولاة لابنة
حمزة وتركت ابنة وابنة حمزة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنته النصف وكذلك
روى عن سلمة والشعبي عن عبد الله بن شداد وابن شداد اخو بنت حمزة من الرضاعة
والحديث منقطع وقد قيل عن الشعبي عن عبد الله بن شداد عن اسه وليس بمحفوظ ●
وكل هؤلاء عن الزواة عن عبد الله بن شداد اجتمعوا على ان ابنة حمزة هي المعتقة
وقال ابو عمير الخفي توفي مولى لحمزة بن عبد المطلب فاعطى النبي صلى الله عليه وسلم ابنة حمزة
النصف وهذا غلط وقد قال بشر بكر بن بكر القاضي ابو عمير هذا القول فخالف الاثبات ولم يسمع
شيئا فرواه احبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا عمرو بن اسحق نا ابو بكر بن ابي شيبة نا احمد بن عبد الرحمن عن حسين بن صالح عن عبد العزيز بن
رفيع عن ابي بردة ان رجلا مات وترك ابنة ومولاة الذي اعتقوه فاعطى النبي
صلى الله عليه وسلم ابنته النصف ومولاته النصف وهذا ايضا مرسل احبرنا ابو بكر
محمد بن علي الحافظ نا ابو هريرة بن عبد الله الاسبهاني نا سعيد بن ابي هريرة نا ابو بكر بن ابي الاسود
عن ابي بكر بن عياش عن المغيرة عن اصحابه قالوا كان زيد اذا قسم ميراث عن مولى
لم يرد على ذي سهم ولكن يرد على المولى فان لم يكن مولى جعل بيت المال احبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن ابي طالب انا عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث
عن الشعبي قال كان عبد الله لا يورث مولى مع ذي رحم شيئا وكان علي وزيد رضي الله عنهما
يقولان اذا كان ذو رحم ذو سهم فله سهمه وما بقي فللمولى هؤلاء كلهم ثقات واحبرنا
ابو عبد الله ابو العباس يحيى انا يزيد انا سفين بن سعيد عن سلمة بن كهيل قال اتت

المرأة التي عتقها علي رضي الله عنه فاعطى الابنة النصف والمولاة النصف ●
الرواية في هذا على مختلفة فروي عنه هكذا وروي كما احبرنا ابو الحسين
الفضل القطان نا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا الحجاج نا ابو عوانة
عن منصور عن خيثمة بن عبد الرحمن قال كنت جالسا مع سويد بن غفلة قال يعرب
وحدثني يحيى بن سعيد عن عزرة بن الحارث عن سفين عن خيثمة قال كنت عند سويد
ابن غفلة فاتى في ابنة وامرأة ومولى فقال كان علي رضي الله عنه يعطي الابنة النصف
والمرأة الثمن ويرد ما بقي على الابنة واحبرنا ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن
يعقوب العدل نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد نا سفين الثوري وشعبة عن منصور عن
مصعب بن سعد عن ابيه قال كان عمر وعبد الله رضي الله عنهما يورثان الرجال دون
المولى حتى علمت له افكان علي رضي الله عنه يفعل ذلك فقال كان علي رضي الله عنه اشدهم
في ذلك ● باب ما جاء في المولى من اسفل ● احبرنا ابو عبد
الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا
يزيد بن هرون انا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن عروة بن الزبير عن عباس ان رجلا
توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل النبي صلى الله عليه وسلم انظر واجعل له
وارثا فقال لو اعلم ان الارض ماكان له فاعتقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا
اليه ميراثه ● وكذلك رواه ابن عيينة عن عمرو واحبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحاق نا علي بن المديني نا سفين عن عمرو عن عروة
عن ابن عباس رضي الله عنه قال مات رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يترك وارثا
الا عبدا له هو اعتقه فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه وحدثنا القاسم احمد بن
زيد قراءة عن عمرو بن دينار مرسلا واحبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا
اسمعيل بن اسحاق القاضي نا سليمان وعارم قالا نا حماد بن زيد عن عمرو عن عروة
مولى ابن عباس ان رجلا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى
له هو اعتقه فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه قال القاضي هكذا رواه حماد بن زيد
مرسلا لم يبلغ به ابن عباس ● قال الشيخ وكذلك رواه روح بن القاسم عن عمرو بن دينار مرسلا
واحبرنا ابو الحسن محمد بن احمد بن المحرر وقد القنه انا ابو عمر احمد بن محمد بن حبيب نا محمد بن ابرهيم
ابو عبد الله نا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن عروة عن
ابن عباس ان رجلا اعتق غلاما فمات الذي اعتق ولم يدع وارثا فاعطى رسوله ميراثه وسول الله صلى الله
عليه وسلم المعتق وقد احبرنا ابو سعيد نا النبي نا ابو احمد بن عدي قال سمعت
حمادا يقول قال البخاري عن سعيد عن عمرو عن عروة مولى ابن عباس روى عنه عمرو بن دينار ولم يصح حديثه
قال الشيخ ورواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس وهو غلط لا شك فيه ●
باب من جعل ميراث من لم يدع وارثا ولا مولى في بيت
المال ● احبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان نا علي بن الحسن الهلالي
نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن مدرك بن عمارة عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس

عن ابي عامر الهوزني عن ابي المقدام الكندي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا
أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا او ضيعة فالينا ومن ترك مالا فلورثته
وانا مولى من لا مولى له ارث ماله وافك عانه والخال وارث من لا وارث له
يرث ماله ويفك عانه. اخبرنا ابو علي الروذباري بنيسابور وابو الحسين بن بشران
العدل ببغداد قالا انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا وكيع عن سفيان عن ابن
الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة عن عائشة ان رجلا وقع من نخلة فمات وترك
شيئا ولم يدع ولدا ولا حميما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا ميراثه رجلا
من اهل قريته. واخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود
نا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة عن عائشة ان مولى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم توفي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاهنا احد من اهل
قريته قالوا نعم فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه ○ وهذا عندنا لمن كان مثله
بغير العتاق فلم ياخذ ميراثه وجعله في اهل قريته على طريق المصلحة. حدثنا ابو بكر
ابن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شريك اخبرني ابو بكر الحجري
عن ابن بريدة عن ابيه ان رجلا توفي من خزاعة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاتي
النبي صلى الله عليه وسلم بميراثه فقال انظروا له وارثا او ذا رحم فلم يجدوا له وارثا
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادفعوه الى اكبر خزاعة ○
اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبد الله بن سعيد الكندي نا
المحاربي عن جبريل بن احمر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجل فقال ان عندي ميراث رجل من الازد ولست اجد ازديا ادفعه
اليه قال فاذهب فالتمس ازديا حولا قال فاتاه بعد الحول فقال يا رسول الله لم اجد
ازديا ادفعه اليه قال فانطلق فانظر اول خزاعي تلقاه فادفعه اليه فلما
ولى قال علي بالرجل فلما جاء قال انظر اكبر خزاعة فادفعه اليه ○ جبريل
ابن احمر هو ابو بكر الحجري. اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو
قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون نا سفيان عن
مسلم عن محمد بن المنتشر عن مسروق قال اتيت عبد الله يعني ابن مسعود فقلت ان رجلا
فينا نازلا خرج الى الجبل فمات وترك ثلاثمائة درهم فقال عبد الله هل ترك وارثا
او لاحد منكم عليه عقد ولاء قلت لا قال فهاهنا ورثة كثير فجعل ماله في بيت المال ○

باب من جعل ما فضل عن اهل الفرائض ولم يخلف عصبة ولا مولى

في بيت المال ولم يرد على ذي فرض شيئا ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن الفضل بن جابر نا عبد الجبار بن عاصم نا اسمعيل بن عياش
عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في خطبته في حجة الوداع ان الله عز وجل قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون

انا محمد بن سالم عن الشعبي عن خارجة بن زيد قال رايت ابي يجعل فضول المال في بيت
المال ولا يرد على وارث شيئا قال وانا محمد بن سالم عن الشعبي قال كان علي رضي
الله عنه يرد على كل وارث الفضل بحصة ما ورث غير المراة والزوج وكان
عبد الله لا يرد على امراة ولا زوج ولا ابنة ابن مع ابنة الصلب ولا على اخت لاب
مع اخت لاب وام ولا على جدة اذا كان وارث غيرها وكان زيد لا يرد
على وارث شيئا ويجعله في بيت المال ○

ولا على اخوة لام

جماع ابواب الجد

باب ميراث الجد

○ اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس
ابن حبيب نا ابو داود نا همام ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا
يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين قال جاء رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس فلما ولى
دعاه فقال لك سدس آخر فلما ولى دعاه فقال ان السدس الآخر طعمة. اخبرنا ابو الحسين
ابن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن غالب حدثني عبد الله بن سوار العنبري حدثنا
وهيب عن يونس عن الحسن عن معقل بن يسار ان عمر رضي الله عنه سال الناس من علم
من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجد شيئا قال معقل اعطاه السدس قال
مع من ويلك قال لا ادري قال لا دريت. وفي رواية يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق
عن عمرو بن ميمون قال شهدت مع عمر فانشد الناس من كان سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكر في الجد شيئا فقام معقل بن يسار المزني فقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتي بفريضة فيها جد فاعطاه ثلثا او سدسا فقال عمر ما الفريضة قال
لا ادري قال لم لا تدري قال لا دريت ما منعك ان تدري. وفي رواية اخرى عن يونس
في هذا الحديث بمجمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل للجد نصيبا ○
ورواه محمد بن يحيى عن احمد بن خالد الوهبي عن يونس ورواه ابن خزيمة عن الزعفراني
عن شبابة عن يونس. اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن
نا محمد بن بكار ح وانا ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا اسمعيل بن ابراهيم انا ابو يعلى نا محمد بن
بكار نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري ان معاني هذه
الفرائض واصولها عن زيد بن ثابت واما التفسير فتفسير ابي الزناد على معاني زيد قال
الجد ابو الاب انه لا يرث مع اب دنيا شيئا وهو مع الولد الذكر ومع ابن الابن يفرض
له السدس فريضة فيما سوى ذلك ما لم يترك المتوفى اخا او اختا من ابيه يخلف الجد
ويبدأ باحد ان شركه من اهل الفرائض فيعطى فريضته فان فضل من المال السدس فاكثر
منه كان للجد وان لم يفضل السدس فاكثر منه فللجد السدس ○

باب التشديد في الكلام في مسئلة الجد مع الاخوة للاب والام

او للاب من غير اجتهاد وكثرة الاختلاف فيها ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحاق بن ابراهيم انا عيسى بن يونس عن عبد الله بن ادريس
ويحيى بن عبد الملك بن ابي غنية عن ابي حيان هو يحيى بن سعيد التيمي عن الشعبي عن ابن

ابو سوار هو

قال ص

احمد
عن ابيه عن
زيد بن ثابت

وميراث

عمر قال سمعت عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد ايها الناس
انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
والخمر ما خامر العقل وثلاث ليتني لم اسألهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يفارقنا حتى يعهد الينا فيهن عهدا الكلالة والجد وابواب
من ابواب الربا ● رواه البخاري ومسلم عن اسحاق بن ابرهيم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب نا ابن ابي مريم نا هشام بن عمار عن
محمد بن شعيب عن عبيدة قال الحافظ حفظ عن عمر في الجد ماية قضية كلها يخالف بعضها
بعضا واخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا عبد الله بن
علي بن مسلم قال سمعت ابن عيينة يحدث عن محمد عن عبيدة قال حفظت عن عمر
ماية قضية في الجد قال وقال اني قضيت في الجد قضايا مختلفة كلها قد اتى الله فيه عن
الحق ولعل عيشت ان شاء الله الى التصيير لا فضين فيها قضية تفضي الراعي
وهي على ذلها واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر نا اسحق بن
ابرهيم نا جرير عن المغيرة عن عبد الله بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اخذ عمر بن الخطاب رضي الله
عنه كتيفا وصحيفة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكتب لهم الجد وهم يرون انه يعهد
اليهم حتى علم حيث ذهب فتركه قال ابن نصر اراد ان يقضي بالمتناه اخبرنا ابو عمر
ابن عبدان نا احمد بن عبيد نا اسماعيل بن العباس الوراق نا علي بن الحسن المقاتي نا ابي نا معمر عن ابي اسحاق
ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون الاودي قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طعن فذكر
العقيقة وقضاها وقال عمر رضي الله عنه يا عبد الله ابتني بالكيف التي كتبت فيها شان الجد
قال معمر قال ابو اسحاق ان تم هذا الامر تمكنه وجعل عبد الله عن يمينه يا امير
المومنين لا فاسدها فمحاها وكتبها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا يحيى بن ابي طالب نا ابن بدهن عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق الشيباني عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي
الله عنه انه سمع علقمة رضي الله عنه يقول ان تتم حجك تجد فيهم حجا وثلثين من الجد
والاخوة ● تابعه ... عن ابي نوح عن ابي اسحاق مع الجد ● اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا احمد بن سلمان الفقيه نا اسحق بن الحسن نا ابو سلمة نا وهيب نا ابوب عن علقمة عن ابن عباس
ان رجلا جعل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذ احدا خليلا لاتخذت جبلا الا ابا بكر
رضي الله عنه جعل الجد ابا ● رواه البخاري في الصحيح عن علي بن سلمة اخبرنا عبد الغفار بن محمد
ابن شيبان العطار نا احمد بن سلمان الفقيه نا الحسن بن مكرم نا عثمان بن عمر نا يونس عن
ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال كتب الي اهل العراق الذي قال لو كنت متخذا خليلا من
اهل الارض لاتخذت ابا بكر خليلا لو كنت متخذا خليلا من اهل الارض لاتخذت ابا بكر
خليلا اخبرنا ابو الحسين محمد بن احمد بن عبد الله القاضي نا ابو سعيد بن يعقوب القاضي نا
ابو الحسن محمد بن احمد بن حمدان نا سلمة بن حرب نا حماد بن زيد عن ابوب عن
ابن مليكة ان اهل الكوفة كتبوا الى عبد الله بن الزبير يسالونه عن الجد فقال ما الذي ابا الذي
صلى الله عليه وسلم لو اتخذ احدا خليلا لاتخذه فانه انزله ابا يعني ابا بكر رضي الله عنه
اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى نا مالك عن عبد الله

عن الشيباني عن ابي عبيدة عن عمر وان ولد ابنكم عن عمر بن عفان ابا بكر رضي الله عنه جعل الجد ابا
واخبرنا ابو العباس بن الفضل القطان نا ابو بكر محمد بن عبد الله بن شاذان نا النضر بن عبد الله الخزاز
نا اسحاق بن ابرهيم بن حبيب نا اسمعيل بن ابرهيم عن عقبة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان عمر بن الخطاب
حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طعن قال ان قد ابيت ولا اجدني الا فارا فان ابنكم ان يتبعوه
فاتبعوه وما ان عمر بن عمار رضي الله عنه ان يتبع رايك فانه رشد ذكر الشيخ قبل ذلك منع ذوو
الراي كل الخير ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن الحسن قال نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق نا اسحاق
ابن عيسى هو ابن الطباع نا ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا يحيى بن يحيى نا هشيم عن خالد عن ابي
المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري ان ابا بكر كان يتزل الجد منزلة الاب اخبرنا ابو سعيد نا
ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا محمد بن الصباح نا سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس انه جعل الجد ابا وقال الا تتقي
الله زيد بن ثابت في الناس يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل ابا الاب ابا ● قال الله تعالى واتبعت ملة اباي
واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا اسحق بن منصور نا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص انه جعل الجد ابا وهو قول ابن عباس وابن الزبير واخبرنا ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا
عبد الله بن عبد الرحمن نا سعيد بن عامر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن علي قال البنوة تمنع الميراث واجد ابا واخبرنا
ابو سعيد نا ابو عبد الله نا محمد بن نصر نا اسحق بن ابرهيم من كتابه نا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
عن طاوس انه كان يقول ان عليا كان يجعل الجد ابا فانكر قول علي وذكر عن علي انه قال لاهل العراق ● الصحيح عن علي
رضي الله عنه انه كان لا يشرك بين الجد والاخوة واحد حكمه حكم ابيه والله اعلم ●
باب ● ميراث ذوي الارحام للاب والام او للاب مع الجد ● اخبرنا ابو بكر محمد بن
علي الحافظ نا ابو احمد بن ابرهيم بن عبد الله بن اسماعيل نا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس نا ابو بكر الفقاري نا الحسن بن علي
ابن ابي اسامة عن ابي عاصم عن الشيباني قال قال جاء رجل الى عبد الله بن مسعود فقال يا ابا عبد الرحمن
ان ابن عمك عمر قال كذا وكذا في ابنة وابنة وابي الاب والام فقال عبد الله على ما قال عمر لولا ان
رايكم اجتمع لم ارد ان يكون رايهم واحدا ● هذا مرسل الشعبي لم يدرك ايام عمر عنه انه سئل
حتى اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي نا ابو بكر بن ابي داود نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو بكر المسعودي نا
عبد الرحمن نا وهب اخبرني اسمعيل بن ابي خالد عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن سلمان بن ربيعة
ان رجلا جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسأله عن ابنة وابنة وابي الاب والام فقال لقد جئت رجلا يعلم
ان ابنة وابنة وابي الاب والام للابنة النصف وللابنة الثلث وما بقي فللاب ثم انصرف الرجل فاتبعه
رسوله فرجع فقال ان ابن مسعود يقول كذا وكذا فقال ان ابن مسعود قد ضل اذا وما انا من المهتدين
لاجيبنك فيما جئت له اخبرنا الحاكم نا الحسن بن يعقوب نا احمد بن زيد بن ابي الحواري نا هشيم نا
عمر بن ابي زائدة عن عامر قال قال عمر لابي موسى ما هو حتى اذا هو بشيخ قد اعشى فقال ما تقول في
فريضة فقال ابنة وابنة وابي الاب والام فقال عمر لقد جئت شيخا ما اظنك تبرح حتى تعلم ثم رجع اليه
الساعة الثانية فقال ما تقول في فريضة فقال ابنة وابنة وابي الاب والام فقال عمر لقد جئت شيخا ما اظنك تبرح حتى تعلم
مسالة مثل الحرة ● تابعه ... عن ساك واحمد بن يونس عن زهير في الخمس ● في الخمس عشرة اخرجها السائل يسئل
الخمس فاقطعت الخمس الى اصل ربع المال الى الخمس يعني الباقي واذا جعلت الباقي ربع المال الى

ملاحم

قسم

مالم يكن يفضي فيه الى الامر آء يعني اعلم آء وقد حدث الحلم سبل اعطيا بالمسئ
مع الاخ لو لواحد والسدس مع الاخت فان كثرة الاخوة لم ينقصاه من الثلث قال
وانا مالك انه بلغه عن سليمن بن يسار انه قال قضى عمر بن الخطاب وعثمان رضي
الله عنهما وزيد رضي الله عنهم للحد الثلث مع الاخوة اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو محمد
الله بن يعقوب بالموصل نا محمد بن مكتابه انا اسحاق بن راهويه عن ابي اسامة عن عبيدة السلماني
قال كان علي رضي الله عنه يعطي الحد مع الاخوة الثلث وكان عمر رضي الله عنه يعطيه السدس
وكتب عمر الى عبيدة انا نخاف ان يكون قد اجحفنا بالحد فاعطى الثلث فلما قدر على
رضي الله عنه هاهنا اعطاه السدس فقال عبيدة فرايهما في اسكاعه احب الي من رايكم
احدهما في الفرقة واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله محمد بن نصر محمد بن بشار نا عبد
الرحمن سمعت علي بن عمر عن ابي هبيرة عن عبيد بن نضيلة ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه
كان يعطي الحد الثلث ثم نحوه الى السدس وان عبد الله كان يعطيه السدس ثم تحول
الى الثلث واخبرنا ابو سعيد انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن يحيى انا ابو معوية عن الاعمش
عن ابي هبيرة عن عبيد بن نضيلة قال كان عمر وعبد الله يقسمان للحد مع الاخوة ما
سنه وبعد ان يكون السدس خيرا له مما سماه لهم ثم عمر كتب الي عبد الله ما ارانا
الا قد اجحفنا بالحد فاذا جاءك كتابي هذا فاقسم به مع الاخوة ما سنه وبعد ان يكون
الثلث خيرا له من مقاسمتهم فاخذ بذلك عبد الله اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو
انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر يحيى بن يحيى انا وكيع عن سفين عن ابي حصين عن الشعبي
قال كتب ابن عباس الى علي رضي الله عنهما يسئله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه
اجعله كاحدهم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
بالكوفة نا ابو طالب انا مسدد نا هشيم نا مغيرة والوضح عن اسحاق الشيباني عن الشعبي قال
كتب ابن عباس الى علي رضي الله عنهما يسئله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه
اعطه سبع المال اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن نصر عبيد
الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن سلمة يحدث
عن علي بن ابي طالب انه كان يجعل الحد اشا حتى يكون سادسا اخبرنا احمد بن علي بن المثنى
الحافظ انا ابو هبيرة بن عبد الله الاصبهاني انا اسمعيل بن ابي هبيرة نا ابو كريب الغطفاني الحسن
عيسى انا ابن المبارك انا سفين عن الاعمش عن ابي هبيرة ان عليا رضي الله عنه كان يقول الحد
مع الاخوة الى ستة هو سادسهم فاذا كثروا اعطاه السدس ونعطي كل صاحب فريضة
فريضته ولا يورث اخ لام ولا اخت لام مع الحد ولا مقاسم ما بقي لاب الحد
والاخ لاب والاخ لاب والاخت لاب كالاخ لاب والاخت لاب ولا يزيد الحد مع العلة على السدس الا ان يكون عمرة واذا كانت اخت لاب
وام وزوج واخ لاب وجد اعطى الاخت النصف وجعل النصف من الحد والوضح واذا كانت
اخت لاب وام واخ واخت لاب وجد جعلها من عشرة للاخت من الاب والام
النصف خمسة اسهم وللجد ستة اسهم وللاخ للاب سهمان وللاخت للاب سهم
واخبرنا احمد بن علي انا ابو هبيرة انا اسمعيل انا الحسن انا المبارك انا سفين عن الاعمش

عن ابي هبيرة قال كان عبد الله يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فان كان الثلث خيرا
له من المقاسمة اعطاه الثلث ونعطي كل صاحب فريضته ولا يورث
اخ لام ولا اخت لام مع الجد ولا مقاسم ما بقي لاب وام ولا يورث اخ لاب
مع الجد واذا كانت اخت لاب واب واخ لاب وجد اعطى الاخت للاب والام
النصف واعطى الجد النصف ولا نعطي الاخ شيئا واذا كان له اخوة واخوات وجد
وحزبه معهم فريضته اعطى كل صاحب فريضته فان كان ثلث ما بقي خيرا
له من المقاسمة اعطاه ثلث ما بقي وان كانت المقاسمة خيرا له قاسم وان كان السدس
جميع المال خيرا له من المقاسمة اعطاه السدس وان كانت المقاسمة خيرا له من السدس
جميع المال قاسم واخبرنا احمد بن علي انا ابو هبيرة بن عبد الله انا اسمعيل بن ابي هبيرة
الحسن بن عيسى انا ابن المبارك عن الحجوة عن اصحاب ابي هبيرة والشعبي عن ابي هبيرة والشعبي في احد
وجد في قول علي رضي الله عنه للاخ النصف وللجد السدس وللاخت ما بقي وكذا قال في
ابنة واختين وجد وعامة واخوات وجد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
هو الاصم نا يحيى بن يحيى الطائي انا هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابي هبيرة عن عمرو وعن
عبد الله في ابنة واخت وجد قال لابنة النصف سهمان وللجد سهم وللاخت
سهم وان كانت اختين فصاعدا فلهما ثلثان للابنة النصف اربعة وللجد سهمان وللاختين سهم
سهم فان كانت ثلاث اخوات فصاعدا فلهن ثلثان للابنة النصف خمسة وللجد سهمان وهو خير لهم
ما بقي وللاخوات سهم سهم اخبرنا احمد بن علي انا احمد بن عبد
الله انا اسمعيل بن ابي هبيرة الغطفاني الحسن بن علي انا ابن المبارك انا سفين عن الاعمش عن
ابي هبيرة ان زيد بن ثابت كان يشرك الجد الى الثلث مع الاخوة والاخوات فاذا بلغ الثلث
اعطاه الثلث وكان للاخوة والاخوات ما بقي ولا يورث اخا ولا اختا لام مع الجد
سنا ولا مقاسم بهم الاخوة للاب مع الاخ المتردد لا يورث ذكرا شيئا واذا كان
اخا لاب وام وجد اعطاه النصف واعطى الجد النصف واذا كانا اخوين وجد اعطاه
الثلث وان زاد واعطاه الثلث وما بقي كان للاخوة واذا كانت اخت وجد اعطاها
النصف واعطى الجد النصف واذا كانت اختان وجد اعطاهما الثلثين واعطى الجد الثلث
ما بقي وسواء بلغ سهمها اذا بلغ خمسا اعطاه الثلث وما بقي وللاخوات فان
خلفت زوجا وام واخا اعطى اهل الفرائض فروضهم وما بقي قاسم الاخوة
والاخوات وان كان ثلث ما بقي خيرا له من المقاسمة اعطاه ثلث ما بقي وان كانت المقاسمة
خيرا له من ثلث ما بقي قاسم وان كان سدس جميع المال خيرا له من المقاسمة اعطاه
السدس وان كانت المقاسمة خيرا له من سدس جميع المال قاسم وعلى الاخ الجد
اذا كان زوج وام واخت وجد جعلها من تسعة ثم نصف ما بقي ثلاثة فكان من سبعة
وعشرين فاعطى الزوج تسعة اسهم واعطى الام ستة اسهم واعطى الجد ثمانية سهم
واعطى الاخت اربعة اسهم اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب
بالكوفة نا محمد بن مكارم انا ابو بكر محمد بن ابي هبيرة الفارسي انا اسمعيل الحلال انا ابو علي

وكان لقاسم

محمد بكار نا عبد الرحمن نا حماد عن ابيه عن شارحة قرد زيد وثابت عن ابان
معاذ عن زيد وثابت قال وميراث الجدات الاب مع الاخوة من الاب والام انهن
يحلقون ويبدأ بالجد ان شاء لهن من اهل الفرائض فيعطى فريضته فما بقي للجد والاخوة
من شيء فانه ينظر فيه ذلك وكذلك ان بدأ بالاخوة فاعطاهم فريضتهم فما بقي
له وللاخوة اقتسموا ذلك وكذلك ان بدأ بالاخوة فيما اخذ الجد من الذكر مثل حظ الانثيين
او السدس من راس المال كله فانه يعطاه فايهما كان افضل لحظ الجد اعطيه وكان
ما بقي بعد ذلك من الاخوة للام والاب للذكر مثل حظ الانثيين في جميعهم واحدة
تكون قسمتهم فيها على عدد رؤسهم في امراة تزوجت وتركت زوجها وامها وجدها
لابيها فيفرض للزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف
ثم يجمع سهام الجد ونصيب الاخت فتقسم اثلاثا للجد منه الثلثان وللاخت الثلث
وميراث الاخوة من الاب مع الجد اذا لم يكن معهم اخوة لام او اب وام كميراث الاخوة
من الام والاب سواء ذكرهم كذكرهم وانثاهم كانثاهم واذا اجتمع الاخوة من
الاب والام والاخوة من الاب فان بقي الامر الى الاب لم يعد ان يجد بدا ان يسهم
فيهم كثيرة اما ميراث فاجعل للاخوة الاعلى حظ الاكثر من بقي فانه تكون
قسمة الامر الى الاب خاصة دون بني الاب ولا يكون لبني الاب منه شيء الا ان يكون
بنو الام والاب انما هم امراة واحدة فان كانت امراة واحدة فانها تعد الجد
بمثل سهامه كانوا فيما جعل لها ولهم من بقي كان لها واحد وهم ما بقي وان اشتركا
قسم المال كله فان كان فيما عجان لها واحد فجعل نصف المال كله فان ذلك
الفضل يكون من بني الاب للذكر مثل حظ الانثيين فيما فضل شيء مما اخرجهم

باب الاختلاف في مسئلة الاكدرية

اخبرنا احمد بن علي الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الاصفهاني انا اسمعيل بن ابراهيم بن اسحاق الطالقاني
المسيب يعني ابن سعيد عن المغيرة عن اصحاب ابراهيم وابراهيم والشعبي وابراهيم النخعي امرأة وأخت
وزوج وجد في قول علي رضي الله عنه للام الثلث وللاخت النصف وللزوج النصف
وللجد السدس من تسعة وفي قول عبد الله للاخت ثلاثة وللزوج النصف ثلاثة وللام الثلث
وللجد السدس من ستة وسهم واحد ثلاثة اسهم وثلثا سهم فاجمع ذلك تصير له ثلاثة
ولها ثلاثة تصير ستة في ثلاثة فتكون سبعة وعشرين للام تسعة وللزوج
تسعة وبقي تسعة عشر للجد ثمانية وللاخت اربعة وهي الاكدرية ام الفروخ

باب الاختلاف في مسئلة المشاركة

اخبرنا علي الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم الحسين بن علي بن اسود انا حجاج عن
المغيرة عن اصحاب ابراهيم وابراهيم والشعبي اخت لاب وام واخت لاب
واحدة في قول علي وعبد الله للاخت من الاب والام النصف وللاخت من الام والاب
تكملة الثلثين ومابقي للجد وفي قول زيد للاختين الثلثين

من الاب مضيفها على الاخت من الاب والام واخت لاب وام واخت لاب
واحدة على قول عبد الله للاخت من الاب والام النصف وللاخت من الاب السدس تكملة
الثلثين ومابقي للجد وان كن اخوات من الاب اكثر من اثنتين فعلى قول زيد وقول
زيد للجد خمسان وللاخوات سهم سهم من خمسة ثم يرد الخمسان من الاب
على الاخت من الاب والام حتى يستكمل النصف ولو هما فضل فانه كن ثلاث اخوات او
اربع اخوات لاب مع اخت لاب وام وجد لم ينقص الجد من الثلث شيئا وكان للاخت
من الاب والام النصف ومابقي من الاخوات للاب ● اخت لاب وام واخ
لاب واحد في قول علي رضي الله عنه للاخت من الاب والام النصف ومابقي من الاخ والاخت
نصفان وفي قول عبد الله رضي الله عنه للاخت النصف وللاخت من الاب والام النصف وسقط الاخ
من الاب ولا يجعل له شيئا وفي قول زيد من عشرة اسهم اربعة اسهم للجد واربعة للاخ
وسهمان للاخت ثم يرد الاخ على الاخت ما لانه اسهم فتشتركان في النصف وسقط له
سهم ● اخت لاب وام واخ لاب واخت لاب وجدة في قول علي رضي الله عنه للاخت
من الاب والام النصف ومابقي من الجد والاخ والاخت اسباعا للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول
عبد الله للاخت من الاب والام النصف ومابقي للجد للاخت والاخ من الاب نصفان في
قول زيد من ثمانية عشر سهما للجد الثلث ستة اسهم وللاخ ستة وللاختين اثنا عشر
سهما بالانثة ثم يرد الاخ والجد من الاب على الاخت من الاب والام حتى تستكمل النصف
تسعة اسهم وسقط سهمان بالانثة اسهم ● اختان لاب واخوان لاب وجدة
على رضي الله عنه للاختين الثلثان ومابقي من الاخ والجد نصفان وفي قول عبد الله للاختين
من الاب والام الثلثان ومابقي للجد وفي قول زيد من بالانثة اسهم للجد
سهمان وللاختين سهمان فيرد الاخ سهمين على الاختين فاستكملتا الثلثين ولم
يسق له شيء ● اختان لاب وام واخت لاب واحدة في قول علي رضي الله عنه للاختين
من الاب والام الثلثان وللجد مابقي وسقط الاخت من الاب وفي قول عبد الله
من عشرة اسهم للجد اربعة اسهم وللاخوات سهمان سهمان فيرد الاخت
من الاب عليها سهمين ولم يبق لها شيء فاسقطها ولم يورث شيئا ● اختان لاب
وام واخ واخت لاب واحدة في قول علي رضي الله عنه للاختين من الاب والام الثلثان
وللجد السدس ومابقي من الاخ والاخت للذكر مثل حظ الانثيين وفي قول عبد الله للاختين
الثلثان ومابقي للجد وسقط الاخ والاخت من الاب وفي قول زيد من ثلاثة للجد الثلث
وهو سهم وسهمان للاختين من الاب والام فاسهمناها ولم نعرض شيئا ●

باب الاختلاف في مسئلة الخرقاء

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان الفقيه انا هلال بن العلاء الرقي نا عبد الله بن جعفر نا عيسى بن يونس نا
عتاب بن بشير السبيعي وانا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا احمد الله بن
جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا عبد الله بن يوسف نا عيسى بن يونس عن
عتاب بن بشير عن الشعبي انه اتى به الحجاج موثقا فاما انتهى الحجاب الصغير فجعل يردد

ولاخت

والجد

ابن ابي ليلى فقال لنا الله ما شعبي لما بيني وقتيبة من العلم ولس يوم يشغلني عن نوم الابير
بالشرك وبالنفاق على نفسك فيما يجري ان تخواتم لقيني محمد بن الحجاج فقال
لي مثل مقالته بيد فلما دخلت على الحجاج قال فرأيت يا شعبي ممن خرج علينا
ولشر علمت اصلح الله الامير احرزن بنا المنزل واجدب الجنبات وضاق المسالك
واكحل الضعيف واسحلكنا الخوف وقد فعلنا من خرجه لم نكن فيها بورة انفسنا
ولا خيرة اهلنا قال صدقت والله ما بؤتم الخوف وجهوم علينا ولا قوة علينا
حيث خرجوا اطلقا عنه ثم احتاج الى فريضة فاتيته فقال ما تقول في امرأة
وجد دهلت قد اختلف فيها خمسة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله
ابن عباس وزيد وعثمان وعلي وعبد الله بن مسعود فقال ما قال فيها ابن عباس ان كان
لمتقيا ودراية الرقي ان كان ليشيعها فلت جعل الجد أبا ولم يعط الاخت شيئا
واعطى الام الثلث قال فما قال فيها زيد قلت جعلها من ستة اعطى الام منها اثنين والجد
اربعة واعطى الاخت سهمين قال فما قال فيها امير المؤمنين يعني عثمان قلت جعلها
اثنا عشر قال فما قال فيها ابن مسعود قلت جعلها من ستة اعطى الاخت ثلاثة والجد
سهمين والام سهما قال فما قال فيها ابو تراب يعني عليا قلت جعلها من ستة اسهم
فاعطى الاخت ثلاثة واعطى الام سهمين واعطى الجد سهما وذكر الحديث بطوله ●
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن يحيى انا ابو العباس بن ابي الاشعث
الثقفي حدثني محمد بن عثمان بن ابي شيبة الكندي حدثنا ابي عثمان بن ابي شيبة اخبرنا ابو بكر الهذلي
قال قال لي الشعبي هذا كر هذا الحديث واخبرنا ابو الحسين علي الحافظ انا ابو العباس بن عبد
الله انا اسماعيل بن ابراهيم انا الحسين بن علي انا حجر بن المغيرة عن اصحاب ابراهيم وابي بردة والشعبي
وابراهيم والمسيب ام واخت لاب وام وجد فذكروا قول عمر نحو مما ذكره الشعبي
وحده واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا يحيى بن ابي طالب
انا نوح بن ثور دان انا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال قال عمر رضي الله عنه قوم واخت
وجد للاخت النصف وللام ثلث ما بقي وللجد ما بقي ● قال وانا سفيان عن الاشعث
عن ابراهيم قال كان عمر وعبد الله رضي الله عنهما لا يفضلان احدا على جد ●

باب العول في الفرائض اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو انا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا محمد بن غالب انا الحسين بن علي بن الاسود العجلي انا يحيى بن ادم عن
ابي بكر النهشلي عن ابيه عن ابن ثابت عن ابيه انه اول من اعال الفرائض وكان
اكثر ما اعالها به الثلث وانا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا احمد بن
يحيى بن ادم عن شريك عن ابي اسحق عن الحرث عن علي رضي الله عنه في امرأة وابوين وابنتين
صار ثمنها تسعا واخبرنا ابو بكر بن الحرث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا عبد
الله بن محمد بن عبد العزيز انا مجزأة بن عون انا شريك فذكره نحوه وفي حكايته ابراهيم النخعي
عن علي وعبد الله رضي الله عنهما ما يدل على انهما اعالا واخبرنا ابو عبد
الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا المنذر بن محمد القابوسي

ابو نوس بن بكير عن ابن اسحاق قال انا الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن
مسعود قال دخلت انا وزفر بن الهذيل ان على ابن عباس بعد ما ذهب بصره
فذاكرنا فرائض المواريث فقال زفر ولد الذي احصى رمل عالج عددا لم يحصره
في مال نصفا ونصفا وثلثا فاذهب بعضه ونصف فان سهم الثلث دخل له
زفر ما ابا عباس من اول من اعال الفرائض عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ولم قال
لما افترضت عليه وركب بعضها بعضا قال والله ما ادري كيف اصنع بكم والله ما ادري
ايكم قدم الله وايكم اخر قال وما اجد في هذا المال شيئا احسن من ان اقسمه
عليكم بالحصص فمن قال ابن عباس وايم الله لو قدم من قدم الله واخر من اخر الله
ما عالت فريضة قال الله فرض فلان وفرض فلان وفرض اخر فعال كل فريضة لا تزول
الا الى فريضة فذلك الذي قدم الله وذلك فريضة الذي فرض له النصف فان زال
فالى الربع لا ينتقص منه والمرأة لها الربع فان الث عنه صارت الى الثمن لا تنقص
منه والاخوات لهن الثلثان والواحدة لها النصف فان دخل عليهن البنات
كان لهن ما بقي منها وكل الذين اخر الله هو اعلى من قدم الله من فريضة فعالها
ثم قسم ما بقي بين من اخر الله ما نقص من فريضة فقال له زفر فما منعك
ان تشير بهذا الرأي على عمر فعال هيبته والله قال ابن اسحق قال الزهري وايم الله لولا
ما ولي من امر هذه الامة عدل كان منه على الورع ما اختلف على ابن عباس اثنان من اهل
العلم ● باب ميراث المرتد ● اخبرنا ابو محمد بن يوسف
انا ابو سعيد بن الاعرابي انا سعدان بن نصر انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن
عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا
الكافر المسلم ● رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن سفيان واخرجه البخاري عن سعيد
اخر عن الزهري اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو الحسن علي بن محمد المصري انا عبد الله بن شبيب
انا ابو يعيش انا علي بن عبيد انا عبد الله بن عمر وح وانا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة
انا ابو داود انا عمرو بن عثمان الرقي انا عبد الله بن عمر وعن زيد بن ابي انيسة عن عدي بن ثابت
عن زيد بن البراء عن ابيه قال لقيت عمي وهو عدي فقلت اين تريد فقال ابعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى امرأة رجل تزوج امرأة ابيه فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله ● لفظ حديث الروذباري
وقد تمسك بعض اصحابنا على انه لا يكفر بالاستهزاء بالله وبرسوله وبالقرآن ويجب قتله واخذ
ماله قال الشافعي رحمه الله وقد روي عن عثمان خلاف هذا روي عن ابن عباس وزيد بن ثابت انهما قالا
ميراث المرتد ما كان لبيت المال قال الشافعي يعني انه في ● اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا يحيى بن ابي طالب انا المنذر بن محمد بن انا المجراح بن مالوطاة عن الحكم
ابن عتيبة عن علي رضي الله عنه فيمن ارتد عن الاسلام انه لا يرث المسلم وهذا منقطع وقد روي عن
الحكم عن مجاهد به ورواه ابن شريك عن مغيرة عن علي رضي الله عنه وهو ايضا منقطع
واخبرنا ابو الحسن بن بشران انا اسماعيل بن محمد الصفار انا بشر بن موسى الخفاف انا الحميدي عن سفيان
عن سلمة بن كهيل عن عمرو بن شرحبيل عن علي رضي الله عنه انه قال ما استتيب مرتد قط فقتله وجعل

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو العباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل أنا شعبة
عن أبي قيس عن الهزيل قال قال عبد الله في امرأة تركت زوجها وأمها وإخوتها لأبيها وأمها
وإخوتها لأمها قال الزوج النصف وللأم السدس وللإخوة من الأم الثلث تكملة السهام ولم
يجعل لإخوتها لأبيها وأمها شيئا أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن
نصر ثنا إسحاق ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل عن عبد الله أنه قال في المشركة
إن تكاملت السهام ذهبت أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب
أنا يزيد بن هارون أنا محمد بن سالم عن الشعبي قال قال علي وزيد رضي الله عنهما للزوج النصف وللأم السدس
وللإخوة من الأم الثلث ولم يشركا الإخوة من الأب والأم معهم وقالا هم عصبة إن فضل شيء
كان لهم وإن لم يفضل لم يكن لهم شيء أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله بن يعقوب
ثنا أحمد بن نصر ثنا علي بن حجر ثنا هشيم عن محمد بن سالم عن الشعبي أن زيدا رضي الله عنه كان لا يشرك كان يجعل
الثلث للإخوة للأم دون الإخوة من الأب والأم قال هشيم وقد رددت عليه مغيث أن زيدا كان يشرك
قال فإن الشعبي حدثنا هكذا عن زيد أنه كان يقول مثل قول علي ثم رددت عليه أيضا فقال هو مثل قول ابن أبي
ليلى ٥ والرواية الصحيحة في هذا عن زيد بن ثابت ما مضى وهذه الرواية ينفرد بها محمد بن سالم وليس بالقوي
والشعبي وإبراهيم النخعي أعلم بمذهب عبد الله بن مسعود وإن لم يدركاه من رواية أبي قيس
الأودي وإن كانت موصولة إلا أن لرواية أبي قيس شاهدا صحيحا أنه كان يقول ذلك ثم رجع
عنه إلى ما نقله عنه الشعبي والنخعي من مذهبه والله أعلم كذلك روينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب ثنا سفيان
الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه أنه جعل للإخوة من الأم الثلث ولم يشرك الإخوة
من الأب والأم معهم قال هم عصبة ولم يدخل لهم شيء ٥ وبإسناده قال ثنا سفيان عن
عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال سئل علي رضي الله عنه عن الإخوة من الأم فقال أرأيت
لو كانوا مائة أكنتم تزيدونهم على الثلث شيئا قالوا لا قال فأنا لا أنقصهم منه شيئا وأخبرنا
أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عمرو بن زرارة ثنا يحيى بن زكريا أنا
إسرائيل عن جابر عن عامر أن عليا وأبا موسى رضي الله عنهما كانا لا يشركان ٥ ورواه أيضا الحكم
عن علي مرسلا وحكيم بن جابر عن علي رضي الله عنه موصولا وهو عن علي رضي الله عنه مشهور ٥
باب ميراث الخنثى ٥ أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود
ثنا حسين بن معاذ ثنا عبد الأعلى ثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال إذا استهل المولود ورث ٥ ورواه ابن خزيمة عن الفضل بن يعقوب الجزري
عن عبد الأعلى بهذا الإسناد مثله وزاد موقوفا أما علمت تلك الطعنة من الشيطان كل بني آدم نائله
تلك الطعنة إلا ما كان من مريم وابنها فإنها لما وضعتها أمها قالت إني أعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم فضرب دونها بحجاب فطعن فيه وفي رواية الأعرج عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه حين تلده أمه إلا عيسى بن مريم
ذهب يطعن فطعن في الحجاب قال أبو هريرة رأيت هذه الصرخة التي يصرخها الصبي حين تلده
أمه فإنها منها وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنا أبو محمد بن حيان ثنا ... العباس بن الوليد

ثنا أحمد بن عيسى ثنا موسى بن داود عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
قال من السنة أن لا يرث المنفوس ولا يورث حتى يستهل صارخا كذا وجدته ورواه يحيى بن
سعيد عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث الصبي إذا لم يستهل والاستهلال
الصياح أو العطاس أو البكاء ولا يكمل حرمته وقال سعيد لا يصلى عليه ٥ وروي عن جابر
وغيره وقد مضى في كتاب الجنائز أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن
إبراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال في الحديث الذي نحلها يا بنية فلو كنت
جددتيه أو احترثتيه كان لك وإنما هو اليوم مال الوارث وإنما هما أخواك وأختاك
فاقتسموه على كتاب الله فقالت عائشة رضي الله عنها والله يا أبت لو كان كذا وكذا
لتركته إنما هي أسماء فمن الأخرى قال ذو بطن بنت خارجة أراها جارية أخبرنا
أبو حازم كامل بن أحمد المستملي وأبو نصر بن قتادة قالا ثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الوراق ثنا
الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس حدثني ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن جدته
أم سعد بنت الربيع امرأة زيد بن ثابت أنها أخبرته قالت رجع إلي زيد بن ثابت يوما
فقال إن كانت لك حاجة أن تكلمي في ميراثك من أبيك فإن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قد ورث الحمل اليوم وكانت أم سعد حملا مقتولا أبوها ابن الربيع
فقالت أم سعد ما كنت لأطلب من أخوتي شيئا ٥ باب ميراث ابن
الملاعنة ٥ أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف
بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا فليح بن سليمان عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي أن رجلا أتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا رأى مع امرأته رجلا أيقتله
فتقتلونه أم كيف يفعل به فأنزل الله فيهما ما ذكر في القرآن من المتلاعنين فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد قضي فيك وفي امرأتك قال فتلاعنا وأنا شاهد عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمسكتها فقد كذبت عليها ففارقها فجرت
السنة بعد فيهما أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فأنكر حملها فكان ابنها يدعى إليها ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله عز وجل لها ٥ رواه البخاري
في الصحيح عن أبي الربيع أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن
سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبد الرزاق أنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله عز وجل فما تركت فلأولى
رجل ذكر ٥ رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وأخرجه البخاري كما مضى ٥
أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا يحيى بن أبي بكير حدثني إبراهيم
ابن طهمان ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء قوم إلى علي رضي الله عنه
فاختصموا في ولد الملاعنة فجاء ولد أبيه يطلبون ميراثه قال فجعل ميراثه لأمه
وجعلها عصبته أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي
طالب ثنا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم ثنا الشعبي عن علي وعبد الله قالا عصبة
ابن الملاعنة أمه ترث ماله أجمع فإن لم يكن أم فعصبتها عصبته ...

الزنا لمن لاعنه وقال زيد بن ثابت للام الثلث وما بقي فهي في بيت المال ● واسناده
عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه قال في ولد الملاعنة تركا اخاه وامه للام الثلث
ولاخيه السدس وما بقي فهو رد عليهما بحساب ما ورثا وقال عبد الله للام
السدس وما بقي فللامر وهو عصبته وقال زيد للام الثلث ولاخيه السدس وما
بقي فهي في بيت المال اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا بندار نا عبد
عن قتادة ان عليا وابن مسعود رضي الله عنهما قالا في ولد الملاعنة تركا اخاه وامه للام
الثلث وللام الثلث وقال زيد للام السدس وللام الثلث وما بقي جعلت للام اخبرنا
احمد بن علي الابار نا اسحاق نا ابراهيم بن عبد الله نا اسمعيل بن ابراهيم نا ابن عون
ابن عتبي نا ابن المبارك نا سعيد عن قتادة ان ابن مسعود كان يجعل ميراث ولد الملاعنة كله لامه
فان لم يكن ام كان لعصبتها قال وكان الحسن يقول ذلك قال وكان علي وزيد بن ثابت رضي
الله عنهما يقولان لامه الثلث وبقيته في بيت مال المسلمين ● ورواه عبد الرزاق
ذكر عن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن عتبة وعن علي وزيد بن ثابت نحوه والرواية
عن علي مختلفة وقوله مع زيد اشبه بما ذكرنا من السنة ● الصحيح عن علي ما رواه
اخبرنا ابو احمد المهرجاني نا ابو بكر بن جعفر المزكي نا ابراهيم بن اسحاق الحربي نا مالك
الله بن عمر نا زائدة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه قال
ميراث ولد الزنا امه حقها واخوته من امه حقهم وبرث ما بقي من مال ولد الزنا
امه ان كانت مولاة وان كانت عتيقة ورثت حقها وورث اخوته من امه حقهم
وورث ما بقي من ماله المسلمون ● قال مالك رحمه الله وذلك الامر عندنا والذي
ادركت عليه اهل العلم ببلدنا اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا الربيع نا الشافعي قال وقال بعض الناس نورثهما الا في خصلة واحدة اذا
كانت امه عتيقة او لا قد ادوا ما بقي من ميراثه على عصبة امه وقالوا عصبة
امه عصبته واحتجوا فيه برواية ليست بثابتة واخرى ليست مما نقوم بها
حجة اخبرنا ابو سعيد المالكي نا ابو احمد بن عدي نا جعفر بن احمد بن عاصم
عن هشام بن عمار نا محمد بن حرب نا عمر بن ذر وبة عن عبد الواحد بن عبد الله النصري
عن واثلة بن الاسقع الليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحوز المرأة ثلاث مواريث
عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه ● قال ابو احمد عمر بن ذر وبة الثعلبي
عن عبد الواحد النصري حدث عنه ثقات قال ابو احمد سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري
اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا محمود بن خالد ومعبد بن عامر
قالا نا الوليد نا ابن جابر نا مكحول والحكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث ابن
الملاعنة لامه وولدته ثم من بعدها قال وانا موسى بن عامر نا الوليد اخبرني
عيسى ابن سنان عن العلاء بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن اسه عن جده عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله ● قال الشيخ حديث مكحول منقطع وعيسى هو ابن موسى ابو محمد
القرشي فيه نظر اخبرنا محمد بن علي الاسفهاني نا ابو هريرة نا عبد الله نا اسمعيل بن

ابراهيم الطهماني نا الحسين بن عبد الله ان المبارك المسمعي نا داود يعني ابن ابي هند عن عبيد
الله الاصبغي قال كنت الماح على زيد بن ثابت فجاءه رجل فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
تولى الملاعنة فقال فقضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم لامه قال هي بمنزلة امه وبمنزلة
امه ● ورواه ابو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن حماد بن سلمة عن داود
عن عبد الله عن رجل من اهل الشام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في ولد الملاعنة عصبته
عصبة امه اخبرنا محمد بن محمد نا ابو الحسين نا اللؤلؤي نا ابو داود فذكره ●
وهذا ان صح منقطع وقد حمل الامر فيه ابو الوليد رحمه الله هذه الاخبار على ما اذا كانت
امه مولاة لجناية والله اعلم ● باب لا يرث ولد الزنا من الوالد
ولا يرثه الزاني ● اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا يعقوب بن
ابراهيم نا معتمر عن سليم من اخي الدالاني قال حدثني بعض اصحابنا عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مساعاة في الاسلام من ساعى
في الجاهلية فقد لحق بعصبته ومن ادعى ولدا من غير رشدة فلا يرث ولا يورث
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن مكرم نا ابو المغيرة
نا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى ان كل مستلحق استلحق بعد ابيه الذي ينتمي اليه فادعاه وارثه
من بعده فقضى ان كان ورثة تركها فورثوا اصابوا الذي استلحق بعد ابيه ما فرض له فما فضل
قبله من الميراث شيء ومن ادركه الميراث لم يقض له بشيء كان نصيبه كله للحق اذا كان
ابوه الذي ينتمي اليه اقر به وان كان ورثة لا يملكونها او مرجوة عاهرة بها ولا
يلحق به لا يرث وان كان ابوه الذي يدعى له حيا او ميتا فهو ولد زنا لا يحل امه
ولا يحل له ولا يرث ولا يورث ● اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود
نا محمود بن خالد نا ابن ابي عمر نا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
بنحوه ومعناه وزاد وكل من استلحق
ميراث المجوس ● اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الربيع نا
الشافعي قال وقلت اذا اسلم المجوسي وابنته او اخته او امه فظننا ان
الاعظم النسبين مودتها هو والقيا الاخرى واعظمهما اثبتهما قال
فاذا كانت ام اختا ورثتها هي وذلك انه قد تثبت عليه كل حال وهي
قد تزول وهذا اصح ما يتبين على هذه المنازل وقال بعض الناس اورثها من
الوجهين معا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق
ابن طالب نا يزيد بن هرون نا اسعد بن ابي عمرو بة عن قتادة عن الحسن عن عمر رضي الله عنه
ابنته او اخته او امرأته فجهل قال ترث اذا ذكر الوارثين اخبرنا ابو
بكر احمد بن علي نا ابو هريرة نا عبد الله نا اسمعيل نا ابراهيم نا الحسن بن عيسى انا
المبارك نا معمر عن الزهري انه سئل عن المجوسي اذا اسلموا وهم يتناكحون قال
يورثون ما قبضوا قبل ان يسلموا ● قال الشافعي وذكر عن زيد بن ثابت انه قال يرث ما قبض ويرث

ولا يرث من وجهين وذكر هذا الحافظ ابو عبد الله الحاطمي بسنده عن ابي
الوليد الفقيه نا موسى بن سهل نا عبد الغني عن ابوب اخبرني نافع
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد
اخبرنا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابو بكر وبعد عن قتادة عن الحسن ان الحجاج سئله قال سالت
حماد بن ابي سليمان عن ميراث الحرسي فقال يرثون باسد الوجهين الذي يحلل وروي هذا
القول عن عمر بن عبد العزيز ومحمد بن علي ومكحول اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا الحسن بن عمارة عن الحكم عن عمر
ان الحرة ابو ان علي رضي الله عنه كان يورث الحوس من الوجهين جميعا اذا كانت
امه امراته او اخته او ابنته الحسن بن عمارة متروك اخبرنا محمد بن ابراهيم
الاردستاني انا ابو نصر العراقي نا سفين بن عبد الجوهري نا علي بن الحسن بن عبد الله
ان الوليد نا سفين عن رجل عن الشعبي عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما انهما قالا
في المجوس يورث من مكانين قال سفين يبلغني عن ابراهيم انه كان يورث المجوس من مكانين
قال الشيخ اليه ذهب اباة عن الصحابة في هذا الباب ليست بالقوية قال
ميراث الخنثى اخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابو احمد محمد بن عبد الله الاسفراييني
انا ابو احمد محمد بن سليمان بن فارس نا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني محمد بن بشر بن مطر انا احمد
الله انا الحسن بن حكيم سمع انا قال شهدت عليا رضي الله عنه عن خنثى قال انظروا
منبت البول فورثوه منه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا قيس بن الربيع عن عبد
الله بن خشيم قال سمعت ابن معقل وانا شيخ يحدث قوما يذكرون ان علقمة سئل عن المولود
لا يدري ذكر او امراة فقال علي انه يورث من حيث يبول واخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس يحيى بن ابي طالب انا يزيد بن هرون انا حماد بن سلمة عن عبد الحميد عن
رجل من كرز من ابل قال شهدت عبد الله بن عتبة سئل عن خنثى فقال ابو الغوص ولم
يذكر واقال علي رضي الله عنه ان كان يحتلم فهو غلام وان بال من حيث الغوص فهو جارية
فهو جائز له واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس يحيى بن ابي طالب انا يزيد انا
هشام يحيى عن قتادة قال يحكم جابر بن زيد في الحاج اذا رسلوا اليه يسالونه
عن الخنثى كيف يورث فقال يسيرون ويستفتون ثم قال انظروا من حيث يبول
فورثه قال قتادة فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب قال فان بال منهما جميعا فذلك
لا ادري قال سعيد يورث من حيث يسبق واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس يحيى انا يزيد انا خالد بن يزيد العمري عن صالح الدهان او سلمة بن
كلثوم قال سئل جابر بن زيد عن الخنثى كيف يورث فقال يقوم ويثنى مرجايط
ثم يقول فان اصاب الحائط فهو غلام وان سال من تحته فهو جارية وروي
فيه حديث مسند باسناد ضعيف اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الماليني انا ابو احمد
ابن عدي الحافظ انا ابو صالح القسم بن اللبث الرشيقي نا هشام بن عمار نا العوب

ابراهيم الماجشون نا محمد بن المنكدر عن ابي صالح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل عن المولود وليدا فقال وذكر ان ابوبت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم يورث من حيث يبول محمد بن السايب الكلبي لا يحتج به
قال فسخ التوارث بالحالف وغيره اخبرنا ابو طاهر المقعد انا ابو
طاهر محمد بن الحسين الحفاد نا ابي نا ابراهيم بن عبد الله السعدي نا ابن بن هرون الحمد
الطويل عن انس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع اخرجه البخاري في الصحيح من وجه اخر
عن حميد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو النضر الفقيه وعلي بن حمشاد العدل
قالا نا احمد بن ايوب نا محمد بن كثير نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخا بين عبيدة بن الجراح وبين ابي طلحة اخرجه البخاري في الصحيح مرفوعا
اخر عن حماد اخبرنا ابو الحسن بن فنجويه الدينوري نا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار
نا سليمان بن الاشعث نا محمد بن داود نا ابو سلمة نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم اخا بين الزبير بن العوام وبين عبد الله بن مسعود اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد
ابن عبدان نا احمد بن عبيد بن الفضل نا اسمعيل بن علي نا اسمعيل بن زكريا عن عاصم
عن انس قال قلت يا نبي الله ما لنا نتركك اذا جئت في الاسلام
وقال انس قد حالفت رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داره يعني دار
انس بالمدينة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الصباح عن اسمعيل قال وفي دار
اخرجه مسلم مختصرا من وجه اخر عن عاصم الاحول اخبرنا ابو الحسن بن رزقا نا عبد
الله نا ابو جعفر الرزاز نا محمد بن عبيد الله هو ابن المنادي نا اسحق بن يوسف
الازرق نا زكريا بن ابي زايدة عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام وايما حلف كان في الجاهلية فان
الاسلام لم يزده الا شدة كذا رواه الازرق وخالفه جماعة في اسناده
اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة نا محمد بن
بشر وابن نمير وابو اسامة وذكرنا عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابن نمير وابي
اسامة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا ابو جعفر احمد بن عبد
الحميد الحارثي نا ابو اسامة حدثني اياد بن زيد نا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس في قوله عز وجل والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم قال الملصق
جرد من حسن قدموا المدينة يورث الانصاري ذو رحمه دون الاخ الذي اخا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون
قال فاما عقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم من النصر
والنصيحة اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر انا ابو داود نا هرون بن عبد الله نا ابو
اسامة بذكره نحوه زاد في النصر والنصيحة والرفادة ونوصي له وقد ذهب الميراث
رواه البخاري في الصحيح عن اسحق بن ابرهيم وغيره عن ابي اسامة واخبرنا ابو علي الروذباري

انا محمد بن بكر انا ابو داود انا احمد بن محمد بن ثابت حدثني علي بن حسين عزاه عن مروان الحري
عن عكرمة عن ابن عباس قال والذين عاقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم كان الرجل الحالف
الرجل ليس بينهما نسب فيرث احدهما الآخر فنسخ ذلك الا نفال فقال واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض احبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن
جعفر ثنا سليمان بن احمد ابو داود الطيالسي ثنا سليمان بن معاذ الضبي عن سماك عن عكرمة
عن ابن عباس قال اخا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ووارث بعضهم بعضا
حتى نزلت هذه الآية ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم
فآتوهم نصيبهم ثم قال وكان من حلف حلفا في الجاهلية ورثه من الاسلام فنسخت
هذه الآية كل حلف في الاسلام وكل حلف كان في الجاهلية فآتوهم نصيبهم
احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا علي بن محمد انا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا او ضياعا فليأتني
فانا مولاه احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا او ضياعا فليأتني
فانا مولاه احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد السلام ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا او ضياعا فليأتني
فانا مولاه احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن عبد السلام ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا او ضياعا فليأتني
فانا مولاه

كتاب الوصايا

باب نسخ الوصية للوالدين والاقربين الوارثين احبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الحسن محمد بن ابراهيم بن علي ايابرة ثنا ابو الحسن علي بن عبد العزيز ح
وانبأ ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن دارة
ان رشيد ثنا عمر بن عبد الواحد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي البيت
رجال فيهم عبد الله بن ابي امية قال هلموا اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف
اهل البيت واختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لا تضلون بعده ومنهم من يقول ما قال عبد الله فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قوموا عني قال عبيد الله فكان يقول ان الرزية كل الرزية
ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو الجواب ثنا عمار بن رزيق عن عطاء السلمي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس في قوله عز وجل وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء قال هذه السورة من المواريث
قال كانوا لا يورثون صغيرا حتى يدرك

سورة يونس

ثم ذكر الله تعالى ما كان يفعل في الجاهلية فنسخ ذلك بما ذكر في هذه السورة من المواريث

الوصية

باب نسخ الوصية للوالدين والاقربين الوارثين احبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الحسن محمد بن ابراهيم بن ايوب ثنا ابو الحسن علي بن عبد العزيز ح
وانبأ ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن دارة
ان رشيد ثنا عمر بن عبد الواحد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي البيت
رجال فيهم عبد الله بن ابي امية قال هلموا اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف
اهل البيت واختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لا تضلون بعده ومنهم من يقول ما قال عبد الله فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قوموا عني قال عبيد الله فكان يقول ان الرزية كل الرزية
ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو الجواب ثنا عمار بن رزيق عن عطاء السلمي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس في قوله عز وجل وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء قال هذه السورة من المواريث
قال كانوا لا يورثون صغيرا حتى يدرك

باب نسخ الوصية للوالدين والاقربين الوارثين احبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الحسن محمد بن ابراهيم بن ايوب ثنا ابو الحسن علي بن عبد العزيز ح
وانبأ ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن دارة
ان رشيد ثنا عمر بن عبد الواحد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي البيت
رجال فيهم عبد الله بن ابي امية قال هلموا اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف
اهل البيت واختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لا تضلون بعده ومنهم من يقول ما قال عبد الله فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قوموا عني قال عبيد الله فكان يقول ان الرزية كل الرزية
ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو الجواب ثنا عمار بن رزيق عن عطاء السلمي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس في قوله عز وجل وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء قال هذه السورة من المواريث
قال كانوا لا يورثون صغيرا حتى يدرك

باب نسخ الوصية للوالدين والاقربين الوارثين احبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو الحسن محمد بن ابراهيم بن ايوب ثنا ابو الحسن علي بن عبد العزيز ح
وانبأ ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن دارة
ان رشيد ثنا عمر بن عبد الواحد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي البيت
رجال فيهم عبد الله بن ابي امية قال هلموا اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف
اهل البيت واختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لا تضلون بعده ومنهم من يقول ما قال عبد الله فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قوموا عني قال عبيد الله فكان يقول ان الرزية كل الرزية
ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم احبرنا ابو سعد بن ابي عمرو انا ابو محمد احمد بن محمد انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو الجواب ثنا عمار بن رزيق عن عطاء السلمي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس في قوله عز وجل وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء قال هذه السورة من المواريث
قال كانوا لا يورثون صغيرا حتى يدرك

قرابة لم يحز وصيته قال وانا سعيد نا هشيم انا يونس عن الحسن في آية الوصية قال كانت الوصية للوالدين الا قوم نسخ منهم كل الوالدين واثبت لهم ما نصيبهما في سورة النساء ونسخ من الاقربين كل وارث وبقيت الوصية للاقربين الذين لا يرثون قال وانا سعيد نا هشيم انا يونس وحميد عن الحسن انه كان يقول نزلت وصية لغير ذي قرابته فالذين اوصى لهم ثلث الثلث وللقرابة ثلثا الثلث ○ ما — من قال نسخ الوصية للأقربين الذين لا يرثون وتجاوزها الى الاجنبيين ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن علي نا مسدد نا اسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية عن يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن ابن عباس انه قام فخطب الناس هاهنا يعني البصرة فقرأ عليهم سورة البقرة يبين ما فيها فاتى على هذه الآية ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف فسمعت هذه ثم ذكر ما بعده ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا ظهير بن رزق انا ابو داود انا احمد بن محمد المروزي حدثني علي بن حسين بن واقد نا ابي عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس انه ذكر ان الوصية للوالدين والاقربين كانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث ○ وكذلك رواه عوام عن عمر من قوله اخبرناه ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسن احمد بن محمد بن الفضل الشيباني نا حامد بن شعيب نا داود نا وكيع عن سفيان عن حصين عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عمر قال نسختها آية الميراث يعني الوصية للوالدين والاقربين ○ وقد بينا عن ابراهيم النخعي انه قال نسختها آية الميراث اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا سليمان هو ابن الاشعث فذكر مثله كذلك قال اكثر العامة انه كان طاوسا فقال لا معنى للواو بين الوصية للقرابة غير الوالدين ومن قال انها لم تنسخ فزائد لم يجز فجد ما رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم به ستة صلوكس كان الولد يحل لا مال له غير عمر فاعتقهم عبد الطوت غير أنهم النبي صلى الله عليه وسلم للذين اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة اخبرنا ابو بكر عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي فكانت دلالة السنة في حديث عمران بن حصين بينة ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد عتقهم في المرض دون الذي اعتقهم رجل من العرب والعرب انما يملك من لا قرابة منه دونه من العجم فاما حيان النبي صلى الله عليه وسلم غير الوصية ○ قال الشيخ هذا الحديث ثابت من جهة اهل المغرب ومحمد بن سيرين عن عمران واخبرنا ابو الحسن بن عبدان نا احمد بن عبد الجبار نا هشام بن علي بن سهل بن بكار نا ابو عوانة عن سماك عن الحسن البصري عن عمران بن حصين ان رجلا اعتق عند موته ستة اعبد له لا مال له غيرهم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم اثلاثا فاقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة ○ ورواه منصور بن زاذان عن الحسن عن عمران ان رجلا من الانصار اعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يترك مالا غيرهم فذكره حدثناه ابو جعفر المسلمي انا بشر بن موسى نا هدبة نا حماد بن سلمة عن هشام عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين فذكره وكذلك رواه شعبة وهشيم عن هشام عن الحسن عن عمران ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يترك مالا غيرهم فذكره ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني نا روح نا ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة ان اسماء بنت عبد الرحمن وابا بكر بن محمد بن عبد الرحمن اخبراه ان عبد الله بن عبد الرحمن ذكر قسم ميراث ابيه عبد الرحمن بين عائشة حية قال فلم يدع في الدار من شيء كفنا ولا ذا

اخبرنا ابو بحر نا مالك نا معاوية بن صالح عن ابي طلحة بن سهل سألت عبد الله بن ابي اوفى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى قال لا قال فلم كتب على الناس الوصية او قال امر بها قال اوصى بكتاب الله عز وجل ○ رواه البخاري في الصحيح عن الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك بن مغول ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا بعيرا ولا اوصى بشيء ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير وابي معاوية زاد ولا شاة ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الحكم نا ابو اسحاق بن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال لم توص رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته الا بثلث اوصى للرجال من عباد مائة وستين من خيبر للدارمتين عباد مائة وستين من خيبر فاوصى للمتمتين عباد مائة وستين من خيبر واوصى الاشعريين عباد مائة وستين من خيبر فاوصى واوصى بتنفيذ جيش اسامة بن زيد واوصى بالا يترك بجزيرة العرب دينان ○ هذا مرسل ○ ما — ما جاء في قوله واذا احضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو علي الحسين بن علي الحافظ نا صدقة بن جرير الطري نا ابو كريب نا الاشجعي عن سفيان عن عكرمة عن ابن عباس واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين قال هي محكمة وليست بمنسوخة ○ رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان عن الاشجعي زاد عبد الرحمن ابن ابي الليث الاشجعي قال فكان ابن عباس اذا رأى شيئا من هذا وهو يصلي دعا اليه المال فسأله اعتده لهم فذاك القول المعروف اخبرنا ابو محمد نا ابو اسمعيل نا القاسم حدثني مؤدب الصبيان فذكره واخبرنا ابو نصر عبد العزيز بن عبد الله نا ابو منصور العباس بن الفضل القطيعي نا احمد بن حنبل نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ناسا يقولون ان هذه الآية نسخت واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه كلا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس بها وهما واليان والله يرث ذلك الذي يرزق ويكسى ويقول قولا معروفا فذاك الذي يقول فلعله لو كان معروفا الله مالك يتامى ومالي منه شيء ○ رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عارم عن ابي عوانة بالشك والشكوني لا استبعد ذلك وذكر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت في هذه الآية انها لم تنسخ ورواه يحيى بن سعيد عن ابي عوانة لم يجاوز به سعيد بن جبير وكذلك رواه شعبة وهشيم عن ابي بشر عن ابي موسى الاشعري انه كان يفعل في هذه الآية ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني نا روح نا ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة ان اسماء بنت عبد الرحمن واخا بكر بن محمد بن عبد الرحمن اخبراه ان عبد الله بن عبد الرحمن ذكر قسم ميراث ابيه عبد الرحمن بين عائشة حية قال فلم يدع في الدار من شيء كفنا ولا ذا

ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يترك مالا غيرهم فذكره حدثناه ابو جعفر المسلمي انا بشر بن موسى نا هدبة نا حماد بن سلمة عن هشام عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين فذكره وكذلك رواه شعبة وهشيم عن هشام عن الحسن عن عمران ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يترك مالا غيرهم فذكره ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني نا روح نا ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة ان اسماء بنت عبد الرحمن واخا بكر بن محمد بن عبد الرحمن اخبراه ان عبد الله بن عبد الرحمن ذكر قسم ميراث ابيه عبد الرحمن بين عائشة حية قال فلم يدع في الدار من شيء كفنا ولا ذا

ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يترك مالا غيرهم فذكره حدثناه ابو جعفر المسلمي انا بشر بن موسى نا هدبة نا حماد بن سلمة عن هشام عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين فذكره وكذلك رواه شعبة وهشيم عن هشام عن الحسن عن عمران ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يترك مالا غيرهم فذكره ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني نا روح نا ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة ان اسماء بنت عبد الرحمن واخا بكر بن محمد بن عبد الرحمن اخبراه ان عبد الله بن عبد الرحمن ذكر قسم ميراث ابيه عبد الرحمن بين عائشة حية قال فلم يدع في الدار من شيء كفنا ولا ذا

فأذا به الأعطاه من ميراث أبيه قال وقوله وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين
تمام الآية قال القسم فذكرت ذلك لابن عباس فقال ما أصاب ليس ذلك إنما ذلك في الو
صية وإنما هذه الآية في الوصية يريد الميت أن يوصي وروي في رواية جماعة عن داود
ابن أبي هند عن سعيد بن المسيب فإذا حضر القسمة في رواية قال قسمة الميراث وفي
رواية قال ذلك من الثلث عن الوصية وفي رواية قال إذا مات الميت فقد وجبت
المواريث لأهلها وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس
محمد بن يعقوب نا إبراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير عن هشام الدستوائي عن قتادة عن
سعيد بن المسيب أنه قال في هذه الآية وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين
كمن قال نسخ منه قال نسختها الفرائض وكذلك قاله عطاء وعكرمة والضحاك بن مزاحم
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس هو الأصم نا أحمد
ابن الفضل العسقلاني نا آدم نا أبو شيبة عن عطاء في قوله وإذا حضر القسمة إلى آخر الآية
قال هي منسوخة نسختها آية الميراث ● باب تبدية الدين على
الوصية ● أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان
قال قال الشافعي رحمه الله وقد روي في تبدية الدين قبل الوصية حديث عن النبي صلى
الله عليه وسلم لا يثبت أهل الحديث مثله قال الشيخ نا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث
عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية ● قال الشيخ امتنع أهل الحديث
عن إثبات هذا لتفرد الحارث الأعور بروايته عن علي رضي الله عنه والحارث لا يحتج بخبره
لطعن الحفاظ فيه وكذلك رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق وأخبرنا أبو محمد بن يوسف
أنا أبو سعيد بن الأعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني نا يزيد بن هارون أنا زكريا عن أبي
إسحاق عن الحارث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال إنكم تقرؤون من بعد وصية توصون بها
أو دين وإن الله عز وجل قضى بالدين قبل الوصية وإن أعيان بني الأم يتوارثون دون
بني العلات وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا نا أبو العباس الأصم
نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني شبيب بن سعيد أنه سمع يحيى بن أبي
أنيسة الجزري يحدث عن أبي إسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين قبل الوصية وليس لوارث
وصية ● كذا أتى به يحيى بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عاصم ويحيى ضعيف أخبرنا
أبو زكريا بن أبي إسحاق نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه
الله أنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس أنه قيل له كيف تأمر بالعمرة قبل
الحج والله عز وجل يقول وأتموا الحج والعمرة لله فقال كيف تقرؤون الدين قبل الوصية
أو الوصية قبل الدين قالوا الوصية قبل الدين قال فبأيهما تبدؤون قالوا بالدين قال
فهو ذلك ● قال الشافعي يعني أن التقديم جائز ● باب الوصية
بالثلث ● أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا نا
أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا عبد الله بن وهب حدثني رجال من

بلغ المقابلة

أهل العلم منهم مالك بن أنس ويونس بن يزيد أن ابن شهاب حدثهم ح وأنا أبو الحسين محمد
ابن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن
سفيان نا القعنبي وابن بكير عن مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال جاءني
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع قال من وجع قد اشتد بي فقلت
يا رسول الله قد بلغ مني الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة فأتصدق بثلثي مالي
قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير إنك أن تدع ورثتك أغنياء
خير لك من أن تدعهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا
أجرت فيها حتى ما تجعل في في امرأتك قال فقلت يا رسول الله أأخلف بعد أصحابي فقال إنك
لن تخلف فتعمل عملا صالحا إلا ازددت به درجة ورفعة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع
بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس
سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة ● لفظ حديث القطان وفي
رواية ابن وهب قلت فالشطر يا رسول الله قال لا الثلث والثلث كثير ● رواه البخاري في الصحيح عن
عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن أبي الطاهر وحرملة عن ابن وهب عن يونس أخبرنا أبو الحسين
علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار قراءة عليه نا الحسن
ابن سريج وسليمان عليهما نا محمد بن عبيد الله المنادي نا يونس بن محمد نا إبراهيم بن سعد قال ابن شهاب
نا عامر بن سعد ح وأنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن يحيى ومحمد بن
نصر المروزي وجعفر بن محمد قالوا نا يحيى بن يحيى أنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن
سعد عن أبيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع أشفيت منه
على الموت فقلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة
أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت أفأتصدق بشطره قال لا الثلث والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك
أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
إلا أجرت بها حتى اللقمة التي تجعلها في في امرأتك قلت يا رسول الله أخلف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف
فتعمل عملا تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك
آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة رثى له
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توفي بمكة ● لفظ حديثهما واحد رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى
وأخرجه البخاري عن أحمد بن يونس وغيره عن إبراهيم بن سعد وكذلك رواه شعيب بن أبي حمزة و
عبد العزيز بن أبي سلمة ومعمر عن الزهري وخالفهم سفيان بن عيينة فقال عام الفتح ●
وأخبرنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز قراءة
عليه نا سعدان بن نصر بن منصور أبو عثمان نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أنه قال
مرضت عام الفتح مرضا أشفيت منه فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول
الله إن لي مالا كثيرا وليست ترثني إلا ابنة لي أفأوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت
فالثلث قال الثلث والثلث كثير إنك إن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون
الناس إنك لعلك تؤجر على جميع نفقتك حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك قلت يا رسول الله

ا ابي هند أن أمرت بامرأة منها حرثت منها قال اباك لعلك تبغي حتى يشتغ بكر فتمر وتضرب بكر
اخرون الظهر امين لا تحاذي عجز الظهر والمرة كالعجز على اعقابها والكرب الباب سعيد بن منصور
له أن يأتي مكة واخبرنا ابو الحسن بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار انا زكريا بن يحيى بن ايوب
ذكره محمد بن معاذ انا ابو داود قال ابن بكر لن يتفق فقهاء اهل البصرة فيما حتى اللقيه ترفعها الحرث امرأ بكر
فلما بلغ رسول الله احلفت عن هجرتي قال ابن بكر تخلفت بعدي فتصدق عن حلا تريد به الا كفارة الا ازدادت
رفعة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقواما ويضر بك اخرون ثم ذكر الباقي بنحوه ○ رواه
البخاري عن المكي ورواه مسلم عن محمد وغيره كلهم عن سفيان وسفيان خالف الناس في قوله
عام الفتح والصحيح ما عام حجة الوداع اخبرنا ابو عمرو انا ابو بكر انا اسمعيل انا يونس بن
ابي اسحاق المنذر بن شداد ذكر ابن عقبة بن مالك وعون عن هشام بن هشام عن عامر بن سعد عن ابيه
قال مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يرد عني
فقال اللهم اشف سعدا فبرئت ثم قلت ادع الله ان لا يرد عني فقال اللهم اشف سعدا
قال الاصبحي فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاوصي بالنصف
قال لا النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير او كبير قال فما اوصى الناس بعد
ذلك الا بالثلث ○ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن زكريا بن عدي وقال فما
فاخذ ذلك ابو بكر اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار انا عبد الله بن عبد الله المنادي
انا وهب بن جرير انا شعبة عن سعد بن سعيد عن سويد قال نظر علي الى اربع آيات فذكر الحديث
قال ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علي وانا مريض فقلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال
لا قلت فثلثيه قال لا قلت فنصفه قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حكذا للملث ○
اخرجه مسلم اخبرنا ابو ذكر انا ابو بكر انا ابو بكر بن الحسن القاضي وابو بكر انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا عبد الله بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابي وهب قال سمعت طلحة بن عمرو المكي يقول سمعت عطاء ابا رباح
يقول سمعت اما هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اعطاكم ثلث اموالكم
عند وفاتكم زيادة في اعمالكم واخبرنا ابو ذكر انا ابو بكر قال انا ابو العباس انا ابو اسحاق ابراهيم بن هاشم
رجال اهل العلم منهم عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن عثمان بن عبد
وغيرهم ان ثابت بن قيس اتى عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل عن الوصية وقال عمر
الثلث وسط من المال لا بخس ولا شطط ○ ما سنح لي في القضاء
على الثلث اذا لم يترك ورثته اغنياء لا لاستدلال بما روينا فيما تقدم سعد بن ابي وقاص ○
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا بشر بن موسى انا الحميدي انا سفيان ح وانا عبد الله
ابن محمد بن موسى انا محمد بن ايوب انا ابو عبيد بن موسى بن يونس ح وانا ابو عبد الله اخبرنا ابو العباس
ابن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة انا وكيع كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عامر بن سعد بن ابي وقاص
عن ابيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع من وجع اشفيت منه على الموت فقلت
يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي
قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير او كبير انك ان تدع ورثتك
اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فيك
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا بشر بن موسى انا الحميدي انا سفيان ح وانا عبد الله
ابن محمد بن موسى انا محمد بن ايوب انا ابو عبيد بن موسى بن يونس ح وانا ابو عبد الله اخبرنا ابو العباس
ابن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة انا وكيع كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عامر بن سعد بن ابي وقاص
عن ابيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع من وجع اشفيت منه على الموت فقلت
يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي
قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير او كبير انك ان تدع ورثتك
اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فيك
وهذا لفظ حديث وكيع ولفظ رواية ابن عيينة وعلى الوصية لكان افضل
رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن سفيان ورواه مسلم عن ابي هريرة بن موسى وعلي بن حجر كلهم عن سفيان
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله المخرمي
انا ابو نعيم عن عمار شيبا عن عمار وقال ذكرنا اذا ذكر رضي الله عنه او سمي بحضرته قال لا الا وهي

من عالي حماد رضي الله عنه من مقاديم المسلمين في العبادة وكان قتال الخمس معروفا وادرك جهاد الملك
يجيء في القضاء اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا هشام بن علي انا ابن ابي حياة انا عبد الله
عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قدم علينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاتاه رجل فقال يا امير المؤمنين
اوصى اخ لي بالربع او بالخمس فقال عمر لو اوصى بالثلث لكان احب الي من الربع او بالخمس لان
الله تعالى قال في الخمس والربع كثير ○ ما سنح لي في الوصية
من ان لا يوصي الا بالشيء اليسير اذا لم يترك شيئا كما مر ذكره ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو ذكر العنبري انا محمد بن السلام انا اسحاق بن ابراهيم انا ابو خالد الاحمر عن هشام بن عروة عن ابيه ان علي
رضي الله عنه دخل على سهل بن حنيف وهو مريض يعوده فاراد ان يوصي فنهاه وقال انا قد سمعنا
ان ذكر خيرا ما لم يدع شيئا يكتب واخبرنا ابو نعيم بن حماد انا ابو معشر المقدسي وبيع ما المغيرة
ما سعيد بن منصور ابو معشر ما هشام وذكره فعناه لم يقل سمعت ابي هشام وقال فعال له علي رضي الله عنه
ان الله تعالى ان ترك خيرا والا تدع شيئا يسيرا فدعه لعالة يتكففون ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
وعبادة انا ابو منصور انا احمد بن سلمة انا ابو معوية عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن عائشة رضي
عنها قالت قال لها رجل الا اراه حين مالت كم مالك قال ثلاثة آلاف او نحوها قالت فان لله تعالى ان
الله ان ترك خيرا وان هذا شيء يسير فاترك لعيالك فهو افضل واخبرنا ابو نعيم بن حماد انا ابو
منصور النضر وبيع انا احمد بن حنبل انا سعيد بن منصور انا عبد الله بن المبارك انا ابن شريح عن ابيه
عن ابي سلمة عن عائشة ان رجلا اتاها فذكر نحوه ○ ما
ما جاء في قوله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الآية وقوله عز وجل
لينفقوا ذو سعة من سعته الآية وما ينسخ منها وما ينسخ من الوصية ○ اخبرنا ابو ذكر انا
ابو الحسن احمد بن محمد بن يوسف الطرائفي انا عمرو بن سعيد الدارمي انا عبد الله بن صالح عن معوية بن صالح عن
علي بن طلحة عن ابن عباس في قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول
غير اخراج فعدتها ما مكثت في اهلها تعتد من يوم ماتت عنها زوجها واعتدي حيث شئت ولا جناح عليك
ذلك يعني بذلك ما امرت به ان تصنع في عدتها من الوفاة ان شاءت اعتدت عند اهل زوجها وسكنت في
وصيته وان شاءت خرجت لقول الله تعالى غير اخراج فان خرجت او انتقلت فلا جناح عليك في ما فعلت
في انفسها من معروف والله عزيز حكيم نسخت هذه العدة التي كانت تعتد عند اهل زوجها سبعة اشهر وعشرين
ليلة بالميراث الذي جعل الله لها في هذه الآية فنسخت هذه العدة التي كانت تعتد عند اهل زوجها
بعدة الحول التي ذكرها الله في هذه الآية فجعل عدتها حيث شاءت من الحول او من غيره ان شاءت
سكنت في وصية زوجها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى غير اخراج فان خرجت او انتقلت فلا جناح
عليك في ما فعلن في انفسهن من معروف والله عزيز حكيم فالعدة على ما كانت عليه قبل نزول هذه الآية
وانما نسخ منها السكنى ○ اخبرنا ابو ذكر انا ابو بكر انا ابو العباس انا ابو اسحاق ابراهيم بن هاشم
رجال اهل العلم منهم عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن عثمان بن عبد
وغيرهم ان ثابت بن قيس اتى عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل عن الوصية وقال عمر
الثلث وسط من المال لا بخس ولا شطط ○ ما سنح لي في القضاء
على الثلث اذا لم يترك ورثته اغنياء لا لاستدلال بما روينا فيما تقدم سعد بن ابي وقاص ○
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحاق انا بشر بن موسى انا الحميدي انا سفيان ح وانا عبد الله
ابن محمد بن موسى انا محمد بن ايوب انا ابو عبيد بن موسى بن يونس ح وانا ابو عبد الله اخبرنا ابو العباس
ابن سفيان انا ابو بكر بن ابي شيبة انا وكيع كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عامر بن سعد بن ابي وقاص
عن ابيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع من وجع اشفيت منه على الموت فقلت
يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي
قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير او كبير انك ان تدع ورثتك
اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فيك
وهذا لفظ حديث وكيع ولفظ رواية ابن عيينة وعلى الوصية لكان افضل
رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن سفيان ورواه مسلم عن ابي هريرة بن موسى وعلي بن حجر كلهم عن سفيان
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعد بن ابي عمرو قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله المخرمي
انا ابو نعيم عن عمار شيبا عن عمار وقال ذكرنا اذا ذكر رضي الله عنه او سمي بحضرته قال لا الا وهي

أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنا أبو منصور النضروي نا أحمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا أبو شهاب
عن الأعمش عن مسلم عن مسروق أنه حضر رجلاً يوصي فأوصى بأشياء أثرة بعض الورثة على بعض فقال إن الله تعالى قد
قسم بينكم فأحسن القسم وإنه من يرغب برأيه عن رأي الله يضل أوص لذي قرابتك ممن لا يرثك ثم دع
المال على ما قسمه الله عز وجل أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا عبدة بن عبد الله
أنا عبد الصمد نا نصر بن علي الحداني نا الأشعث بن جابر حدثني شهر بن حوشب أن أبا هريرة حدثه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما
الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار قال ثم قرأ علي أبو هريرة من ها هنا من بعد وصية
يوصى بها أو دين غير مضار حتى بلغ الفوز العظيم أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنا أبو
الحسن علي بن محمد المصري نا [illegible] نا أبو بكر بن سهل نا عبد الله بن يوسف
نا عمر بن المغيرة نا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الإضرار في
الوصية من الكبائر وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنا أبو منصور النضروي نا أحمد بن نجدة نا سعيد بن منصور
نا هشيم نا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال الحيف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر •
هذا هو الصحيح موقوف وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفاً وروي عن عمر بن المغيرة
مرفوعاً وهو ضعيف • باب ـــــــ الحزم لمن كان له شيء يريد أن يوصي فيه
أن يبيت ليلتين أو ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبة عنده • أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق
المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن
وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم عبد الله بن عمر ومالك بن أنس ويونس بن يزيد وأسامة بن زيد الليثي
أن نافعاً حدثهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى
فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده • رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن
مالك ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن يونس وعن هارون بن سعيد عن ابن وهب عن أسامة بن
زيد • أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق نا يوسف بن يعقوب نا سليمان بن
حرب نا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له
مال يريد أن يوصي فيه يبيت ليلة أو ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده • رواه مسلم في الصحيح
عن أبي كامل عن حماد • أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي عمرو قالوا
نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث
عن ابن شهاب عن سالم ح وأنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني بشر بن أحمد الإسفرائني من أصله نا داود بن
الحسين نا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي
فيه يبيت ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبة عنده قال عبد الله بن عمر ما مرت علي ليلة
منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك إلا وعندي وصيتي • رواه مسلم في الصحيح عن
هارون بن معروف عن ابن وهب عن عمرو وعن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب عن يونس •
باب ـــــــ الوصية مثل نصيب ولده • أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو
عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا إسماعيل بن إسحاق القاضي نا سليمان بن حرب وعارم بن الفضل

بلغ

أبو الوليد الحسن بن محمد نا أبو بكر بن أبي شيبة نا محمد بن منصور عن غيلان العبدي عن ثابت
عن أنس أن أبا دحية أوصى له بمثل نصيب أحد ولده • باب ـــــــ الوصية فيما زاد على الثلث
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا
سليمان بن حرب وعارم بن الفضل قالا نا حماد بن زيد ح وأنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنا الحسن بن
محمد بن إسحاق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا أبو الربيع نا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب
عن عمران بن حصين أن رجلاً أعتق ستة أعبد له عند موته لم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له قولاً شديداً ثم دعاهم فجزأهم فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة
وفي رواية سليمان فجزأهم ثلاثة أجزاء • رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد عن حماد بن زيد •
باب ـــــــ الخوف في الوصايا وإجازة الورثة وصية الوارث أو ما زاد على الثلث
قد مضى حديث عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تجوز وصية لوارث
إلا أن يشاء الورثة وروي ذلك في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً أخبرنا أبو
الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا أبو نعيم نا محمد بن أيوب أبو عاصم
ثقة قال قال لي إبراهيم تعلم الفرائض قلت نعم قال افترض ذلك السهام قلت نعم قال تعلم
الوصايا قلت نعم قال ما ترى في رجل أوصى بثلث ماله لرجل وربع ماله لآخر ونصف ماله
لآخر قلم أدر جعلت أرى ذلك لا يجوز إنما يجوز له من ماله الثلث قال فإن الورثة أجازوه
قلت لا أدري قال فأعلمك قلت نعم قال انظر مالاً له نصف وثلث وربع فذلك اثنا عشر قال
نعم فصاحب النصف ستة والثلث أربعة والربع ثلاثة فلو كانت ثلاثة عشر سهماً فيقسم
المال على ثلاثة عشر سهماً فيعطى صاحب النصف ما أصاب ستة وصاحب الثلث ما أصاب
أربعة وصاحب الربع ما أصاب ثلاثة قال كذلك قلت نعم • باب ـــــــ
الوصية بشيء بعينه • أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف البغدادي أنا عثمان بن محمد
ابن بشر نا إسماعيل القاضي نا ابن أبي أويس نا ابن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء الذين ينتهى إلى
قولهم من أهل المدينة كانوا يقولون من أوصى أن يجعل ثلثه في حائط من حائط ذلك الحائط حيث
أراد فقال ورثته لا نجيز أن له ثلث حائطه هذا كان جائزاً عليهم الموصي يجعل ثلثه حيث
شاء من ماله بقيمة العدل ثم الحائط كالرجل أو السيف أو الثوب يوصي به لبعض الورثة أن
يقولوا إنما له الثلث رجله وسيفه وثوبه • باب ـــــــ الوصية بالإعتاق عنه
ومن استحب استغلاء الرقاب وإغلاءها أو أكثارها فاستيفاء خاصتها أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة نا أحمد بن حازم بن أبي غرزة حدثنا
جعفر بن عون العمري وعبيد الله بن موسى العبسي قالا أنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي
مراوح عن أبي ذر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أي العمل أفضل
قال إيمان بالله وجهاد في سبيله قلت فأي الرقاب أفضل قال أغلاها ثمناً وأنفسها
عند أهلها قال فإن لم أستطع قال تعين صانعاً أو تصنع لأخرق قال فإن لم أفعل قال
تدع الناس من شرك فإنها صدقة تصدق بها على نفسك • رواه البخاري في الصحيح
عن عبيد الله بن موسى وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد

لعقوبة فاتهم

آخر الجزء الرابع عشر بعد الثاني من الأصل

[illegible]

ابو عبد الله بن مهران سنة اثنتين وثلاثين ومائتين انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري انا عبد الرحمن بن مرزوق سنة خمس وثلاثين ومائتين انا بكر بن ابي بكير انا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يعتق في كل يوم عتقاء من النار وان لكل مسلم منهن اذا هو فعل ذلك انه يعتق اليد باليد والرجل بالرجل والفرج بالفرج فعمد علي بن الحسين الى ابن له فسأله اسمعت هذا من ابي هريرة قال نعم فاعتقه وذكر ابو داود عن علي بن الحسين انه سمع هذا من ابي هريرة قال ابو داود وهذا اصح من الاول ❁ وقد اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد الله بن سعيد بن ابي هند اخبرنا علي بن الحسين بن عبد انا احمد بن عبيد انا احمد بن علي الخزاز انا داود ابن شبيب ابو الغصن ح وانا ابو عبد الله الحافظ حدثني عبد الله بن سعد انا مسدد بن قطر حرميا داود بن شبيب انا الوليد بن مسلم عن ابي الغسان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن علي بن حسين عن سعيد ابن مرجانة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه ❁ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن داود بن شبيب ورواه مسلم عن داود ❁ باب الوصية بالحج

اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل الصفار انا سعدان بن نصر انا معاذ عن الاشعث عن الحسن انه قال في رجل مات ولم يحج حتى حضرته الوفاة قال ان كان الحسن يقول ينبذ ابالحج والزكاة ثم قال لا نعلم لاحد كرامة بدعة حدثنا حسان انا ابو عبيدة قال الحج اعني هو من الثلث كذا في هذه الرواية وقد اخبرنا ابو حامد احمد بن علي بن احمد الوراق انا ابو زاهر بن احمد انا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري انا ابو الازهر عبد الرزاق حدثنا هشام عن الحسن في الرجل يوصي ان يحج عنه قال ان كان قد حج من الثلث وان لم يكن حج حج من المال قبل ان يقسم ورثته وهو عليه دين قال وانا ابو بكر انا ابو الازهر انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري وابن طاوس عن ابيه قالا اذا اوصى الرجل بحج لم يكن عليه واجبا حج او كفارة فليس في ظاهر هذه من جميع المال قال وحدثنا ابو بكر انا ابو هريرة بن مرزوق انا ابو داود انا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء وعن زياد الاعلم عن الحسن في الرجل يوصي بالحج او الزكاة كلاهما من جميع المال ❁ وروينا عن ابراهيم النخعي انه قال اذا اوصى بحج او زكاة فهي من الثلث ح واوصى بحج وعن ابن سيرين مثل ذلك وبقول الحسن وطاوس وعطاء الزهري نقول والواجب في الدين اسوة كالديون حدثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو اسحاق ابراهيم بن احمد بن ابي العلاء المكي انا محمد بن علي بن زيد انا سابق انا سعيد بن منصور انا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افأحج عنها قال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته قالت نعم قال فاقضوا الله الذي هو له فان الله احق بالوفاء ❁ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وعن ابي عوانة ❁ باب الوصية في سبيل الله عز وجل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا ابو زرعة الدمشقي انا احمد بن خالد الدباغ انا محمد بن اسحق عن عيسى بن معتمل الاسدي انا معتمل الاسدي انا

خزيمة قال اخبرني يوسف بن عبد الله بن سلام عن جدته سلمى قالت لما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع امر الناس ان ينهضوا معه فنهضنا فاصابتني بدنة من بدنه الجمعية او الحلبية قالت فدخل علينا من ذلك ما شاء الله فاصابني برد واصابها معتمل فجعلت فيها قالت وكانا اذا جعل يتضح عليه طرائب لنا وكان هو الذي يبرد ان يتضح عليه قالت فجعله ابو معتمل في سبيل الله قالت وشغلنا بها اصابنا وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من حجته حيث حين ثابت قالت من وجع وجدت عليه فقال يا ام معتمل ما منعك ان تخرجي معنا في وجهنا هذا قالت قلت والله لقد اشتريا لذلك فاصابتنا هذه الرزية فهلك ابو معتمل واصابني منها مرض فهذا حين صححت منها وكان لما حمل هو الذي مات ان تخرج عليه فاوصى بها ابو معتمل في سبيل الله قال فهذا الذي اخرجه عليه فاذا الحج من سبيل الله اما ترى هذه الحجة اعطاها غلام ابي معتمل في رمضان فانها الحجة قالت وكانت تقول الحج حج والعمرة عمرة وقد قال في هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادري اخاصة لها ام هي للناس عامة قال ابو يوسف حدثت بهذا الحديث مروان بن الحكم وهو امير المدينة في زمن معاوية فعال من سمع هذا الحديث منها قلت معتمل ابناي معتمل وهو رجل يدعى قال فارسل الله مروان فدعاه فعال ما حدثك فعلت لمروان اوصاحبه في ذهابها بعد فراغها ما الظن ان الحمد شاحي وكت اليها في الفاس فدخل عليها فحدثته بهذا الحديث اخبرنا عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي انا سعدان بن نصر انا حماد بن زيد عن عبد الملك يعني ابن ابي سليمان عن ابي الزبير قال قلت لعبد الله بن عمر انا نريد الحج فنرى اشياء لا نرى انا نصنعها فنرى ان نحج عن امهاتنا واخواتنا فقال ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته اقضوا الذي على امهاتكم فان الله احق بالوفاء ❁ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وعن ابي عوانة ❁ باب الوصية في سبيل الله عز وجل

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا ابو زرعة الدمشقي انا احمد بن خالد الدباغ انا محمد بن اسحق عن عيسى بن معتمل عن ابيه معتمل الاسدي انا

فاما ابو معتمل

الله ان اخالف

طلح

حبب

بمر حاجة وانما صدقة لله او رجوعها ودخرها عند الله فضحك رسول الله حتى
ارأى الله مقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يح ذكر مال رابح او رابح شك ابو عبد
الرحمن قد سمعت ما قلت والطارق لا يحملها الا خير من مال ابو طلحة افعل يا رسول
الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه واخبرنا ابو طاهر العنسي انا ابو بكر
محمد بن الحسن العطار نا علي بن الحسن الدارجردي نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك
فذكره وقال بخ بخ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة ورواه مسلم
عن يحيى بن يحيى اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن
اسحق نا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله
ما حرم من الولادة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا محمد بن موسى بن عبد الرحمن العنزي نا الفضل
ابن محمد الشعراني نا ابن ابي اويس حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا جبريل نوصيني بالجار حتى ظننت انه لتوارثنه
رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس ورواه عن قتيبة عن مالك حدثنا
ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك نا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا ابو داود نا سعيد عن ابي
عمران عن طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ان لي جارين فالى
ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال وعمرو عن
سعيد اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد بن الحسين الاسنوري نا عمر بن الخطاب الغضبي نا محمد بن
عبد الله بن الفضل بن ذاخرة نا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثتنا ام الهذيل بنت ابي الهذيل
قالت حدثتنا العمياء عن عائشة قالت يا رسول الله ما حق الجار قال ان عاد زرته وان
ادعوه دارا واخبرنا ابو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الشيرازي نا ابو عمير النسر بن
قاسم نا حجوية الطوسي نا ابو عبد الله البوشنجي نا اسمعيل بن جعفر حدثني سكينة قالت
اخبرتني ام حاتم بنت ابي الصعرة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال او
ما اني جبريل عليه السلام الا يعز جارا عشرة من هاهنا وعشرة من هاهنا وعشرة من هاهنا
وعشرة من هاهنا قال اسمعيل عن يساره وعن يمينه وقدامه وخلفه هذا من جعفر بن
الزبير اسناد صحيح وانما نعرفه من حديث ابن شهاب الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
اربعين جارا احادا فيقال ابن شهاب وكذلك اربعين دارا قال ابو نعيم عن يمينه وعن يساره
وخلفه وبين يديه هذا اورده ابو داود باسناده عن الزهري مرسلا

باب الوصية للوارث وقوله وردته اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرنا اسمعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني نا ابي احدثني نا نعيم بن حماد نا عبد العزيز
ابن محمد الدراوردي عن يحيى بن عبد الله بن راشد مولى خنافة عن ابيه عن ابن النبي صلى الله عليه
وسلم حسن قديم المدينة سأل عن الماء عن المعونة وزعموا انه توفي وهو يطلقه لكن قال
قد رددت ذلك عليه وذكر الحديث باب نكاح المريض

اخبرنا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا سعيد
ابن سالم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع مولى ابن عمر انه قال كانت آمنة بنت
المغيرة عند عبد الله بن معيقيب فطلقها تطليقة ثم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه تزوجها
فحدثت انها عاقر لا يلد فطلقها فحاول ان يجامعها فمكثت جمرة عمر ولم يصبها فقال عمر
رضي الله عنها قد رجعها عبد الله بن ابي ربيعة وهو مريض فتشهد فقال اما والله ما كان
طلقها عن شيء ثم قال والله لا اقربها ابدا واسناده قال الشافعي رضي الله عنه اخبرنا سعيد بن سالم
ابن قدامة عن ابن جريج عن عمرو بن دينار ان الحكم بن ابي العاص توفي وترك امرأة
من سراتها فابت فكلم عليها ثلث نسوة واحدة فهن الف دينار فكل امرأة ذكرا
عنها الملك من مروان وشرك بينهن في الثمن قال الشافعي اذا ذكر صداق ثم قال
الشاهد ولم يبلغني ان معاذ بن جبل قال في صدقه الذي مات فيه ما اجوني لو القوا الله وانا اعزب
باب الوصية بالعتق وعتقه اذا اصاب الملك عن قتلها اخبرنا
ابو احمد الحسين بن علوش السمسار نا ابو بكر احمد بن جعفر الصلعي نا ابو علي بشر بن موسى
نا عبد الرحمن المقرئ نا حيوة نا يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب قال مضت السنة
ان لا وصية لعاقة في وصية واخبرنا ابو بكر محمد بن احمد بن الوليد نا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا اوصى الرجل
بوصايا وعتاقة بدئ بالعتاقة وعن سفيان عن الاشعث عن نافع عن ابن عمر مثل ذلك بدئ
بالعتاقة وعن سفيان عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن شريح قال يبدأ بالعتاقة قبل الوصايا
وعن سفيان عن ابن جريج عن عطاء يبدأ بالعتاقة وعن سفيان عن هشام عن الحسن قال سدا بالعتاقة
وعن سفيان عن ابوب عن ابن سيرين قال اذا اوصى بوصايا وعتاقة فابدأ بالعتاقة وعن
سفيان عن ابن جابر ومنصور عن الشعبي مثل قول ابن سيرين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا الحسن بن يحيى بن ابي شيبة نا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد عن عمر رضي
الله عنه قال اذا كانت وصية وعتاقة بدأ بالعتاقة قال وانا ابو بكر نا اسمعيل عن ايوب عن محمد انه
قال في الوصية يكون منها العتق فيبدأ بالعتق قال الثلث منهم بالخصص وانا ابو بكر
نا ابو خالد عن حجاج عن عطاء مثله بالخصص باب الحث على الصلح وقضاء
دينه عن حي ميت اخبرنا ابو عمرو بن يوسف انا ابو بكر محمد بن الحسن الطحان نا ابو حصين بن
ابي بكير نا سعيد قال حصين نا ابو سراج عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي نذرت ان تحج فماتت افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته
قال نعم قال فصوموا لله فهو احق بالوفاء رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن شريك نا صفوان بن صالح
نا الوليد بن مسلم نا شعبة عن زبيد قال سمعت علقمة يحدث الاسود عن عائشة ان العتيق بن الحصين
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها حجة الاسلام افاحج عنها قال
حجة فاتت حاجا عنها قال نعم حج عنها قال ابو عيسى كذا قال عن ابيه وانما هو حصين
فحج عنها قال نعم وتؤجرون وتقضى عنه ونصام عنها نعم قال ابو عيسى الصدقة افضل ان لك

في النذر والمشي الى المساجد ٭ هذا مرسل عن عطاء الخراساني ومن فوقه ومعناه موجود في
احاديث ثابتة قبله ٭ باب الصدقة عن الميت ٭ اخبرنا ابو زكريا
يحيى بن ابراهيم المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وعمرو بن عبد الله بن سالم
ومالك بن انس والليث بن سعد عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واظنها لو تكلمت تصدقت
فهل لها اجر ان تصدقت عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الا ان مالكا قال في الحديث
واراها لو تكلمت تصدقت افاتصدق عنها قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٭ رواه
البخاري في الصحيح عن اسماعيل بن ابي اويس عن مالك واخرجه من حديث هشام اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو
زكريا بن ابي اسحاق قالا انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب نا جعفر بن عون
نا هشام بن عروة ح وانا ابو عبد الله محمد بن مؤمل بن الحسن بن عيسى نا الفضل بن محمد بن المسيب نا
سعيد بن ابي مريم نا محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي
صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت
عنها قال نعم ولفظ حديث ابي عبد الله وحده ٭ رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريم ورواه مسلم عن
ابي بكر بن ابي شيبة عن جعفر بن عون ٭ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو
صادق محمد بن احمد بن ابي الفوارس الصيدلاني قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبيد الله المنادي
نا روح بن عبادة نا ابن جريج اخبرني يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبانا ابن عباس ان سعد
بن عبادة توفيت امه وهو غائب عنها فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت
وانا غائب عنها اينفعها ان تصدقت عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عنها ٭
رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن روح اخبرنا ابو بكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالا
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن سعيد بن عمرو
بن شرحبيل عن ابيه عن جده سعيد بن سعد بن عبادة ان سعد بن عبادة كان مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فحضرت ام سعد الوفاة فقيل لها اوصي فقالت فيم اوصي انما المال
مال سعد فتوفيت قبل ان يقدم سعد فلما قدم سعد ذكر ذلك له بالذي كان من شأن امه فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبره بالذي كان من شأن امه وقال يا رسول الله اينفعها ان اتصدق عنها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نعم فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها ٭ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر
بن اسحاق الفقيه انا اسماعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى انا الليث بن سعد ح وانا ابو الفضل بن ابراهيم انا احمد بن سلمة
نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال استفتى سعد
بن عبادة الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها ٭ رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة
اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا ابو بكر محمد بن ... وعلي بن طيفور
النسوي قالوا نا علي بن حجر قال واخبرنا ابو عمرو بن ابي جعفر انا ابو يعلى نا عمرو ح قال واخبرنا ابو بكر بن عبد
الله انا الحسن بن سفيان نا قتيبة بن سعيد قالوا نا اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال

ان امي

سعد [illegible]

للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان اتصدق عنه قال نعم ٭ رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن ايوب وقتيبة وعلي بن حجر ٭ باب الدعاء للميت ٭
اخبرنا ابو علي الروذباري وابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهم قالوا نا ابو العباس محمد بن
يعقوب انا الربيع بن سليمان نا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة اشياء من صدقة جارية
او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه نا محمد بن نصر
نا علي بن حجر نا اسماعيل بن جعفر ح وانا ابو بكر محمد بن بكر الطوسي الفقيه انا ابو بشر عمر بن
احمد الحاضري انا ابو العباس السراج نا ابو همام السكوني والحسن بن الصباح قالا
نا اسماعيل عن العلاء فذكره بنحوه ٭ رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره ٭
باب ما جاء في العتق عن الميت ٭ اخبرنا ابو عبد الله محمد بن
محمد بن يوسف السوسي نا ابو العباس الاصم انا العباس بن الوليد بن مزيد انا ابي نا الاوزاعي
حدثني حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان العاص بن وائل السهمي اوصى
ان يعتق عنه مائة رقبة فاعتق ابنه هشام خمسين رقبة واراد ابنه عمرو ان
يعتق عنه الخمسين الباقية فقال حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي اوصى ان يعتق عنه مائة رقبة وان هشاما اعتق
عنه خمسين وبقيت عليه خمسون افاعتق عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
لو كان مسلما فاعتقتم او تصدقتم عنه او حججتم عنه بلغه ذلك ٭ اخبرنا ابو احمد
المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك عن عبد الرحمن
ابن ابي عمرة الانصاري عن امه انها ارادت ان توصي ثم اخرت ذلك الى ان تصبح
فهلكت وقد كانت همت بان تعتق فقال عبد الرحمن فقلت للقاسم بن محمد اينفعها ان اعتق
عنها فقال القاسم ان سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي هلكت فهل
ينفعها ان اعتق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اعتق عنها ٭ هذا مرسل
ورواه هشام بن حسان عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا بعض معناه ٭
اخبرناه ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر الرزاز نا محمد بن عبيد الله يعني ابن المنادي
نا اسحاق الازرق نا هشام بن حسان عن الحسن ان سعدا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان ام سعد كانت تحب الصدقة وتحب العتاقة فهل لها اجر ان تصدقت
عنها واعتقت قال نعم ٭ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرك نا ابو عبد
الله محمد بن يعقوب نا علي بن الحسن الهلالي نا عبد الله بن الوليد العدني نا سفيان عن حبيب
بن ابي ثابت عن عطاء عن عائشة قالت قال رجل اعتق عن ابي يا رسول الله قال نعم كذا
اخبرنا به وهو خطا انما رواه علي بن الحسن الهلالي في جامع الثوري عن حبيب بن ابي ثابت
عن عطاء بن ابي رباح ان رجلا قال يا رسول الله اعتق عن ابي وقد مات قال نعم اخبرناه
ابو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ انا ابو نصر العراقي نا سفيان بن محمد الجوهري نا علي بن الحسن فذكره
مرسلا ٭ اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي نا ابو الحسن الكارزي نا علي بن عبد العزيز نا ابو عبيد نا

ان محمد

عن عبد الله بن الوليد [illegible]

سفين بن عيينة عن القاسم بن محمد عن عائشة انها قالت ما ماتت في منامه وان عائشة اعتلت
عنده الا وامرت بثلاثة تعني مما يملك فدعاه والثلاث كل يملك قدم واحبرنا ابو نصر بن ماكولا
انا ابو الحسن الرفاء انا علي بن عبد العزيز نا حلف بن موسى بن خلف العتبي نا ابي عن قتادة عن موسى بن
سلمة الهذلي قال سألت ابن عباس هل لك الرجل ان يعتق العبد عن والديه مهل له ذلك من اجر قال
نعم ○ باب الصوم عن الميت ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر
نا ابو داود نا احمد بن صالح انا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الله بن ابي جعفر عن الزهري عن
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه ○ اخبرنا البخاري
ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب وقد تقصيت كتاب الصيام حديث ابن عباس مرفوعا بزيادة من حديث شعبة
عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم عن الميت وحدث ابو محمد عبد الله بن ابي سعد الاصبهاني انا
ابو محمد عبد الله بن احمد الفاكهي بمكة نا ابو يحيى بن ابي مسرة نا ابو داود الطيالسي نا شعبة
اخبرني مسلم الاعور قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امراة
نذرت ان تصوم شهرا فماتت فاتى اخوها النبي صلى الله عليه وسلم فقال صم عنها ○
باب الوصية للوارث ○ اخبرنا ابو عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابو
داود نا موسى بن اسمعيل ح وانا ابو الحسين علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا عباس
ثم الشكري نا هدبة نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون قال ابو طلحة يا رسول الله ان ربنا يسألنا من اموالنا فاني اشهدك اني قد جعلت
ارضي بيرحاء لله عز وجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها في قرابتك فقسمها
بين حسان بن ثابت وابي بن كعب قال ابو داود وقال فيها عن الانصاري محمد بن عبد الله قال ابو طلحة
زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن محمد بن مالك بن النجار
وحسان بن ثابت ما بلغني بن حرام جمعان الى حرام وهو الاب الثالث وابي بن كعب
ابن قيس بن عبيد بن زيد بن معوية بن عمرو بن مالك بن النجار ومعقل وحسان وابو طلحة
وابيا قال الانصاري من الخزرج وابو طلحة سنة اباء ○ حدث حماد عن ثابت اخرجه
مسلم في الصحيح وذكره الخارقطني في الترجمة ثم قال وقال الانصاري حدثني ابي عن ثمامة
عن انس مثل حديث ثابت قال الجعابي لعمري اوقد انكر جعلها لحسان وابي بن كعب
حدثنا ابو طاهر الفقيه انا ابو الفضل عمرو بن الحسين بن منصور النيسابوري نا
ابو حاتم محمد بن ادريس الحنظلي الرازي نا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عن ثمامة
عن انس بن مالك قال لما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
ومن الذي يقرض الله قرضا حسنا قال ابو طلحة يا رسول الله حائطي لكذا وكذا
هو لله عز وجل ولو استطعت ان اسره لم اعلنه قال اجعله في قرابتك في اقاربك
حسان بن ثابت وابي بن كعب اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبدان نا سوار انا ابو علي
اسمعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم ح وانا ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه نا
ابو محمد احمد بن عبد الله المزني نا ابو الحسين علي بن محمد بن عيسى اسكاني قالا حدثنا

ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن
ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله عليه وانذر عشيرتك
الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني
عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله
شيئا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا يا فاطمة بنت محمد سليني
ما شئت لا اغني عنك من الله شيئا ○ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من
وجه آخر عن الزهري فذكرت ذلك ومقابل دخول ابي الاعمام في الاقربين واخبرنا
ابو الحسن علي بن محمد بن علي المزرجاني انا ابو علي السفاء انا ابو سهل احمد بن محمد هو ابن
زياد القطان نا احمد بن عبدة الضبي نا وكيع بن الجراح عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت
لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا فاطمة بنت محمد
ويا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا سلوني من مالي
ما شئتم ○ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن وكيع ○ باب
الوصية للكفار ○ اخبرنا عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابو
ابو الحسين بن ابي الفضل العدل ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر نا
سفيان عن ابي عون عن عكرمة ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله
ابنائي فتزعم فتسبح بذلك فوعدها فقالوا اتبح دينك الذي انت عليه فابا ان يسلم فاوصت له
بالثلث اخبرنا ابو بكر بن ابي الحسن وابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس الاصم المحمد بن عبد
الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن بكير عن عبد الله ان ام ابي عليقة مولاة
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته ان صفية بنت حيي بن اخطب
رضي الله عنها اوصت لاواخ لها يهودي واوصت لعائشة وهو الله عنها بالربع فاجاز
وجعلت وصيتها الى ابن اخيها عبد الله بن جعفر فلما سمع ان اخيها اسلم ابى ان يقبلها والثلث
ما اوصت له فوجد ابن عبد قد افتدته فقالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله اعطوه
اموالكم الدنيا التي اوصت لي بها عمته ○ وروينا عن عمرة ان صفية زوج النبي
صلى الله عليه وسلم رضي عنها اوصت لنسيب لها يهودي ○ باب
ما جاء في الوصية للقاتل ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو احمد المهرجاني وابو
بكر بن ابي الفتح قالوا نا ابو عبد الرحمن السلمي وابو سعد مسعود بن محمد الكرجاني قالوا نا ابو
العباس هو الاصم نا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازي نا بقية نا مبشر بن عبيد عن الحجاج
ابن ارطاة عن عاصم بن بهدلة عن زر عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل وصية ○ وكذلك رواه محمد بن مصفى عن بقية تفرد به
مبشر بن عبيد الحمصي وهو منسوب الى وضع الحديث وانما ذكرت هذا الحديث ليعرف
راويه وبالله التوفيق اخبرنا ابو سعد نا ابو احمد بن عدي نا ابن حماد نا
عبد الله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول سمعت يحيى بن معين يقول كان لمبشر بن عبيد كان يكون
بحمص اظنه كوفي روى عن قتادة وابي المغيرة احاديث مناكير موضوعة كذب

قال وما ابن حنابذ قال قال الفاريابي منذر بن عبيد مكان الحديث ○ باب
الرجوع في الوصية وتغييرها ○ اخبرنا ابو بكر الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا اسمعيل
بن محمد الصفار نا عباس بن محمد نا معوية بن عمرو نا ابو اسحق عن ابن عون عن القاسم بن محمد عن عائشة
رضي الله عنها قالت لبكير الرجل يوصي لولد ولده ثم يحدث فيحدث في ماله أن كثير وصيته
هذه ○ وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لغير الرجل ما شاء من أو وصيته
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه انا الحسن بن سفيان نا ابو بكر نا عبد الاعلى
عن هشام عن الحسن قال اذا اوصى الرجل فانه يغير وصيته ما شاء فصل له العتاقة
قال العتاقة وغيرها ○ باب الرجل الذي يحوز عبده الاعلى ○
قد مضى في حديث سعد بن ابي وقاص عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من
وجع اشفيت منه على الموت ثم ذكر الحديث في وصيته اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمن بن سعيد الدارمي نا موسى بن اسمعيل نا ابو عوانة عن حصين
عن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب باتام ما بالمدينة
وذكر الحديث في طعنه فاحتملنا الى بيته فانطلقنا معه فتا يقول لا باس وقا يقول نخاف عليه فاتي بنبيذ فشربه فخرج من جرحه ثم اتي بلبن فشربه فخرج من
جرحه فعرفوا انه ميت ذكر الحديث في وصيته وهذا امر الشورى ○ رواه البخاري في
الصحيح عن موسى بن اسمعيل ○ باب ما جاء في وصية الصغير ○
اخبرنا ابو الحسن المدني انا ابو بكر محمد بن جعفر المذكر نا بكر بن بكير نا ابن بكير نا مالك عن
عبد الله بن دينار انه كان يقول سمعت عمرو بن سليم الزرقي اخبره انه قيل لعمر بن الخطاب
رضي الله عنه ان ها هنا غلاما يفاعا من احتلم من غسان وابواه بالشام وهو
ذو مال وليس له ها هنا الا ابنة عم له فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فليوص لها قال فما
لبث جمعة قال عمر بن سليم فبعث ذلك المال الينا فدعا ابنة عمه التي هو لها فدفعه اليها
عمرو بن سليم ○ وبذلك عن شريح وعبد الله بن عتبة انهما اجازا وصية الصغير وقالا
مراضاة اعترافه ○ والشافعي رحمه الله علق جواز وصيته وقد روي
الخبر فيها عن عمر رضي الله عنه والخبر منقطع وعمرو بن سليم الزرقي لم يدرك عمر
رضي الله عنه الا انه ذكر في الخبر انتسابه الى صاحبة الفتيه والله اعلم ○
باب وصية العبد ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد
الفقيه نا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو الاحوص عن شبيب بن غرقدة عن
سنيد بن قال سالت طلحة بن مصرف عن العبد يوصي قال لا ○ باب
الوصية لوارث ○ اخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه
نا يعقوب بن سفيان نا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن نمير عن هشام بن
عروة عن ابيه قال اوصى الى الزبير رضي الله عنه عثمن بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله
ابن مسعود وابو احمد بن ابي سفيان مطيع بن الاسود رضي الله عنهم وقال المطيع لا اقبل
وصيتك فقال له مطيع اتشهدك الله والرحم والله ما اتبع فوذلك الا راي عمر بن

قال ما
فاوصى لها ○

الخطاب رضي الله عنه اني سمعت عمر يقول لو تركت تركة او عهد عهدا الي احد لعهدت
الى الذي يقوم على العرف انه وكن مزارعا لآل الزبير واخبرنا ابو الحسن نا عبد الله نا يعقوب
نا ابو همير نا المنذر نا وكيع بن الجراح عن اسرائيل عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال
اوصى عبد الله بن مسعود مكتب ان وصيتي الى الله ثم الى الزبير بن العوام والى ابن عبد الله
ابن الزبير انها وصى رجل ميتا وليا وقضيا في تركته وان لم يترك وصي امراة من بني اسد الى
باذنها لا يخصص عن ذلك زينب ○ قوله لا يخصص يعني لا يجد عنه ولا يقطع دونها قاله
ابو عبيد القسم ○ باب مزارعة من ترك الدخول في الوصايا من الحسن
ترى من نفسه شيئا ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا احدثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا العباس بن عبد العظيم العنبري نا هدبة بن خالد نا
عبد الله بن بريدة الطرسوسي نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سالم بن ابي
سالم الجيشاني عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اني اراك ضعيفا
واني احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تولين مال يتيم ○ لفظ حديث
الدوري رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن عبد الله بن بريدة ○
باب مزارعة الذي يحول منها والقيام فكفاه النبي صلى الله عليه وسلم
مؤنته وقوته وامانته ○ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنا ابو القسم بن المؤمل
ابن الحسن بن عيسى نا احمد بن ابو بوت انا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي نا عبد العزيز بن
ابي حازم قال سمعت ابي يحدث عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انا وكافل اليتيم في الجنة وقال بالصبعه السبابة والوسطى ○ رواه
البخاري في الصحيح عن عبد الوهاب اخبرنا ابو احمد الملحي انا ابو بكر بن جعفر
المزكي نا عبد بن ابو هيم العبدي نا يحيى بن بكير نا مالك عن صفوان بن سليم انه بلغه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم له ولغيره اذا اتقى الله في الحسنة
كلها تبرة واشار النبي صلى الله عليه وسلم بالصبعه الوسطى وابقى بالتي تليها ○ وهذا
الاسناد عن صفوان بن سليم مرفوعا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستاجر على
الله ثلاثة والمكاتب كما هو في سبل الله او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل ○
رواه البخاري في الصحيح هكذا مرسلا عن ابن اخي وسيرين عن مالك اخبرنا ابو الحسن بن المنذر
العطار انا عبد بن محمد نا محمد بن سنين نا الحميدي نا سفين حدثني صفوان بن سليم
عن امراة يقال لها انيسة عن امراة سعيد بن مرة الفهري عن ابيها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم له ولغيره في الجنة كهاتين واشار سفين باصبعه
قال الحميدي قيل لسفين فان عبد الرحمن بن مهدي عن مالك يقول ان سفين اخرج هذا
الحديث من مالك قال سفين وما ذنبه اذ درك صفوان قالوا له اكل ولكنه قال ان
مالكا قاله عن صفوان عن عطاء بن يسار قاله سفين عن انيسة عن امراة سعيد بن مرة
عن ابيها فمن ان جاء بهذا الاسناد فقال سفين ما احسن ما قال لو قال لنا صفوان
عن عطاء بن يسار كان اهون علينا من ان يجيء بهذا الاسناد الشديد اخبرنا ابو الحسن

قال سمع
كما تبرة
عن عبد الله بن

علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ثور بن يزيد الديلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله قال القعنبي واحسبه قال كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر ○
رواه البخاري ومسلم واصله في الصحيح عن الغضب ○ باب الاكل من مال اليتيم ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه انا الحسن بن علي بن زياد نا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ○ رواه البخاري في الصحيح عن عبد العزيز الاويسي واخرجه مسلم من وجه آخر عن سليمان ○ باب والذي اليتيم ما يأكل من ماله اذا كان محتاجا امكان قيامه بالمعروف ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى بن علي نا ابو الحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري نا ابو همام محمد بن الزبرقان نا علي بن سلمة نا ابن نمير عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله عز وجل ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف انها نزلت في والي اليتيم اذا كان فقيرا ان يأكل منه مكان قيامه عليه بالمعروف ○
رواه البخاري في الصحيح عن اسحق ورواه مسلم عن ابي كريب كلاهما عن ابن نمير ○
اخبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا محمد بن مسعدة ح وحدثنا ابن خالد بن اخوت حدثنا حسن المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني فقير وليس لي شيء ولي يتيم فما يحل لي من مال يتيمي فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل مالا واخبرنا ابو ذكريا العنبري نا ابو عبد الله محمد بن يوسف نا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال جاء رجل الى ابن عباس فقال يا ابا عباس اني انطلق لا واني امشخ سنها واعقر وفي حجري يتيم وله ابل مما يحل لي من ابله قال ان كنت تبغي ضالة ابله وتهنأ جرباها وتليط حوضها وتسقي عليها ماشربه غير مضر بنسله ولا ناهك في حلبه وقد رويناه في كتاب السبع عن عمرو بن شعيب في قضاء ما اكل منه اذا اكبر وهو قول عبيدة ومجاهد وسعيد بن جبير وابي العالية ○ ورويناه عن الحسن البصري وعطاء ان اوبى باجر لا يقضيه والله اعلم باب مخالطة اليتيم في الطعام ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو ذكريا العنبري نا محمد بن عبد السلام نا اسحق بن ابي همام انا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال الله عز وجل ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا انطلق من كان عنده

يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يفضل الشيء من طعامه وشرابه فيحبس حتى يأكله او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل يسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم ○
باب ما جاء في تأديب اليتيم ○ اخبرنا احمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن حمشاد نا عبد الله بن ابراهيم نا ابي همام نا ابو اسحق نا الاجلح عن عبد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس عن الزبير بن موسى عن الحسن العرني قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه يتيم في حجري ربما كنت ضاربا منه فما اخبرني قال ما كنت ضاربا منه ولدك قال فما كنا قال فالا ملوما ولا معبرا قال فما كنا قال ○ هذا مرسل وقد روي بخلاف هذا من وجه آخر موصولا وقد وضعت له بعض شرحه في كتاب السبع اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعد ابن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن الازهر نا سليمان بن داود نا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسقاط ابي بكرة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو عمرو بن مطر نا يحيى بن محمد قال وجدت في كتاب ابي نا ابي نا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن عبد الله بن معاذ قالت سألت عائشة رضي الله عنها عن ادب اليتيم قالت اذا ضرب احدهم حتى يبسط ○ باب ما يجوز للوصي ان يصنعه في اموال اليتامى ○ وقد مضى في كتاب الزكاة والسبع عن يوسف بن ماهك عن ابن صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله ابتغوا في اموال اليتامى لا تستهلكها الصدقة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا محمد بن غالب نا مسلم بن ابراهيم نا سعيد عن منصور عن حسين بن ثابت ان عليا رضي الله عنه كان عنده مال يتيم وكان يتجر له ○
اخبرنا ابو بكر بن الحسن انا ابو العباس هو الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن ابن ابي نجيح وحميد بن قيس الاعرج كلاهما عن مجاهد قال كان عمر رضي الله عنه يأمرنا ان نتجر في اموال اليتامى لئلا تأكلها الصدقة اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار الشرقي ببغداد انا اسماعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كانت عنده اموال يتامى فتسلفها لصوره من الهلاك هو حرج وكان من ابوا الامر واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمرو بن مطر نا يحيى بن محمد بن صاعد نا ابي نا سعيد عن ابي اسحق قال سمعت صلة بن زفر يشهد عند عبد الله بن معاذ انا ابي نا سعيد عن ابي اسحق عن صلة بن زفر قال شهدت عند عبد الله بن معاذ انا ابي نا سعيد عن ابي اسحق عن صلة بن زفر قال ان رسلا اوصى الي وترك بيتا فاشتريت هذا الغرس وفرسا آخر من ماله فقال عبد الله لا تشتر شيئا من ماله وبع الكتاب لا تشتر شيئا من ماله ولا تستقرض شيئا من ماله ○ باب ما جاء في مخالطة اليتيم في الطعام ○ حدثنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الشيخ ابو بكر احمد بن احمد بن ابي الفتح نا ابو الفتح نصر بن المظفر بن مسلمة نا ابو مسلمة نا ابو قتيبة عن جابر بن عبد الله قال لما حضر احد دعا ابي من الليل فقال ما اراني الا مقتولا في اول من يقتل من اصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم والله ما ادع احدا اعز علي اعوزا على منك ولا فقير رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان علي دينا فهل عندك منه شيء قال نعم قال فاذهب فاقض
فكان اول قتيل قتل وقتلت معه آخر في قبر واحد فكنت نفسي ان اترك رجلا مع آخر في قبر واحد فاستخرجته
بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعته غير اذنه واخبرني ابو سعد الحسن بن احمد
ابن محمد البستي ثنا ابو العباس احمد بن المظفر البكري ثنا ابراهيم بن خريمة ثنا خالد بن
خداش ثنا حماد بن مختصر عن سعد بن يزيد عن ابي هريرة عن جابر رضي الله عنه وذكر
معناه وقال في آخره كيوم دفنته الا هنيهة عند راسه واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا احمد بن عبد وية بن بندار بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن
حصين عن عمرو بن ميمون قال كنت قاعدا مقابل عمر رضي الله عنه وهو ماعن عمر قال
ما عدل الهدبن عمر انظر ما على من الدين فحسبوه فوجدوه ثمانين الفا او نحوذلك
قال ان وفا له مال آل عمر فادّه من اموالهم والا فسل في بني عدي بن كعب
وان لم تف اموالهم فسل في قريش ولا تعدهم الى غيرهم فاد عني هذا المال ٥
رواه البخاري في الصحيح عن موسى واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو احمد علي بن عيسى
المجبر ثنا جعفر بن محمد بن سوار انا عبد العزيز بن سلام البلوي ثنا ابو اسامة ثنا مجالد بن سعيد
ثنا عامر بن شقيق عن ابي وائل عن عمرو بن العاص قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقلت له
جعلت فداك اني لا ارى هذا الموقف الا ظالما او مظلوما واني لاراني سأقتل اليوم مظلوما
وان من اكبر همي لديني افترى ديننا يبقي من مالنا شيئا قال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى
بالثلث وثلثه لبنيه يعني بني عبد الله بن الزبير وثلث بعد قضاء الدين يقسم بين بنيه
قال فان عجز شيء من مالنا عن قضاء ديننا شيء من دين الزبير قال فان عجز عن
قضاء دينك شيء فاسأل مولاي قال والله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابة من مولاك قال
الله قال والله ما وقعت في كربة من ديونه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه
الله وقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحد عشر دارا
بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودار بمصر قال وانما كان دينه الذي على الناس
ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني اخشى
عليه الضيعة وما قال قط ولا حبابة ولا اخذ اجرا ولا اشتاط الا ان يكون في غزو او
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبد الله بن الزبير
فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن
الزبير فقال اي ابن اخي كم على اخي من الدين قال فكتمه وقال مائة الف قال حكيم ما ارى اموالكم
تسع لهذه قال فقال له عبد الله افرايتك ان كان الفي الف قال ما اراكم تطيقون هذا
فان عجزت عن شيء منه فاستعينوني قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين مائة
الف وباعها عبد الله بن الزبير بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير
دين فليوافنا بالغابة قال فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف

قال لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها
فيما تؤخرون ان اخرتم شيأ فهما على عبد الله لا قال فاقطع لي قطعة قال عبد الله لك
ها هنا الى ها هنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي منها اربعة اسهم ونصف
قال فقدم على معوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معوية
كم قوّم عليك الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم
ونصف قال المنذر قد اخذت سهما بمائة الف قال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما
بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بمائة الف قال معوية كم بقي قال سهم ونصف
كلاه قد اخذته بمائة الف وخمسين الفا قال وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معوية سهما به
الف حلال اوفى ابن الزبير من قضاء دينه قال فهو اول الزبير افلس بنيا سيرا فيما قال والله لا
اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليات فلنقضه
قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم ميراثهم قال وكان
للزبير اربع نسوة فبلغ ربع الثلث فاصاب كل امراة منهن اثنا عشر الف الف ومائتي الف فجميع
ماله خمسون الف الف وماءتا الف ٥ رواه البخاري في الصحيح عن موسى واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا عبد الرحمن ثنا حماد
ابن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت الى
جنبه فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالما او مظلوما واني لا اراني الا سأقتل اليوم مظلوما
وان من اكبر همي لديني افترى ديننا يبقي من مالنا شيئا قال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى
بالثلث وثلثه لبنيه يعني بني عبد الله بن الزبير قال فكان يوصيني بدينه ويقول يا بني ان عجزت عن
شيء منه فاستعن عليه بمولاي قال والله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابة من مولاك قال
الله قال والله ما وقعت في كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه
الله وقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحد عشر دارا
بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال وانما كان دينه الذي على الناس
ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني اخشى
عليه الضيعة وما قال قط ولا حبابة ولا اخذ اجرا ولا اشتاط الا ان يكون في غزو او
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبد الله بن الزبير
فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن
الزبير فقال اي ابن اخي كم على اخي من الدين قال فكتمه وقال مائة الف قال حكيم ما ارى اموالكم
تسع لهذه قال فقال له عبد الله افرايتك ان كان الفي الف قال ما اراكم تطيقون هذا
فان عجزت عن شيء منه فاستعينوني قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين مائة
الف وباعها عبد الله بن الزبير بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير
دين فليوافنا بالغابة قال فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف

قال لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها
فيما تؤخرون ان اخرتم شيأ فهما على عبد الله لا قال فاقطع لي قطعة قال عبد الله لك
ها هنا الى ها هنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي منها اربعة اسهم ونصف
قال فقدم على معوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معوية
كم قوّم عليك الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم
ونصف قال المنذر قد اخذت سهما بمائة الف قال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما
بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بمائة الف قال معوية كم بقي قال سهم ونصف
كلاه قد اخذته بمائة الف وخمسين الفا قال وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معوية بسبعمائة
الف حلال اوفى ابن الزبير من قضاء دينه قال فهو اول الزبير افلس بنيا سيرا فيما قال والله لا
اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليات فلنقضه
قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم ميراثهم قال وكان
للزبير اربع نسوة فبلغ ربع الثلث فاصاب كل امراة منهن اثنا عشر الف الف ومائتي الف فجميع
ماله خمسون الف الف ومائتا الف ٥ رواه البخاري في الصحيح عن موسى واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو احمد علي بن عيسى المجبر ثنا جعفر بن محمد بن سوار انا عبد العزيز بن سلام البلوي ثنا ابو اسامة
ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت الى
جنبه فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالما او مظلوما واني لا اراني الا سأقتل اليوم مظلوما
وان من اكبر همي لديني افترى ديننا يبقي من مالنا شيئا قال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى
بالثلث وثلثه لبنيه يعني بني عبد الله بن الزبير قال فان عجز شيء من مالنا عن قضاء ديننا شيء من دين الزبير قال فان عجز عن
قضاء دينك شيء فاسأل مولاي قال والله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابة من مولاك قال
الله قال والله ما وقعت في كربة من ديونه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه
الله وقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحد عشر دارا
بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودار بمصر قال وانما كان دينه الذي على الناس
ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني اخشى
عليه الضيعة وما قال قط ولا حبابة ولا اخذ اجرا ولا اشتاط الا ان يكون في غزو او
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبد الله بن الزبير
فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن
الزبير فقال اي ابن اخي كم على اخي من الدين قال فكتمه وقال مائة الف قال حكيم ما ارى اموالكم
تسع لهذه قال فقال له عبد الله افرايتك ان كان الفي الف قال ما اراكم تطيقون هذا
فان عجزت عن شيء منه فاستعينوني قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين مائة
الف وباعها عبد الله بن الزبير بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير
دين فليوافنا بالغابة قال فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف

قال لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها
فيما تؤخرون ان اخرتم شيأ فهما على عبد الله لا قال فاقطع لي قطعة قال عبد الله لك
ها هنا الى ها هنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي منها اربعة اسهم ونصف
قال فقدم على معوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معوية
كم قوّم عليك الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم
ونصف قال المنذر قد اخذت سهما بمائة الف قال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما
بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بمائة الف قال معوية كم بقي قال سهم ونصف
كلاه قد اخذته بمائة الف وخمسين الفا قال وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معوية بسبعمائة
الف حلال اوفى ابن الزبير من قضاء دينه قال فهو اول الزبير افلس بنيا سيرا فيما قال والله لا
اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليات فلنقضه
قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم ميراثهم قال وكان
للزبير اربع نسوة فبلغ ربع الثلث فاصاب كل امراة منهن اثنا عشر الف الف ومائتي الف فجميع
ماله خمسون الف الف ومائتا الف ٥ رواه البخاري في الصحيح عن موسى واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا عبد الرحمن ثنا حماد
ابن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت الى
جنبه فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالما او مظلوما واني لا اراني الا سأقتل اليوم مظلوما
وان من اكبر همي لديني افترى ديننا يبقي من مالنا شيئا قال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى
بالثلث وثلثه لبنيه يعني بني عبد الله بن الزبير قال فان عجز شيء من مالنا عن قضاء ديننا شيء من دين الزبير قال فان عجز عن
قضاء دينك شيء فاسأل مولاي قال والله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابة من مولاك قال
الله قال والله ما وقعت في كربة من ديونه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه
الله وقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحد عشر دارا
بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودار بمصر قال وانما كان دينه الذي على الناس
ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني اخشى
عليه الضيعة وما قال قط ولا حبابة ولا اخذ اجرا ولا اشتاط الا ان يكون في غزو او
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبد الله بن الزبير
فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن
الزبير فقال اي ابن اخي كم على اخي من الدين قال فكتمه وقال مائة الف قال حكيم ما ارى اموالكم
تسع لهذه قال فقال له عبد الله افرايتك ان كان الفي الف قال ما اراكم تطيقون هذا
فان عجزت عن شيء منه فاستعينوني قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين مائة
الف وباعها عبد الله بن الزبير بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير
دين فليوافنا بالغابة قال فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف

قال لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها
فيما تؤخرون ان اخرتم شيأ فهما على عبد الله لا قال فاقطع لي قطعة قال عبد الله لك
ها هنا الى ها هنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي منها اربعة اسهم ونصف
قال فقدم على معوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معوية
كم قوّم عليك الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم
ونصف قال المنذر قد اخذت سهما بمائة الف قال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما
بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بمائة الف قال معوية كم بقي قال سهم ونصف
كلاه قد اخذته بمائة الف وخمسين الفا قال وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معوية بسبعمائة
الف حلال اوفى ابن الزبير من قضاء دينه قال فهو اول الزبير افلس بنيا سيرا فيما قال والله لا
اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليات فلنقضه
قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم ميراثهم قال وكان
للزبير اربع نسوة فبلغ ربع الثلث فاصاب كل امراة منهن اثنا عشر الف الف ومائتي الف فجميع
ماله خمسون الف الف ومائتا الف ٥ رواه البخاري في الصحيح عن موسى واخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا عبد الرحمن ثنا حماد
ابن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت الى
جنبه فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالما او مظلوما واني لا اراني الا سأقتل اليوم مظلوما
وان من اكبر همي لديني افترى ديننا يبقي من مالنا شيئا قال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى
بالثلث وثلثه لبنيه يعني بني عبد الله بن الزبير قال فان عجز شيء من مالنا عن قضاء ديننا شيء من دين الزبير قال فان عجز عن
قضاء دينك شيء فاسأل مولاي قال والله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابة من مولاك قال
الله قال والله ما وقعت في كربة من ديونه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه
الله وقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحد عشر دارا
بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودار بمصر قال وانما كان دينه الذي على الناس
ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني اخشى
عليه الضيعة وما قال قط ولا حبابة ولا اخذ اجرا ولا اشتاط الا ان يكون في غزو او
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قال عبد الله بن الزبير
فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن
الزبير فقال اي ابن اخي كم على اخي من الدين قال فكتمه وقال مائة الف قال حكيم ما ارى اموالكم
تسع لهذه قال فقال له عبد الله افرايتك ان كان الفي الف قال ما اراكم تطيقون هذا
فان عجزت عن شيء منه فاستعينوني قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين مائة
الف وباعها عبد الله بن الزبير بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير
دين فليوافنا بالغابة قال فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف

كتاب الوديعة ٥ باب ما جاء في الترغيب
في أداء الأمانات ٥ أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد نا أبو علي
إسمعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم نا أبو اليمان ح وأنا أبو عبد الله الحافظ وأبو
سعد بن أبي عمرو قالا أنا أبو محمد المزني أنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني أنا أبو اليمان أخبرني شعيب
عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل
في أهله راع ومسئول عن رعيته قال سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه راع وهو مسئول عن رعيته وكلكم
راع ومسئول عن رعيته ٥ لفظ حديث علي بن محمد بن عيسى رواه البخاري في الصحيح عن
أبي اليمان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري حدثنا الشيخ الإمام أبو الطيب سهل
ابن محمد بن سليمان الحنفي رحمه الله أنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن علي نا أحمد بن الحسن بن عمر
الحذاء نا عبد الله بن حماد المقرئ نا أحمد بن سلمة عرد أو درا الحسن عن سعد
ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه فهو منافق
وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم إذا حدث كذب وإذا اؤتمن خان وإذا وعد أخلف
وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن بشر بن مطر نا عبد
الأعلى بن حماد وأبو نصير التمار قالا نا حماد بن سلمة فذكره ٥ رواه مسلم في الصحيح
عن أبي الربيع الزهراني وعبد الله بن هاشم عن حماد وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ
نا الحسن بن يوسف بن المعمول الغاضري نا أبو الربيع نا إسمعيل بن جعفر نا نافع مولى
ابن أبي عامر أو شهاب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق
ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان ٥ رواه البخاري في الصحيح
عن أبي الربيع ورواه مسلم عن قتيبة ويحيى بن يحيى أو عن أحدهما عن إسمعيل بن جعفر
وأخبرنا أبو الفضل الإسكندر بن محمد بن عبد الله الفقيه نا أبو بكر محمد بن عبد الله الشيباني نا
علي بن سعيد الرازي نا سليمان بن حرب نا وهيب عن خالد عن عبد الله بن شقيق عن عبد الله بن عمرو
قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا ما ترك شيئا يكون إلى قيام الساعة إلا ذكره
عليه وسلم الأمانة في خطبته لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له حدثنا
أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو أحمد بن عدي نا أبو يعلى نا أبو الربيع الزهراني نا علي بن عبد الحميد
نا أبو عبد الله إسمعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال
عن عبادة الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضمنوا لي ستا أضمن لكم الجنة أصدقوا إذا حدثتم وأوفوا إذا وعدتم وأدوا إذا
واحفظوا فروجكم وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم أخبرنا أبو طاهر الفقيه
أبو بكر محمد بن الحسن القطان نا أبو الأزهر نا أسود بن عامر نا إسمعيل المؤدب عن
عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن مسعود قال الغادر يسمى يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان
ألا إن الأمانة فوق كل صاحبها وإن كان قتل في سبيل الله ويقال له أد أمانتك فيقول أنى
وقد ذهبت الدنيا فيؤمر أن يؤتى بها فيهوي به إلى الهاوية حتى إذا أتى بها

والأمانة بينة وجبها والعهد
وهو ما عاهد عليه من شيء
عن رعيته

عمرو بن شعيب وهو
شيخ الشافعي

مثلت له أمانته كهوى دفعت إليه فحملها على رقبته فيعجز بها فإذا رأى
أنه خرج منها هوت وهو يتبعها أبدا كذلك أبدا بين يديه وقد أخبرنا عبد الله أنا أبو بكر
أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها أنا أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر محمد بن عبد الله المزكي
نا محمد بن أبي هبيرة العبدي نا يحيى بن بكير نا مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه
أو غيره عن الحكم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سألتم الله فاسألوه ببطون
أكفكم ولا تسألوه بظهورها وإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم أخبرنا أبو الحسن
ابن بشران ببغداد أنا إسمعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق
أنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأن أنام ليلة
وأصبح نادما خير من أن أقوم ليلة وأصبح معجبا ولكن كان بين ذلك نوم وصلاة
وأخبرنا أبو إسحاق أنا أبو أحمد حمزة بن العباس العقبي نا عباس الدوري نا علي بن إسمعيل الدوري
نا عبد الله بن المبارك أنا اللث بن سعد عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحدث الناس يقول لا
يحدثكم الرجل بخشيته ولكنه يحدثكم بأمانة ولقد خشيت على أمانة من أمور الناس فيها الرجل
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه نا محمد بن غالب نا عمرو بن
مرزوق أنا شعبة عن عبد الله بن دينار سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الأمانات أربع ما ائتمنت عليه من شيء فأديته فيعجز عنه فيعجز بها فإذا رأى
أنه خرج منها هوت وهي على أثرها أبدا كذلك أبدا بين يديه وقد أخبرنا عبد الله أنا أبو بكر
أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها أنا أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر محمد بن عبد المزكي
نا محمد بن أبي هبيرة العبدي نا يحيى بن بكير نا مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه
أو غيره عن الحكم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سألتم الله فاسألوه ببطون
أكفكم ولا تسألوه بظهورها وإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم أخبرنا
ابن بشران ببغداد أنا إسمعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق
أنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأن أنام ليلة
وأصبح نادما خير من أن أقوم ليلة وأصبح معجبا ولكن كان بين ذلك نوم وصلاة
وأخبرنا أبو إسحاق أنا أبو أحمد حمزة بن العباس العقبي نا عباس الدوري نا علي بن إسمعيل الدوري
نا عبد الله بن المبارك أنا اللث بن سعد عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحدث الناس يقول لا
يحدثكم الرجل بخشيته ولكنه يحدثكم بأمانة ولقد خشيت على أمانة من أمور الناس فيها الرجل
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه نا محمد بن غالب نا عمرو بن
مرزوق أنا شعبة عن عبد الله بن دينار سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الأمانات أربع ما ائتمنت عليه من شيء فأديته فيعجز عنه فيعجز بها فإذا رأى
أنه خرج منها هوت وهي على أثرها أبدا كذلك أبدا بين يديه وقد أخبرنا عبد الله أنا أبو بكر
أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها أنا أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر محمد بن عبد المزكي
نا محمد بن أبي هبيرة العبدي نا يحيى بن بكير نا مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه
أو غيره عن الحكم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سألتم الله فاسألوه ببطون
أكفكم ولا تسألوه بظهورها وإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم أخبرنا
ابن بشران ببغداد أنا إسمعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق
أنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأن أنام ليلة
وأصبح نادما خير من أن أقوم ليلة وأصبح معجبا ولكن كان بين ذلك نوم وصلاة
وأخبرنا أبو إسحاق أنا أبو أحمد حمزة بن العباس العقبي نا عباس الدوري نا علي بن إسمعيل الدوري
نا عبد الله بن المبارك أنا اللث بن سعد عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحدث الناس يقول لا
يحدثكم الرجل بخشيته ولكنه يحدثكم بأمانة ولقد خشيت على أمانة من أمور الناس فيها الرجل
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه نا محمد بن غالب نا عمرو بن
مرزوق أنا شعبة عن عبد الله بن دينار سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الأمانات أربع ما ائتمنت عليه من شيء فأديته فيعجز عنه فيعجز بها فإذا رأى

باب الاحتياط في الأموال والتجنب عن الشبهات
أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد نا أبو علي إسمعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم نا أبو اليمان ح وأنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعد بن أبي عمرو قالا أنا أبو محمد المزني أنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني أنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل في أهله راع ومسئول عن رعيته قال سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه راع وهو مسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته ٥ لفظ حديث علي بن محمد بن عيسى رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري حدثنا الشيخ الإمام أبو الطيب سهل ابن محمد بن سليمان الحنفي رحمه الله أنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن علي نا أحمد بن الحسن بن عمر الحذاء نا عبد الله بن حماد المقرئ نا أحمد بن سلمة عرد أو درا الحسن عن سعد ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم إذا حدث كذب وإذا اؤتمن خان وإذا وعد أخلف وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن بشر بن مطر نا عبد الأعلى بن حماد وأبو نصير التمار قالا نا حماد بن سلمة فذكره ٥ رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني وعبد الله بن هاشم عن حماد وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ نا الحسن بن يوسف بن المعمول الغاضري نا أبو الربيع نا إسمعيل بن جعفر نا نافع مولى ابن أبي عامر أو شهاب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان ٥ رواه البخاري في الصحيح عن أبي الربيع ورواه مسلم عن قتيبة ويحيى بن يحيى أو عن أحدهما عن إسمعيل بن جعفر وأخبرنا أبو الفضل الإسكندر بن محمد بن عبد الله الفقيه نا أبو بكر محمد بن عبد الله الشيباني نا علي بن سعيد الرازي نا سليمان بن حرب نا وهيب عن خالد عن عبد الله بن شقيق عن عبد الله بن عمرو قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا ما ترك شيئا يكون إلى قيام الساعة إلا ذكره عليه وسلم الأمانة في خطبته لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو أحمد بن عدي نا أبو يعلى نا أبو الربيع الزهراني نا علي بن عبد الحميد نا أبو عبد الله إسمعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال عن عبادة الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضمنوا لي ستا أضمن لكم الجنة أصدقوا إذا حدثتم وأوفوا إذا وعدتم وأدوا إذا واحفظوا فروجكم وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم أخبرنا أبو طاهر الفقيه أبو بكر محمد بن الحسن القطان نا أبو الأزهر نا أسود بن عامر نا إسمعيل المؤدب عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن مسعود قال الغادر يسمى يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان ألا إن الأمانة فوق كل صاحبها وإن كان قتل في سبيل الله ويقال له أد أمانتك فيقول أنى وقد ذهبت الدنيا فيؤمر أن يؤتى بها فيهوي به إلى الهاوية حتى إذا أتى بها

باب الاحتياط في الأموال والتجنب عن الشبهات

ضعيف أخبرناه أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا عبد الله
ابن شبيب حدثني إسحاق بن محمد ثنا يزيد بن عبد الملك عن محمد بن عبد الرحمن الحجبي عن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضمان على مؤتمن ○ ورواه ابن لهيعة
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استودع وديعة فلا
ضمان عليه أخبرنا أبو القسم عبد الواحد بن محمد بن إسحاق بن النجار المقرئ بالكوفة أنبأ أبو جعفر
محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا عمرو بن حماد عن أسباط عن سماك عن حنش أن رجلين
استودعا امرأة من قريش مائة دينار على أن لا تدفعها إلى أحد منهما دون صاحبه فجاء
فأتاها أحدهما فقال إن صاحبي توفي فادفعي إلي المال فأبت فاختلف عليها بأهلها حتى
واستشفع الباقي فأعطته ثم إن الآخر جاء فقال أعطني الذي لي عندك فقال
له عمر رضي الله عنه ألك بينة قال هي تقر فقال ما أظنك إلا ضامنة قالت أسألك بالله إلا
أن ترفعنا إلى علي بن أبي طالب فأتوه وهو بحائط في حرث ماله عند بستان وهو محتبي بكسا فقصوا
عليه القصة فقال ايتني بصاحبك ولي مالك ○ أخبرنا أبو عمرو بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر
والحسن السراج قالا أنبأ محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن حماد عن النضر بن أنس عن
أنس بن مالك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضمنه وديعة سرقت من بين ماله وأخبرنا
أبو القسم عبد الخالق بن علي أنبأ أبو بكر بن خنب ثنا أبو إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان
أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال وحدثني حميد الطويل ورجل من أهل البصرة أن
أنس بن مالك حدثه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرمه بضاعة كانت عنده فسرقت أو
ضاعت فضمنها إياه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الشيخ يحتمل أنه كان فرط فيها فضمنها
إياه بالتفريط والله أعلم وقد أخبرنا أبو بكر القاضي ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن سنان
أبو عاصم ثنا أبو بشر العوفي قال سمعت الشعبي عن أنس بن مالك قال استودعت مالا فوضعته
مع مال لي فهلك من بين مالي فضمنني عمر فقال أنك لا تتهم في نفسك ولكن هلك من
بين مالك فضمنته أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد المروزي
ثنا محمد بن علي الحافظ ثنا محمد بن المثنى الأنصاري ثنا هشام عن الحسن في الرجل يودع الوديعة فيجيء
كما يأخذ بعضها فلا يكاد يتعرف أداها كما هي فقد ضمن ○ كتاب
قسم الفيء والغنيمة ○ باب بيان مصرف الغنيمة في ابتداء الإسلام الحالة التي
أحلها الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم ولأمته ○ حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين
ابن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو القسم عبد الله بن إبراهيم بن بالويه المزكي ثنا أحمد بن
يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحل الغنائم لمن كان قبلنا ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا
فطيبها لنا أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد
الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل قد كان ملك بضع امرأة وهو يريد أن
يبني بها ولما يبن ولا آخر قد بنى بنيانا له ولم يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات
وهو ينتظر

مما يلي: هلاك المستودع من بين ماله

آخر الجزء الحادي عشر بعد المائة من الأصل

ومعه شيطان ولا ذكرها دخوا ان نا من القرية حتى صلى العصر أو قريبا من ذلك فقال للشمس أنت
مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها علي شيئا فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال
فجمعوا ما غنموا فأقبلت النار لتأكله فأبت أن تطعمه فقال فيكم غلول فليبايعني من
كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك
فبايعته قبيلته فلصقت يد رجلين أو ثلاثة فقال فيكم الغلول أنتم غللتم قال فأخرجوا له مثل
رأس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فأقبلت النار فأكلته فلم تحل الغنائم
لأحد من قبلنا ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ○ أخرجه البخاري في الصحيح من
حديث ابن المبارك عن معمر ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ
ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا يحيى ثنا الأعمش ح وثنا أبو عبد الله الحافظ
وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس
قبلكم كانت تجمع فتنزل نار من السماء فتأكلها فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم
فأنزل الله عز وجل لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم حلالا
طيبا لفظ حديث أبي معاوية وفي رواية يحيى قال إنه لما كان يوم بدر وقعوا في الغنائم قبل أن
تحل لهم فأنزل الله عز وجل الآية زاد في آخره فأحلت لهم والباقي بمعناه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ
ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن سيار عن يزيد الفقير عن جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي كان كل نبي يبعث
إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت
لي الأرض طيبة طهورا ومسجدا فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ونصرت بالرعب
بين يدي مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة ○ باب بيان مصرف الغنيمة
في ابتداء الإسلام وأنها كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعها حيث يرى من شهد
الوقعة ومن لم يشهد حتى نزل قوله عز وجل واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول
ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فكان الخمس لأهل الخمس والأربعة أخماسها لمن شهد
الوقعة أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد
الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا محمد بن عبد الله المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك
عن مصعب بن سعد عن سعد قال نزلت في أربع آيات أصبت سيفا يوم بدر فجعلت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت نفلنيه فقال ضعه من حيث أخذته ثم قلت يا رسول الله نفلنيه فقال ضعه من حيث
أخذته ثم قلت يا رسول الله نفلنيه فقال ضعه من حيث أخذته ثم قلت يا رسول الله نفلنيه أجعل
كمن لا غناء له فقال ضعه من حيث أخذته قال ونزلت يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول
أخرجه مسلم من حديث شعبة وفي رواية قال أتجعلني كمن لا غناء له
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني الحسن بن محمد التنوخي ثنا محمد بن سعيد الدارمي ثنا أبو بكر بن عمر
ثنا الخطيب قال ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن مصعب بن سعد عن أبيه قال جئت إلى النبي صلى الله عليه
وسلم يوم بدر بسيف فقلت يا رسول الله إن الله قد شفى صدري من المشركين هذا

رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان عن هشيم ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

بلغ

السيف معالا ذهذا السيف كل لك عذهبت وانا أقول لعطاء المومن لم يقل لي هذا أنا
اذ جاء الرسول فقال أجبت فظننت انه قد بلغ شيء من كلامي فقال لي النبي صلى الله
عليه وسلم انك سألتني عن هذا السيف لمن هو وما لك فانزل الله عز وجل يسئلونك عن الانفال
قل الانفال لله والرسول الآية اخبرنا احمد بن عبد الله الحافظ حدثني
علي بن عيسى بن ابراهيم الجيري بالري احمد بن النضر بن عبد الوهاب ما وهب عن بقية بن الوليد عن
عبد الله بن عمر داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيت
فعل كذا وكذا من النفل كذا وكذا قال فتقدم الغلمان وثبت الاشياخ تحت الرايات فلما حاز الله لهم
فاء صح الله ظهرهم قالت المشيخة كنا ردءا لكم لو انهزمتم فيئتم الينا فلا تذهبوا بالمغنم
ونبقى فأبى الغلمان وقالوا جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا فانزل الله سارك وتعالى يسئلونك
عن الانفال قل الانفال لله والرسول الآية قوله كما اخرجك ربك من بيتك بالحق وان فريقا من المؤمنين
لكارهون يقول كان ذلك لكم ولهم وكذلك اصنافا طيبوا نفسا فاطيبوا نفسا واعلم ان هذا لكم
واحضروا على ما احدث عبد الله بن اسود بن عبيدة الصفار نا ابو عمران النضر بن سهل بن
هشام بن يحيى بن ذكوان نا ابي نا ابو جعفر عن قتادة فذكره بمعناه زاد فقسمها بينهم بالسواء
اخبرنا احمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار العطاردي نا يونس
ابن بكير عن ابن اسحق قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث بن سلمة بن سلمة بن وقش عن محمود بن لبيد
الانصاري عن اناس من قومه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا قالوا لما
اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العير التي خرج يريدها اصحابه بدرا وذلك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين فاته من امرها ما فاته ندب اليها المسلمين وقال هذه قريش فيها
اموالهم فاخرجوا اليها لعل الله ان ينفلكموها فخف معه من خف من المسلمين فلما سار
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بواطا من ناحية رضوى بلغه ان ابا سفيان بن حرب قد
اقبل من الشام في عير لقريش عظيمة فيها اموالهم وتجارتهم ومعه ثلاثون رجلا من قريش
فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك اصحابه فاسرع السير حتى نزل قريبا من بدر
ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسر بن ابي بسر الغفاري وعدي بن ابي الزغباء الجهنيين
يتجسسان له خبر العير فاقبلا حتى نزلا بالروحاء على تل يقال له مدسس ثم اقبلا
راجعين حتى اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه خبر العير فلما سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بخبر العير استرجع فسمع بذلك منه المنافقون فقالوا ما نرى محمدا
يرجع عن شيء استرجع له الا لشر قد حدث فيه فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الروحاء قام فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده انكم لتضربن اعناقكم او ليعطينكم الله
اكفهم فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا رسول الله ما الذي رأيت
استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون عن عير قريش قد فاتوا فظننت ان
فاتتنا العير فاتت العير ولكن قد لقيت عليها رجلا من بني سلامان بن ناشب فاخبرني
ان ابا سفيان قد مر بها قريبا وتركها خلفه فلما سمع المنافقون ما يقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالوا ما نرى محمدا يرجع عن شيء استرجع له الا لشر قد حدث فيه
فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده
انكم لتضربن اعناقكم او ليعطينكم الله اكفهم فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت
وامي يا رسول الله ما الذي رأيت استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون عن
عير قريش قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن قد لقيت عليها رجلا من
بني سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان قد مر بها قريبا وتركها خلفه فلما سمع
المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما نرى محمدا يرجع عن شيء
استرجع له الا لشر قد حدث فيه فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الروحاء قام
فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده انكم لتضربن اعناقكم او ليعطينكم الله اكفهم
فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا رسول الله ما الذي رأيت استرجعت
له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون عن عير قريش قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير
فاتت العير ولكن قد لقيت عليها رجلا من بني سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان
قد مر بها قريبا وتركها خلفه فلما سمع المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالوا ما نرى محمدا يرجع عن شيء استرجع له الا لشر قد حدث فيه فلما نزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده
انكم لتضربن اعناقكم او ليعطينكم الله اكفهم فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي
انت وامي يا رسول الله ما الذي رأيت استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا
يدفعون عن عير قريش قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن قد لقيت
عليها رجلا من بني سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان قد مر بها قريبا وتركها
خلفه فلما سمع المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما نرى
محمدا يرجع عن شيء استرجع له الا لشر قد حدث فيه فلما نزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده انكم لتضربن اعناقكم
او ليعطينكم الله اكفهم فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا رسول الله
ما الذي رأيت استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون عن عير قريش
قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن قد لقيت عليها رجلا من بني
سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان قد مر بها قريبا وتركها خلفه فلما سمع
المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما نرى محمدا يرجع عن
شيء استرجع له الا لشر قد حدث فيه فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الروحاء قام فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده انكم لتضربن اعناقكم او
ليعطينكم الله اكفهم فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا رسول الله
ما الذي رأيت استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون عن عير قريش
قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن قد لقيت عليها رجلا من
بني سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان قد مر بها قريبا وتركها خلفه فلما
سمع المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما نرى محمدا
يرجع عن شيء استرجع له الا لشر قد حدث فيه فلما نزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده انكم لتضربن
اعناقكم او ليعطينكم الله اكفهم فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت
وامي يا رسول الله ما الذي رأيت استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا
يدفعون عن عير قريش قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن
قد لقيت عليها رجلا من بني سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان قد مر
بها قريبا وتركها خلفه فلما سمع المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالوا ما نرى محمدا يرجع عن شيء استرجع له الا لشر قد حدث
فيه فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا فقال
والذي نفسي بيده انكم لتضربن اعناقكم او ليعطينكم الله اكفهم فقام
اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا رسول الله ما الذي رأيت
استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون عن عير قريش قد
فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن قد لقيت عليها رجلا من
بني سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان قد مر بها قريبا وتركها
خلفه فلما سمع المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالوا ما نرى محمدا يرجع عن شيء استرجع له الا لشر قد حدث فيه
فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا
فقال والذي نفسي بيده انكم لتضربن اعناقكم او ليعطينكم الله
اكفهم فقام اليه عمر بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا رسول الله
ما الذي رأيت استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون
عن عير قريش قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن
قد لقيت عليها رجلا من بني سلامان بن ناشب فاخبرني ان ابا سفيان
قد مر بها قريبا وتركها خلفه فلما سمع المنافقون ما يقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما نرى محمدا يرجع عن شيء
استرجع له الا لشر قد حدث فيه فلما نزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا فقال والذي نفسي بيده
انكم لتضربن اعناقكم او ليعطينكم الله اكفهم فقام اليه عمر
بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا رسول الله ما الذي رأيت
استرجعت له فقال ان الملائكة الذين كانوا يدفعون عن عير
قريش قد فاتوا فظننت ان فاتتنا العير فاتت العير ولكن
قد لقيت عليها رجلا من بني سلامان بن ناشب فاخبرني
ان ابا سفيان قد مر بها قريبا وتركها خلفه فلما سمع
المنافقون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالوا ما نرى محمدا يرجع عن شيء استرجع له الا
لشر قد حدث فيه فلما نزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الروحاء قام فيهم خطيبا فقال
والذي نفسي بيده انكم لتضربن اعناقكم
او ليعطينكم الله اكفهم فقام اليه عمر
بن الخطاب فقال بابي انت وامي يا
رسول الله ما الذي رأيت استرجعت
له فقال ان الملائكة الذين كانوا
يدفعون عن عير قريش قد فاتوا
فظننت ان فاتتنا العير فاتت
العير ولكن قد لقيت عليها
رجلا من بني سلامان بن
ناشب فاخبرني ان ابا
سفيان قد مر بها
قريبا وتركها
خلفه فلما
سمع

من شيخ ما لله خمسه وللرسول ثم قسم ذلك الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللذي التزيد
يعني قرابة النبي صلى الله عليه وسلم واليتامى والمساكين وابن السبيل وجعل الاربعة
اخماس بين الناس الناس قد سواء للفرس سهمان ولصاحبه سهم وللراجل سهم ○ كذا
وقع في الكتاب والصحاح وهو غلط انما هو وان السبيل احبرنا ابو علي الاودني ثنا
عبد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابو صالح محبوب بن موسى ابو اسحق الفزاري عن عبد الله بن عون ح
وحدثني عامر بن عبد الواحد عن ابو يزيد عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسها ويقسمها فقام رجل
معه ذكر من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة فما الا سمعت بلالا
نادى ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجيء به فاعتذر وقال كن انت تجيء به فوبر الغير وقال اقبله
عنك ما ---- وجوب الخمس في الغنيمة والفيء ومن قال ان الخمس الجزية
وما في معناها ○ قال الله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول الذي القربى
واليتامى وابن السبيل وقال وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل
وركاب الى قوله ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول الذي القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل ○ قال الشافعي والغنيمة والفيء يجتمعان في ان صاحبهما انتخمس
من جمعهما لمن سماه الله له ولا يتزوج واحد منهما ولا يدفع الخمس ما دام محتاجا عليه ○
اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة
عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس يقول اول حد عد للفيء لما قدموا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاتى بخمس الغنيمة وامر بسهم فكتب له فقام اليه رجل فقال يا رسول الله اتاذن لي ان اكلمك
كلاما قال نعم قال ما يمنعك ان تكلمني وانا ناشدك في كل موقف بعيد مرة واني لجوار بيننا وبينك هذا
الحي من بكر فقال مضر وانا لا نصل اليك الا في شهر حرام فحدثنا بشيء نأخذه عنك ندعو اليه
من وراءنا وندخل به الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمركم باربع وانهاكم
عن اربع آمركم بالايمان بالله وحده أتدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وان تعطوا من المغانم
الخمس وانهاكم عن اربع عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت وربما قال المقير
فاحفظوهن وادعوا من وراءكم ○ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن الجعد عن شعبة
واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة اخبرنا الامام ابو العباس الغزي ثنا حرب بن الحسن
ثنا ابو اسحاق عبد الرحمن بن ابي شريح ثنا ابو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة وذكره
باسناده ومعناه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق
الصغاني ثنا يوسف بن عدي ثنا ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي ثنا خالد بن
ابي كريمة عن معبد بن وهب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اباه بعثة معه
الى رجل اعرس بامرأة ابيه فضرب عنقه وخمس ماله اخبرنا ابو علي الاودني
ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد ثنا عبد بن عايذ ثنا الوليد ثنا عيسى بن يونس
حدثني جماعة ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن عدي ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله كتب

ان سل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفيء وعن ما حكم فيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فان آله الموسوس عدة
مواقف لقول الله تعالى على لسان عمر وقلده فرض الاعطية
وعمل على هذا الى ان توفي الله عليه وسلم حمل الله الحق على لسان عمر وقلبه فرض الاعطية ○
وعمل على هذا الى ان توفي الله عنه فرض فيها ثم لم يغير فيها شيئا حتى فرق ○
رواية عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه منقطعة والله اعلم ○

---- سار مصرف اربعة اخماس الفيء في زمان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانها كانت له خاصة دون المسلمين يضعها حيث اراه الله عز وجل ○
اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان الشافعي
قال سمعت الزعفراني عن الزهري ان صفوان بن امية وابن ابي حدرد الاسلمي قالا سمعنا عمر بن الخطاب
رضي الله عنه العام الاول من ولاية عمر قال فقال عمر ان الله قد كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا
الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره ثم قرأ ما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل
وركاب حتى بلغ والله على كل شيء قدير فكانت هذه خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما احتازها
دونكموها ولا استأثر بها عليكم ولقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق منها على اهله سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله
مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته وذكر باقي الحديث قال الربيع قال
زيد اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك عن ابن شهاب اخبرني مالك بن اوس بن الحدثان
ان عمر قال فصار رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك صفايا بنو النضير وخيبر

وتذكر فاما بنو النضير فكانت خالصة لنوائبه واما فدك وكانت من السيل واما خيبر
فجزأها ثلاثة اجزاء فقسم منها جزأين بين المسلمين وحبس جزأ لنفسه ونفقة
اهله فرد نفقة على فقراء المهاجرين فحسبروا ابو علي الروذباري ابا بكر بن داسة ابا
ابو داود ابا محمد بن عبيد ابا ابن نفيل عن معمر عن الزهري في قوله فما اوجفتم عليه من خيل ولا
ركاب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم اهل فدك وقرى قد سماها لا احفظها وهو محاصر
قوما آخرين فارسلوا اليه ان صالح قال فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب يقول لم يغلبوا قال ابن
الزهري وكانت بنو النضير لنبي صلى الله عليه وسلم خالصا لم يفتحها عنوة افتتحها على
صلح فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين لم يعط الانصار منها شيئا الا رجلين كانت
بهما حاجة ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكره واخبرنا ابو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انا ابو عمرو
عبد الله الاصبهاني انا احمد بن فارس بن محمد بن اسحاق الصاغاني حدثني ابي انا ابو عمرو بن حمدان
عن ابي حذيفة عن سفيان بن عيينة قال اخبرني عمي زياد بن عبيد عن ابيه عن سعد مولى ابي اسيد
قال لما صح رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النضير ان الله عز وجل علمه ما افاء الله على
رسوله فاوجفتم عليه من خيل ولا ركاب وكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فجعلها
للمهاجرين واعطى بعض الانصار سهلا وحنيفا وابن عبد المنذر يعني ابا لبابة
واعطى ابا بكر واعطى عمر من الخطاب بيرحرف واعطى سهلا وحنيفا ولم يعط ابا دجانة
ولا احدا من بني حارثة من اعطى عبد الرحمن البيرة وهو الذي يقال له حائل سلسل واعطى الزبير
البيارة [illegible] سار بخيبر فرأى بعد اخبارا الفيء بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانما تعمل حيث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل فضول غلات
ملكه لاموال صاحبه صلاح الاسلام واهله وانما لم تكن موروثة عنه اخبرنا ابو عبد
الله اجازة ما ابو بكر احمد بن اسحاق ابو المفرج ح وحدثنا ابو عبد الرحمن السلمي وحدثني محمد بن هرون الزبيري
ح قالا اخبرنا ذعلج بن احمد السجزي وابو ذكريا يحيى بن بكير العبدي قالا محمد بن جعفر المزكي قالا نا
ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدي قالوا انا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال نا اسماء عن مالك
ان انس عن محمد بن سعد بن ابي وقاص ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه بعث مصدقا حين استخلف فجاء مع كتابه الى عامله كتابا مختوما لا يفكه الا هو ولا يقرأه
الا هو فقرأه في الناس في موسم فقال الا ان امانة قد ذهبت الا ان امانة قد ذهبت فلا تأمنوا على
امانتي فلما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث اليه فدعا به فقال ما حملك على ان
عمدت الى كتاب امرت ان لا تفكه ولا تقرأه فقال والله ما ظننت الا ان ذلك رأي رأيته
لم يأمرني به فقال عمر لم يأمرك ان تأتي بالشيء فتختمه ثم تقرأه على الناس في موسم
فقال والله ما ظننت الا ان ذلك رأي رأيته فقال عمر لا جرم لا تعمل لي عملا ابدا
اخبرنا ابو عبد الله الاصبهاني انا ابو احمد بن فارس انا احمد بن اسحاق الصاغاني حدثني ابي انا ابو عمرو
عبد الله بن احمد بن حمدان عن ابي حذيفة عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما افاء الله على رسوله اموال بني النضير مما لم يوجف عليه
المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وكان ينفق على اهله
نفقة سنته او كنفقة سنته ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل
اخبرنا ابو عبد الله الاصبهاني انا ابو احمد بن فارس انا احمد بن اسحاق الصاغاني حدثني ابي انا ابو عمرو
عبد الله بن احمد بن حمدان عن ابي حذيفة عن سفيان عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما افاء الله على رسوله اموال بني النضير مما لم يوجف عليه
المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وكان ينفق على اهله
نفقة سنته او كنفقة سنته ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل
اخبرنا ابو عبد الله الاصبهاني انا ابو احمد بن فارس انا احمد بن اسحاق الصاغاني حدثني ابي انا ابو عمرو
عبد الله بن احمد بن حمدان عن ابي حذيفة عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما افاء الله على رسوله اموال بني النضير مما لم يوجف عليه
المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وكان ينفق على اهله
نفقة سنته او كنفقة سنته ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل
اخبرنا ابو عبد الله الاصبهاني انا ابو احمد بن فارس انا احمد بن اسحاق الصاغاني حدثني ابي انا ابو عمرو
عبد الله بن احمد بن حمدان عن ابي حذيفة عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما افاء الله على رسوله اموال بني النضير مما لم يوجف عليه
المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وكان ينفق على اهله
نفقة سنته او كنفقة سنته ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل

رضي الله عنهما فقال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم قال عمر فان الله تبارك وتعالى
كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يعطها احدا غيره قال ما افاء الله على
رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى ما ادري هل قرأ الآية التي قبلها ام لا قال
فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم النضير والله ما استأثر عليكم ولا اخذها دونكم
حتى بقي هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقة سنته ثم يجعل ما بقي
اسوة المال ثم قال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ذلك قالوا نعم
ثم انشد عثمانا وعليا رضي الله عنهما بمثل ما انشد به القوم اتعلمان ذلك قالا نعم
قال فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئتما
تطلب ميراثك من ابن اخيك وقطعت هذا ميراث ابيها فقال ابو بكر رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرأيتماه كاذبا آثما غادرا
خائنا والله يعلم انه لصادق بار راشد تابع للحق فتوفي ابو بكر فقلت انا ولي رسول
صلى الله عليه وسلم وولي ابي بكر فرأيتماني كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم اني لصادق
بار راشد تابع للحق فوليتها ثم جئتني انت وهذا وانتما جميع وامركما واحد فسألتما
ادفعها اليكما فقلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله ان تليا فيها بالذي كان
يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذتماها بذلك فعلت الا كذلك قالا نعم فنشدتكما بالله
هل قلت ذلك قالا نعم فاقبل علي فقال انشدكما بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض
هل تعلمان ذلك قالا نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا ولي ابي بكر
فقبضتها سنتين من امارتي اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر
وبما عملت فيها منذ وليتها جئتماني وكلمتكما كلمة واحدة وامركما واحد جئتني
تسألني نصيبك من ابن اخي وجاءني هذا يسأل نصيب امرأته من ابيها فقلت لكما ان شئتما
دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله ان تليا فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذتماها بذلك فعلت الا كذلك قالا نعم فنشدتكما بالله هل قلت ذلك قالا نعم
فاقبل على الرهط فقال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ذلك قالوا نعم
قال عمر فان الله عز وجل خص نبيه صلى الله عليه وسلم بشيء لم يعطه غيره قال ما افاء الله
على رسوله منهم الآية ثم قال والله ما احتازها رسول الله صلى الله عليه وسلم دونكم ولا

فاضل عن نفقة اهله

ح

الزهري

الحدثان

وارثه

صادق

استأثر بها عليكم لقد قسمها عليكم وبثها فيكم حتى بقي منه هذا المال فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل
مال الله عز وجل فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ثم توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال أبو بكر فأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضه أبو بكر فعمل فيه بما عمل
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذ وأقبل على علي والعباس تذكران أن أبا بكر كما
تقول والله يعلم أنه فيها صادق بار تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فقلت أنا ولي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر فقبضته سنتين من إمارتي أعمل فيه
بما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيه أبو بكر والله يعلم أني فيها صادق بار تابع
للحق ثم جئتماني جاءني هذا يعني العباس تسألني
ميراث امرأته من أبيها وجاءني هذا يريد علياً فسألني ميراث امرأته من أبيها فقلت لكما إن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة ثم بدا لي أن أدفعها إليكما فقلت إن شئتما
دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيه بما عمل فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيه أبو بكر وبما عملت فيه منذ وليته وإلا فلا تكلماني
فقلتما ادفعه إلينا بذلك فدفعته إليكما فسألتماني مني قضاء غير ذلك والذي
بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيه بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما
عنه فادفعاه إلي فأنا أكفيكماه قال محمد بن إسحاق حدثني هذا الحديث عروة بن الزبير وحدثني
صدقة بن يسار أو يسار أنه سمع عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول
أرسل أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمنهن مما أفاء الله
على رسوله صلى الله عليه وسلم فقلت أما ترد عن عزمك فعلت لهن ألم تسمعن أني
ألم تعلمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد في هذا المال فانتهى
أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما أمرتهن به وكانت هذه الصدقة بيد علي بن
أبي طالب رضي الله عنه وغلب عليها فأخذ منها فاغ عمر رضي الله عنه أن يقسمها سنتين
حتى أغنى عنها عثمان ثم كانت بعد علي بيد حسن بن علي ثم بيد حسين بن علي ثم بيد
علي بن حسين وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها ثم بيد زيد بن حسن وهي صدقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حقاً ● رواه البخاري في الصحيح حدثنا أبو بكر محمد بن العلاء
أبو كريب رحمه الله أنا عبد الله بن نمير عن جعفر بن برقان عن أسامة بن زيد الليثي ح وأنا أبو
الوليد حدثنا ليث عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
فهو صدقة ● رواه البخاري في الصحيح حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا
عبد الله بن يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه فدخلت
عليه فإذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبين الرمال فراش متكئ على وسادة من أدم
فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مال إنه قد قدم علينا من قومك أهل أبيات حضروا المدينة وقد أمرت لهم
برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم فقلت له لو أمرت بذلك غيري لفعل قال اقبضه أيها المرء فجاءه يرفأ فقال هل لك في عثمان وعبد
الرحمن والزبير وسعد رضي الله عنهم يستأذنون قال نعم فأدخل لهم فدخلوا فسلموا
ثم جلسوا قليلا فقال هل لك في علي والعباس رضي الله عنهما يستأذنان قال نعم فأذن لهما
فلما دخلا قال العباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني وهما يختصمان في الذي أفاء
الله على رسوله من أموال بني النضير فقال الرهط يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر فقال عمر رضي الله عنه اتئدوا أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم
السماء والأرض هل تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد
نفسه قالوا قد قال ذلك فأقبل عمر على علي وعباس فقال أنشدكما بالله أتعلمان
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال فإني أخبركم عن هذا الأمر إن الله كان خص
رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحدا غيره فقال الله ما أفاء الله على
رسوله فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على
كل شيء قدير وكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما احتازها دونكم

ولا استأثر بها عليكم لقد أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل
مال الله عز وجل فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته ثم توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال أبو بكر فأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضه أبو بكر فعمل فيه بما عمل
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذ وأقبل على علي والعباس تذكران أن أبا بكر كما
تقول والله يعلم أنه فيها صادق بار تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فقلت أنا ولي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر فقبضته سنتين من إمارتي أعمل فيه
بما عمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيه أبو بكر والله يعلم أني فيها صادق بار تابع
للحق ثم جئتماني جاءني هذا يعني العباس تسألني
ميراث امرأته من أبيها وجاءني هذا يريد علياً فسألني ميراث امرأته من أبيها فقلت لكما إن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة ثم بدا لي أن أدفعها إليكما فقلت إن شئتما
دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيه بما عمل فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيه أبو بكر وبما عملت فيه منذ وليته وإلا فلا تكلماني
فقلتما ادفعه إلينا بذلك فدفعته إليكما فسألتماني مني قضاء غير ذلك والذي
بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيه بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما
عنه فادفعاه إلي فأنا أكفيكماه قال محمد بن إسحاق حدثني هذا الحديث عروة بن الزبير وحدثني
صدقة بن يسار أو يسار أنه سمع عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول
أرسل أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمنهن مما أفاء الله
على رسوله صلى الله عليه وسلم فقلت أما ترد عن عزمك فعلت لهن ألم تسمعن أني
ألم تعلمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد في هذا المال فانتهى
أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما أمرتهن به وكانت هذه الصدقة بيد علي بن
أبي طالب رضي الله عنه وغلب عليها فأخذ منها فاغ عمر رضي الله عنه أن يقسمها سنتين
حتى أغنى عنها عثمان ثم كانت بعد علي بيد حسن بن علي ثم بيد حسين بن علي ثم بيد
علي بن حسين وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها ثم بيد زيد بن حسن وهي صدقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حقاً ● رواه البخاري في الصحيح حدثنا أبو بكر محمد بن العلاء
أبو كريب رحمه الله أنا عبد الله بن نمير عن جعفر بن برقان عن أسامة بن زيد الليثي ح وأنا أبو
الوليد حدثنا ليث عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
فهو صدقة ● رواه البخاري في الصحيح حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا
عبد الله بن يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه فدخلت
عليه فإذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبين الرمال فراش متكئ على وسادة من أدم
فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مال إنه قد قدم علينا من قومك أهل أبيات حضروا المدينة وقد أمرت لهم
برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم فقلت له لو أمرت بذلك غيري لفعل قال اقبضه أيها المرء فجاءه يرفأ فقال هل لك في عثمان وعبد
الرحمن والزبير وسعد رضي الله عنهم يستأذنون قال نعم فأدخل لهم فدخلوا فسلموا
ثم جلسوا قليلا فقال هل لك في علي والعباس رضي الله عنهما يستأذنان قال نعم فأذن لهما
فلما دخلا قال العباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني وهما يختصمان في الذي أفاء
الله على رسوله من أموال بني النضير فقال الرهط يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر فقال عمر رضي الله عنه اتئدوا أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم
السماء والأرض هل تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد
نفسه قالوا قد قال ذلك فأقبل عمر على علي وعباس فقال أنشدكما بالله أتعلمان
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال فإني أخبركم عن هذا الأمر إن الله كان خص
رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحدا غيره فقال الله ما أفاء الله على
رسوله فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على
كل شيء قدير وكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما احتازها دونكم

مالوا الى مال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق منه على اهله ويتصدق بفضله ثم
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوليها ابو بكر سنتين من ولايته وكان يصنع الذي كان يصنع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ◉ اخبرنا حمد بن محمد بن مروان ثنا محمد بن السري ثنا ابو داود ثنا نوح
الى آخره اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بغداد ثنا اسمعيل بن محمد السناد ثنا
احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس
رضي الله عنهما اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان
ارضه من فدك وسهمه من خيبر فقال لهما ابو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة انما يأكل آل محمد في هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على
المأكل واني والله لا اغير صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم ولأعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فابى ابو بكر ان
يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى
توفيت وعاشت بعد ابيها ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر رضي الله عنه
قالت عائشة رضي الله عنها فكان لعلي رضي الله عنه من الناس وجهة حياة فاطمة فلما توفيت
فاطمة رضي الله عنها انصرفت وجوه الناس عنه فلم يعرفه فلبث الزهري يقول كم مكثت
فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ستة اشهر قال فلم يكن يعرف حتى مات ◉ رواه البخاري
ورواه مسلم عن حجاج بن الشاعر وعبده عن عبد الرزاق وقول الزهري في قعود على سرعة
ابي بكر رضي الله عنه حتى توفيت فاطمة رضي الله عنها منقطع وحديث ابي سعيد
سيأتيه ايضا حسن يرجح بمتابعة العامة بعد المستفيضة اصح ولعل الزهري اذا قعود عنها
بعد البيعة ثم يهضمه لها فانبا وقيامه بواجبها والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ اخبرنا ابو النضر محمد بن محمد الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال قلت لابن المبارك اخبرك
شعيب بن حمزة عن الزهري حدثني عروة بن الزبير ان عائشة اخبرته ان فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله
صلى الله عليه وسلم مما افاء الله على رسوله وفاطمة حينئذ تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي
بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقالت عائشة فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة انما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على
المأكل واني والله لا اغير صدقة النبي صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم ولأعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فابى ابو بكر ان
يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه
حتى توفيت وعاشت بعد ابيها ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر
فصلى عليها وكان لعلي من الناس وجهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس
فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع تلك الاشهر حتى توفيت فاطمة
رضي الله عنها انصرف علي بوجهه حتى دخل عليه فتشهد علي ثم قال انا قد عرفنا
يا ابا بكر فضيلتك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت
علينا بالامر وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبا حتى فاضت عينا ابي بكر
فلما تكلم ابو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي
واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فلم آل فيها عن الخير ولم اترك امرا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته ◉ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان ثنا عبد الرحمن بن احمد السلمي ثنا
عبد العزيز الدراوردي حدثني ابو سعد بن سعيد عن صالح بن ابي صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
او عائشة ام المؤمنين اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر

رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول
الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركنا صدقة فغضبت فاطمة رضي الله عنها فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته له حتى
توفيت وعاشت بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي
ليلا ولم يأذن بها ابا بكر وصلى عليها ◉ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا
احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس
رضي الله عنهما اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان
ارضه من فدك وسهمه من خيبر فقال لهما ابو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة انما يأكل آل محمد في هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على
المأكل واني والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ابو بكر
ان يدفع الى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى
توفيت وعاشت بعد ابيها ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر
فصلى عليها وكان لعلي من الناس وجهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس
فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع تلك الاشهر حتى توفيت فاطمة
رضي الله عنها انصرف علي بوجهه حتى دخل عليه فتشهد علي ثم قال انا قد عرفنا
يا ابا بكر فضيلتك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت
علينا بالامر وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبا حتى فاضت عينا ابي بكر
فلما تكلم ابو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي
واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فلم آل فيها عن الخير ولم اترك امرا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته ◉ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا محمد بن عبد الله
ابو عبد الرحمن العنكي ثنا سورة ابو خيثمة عن اسمعيل بن خالد عن الشعبي قال اتت
فاطمة رضي الله عنها ابا بكر الصديق رضي الله عنه فاستأذن عليها فقال علي رسلك
يا فاطمة هذا ابو بكر يستأذن عليك فقالت أتحب ان آذن له قال نعم فأذنت له فدخل
عليها فتبرضاها وقال والله ما تركت الدار والمال والاهل والعشيرة الا ابتغاء مرضاة الله
ومرضاة رسوله ومرضاتكم اهل البيت ثم ترضاها حتى رضيت ◉ هذا مرسل حسن باسناد
صحيح اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن مكرم ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن الجراح ثنا مروان
المغيرة قال اخبرني عمر بن عبد العزيز عن ابي بكر ان حين استخلف قال انا كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم كانت له فدك وكان ينفق منها ويعود منها على صغير بني هاشم ويزوج منها ايمهم ويخدم منها
ايتهم وان فاطمة رضي الله عنها سألته ان يجعلها لها فابى وكانت كذلك في حياة رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله فلما ان ولي ابو بكر رضي الله عنه عمل فيها بما عمل
النبي صلى الله عليه وسلم في حياته حتى مضى لسبيله فلما ان ولي عمر رضي الله عنه عمل فيها بمثل
ما عملا حتى مضى لسبيله ثم اقطعها مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزيز قال عمر بن عبد العزيز وانا
ارى امنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعولها فاطمة اسرى عن وراثتها اشهدكم اني قد رددتها على ما
كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ◉ قال الشعبي انا الخليع مروان فقد كان في ايام عثمان
عثمان رضي الله عنه وكان فاوضه في ذلك وابى عليه وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اذا اطعم نبيا طعمة
فهي للذي يقوم من بعده وكان مستحبا عنها بما له فعلها لا حرم بايه وقد عمل بها جعفر
وكذلك ابو بكر وعلي عند كثير من اهل العلم وذهب آخرون الى ان المراد بذلك الولاية وقطع
جريان الارث فيه ثم تصرف في مصالح المسلمين بما كان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما يصنعان
بخلاف وكان عمر بن عبد العزيز حسن الرأي فيه فذلك الى ما كان واصح من ذهب الى هذا
ما روينا في حديث الزهري واما خيبر وفدك فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هما
صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت لحقوقه التي تعروه ونوائبه وامرهما الى من ولي الامر
فهما على ذلك الى اليوم ◉ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل

اسحق نا عبد الله بن يوسف نا مالك ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا
ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا شعيب بن الليث قال قرأت على ابي مالك عن ابي سلمة عن عروة عن
عائشة انها قالت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ارادن ان يبعثن عثمان الى ابي بكر رضي الله عنهما فيسأله
الميراث فقالت لهن عائشة اليس قد سمعتن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا فهو صدقة وفي رواية البغوي
فسألته حفصة فقال لهن عائشة ○ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبي
ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى واحمد بن ابي الدورقي انا عبد الله بن نمير نا ابو اسامة ح وانا ابو زكريا بن ابي جرة نا حاتم بن اسمعيل عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب
نحوه قالت الا تتقي الله الم تسمعي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا
صدقة انما عنى المال الذي كان محمد لنا يبتهم ولضيوفهم فاذا مات فهو الى الوالي من
بعدي احمد نا ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان
انا الشافعي انا مالك ح وانا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن عيسى انا محمد بن عمرو الحجي نا موسى
ابن مسعود النهدي نا يحيى بن سعيد القطان عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة
عاملي فهو صدقة ○ رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن
يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا عبد الله بن يوسف انا الصباغ انا ابو سعيد بن الاعرابي
نا عباس بن محمد الدوري نا سعيد الوهاب نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
جاءت فاطمة الى ابي بكر وعمر فطلبت ميراثها فقالا لها سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا نورث ما تركنا صدقة واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقري انا الحسن بن
المثنى نا الحسن بن محمد بن الصباح نا موسى بن معبوث الغاضري انا ابو الوليد الطيالسي نا حماد بن سلمة
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان فاطمة جاءت الى ابي بكر فقالت من يرثك
مالك فقال ولدي وأهلي فقالت مالي لا أرث النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انا لا نورث ولكني أعول من كان النبي صلى الله عليه وسلم يعول واني
على بركة النبي صلى الله عليه وسلم سنفق عليه واخبرنا ابو الحسن المقري انا الحسن
بن سفيان نا عبد الوارث بن عبيد الله نا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة ان فاطمة ذكر
الحديث نحوه ولم يذكر ابا هريرة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو
سعيد بن ابي عمرو قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا اسحق بن ابي اسحق بن ابي حازم
المدني نا فضيل بن سليمان نا ابو مالك الاشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انا النبي لا نورث وقال ابو العباس في موضع آخر انا لا نورث
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا اسحق بن
الفاضي نا نصر بن علي نا ابن داود عن فضيل بن مرزوق قال قال زيد بن الحسن علي انا انا
ملوكنا متعلقات الى بكر رضي الله عنه لحكم ابو بكر في فدك احمد بن محمد بن عبد
الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا ابو هريرة بن ابي طالب ح وانا ابو الفضل ابو حم

قال ح

واللفظ له نا احمد بن سلمة قال نا اسحق بن ابي اسرائيل نا سعيد بن ابي مريم نا محمد بن جعفر
عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم مال
البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قال فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما قدم مال البحرين امر ابو بكر رضي الله عنه منادي فنادى من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او عدة
فليأتنا فاتيت ابا بكر فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدني اذا قدم مال البحرين اعطيتك
هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث حثيات قال فعد فوجدت خمسمائة فقال خذ مثليها فاذا لك حيثما
تكن مجد بعدها وهاهنا بين زاد حماد في المنكدر قال ابو بكر مرة اخرى فسألته فاعطى
ثم اتيته فسألته فلم يعطني فقلت له سألتك فاعطيتني فما ان تعطيني حتى تحثي قال
انك لم تأتني مرة الا وانا اريد ان اعطيك فاتيني جاءك الله بخير احمد بن
سفين نا نحوه ○ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفين ورواه مسلم عن اسحق بن
ابرهيم ○ ما ساق مصروف من خمس الخمس وابنه بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذي يلي امر المسلمين في مصالحهم ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله
ابن مصدان نا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا احمد بن عبد الجبار العطاردي نا ابن نفيل
عن الوليد بن جميع عن ابي الطفيل قال جاءت فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنه فقالت يا خليفة رسول
الله انت ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اهله قال لا بل اهله قالت فاين سهم
الله الذي سمى لهم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اطعم الله نبيا طعمة ثم قبضه كانت
للذي يلي بعده فرأيت ان ارده على المسلمين قالت انت ورسول الله صلى الله عليه
وسلم اعلم ثم رجعت اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني
نا معوذ بن عمرو ح واخبرنا ابو اسحق بن البنا نا عبد الرحمن بن حبش نا سلمة بن سويد عن سلمة بن نبيط
عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقربت له نعما فاكل منه ثم اتيته بعد ذلك بابل
وغنم فقربتها له فاكل منها ثم اتيته بعد ذلك بابل من ابل الصدقة فقربتها له فاكل منها
وقال يا نبيط من جنب بعير ما لنا وما لك لا يحل لنا منه الا ما احل الله عليه قال احمد بن الحسن
والحسن بن دود عليكم ○ نعم والله اعلم بن دود وذئب مصاب الحكم ○ ما
شهر الصوف ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن الحسن القنطرة نا يوسف بن يعقوب
ح وانا ابو الحسن المقري انا الحسن بن محمد بن يوسف الغاضري نا سليمان بن حرب نا ابو هلال
عن ابي جمرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله ان بيننا وبينك هذا الحي من مضر وانا لا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر فصل به من
وراءنا ندخل به الجنة وندعو اليه من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع آمركم ان تشهدوا ان لا اله الا الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتعطوا من المغنم
خمس الله عز وجل وانهاكم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير ○ قرنه ابو
عبد الله الزبيدي بذكر الصوف حدثنا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا العباس بن عبد الله الترقفي نا قريش بن خالد قال سمعت يزيد بن عبد الله
ابن الشخير قال كنا بالمربد جلوسا واذا رجل احدث الشعر او من احدث شعرا قال فمر علينا
رجل من اهل البادية فلما رآه قال كان هذا الرجل لهذا الشعر من هذا الله قال الرجل فاذا معه

الثامن ص

كانت في قطعة أدم ونحن قال فقلنا هل معك كتاب كتبه لك رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال نعم فاخذه فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي لبني زهير بن أقيش وهم حي من
عكل انكم ان اقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وفارقتم المشركين واعطيتم الخمس من المغنم ثم
سهم النبي والصفي وربما قال وصفيه فانتم آمنون بامان الله ورسوله قالوا هات عندنا
اصلحك الله ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول صوم شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن كثيرا من وحر الصدر فقال قوم
ممن له وحر الصدر قال وحر الصدر فقال القوم انك سمعت هذا من رسول الله صلى الله
عليه وسلم تحدث به فاهوى الى الصحيفة فاخذها ثم انطلق مسرعا ثم قال الا اراكم تخافون
ان اكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا احدثكم حديثا اليوم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا ابن وهب اخبرني
ابن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال تنفل رسول الله صلى الله
عليه وسلم سيفه ذو الفقار يوم بدر اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود
نا محمد بن كثير انا سفيان عن مطرف عن عامر الشعبي قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم يدعى
سهم الصفي ان شاء عبدا وان شاء امة وان شاء فرسا يختاره قبل الخمس ○
واخبرنا ابو علي انا ابو بكر نا ابو داود نا محمد بن بشار نا ابو عاصم وازهر قالا نا ابن عون
قال سالت محمدا عن سهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفي قال كان يضرب له بسهم مع المسلمين
وان لم يشهد والصفي يؤخذ له راس من الخمس قبل كل شيء واخبرنا ابو علي انا ابو بكر بن
داسة نا ابو داود نا محمود بن خالد السلمي نا عمر بن عبد الواحد عن سعيد بن بشير عن قتادة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا كان له سهم صاف ياخذه من حيث شاء فكانت
صفية من ذلك السهم وكان اذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهمه ولم يخير اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن عيسى اللخمي نا ابو حذيفة
وابو نعيم قالا نا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت صفية
من الصفي واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني
نا سعيد بن منصور نا يعقوب بن عبد الرحمن ح وانا ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل الفقيه
ببخارا انا قيس بن انيف نا قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو
عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني
حتى اخرج الى خيبر فخرج بي ابو طلحة مردفي وانا غلام راهقت الحلم فكنت اخدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل فكنت اسمعه كثيرا يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم
والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال ثم قدمنا خيبر
فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن اخطب وقد قتل زوجها
وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد
الصهباء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم آذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية

بنت حيي ثم خرجنا الى المدينة قال فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة
ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى
تركب فسرنا حتى اذا اشرفنا على المدينة نظر الى احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه
ثم نظر الى المدينة فقال اللهم اني احرم ما بين لابتيها مثل ما حرم ابراهيم مكة
اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم لفظ حديث قتيبة ○ رواه البخاري في
الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم ايضا عن سعيد بن منصور كذا في هذه الرواية عن
انس واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه العدل نا
موسى بن الحسن ومحمد بن غالب ومعاذ بن علي بن نجيح قالوا نا حماد بن سلمة انا
ثابت عن انس بن مالك قال وقع في سهم دحية جارية جميلة من رسول الله انه وقعت
في سهم دحية جارية جميلة قال فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة
ارؤس ثم دفعها الى ام سليم تصنعها وتهيئها قال واحسبه قال وتعتد في
بيتها وهي صفية بنت حيي ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن
عفان ورواه سليمان بن المغيرة عن ثابت قال نا انس قال صارت صفية لدحية
في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويقولون
ما راينا في السبي مثلها قال فبعث الى دحية فاعطاه بها ما اراد ثم دفعها
الى امي فقال اصلحيها اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن ابي نعيم نا
احمد بن سلمة نا عبد الله بن هاشم نا بهز نا سليمان بن المغيرة فذكره ○ رواه
مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم قال الشافعي رحمه الله الامر الذي لم يختلف
فيه احد من اهل العلم عندنا علمته ولم يزل يحفظ من قولهم انه ليس لاحد ما كان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم من صفي الغنيمة ○ باب
قسمة الغنيمة في دار الحرب ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب انا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق بن يسار قال
ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من مضيق يقال له الصفراء خرج
منه الى كثيب يقال له سير على سرحة ليلة من بدر او اكثر فقسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم النفل من المسلمين على ذلك الكثيب قال الشافعي ومن حول سير
واهله مشركون قال الشافعي وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اموال بني المصطلق
وسبيهم في موضع الذي غنمها فيه قبل يتحول عنه وما حوله كله بلاد شرك واكثر
ما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسراياه ما غنموا ببلاد اهل الحرب
اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن صالح نا عبد الله بن
وهب نا حيي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم انهم حفاة فاحملهم اللهم انهم عراة فاكسهم اللهم انهم
جياع فاشبعهم ففتح الله له يوم بدر فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجل

الا قد رجع على آذنه جليس واكتسوا واشبعوا ○ قال الشيخ قد اعاد الشافعي هذه المسألة في كتاب السير ونحن نذكرها بتمامها في موضعها في كتاب السير ان شاء الله ○

جماع ابواب الأنفال ○ باب السلب للقاتل

○ اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن عبيد الله بن عمر نا يوسف بن يعقوب بن الماجشون ح وحدثنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن حمشاذ نا ابو المثنى العنبري نا مسدد نا يوسف الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر فنظرت عن يميني وشمالي فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال يا عماه هل تعرف ابا جهل قلت نعم وما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رايته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال لي مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس فقلت لهما الا ان هذا صاحبكما الذي سألتماني عنه فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا جعفر بن محمد واسمعيل بن قتيبة قالا نا يحيى بن يحيى انا يوسف بن الماجشون فذكره ○ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى والاحتجاج بهذا في هذه المسألة غير جيد فقد مضى فيما قبله كيف كانت حال الغنيمة يوم بدر حتى نزلت الآية وانما الحجة في اعطائه صلى الله عليه وسلم القاتل السلب بعد قسمة بدر وذلك بين في حديث ابي قتادة وغيره ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني يحيى بن سعيد ح وانا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وغيرهما قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا مالك ح وانا محمد بن عبد الله الحافظ انا احمد بن محمد بن عبدوس نا عثمان بن سعيد نا القعنبي فيما قرأ على مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة الانصاري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المسلمين قال فاستدرت له حتى اتيته من ورائه فضربته على حبل عاتقه فاقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له ما بال الناس فقال امر الله ثم ان الناس رجعوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست فقال الثانية فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست

عن ابي قتادة صح

رجلا من المشركين قد علا صح

فقال الثالثة فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك يا ابا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله وسلب ذلك القتيل عندي فارضه منه فقال ابو بكر لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه اياه قال ابو قتادة فاعطانيه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تأثلته في الاسلام قال الشافعي قال مالك المخرف النخل ○ لفظ حديث الشافعي رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب ○ اخبرنا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا حماد بن سلمة ح وانا ابو الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا الكجي يعني ابا مسلم نا حجاج نا حماد بن سلمة انا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ان هوازن جاءت يوم حنين بالنساء والصبيان والابل والغنم فجعلوهم صفوفا تكثر على رسول الله صلى الله عليه وسلم والتقى المسلمون والمشركون فولى المسلمون مدبرين كما قال الله عز وجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عباد الله انا عبد الله ورسوله يا معشر الانصار انا عبد الله ورسوله فهزم الله المشركين ولم يضرب بسيف ولم يطعن برمح فقال النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ من قتل كافرا فله سلبه فقتل وفي حديث ابي داود فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا فاخذ اسلابهم وقال ابو قتادة يا رسول الله اني ضربت رجلا على حبل العاتق وعليه درع فاعجلت عنه ان آخذ سلبه فانظر من هو فقام رجل فقال انا اخذتها فارضه منها واعطنيها فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لا يسأل شيئا الا اعطاه او سكت فقال عمر والله لا يفيئها الله على اسد من اسده ويعطيكها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال صدق عمر ولقي ابو طلحة ام سليم ومعها خنجر فقال يا ام سليم ما هذا معك قالت اردت ان دنا مني رجل من المشركين ابعج بطنه فاخبر بذلك ابو طلحة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ام سليم يا رسول الله اقتل من بعدنا الطلقاء فقال يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن ○ اخرج مسلم آخر هذا الحديث في قصة ام سليم وهو صحيح على شرطه واخبرنا ابو طاهر الفقيه نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا جعفر بن ابي عثمان الطيالسي البغدادي نا يحيى بن معين واحمد بن حنبل قالا نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابي ايوب الافريقي عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا فله سلبه ○ اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد نا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا اسحق بن الحسن نا ابو نعيم ح وانا ابو سعيد بن ابي عمرو نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد البرتي القاضي نا ابو نعيم نا ابو العميس عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس فتحدث عند اصحابه ثم انسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فسبقتهم اليه فقتلته فاخذت سلبه ○ زاد البرتي في روايته فنفلني اياه رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل نا ابو الوليد نا عكرمة بن عمار نا اياس بن سلمة بن الاكوع

في الصحيح

عراسه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن فبينا نحن نتضحى عامتنا مشاة
فينا ضعف اذ دخل رجل على جمل احمر فانتزع طفلا من ظعينة من خلفنا ثم حبسه
به جمله ثم مال الى الغنم فحلب منها ما يكفيه فشربه ثم اتبعه بطفل اخر فلما رأى ضعفهم أطلقهم ثم أناخه
واتبعه رجل من اسلم على ناقة ورقاء فرمى مؤخر الغنم بسهم فعقره فخرج يركض
والناقة بعده وكان البعير لم تقدمت حتى اخذت بخطام البعير فلما صارت ركبته
ما وضع اخر رمحك سيفي فاضربه فقدرت اسد فجئت براحلته وما عليها اقوده فاستقبلني
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله الناس فقيل يا رسول الله قتل الرجل قال الرجل اكذب
قال السلمي اسمع ● اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار واخبرنا ابو
الحسن بن عبدان انا احمد بن عبيد نا محمد بن عيسى بن حيان نا عاصم بن علي نا عكرمة بن عمار
فذكر احد شطري معناه الا انه قال فتقلبي رسول الله صلى الله عليه وسلم راحلتي وما عليها فردها الي
وزعبنا عن الجبل الاحمر يعني بن سعد عن سالم بن عبد الله بن عمر عن اسه قال لقينا العدو
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطعنت رجلا وقتلته فتقلبي رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني احمد بن محمد بن عبدون الا عثمي نا احمد العتبي نا ابو سعد
ابو خالد الاحمر فذكره ● وهذا حديث غريب بهذا الاسناد وقد روي من وجه آخر ضعيف ●
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا عبد الرحمن بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مسلمة عن علي عن عبد الرحمن بن يزيد عن
شهاب عن سالم بن عبد الله عن اسه قال خرجت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
فلقينا العدو فشددت على رجل فطعنته فقطرته واخذت سلبه فتقلبني
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس الاصم نا عبد الرحمن
عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب حدثني ابو صخر عن يزيد بن قسيط الليثي عن ابي سعيد مولى
وقاص قال حدثني ابو قتادة ان عبد الله بن عتبر قال لنا ونحن اصحاب الحديبية ما الذي بلغكم
قتادة فاعتمد قال ياوت اذا لقينا العدو من غد فلقيني رجلا شديدا فاسرته شديدا اجرده
فاقاتله فيكبو فلقيني ثم اراد ان يقوم على الظفر حتى اقتله واخذ سلبه فاشرف عبد الله
ابن عتبر فقال اللهم اراد ان يقوم عدا رجلا شديدا اجرده شديدا فاسه اقاتله فيكبو
ويقاتلني فمر بأخذ مجدع انفي فاذ القشيك غدا فلقيت ما عبد الله فيم جدع انفك
واذنك فاخبره فيكبو وفي رسوله فقال صدقت قال سعد فاخذ اذنه وانفه فاعطاه
دعوة عبد الله بن عتبر خير امن دعوتي لعد رأسه اخرجه البخاري وان اذنه وانفه ملقيان
في حيطه حدثنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو نصر محمد بن احمد بن عبد الحفاف نا محمد
المنذر بن سعيد الهروي نا ابو النضر علي بن الحسن بن مسلم الفلكي حدثني هرون بن يحيى بن هرون بن
عبد الرحمن بن حاطب عن ابيه عن جده حاطب ان ابا بلتعة الملدغ حدثهما ابو سعيد الجرشي عن عبد الحميد بن جعفر
عن صفوان بن سليم عن ابي سلمة انه سمع جاطب بن ابي بلتعة يقول انه طلع على النبي صلى
الله عليه وسلم بالغابة وهو يقسم غنائم حنين فقال يا رسول الله عند الذي شفيه وراءه ورسول
الله صلى الله عليه وسلم تغيل وجهه من ذكر الملاحم قال الحاطب فرددت بعيدا قال عبيد

الله فاخبرني حفص وجعفر وقد قال ربما عتق بحمر ونعم فقال ان سمعت صلى الله عليه وسلم يقول
قتل سعد فانت فقال رجل على جمل احمر فانتزع طفلا من ظعينة فاشار الي الحبيب
فوثبت عليه حتى ظهرت به على الشعب وطرحته واسه وجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فسألني ذلك الحق
وسلبه وقد سمعته وجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فسألني ذلك الحق ودعا ابن عمار
رضي الله عنه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا احمد بن عبد الجبار نا يونس
ابن بكير نا اسحق بن يزيد بن دوسان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن رومان عن عبد الله
الزبير بن عمر بن تهدي ذاعر رجال من قومه قال فذكر قصة الخندق وقتل علي بن ابي طالب
رضي الله عنه عمرو بن عبد ود ثم اقبل علي رضي الله عنه نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد جهد نوفل فقال يا معشر العرب اقتلوني قتلة فانه لشر لكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ضربته فاتقاني بسواده فاستحييت ان اجيء اليه اسأله ● وساق الحديث
محمد بن عبد الله الزهري عن اسه قال كانت صفية بنت عبد المطلب في حصن حسان بن ثابت
حين خندق النبي صلى الله عليه وسلم قالت صفية مر بنا رجل من يهود فجعل يطيف بالحصن
فلما لم يقدر ان يهد عنا طعنته بالرمح فقتلته فلما رجع ذهب الى ناحية اهله فجعل يطيف بالحصن
يريد ان يدل على عورتنا فلما رأيته ذهب الي فقتلته فقال الحمد لله الذي اكرمك يا بنت عبد المطلب والله لقد عرفت ما انا لصاحب هذا
قالت صفية فلما قال ذلك احتجزت واخذت عمودا ثم نزلت من الحصن الي مضربه والعمود
حتى جلست ثم رجعت الى الحصن فعلته باحسان انزل فاسلبه فانه لم يمنعني ان اسلبه الا انه
رجل فقال مالي في سلبه من حاجة ما يقيت عبد المطلب واخبرنا ابو عبد الله نا ابو العباس
نا احمد بن يونس نا بكير عن هشام بن عروة عن اسه عن صفية بنت عبد المطلب مثله وزاد فيه
قال هذا وان امرأة قتلت رجلا من المشركين اخبرنا ابو بكر محمد بن احمد الاسعاني نا ابو مضر
العراقي نا سفين بن محمد نا علي بن الحسين نا عبد الله بن الوليد نا سفين عن عبد الكريم عن عكرمة قال
قال الهدي يوم قريظة من ينزل الينا فيقتل رجلا فيسلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا زبير فقالت صفية
لرسول الله وأجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها اعلاها حسانة فقتله وقتله الزبير فسلبه
فسلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم صلبين هذا من سلبه وقد رأى موسى بن عبد الله بن عباس فيه اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله الاسواني نا الحسن بن ابي بكر نا ابو الفرج نا الوليد بن حيوة
سليمان بن داود حدثني عبد الله بن عامر عن عقيل عن جابر بن عبد الله قال اصيب يوم حنين عروة مولاة
ناس من المسلمين وغنم المسلمون يومئذ متيعة المشركين فكان مما غنموا خاتما سأله به رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فقالت صاحبته يوم قتل فتقلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه
قال الواقدي وحدثني ابو بكر بن اسماعيل عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه قال حضرت عروة
فاراد رجل سهمه يوسل فاصبته وعليه بنضة له فنهاه فوقعه فلم يكن يصيب الا الواقعة
فاخذها فلما رجعنا الى المدينة اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقلبنيها فاعطانيها زيد عنهم
رضي الله عنه ثمانية دنانير فاشتريتها منه فقد اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد
عبيد نا محمد بن غالب نا ابو الوليد هشام ان بكير عن ابن عقيل عن جابر قال اراد رجل من اصحاب
رجلا من مزينة فقتله فسلبه سيفه وترسه قال وانا مع سعد فاتى سعدا فقال يا ابا اسحاق سعدي الوليد بن صامت

المزيد في متن

ما ذكر عن عقيل عن جابر او غيره من حديث جابر قال ما زلت عقيل بن ابي طالب رضي الله عنه رطا
ثم مر مؤتة فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيفه ورمحه ۞ اخبرنا ابو نصر قتادة
وابو بكر محمد بن ابو هريرة الغازي قالا ابو عمرو بن مطر نا ابو هريرة بن علي الحويري نا ابو خيثمة عن
جابر قال جيء برجل من هاشم ان عقيل بن ابي طالب فقتل وحلا ثم مر مؤتة فاصاب علفا
منه فقص احمد فيه فقال فاتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذه ونظر اليه فقال لو لم
منه نشتال قال ثم فعلة اباه قال هو هذا دليل على ان احمد ذكر له اصلا وجابر الذي
روى عنه ابو خيثمة هو الجعفي والذي روى عنه ابن عقيل لم يذكره رواه احمد الحفظ عن
اسود بن عامر عن زهير ۞ قال السيخ واختلفوا فقال مرجب منهم من قال قتله علي بن ابي
طالب ومنهم من قال قتله محمد بن مسلمة الانصاري رضي الله عنه فاخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو عبد الله بن بطة انا ابو سهل بن زياد القطان نا الحسين بن الفرج نا عبد بن حميد هو الوافقي نا
وقيل ان محمد بن مسلمة ضرب ساق مرحب فقطعها فقال مرحب اجهز علي يا محمد
فقال لتحتذين الموت كما ذا قد احتذى محمود وجاد له فمر به علي بن ابي طالب فضرب عنقه
واخذ سلبه فاخبرنا الحد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سلبه فقال محمد رسول الله والذي
فلقت حبه لتذوقن الموت وقد كنت قادرا على ان اجهز عليه فقال علي صدقت
ضربت عنقه لعوارة قطع رجلها على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه عليه وسلم سلبه سيفه
ورمحه ومغفره وبيضته وكان عند آل محمد بن مسلمة سيفه منه كنا نتبارى ما هو
حتى رآه اليهودي من تهوده بما قد اعلمه هذا اسيف مرحب فاخذه بعضنا وانصرفنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله الاصبهاني نا الحسين بن الحكم نا الحسين بن الفرج نا الواقدي
حدثني موسى بن عمر الجاري عن عقيل بن سهل عن ابيه عن جده قال لما قتل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اهل الشق اتى بصفية بنت حيي وجيء برأس دحية فصاح من بالباب فصاح ابو ذجانة
عصبت راسه بعمامة حمراء وهو الملقب عشائر من شيبة وهو يقول انا ابو ذجانة فقطع رجلين ثم وقف
عليه واخذ سلبه وبيضته وسيفه فاتاه به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذاك ۞ هذا والذي حبيبه منقطع وهي الاسانيد الموصولة فائدة ۞
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس بن يعقوب نا محمد بن عمرو عن ابي اسحق عن
ابي سلمة لا اعلمه الا عن ابي هريرة حديث حمزة من حنذب عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه ۞ ما جاء في تخميس
السلب ۞ اخبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا احمد بن منصور نا
اسحاق بن عيسى عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك
الاشجعي وخالد بن الوليد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي في السلب للقاتل ولم يخمس
السلب ۞ واخبرنا ابو علي الروذباري انا احمد بن بكير نا ابو داود نا احمد بن حنبل الوليد بن
مسلم حدثني صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي
قال خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني مدد من اهل اليمن ليس معه غير
سيفه فنحر رجل من المسلمين جزورا فسأله المدد شيئا من جلده فاعطاه ۞

اياه فاتخذه كهيئة الدرق وقضينا فلما جمع الدور وصبر وحمل على من اشتد
عليه سرج من مذهب وسلاح مذهب فجعل الرومي يتبعه يا مسلم يا مسلم فقتله المدد فاخذ
خالد سلبه فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث اليه خالد من الوليد فاخذ من السلب قال عوف فاتيته
فقلت له يا خالد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل قال بلى ولكني
استكثرته قلت لتردنه اليه او لاعرفنكها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوشك ان يردد
عليه قال فجمعنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصت عليه قصة المدد وما فعل خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خالد ادد عليه ما اخذت منه قال عوف
فقلت دونك يا خالد الم اف لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومالك ان اخبرته قال
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خالد لا تعد عليه هل انتم تاركو لي امرائي لكم
صفوه امرهم وعليهم كدره ۞ رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم ۞
واخبرنا ابو علي نا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا الوليد قال سألت اوزاعي عن هذا
الحديث فحدثني عبد الله بن بعقد ان عمير بن هاني حدثه عن عوف بن مالك الاشجعي نحوه واخبرنا ابو عبد
الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر نا عبد الله بن محمد نا يحيى بن محمد صالح واخبرني عمر بن احمد
ابن اسحاق بن ابي عمرو نا يحيى بن سهل الرملي قالا نا الوليد بن مسلم عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن
ابن جبير بن نفير عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخمس السلب وان
مدد يا كان ردفا لهم في غزوة مؤتة وذكر الحديث قال سفيان بن عيينة سمعناه من الزهري
ابو نصر قتادة انا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا اسد بن موسى نا عبد الله
ابن المبارك عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس رضي الله عنه ان ابا طلحة قتل يوم حنين عشرين رجلا سلب
سلب البراء بن مالك كان جعل على المؤونة فعظمه وقوي وعجز اصحابه فقال الله لعمد
منطقته وسواريه فلما قفل مر على عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى انا ابا طلحة الانصاري رضي
فقال يا ابا طلحة انا كنا نخمس السلب وان سلب البراء بن مالك مال وانا خامسه فهو
لك فاعطاه المنطقة والسوارين ۞ اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد
ابن اسحاق انا يوسف بن يعقوب نا مسلم بن ابراهيم نا سدان بن بشر عن محمد بن اسحاق عن ابي سلمة عن ابي اسيد الساعدي ان رجلا من الانصار
نادى يوم اليرموك من يدلني على مال الاشعث بن قيس الكندي فله سلبه فاخذ سيفه ودرعه فاتاه فاخذ منطقته
فصلى عمر رضي الله عنه ثم صلاة ثم قال ايها الرجل ان سلبك لعظيم وانا كنا نتقي الرجل المسلم
سلبه رجل من الكفار اذا قتله وان سلبك البراء قد بلغ مالا وقد اكثرنا فيه فاعطاه سلبه
فقال طلحة صدقت قال ابو عبيد وقد روي هذا الحديث وجه آخر عن ابي قتادة ان عمر اراد
ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز نا عبد الرحمن بن محمد بن منصور نا سالم بن نوح
نا عمر بن عامر عن قتادة عن انس ان البراء بن مالك قتل مرزبانا للعلج فجعل لا يمر بمجل الا جدله
ورزة وانه مر بفارس الزارة حزم وسطه بحمائل السيف وتقلد برمحه وجعل يمر بالرجل فيطعنه
البراء فاختلفا بسيفيهما فاعتنقا فتدحرجا فوقه البراء فقعد على كبده ثم اخذ
السيف فذبحه واخذ سلاحه ومنطقته واعطاه عمر فتقلد السلاح وقوم المنطقة

هو جابر بن عبد الله ورواه الوليد بن مسلم عن حاتم الجعفي عن يزيد بن عبد الله عن عقيل ح

ذوقف ح

اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز نا عبد الرحمن بن محمد بن منصور نا سالم بن نوح نا عمر بن عامر عن قتادة عن انس ان البراء بن مالك قتل مرزبانا للعلج فجعل لا يمر بمجل الا جدله ورزة وانه مر بفارس الزارة حزم وسطه بحمائل السيف وتقلد برمحه وجعل يمر بالرجل فيطعنه البراء فاختلفا بسيفيهما فاعتنقا فتدحرجا فوقه البراء فقعد على كبده ثم اخذ السيف فذبحه واخذ سلاحه ومنطقته واعطاه عمر فتقلد السلاح وقوم المنطقة

ولا أعلم أحدا خالفها وقالت بها كلها ○ قال الشافعي رحمه الله هذه الروايه من أخبر السلف عن
عمر ليست بروايتين بل هي رواية عن سعد بن أبي وقاص في وقت زمان عمر نحكيها قال الشافعي أنا
ابن عيينة عن الأسود بن قيس عن رجل من قومه قال له بشير بن علقمة يا هناه زدت رحلك مع
القادسية فقتلته فبلغ سلبه اثني عشر الفا فنفلكه سعد أخبرنا أبو عبد
الله الحافظ نا أبو العباس نا الربيع نا الشافعي أنا سعيد بن عبد وذكره بمعناه قال الشافعي
وأما عشر الفا كثير ○ وروي عن علي رضي الله عنه حدثنا أبو عبد الله
أنا إسماعيل بن محمد بن موسى بن مكرم نا عبد الله بن الهيثم نا أبو النضر نا بكير بن مسمار
الفاخري نا عمي بن ذكير بن حبيب حدثني حدثني حميد بن مسلم قال حدثني مرداس بن
حدار ثم أحد بني لهب قال لم يكن أحد أعد للغرب من هرم منا فرأيت هنا من يستقبل واحدا فأقبل
الى ناحية البصرة فلقيتنا هزيمة منكرة فطعنه عبيد بن حصين بن ضمرة بالرمح فصرعه
هرمنا فعقله خالد رضي الله عنه وكتب بذلك الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فنفل سلبه
فبلغ قيمته هرمنا مائة ألف درهم وكانت الفرس إذا شرف فيهم الرجل جعلوا
فيها مائة ألف درهم أخبرنا أبو القاسم بن حبابة نا عمر الحافظ نا
أبو محمد بن النحاس المقرئ بالكوفة قالا نا أبو جعفر محمد بن علي بن ذريح نا أبو هريرة نا قبيصة
عن سفيان عن الزهري عن القاسم بن محمد عن ابن عباس قال السلب من النفل
والنفل من الخمس كذا قال ابن عباس والحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في السلب
يدل على أنه مخرج من رأس الغنيمة قال الشافعي وإذا ثبت عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنه نفل سلبا ولم يقل شيئا لم نخرجه نزكه قال ولم يستكثر النبي صلى الله
عليه وسلم قليل السلب ولا كثيره ○ باب الوجه الثاني
من النفل ○ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس وجماعة من أهل العلم وأنا أبو
عبد الله الحافظ وأبو بكر بن أبي الحسن الفاضي قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن
سليمان أنا الشافعي أنا مالك ح وأنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب
نا جعفر بن محمد بن مسعود نا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن
عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وأنا فيهم قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة
وكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا ○
لفظ حديث يحيى وفي رواية ابن وهب والشافعي وابن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر والباقي مثله ○ رواه البخاري في الصحيح
عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأخبرنا أبو عبد الله
الحافظ وأبو سعيد بن عمرو قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان
نا شعيب بن الليث نا الليث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث سرية قبل نجد فيهم عبد الله بن عمر وأن سهمانهم بلغ اثني عشر بعيرا
ونفلوا سوى ذلك بعيرا بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ رواه

مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقري نا
الحسن بن محمد بن إسحاق نا يوسف بن يعقوب نا أبو الربيع نا حماد بن زيد نا أيوب عن نافع
عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا قبل نجد فكنت فيهم فبلغت سهمانهم
ثنا اثني عشر بعيرا أنا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا
فرجعنا بثلاثة عشر بعيرا بثلاثة عشر بعيرا ○ رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع
ورواه البخاري عن إسماعيل بن عبد الله عن حماد قال إنه قال ونفلنا بعيرا بعيرا لم يذكر رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذلك عن مسدد عن حماد ○ ورواه عبد الله بن عمر وموسى بن عقبة
وعمر وها عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نفلهم والله أعلم أخبرنا أبو الحسن علي بن
محمد بن عبد الله بن بشران العدل نا إسماعيل بن محمد الصفار نا عبد الكريم بن الهيثم
نا أبو اليمان أنا شعيب بن أبي حمزة قال قال نافع قال عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث بعثا قبل نجد فبلغت سرية فيهم عبد الله بن عمر عدد عبد الله بن عمر أن
ابن عمر أن سهام البعث بلغت اثني عشر بعيرا ونفل أصحاب السرية التي فيها عبد الله
أن عشر سوى ذلك بعيرا بعيرا فكان لكل أصحاب السرية ثلاثة عشر ثلاثة عشر ولأصحاب
البعث اثني عشر اثني عشر ○ أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد
نا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي نا محمد بن الحكم اليمامي نا نعلي بن عبيد نا محمد بن إسحاق عن
نافع عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فأصبنا نعما كثيرا فنفلنا
كل واحد بعيرا بعيرا ثم قدمنا أعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمانا فصار
كل رجل منا اثني عشر بعيرا سوى البعير الذي نفلنا فصار أعطانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأهل الدار عطانا ○ رواه عتبة عن ابن أخي الزهري عن ذكره قال ونفلنا أميرنا
بعيرا بعيرا لكل إنسان بمعنى ذكره معناه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا مرحوم بن عبد العزيز العطار أنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني
عن عبد الله بن عمر أنه قال نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية من سراياه بعثها قبل
نجد فنفلهم من إبل جاءوا بها نفلا سوى نصيبهم من المغنم ○ رواه مسلم في الصحيح
عن حرملة عن ابن وهب وأخرجه من حديث عبد الله بن وهب جاء عن يونس عن الزهري عن
سالم عن أبيه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا
وكذا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا أخبرناه أبو عبد الله الحافظ
أخبرني أبو أحمد الحافظ أنا أبو العباس الثقفي نا عبد بن يحيى نا عبد بن المصفى أبو الوليد حدثنا
عبد الله بن رجاء وذكره أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه نا
الحسن بن علي بن شبيب المعمري نا عبد الله بن أحمد بن ذكوان وعمود بن خالد
الدمشقيان قالا نا مروان بن محمد الدمشقي نا يحيى بن حمزة قال سمعت أبا وهب
يقول سمعت مكحولا يقول كنت عبدا لعمر بن مرثد فمن علي فاعتقني فخرجت
من مصر وبها علي الجزية عليه فما أدري ثم أتيت الشام فغزوتها كلها ذلك
أسأل عن النفل فلم أسمع أحدا عنده فيه شيء حتى لقيت شيخا فقال لي زياد بن جارية

سمعت

التميمي يعلمك انه هل سمعت في النفل شيئا قال نعم حبيب بن مسلمة الفهري يقول
شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الربع في البداة والثلث في الرجعة ●
اخرجه ابو داود في السنن عنهما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا محمد بن اسحق نا معوية بن عمرو عن ابي اسحق الفزاري عن سعيد بن عبد العزيز قال سمعت مكحولا يقول
سمعت زياد بن جارية التميمي يقول سمعت حبيب بن مسلمة يقول شهدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفل الثلث قال سعيد وحدثني سليمن بن موسى عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب
ابن مسلمة انه قال نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداة الربع وفي الرجعة الثلث
واخبرنا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو نا احمد بن الوليد نا
ابو احمد الزبيري نا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن مكحول عن زياد بن جارية التميمي عن
حبيب بن مسلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الثلث ● وباسناده نا سعيد بن
عبد العزيز عن سليمن بن موسى عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في مبتداه الربع
فلما قفل نفل الثلث اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز نا احمد بن الوليد نا
ابو احمد الزبيري نا سفين ح واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن علي
الميموني الرقي نا الفريابي نا سفين عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة حدثني
سليمن بن موسى عن مكحول عن ابي سلام عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان ينفل في مبتداه في الغزاة الربع واذا قفل الثلث واخبرنا
ابو الحسين بن عبدان انا سليمن بن احمد اللخمي نا اسحق بن ابرهيم الدبري عن
عبد الرزاق جميعا عن الثوري فذكره باسناده نحوه زاد بعد الخمس ●

باب النفل بعد الخمس

● اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن
بكر نا ابو داود نا عبد الملك بن شعيب بن الليث ح وانا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو الوليد حسان بن محمد نا ابو بكر بن ابي داود نا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني
ابي عن جدي عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة النفل سوى
قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله ● رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن
شعيب ورواه البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث اخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو جعفر
محمد بن عمرو نا احمد بن الوليد الفحام نا ابو احمد الزبيري نا سفين ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو العباس المحبوبي بمرو نا احمد بن سيار نا محمد بن كثير نا سفين عن يزيد بن يزيد بن جابر
الشامي عن مكحول عن زياد بن جارية التميمي عن حبيب بن مسلمة انه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينفل الثلث بعد الخمس ● لفظ حديث محمد بن كثير وفي رواية الزبيري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نفل الثلث اراه بعد الخمس ثم نفل ما بقي رواه ابو داود عن محمد بن
كثير اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو النضر الفقيه نا عثمن بن سعيد الدارمي نا عبد الله بن
صالح حدثني معوية بن صالح ح وانا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبيد
الله بن عمر بن ميسرة نا عبد الرحمن بن مهدي عن معوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول

عن ابن جارية عن حبيب بن مسلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل الربع بعد الخمس
والثلث بعد الخمس اذا قفل ● وفي رواية عبد الله بن صالح كان ينفل اذا فصل
في الغزوة الربع بعد الخمس وينفل اذا قفل الثلث بعد الخمس اخبرنا علي بن احمد بن
عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابو بكر بن ابي الجناحي نا محمد بن عبيد نا ابو عوانة عن عاصم
ابن كليب قال حدثني ابو الجويرية قال وجدت جرة خضراء في امارة معوية في ارض
العدو وعلينا رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني سليم يقال له معن بن
يزيد فاتيته بها فقسمها بين المسلمين واعطاني مثل ما اعطى رجلا منهم ثم قال لولا اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول او رايته يفعله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا نفل الا بعد الخمس لاعطيتك ولكن عرض علي من نصيبه فابيت وقلت ما انا باحق
به منك قال وانا احمد بن عبيد نا الحسن بن المثنى نا عفان نا ابو عوانة نا عاصم بن كليب
باسناده مثله ●

باب النفل من خمس الخمس سهم المصالح ●

اخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا حنبل
ابن اسحق نا ابو نعيم الفضل بن دكين نا زهير نا الحسن بن الحر نا الحكم عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل قبل ان تنزل فريضة الخمس في المغنم
فلما نزلت الاية ما غنمتم من شي فان لله خمسه ترك النفل الذي كان ينفل وصار ذلك الى
خمس الخمس من سهم الله وسهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن
المهرجاني انا محمد بن ابرهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن ابي الزناد انه سمع سعيد بن
المسيب يقول كان الناس يعطون النفل من الخمس اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر احمد بن
كامل القاضي نا محمد بن موسى بن حماد البربري ح وانا ابو محمد السكري انا ابو بكر الشافعي نا
جعفر بن محمد بن الازهر قالا نا المفضل بن غسان الغلابي نا الواقدي قال اخبرني محمد بن
عبد الله بن اخي الزهري عن عبيد الله بن عتبة قال سالت مالك بن اوس بن الحدثان عن
النفل فقال لقد رايت الخلفاء يعطونه وما ادركت الناس ينفلون الا من الخمس ●

باب كراهية النفل من هذا الوجه اذا لم تكن حاجة ●

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا
معوية بن عمرو عن ابي اسحق الفزاري عن عبد الرحمن بن عياش بن ابي ربيعة عن سليمن بن موسى
عن ابي سلام عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب
في ارض العدو نفل الربع واذا قفل راجعا وكل الناس نفل الثلث وكان يكره الانفال
ويقول ليرد قوي المؤمنين على ضعيفهم ● وقد قيل عن سليمن بن موسى عن مكحول
عن ابي سلام حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا علي بن احمد التميمي نا عبد الرحمن بن
محمويه نا محمد بن يحيى بن ضريس نا اسمعيل بن حسين حدثني عبد الرحمن بن الحارث يعني ابن عياش عن
سليمن بن موسى عن مكحول عن ابي سلام فذكره باسناده وبمعناه وحديث الفزاري
اتم ●

باب الوجه الثالث من النفل

● اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق

حدثني عبد الرحمن بن الحرث عن سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي امامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت عن الانفال فقال فينا اصحاب بدر نزلت وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين التقى الناس ببدر نفل كل امرئ ما اصاب فحدث كل واحد منا نفسه في نزول الآية والغنيمة سلم وقد مضى ذلك في اول هذا الكتاب قال الشافعي رحمه الله قال بعض اهل العلم اذا بعث السلطان سرية او جيشا فقال لهم قبل القتال من غنم شيئا فهو له بعد الخمس فلهم على ما شرط لا يظهر على ذلك عز وجل وبه نرضوا ويجوز في هذا الخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر من اخذ شيئا فهو له وذلك قبل نزول الخمس والله اعلم وانما قلت بعض اهل العلم لانا لم نعلم احدا من اهل العلم خالف في ان الخمس نزل بعد ان لم يكن فانزل الله عز وجل يسئلونك عن الانفال الآية فقال الله ورسوله فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين فاعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول الآية وبالله التوفيق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد حسان بن محمد الفقيه انا احمد بن الحسن بن عبد الجبار نا ابو داود سليمان بن عبد الجبار نا ابن المبارك نا ابن ابي ذئبة ح وانا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا اسحاق بن الفضل حدثني سهل بن عثمان العسكري نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة نا مجالد عن زياد ابن علاقة عن سعد بن ابي وقاص قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بعثنا في ركب فذكر الحديث وفيه قال فكان الفيء اذ ذاك من اصاب شيئا فهو له ثم ذكر الحديث في بعثه عليه عبد الله بن جحش الى سرية قال وكان اول امير امر في الاسلام وفي هذا دلالة على ان ذلك كان قبل نزول الآية في الغنيمة والفيء

جماع ابواب قسمة ما حصل من الغنيمة من دراهم ودواب وغير ذلك من اموال وسبي

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا سويد ابن عمرو وعزا الى سفين الفزاري عن مالك بن انس عن حميد بن قيس قال الحديث سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة يقول افتتحنا خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا البقر والابل والمتاع والحوائط وانا عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن نا ابو عمرو واخبرنا ابو عمرو ومحمد بن عبد الله الادیب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو يعلى نا ابو خيثمة وعبيد الله القواريري قالا نا عبد الرحمن بن مهدي نا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن سالم عن ابيه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لولا آخر الناس لم يشيء لهم ما افتتح المسلمون قرية الا قسمتها بين من شهدها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن ابن مهدي عن عبد الرحمن اخبرنا محمد عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدان نا احمد بن سعيد الدارمي نا سعيد بن ابي مريم انا محمد بن جعفر المدني اخبرني زيد بن اسلم عن ابيه انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اما والذي نفسي بيده لولا ان اترك آخر الناس بيانا ليس لهم شيء ما فتحت عليّ قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولكني اتركها لهم خزانة رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا الوليد بن مسلم المؤذن نا اسيد بن موسى يعني نا يحيى بن ذكريا حدثني سعيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين فعزل نصفا لنوائبه وحاجته ونصف سهام المسلمين وقسمها بينهم على ثمانية عشر سهما اخبرنا ابو سعد بن ابي عمرو نا ابو العباس عن محمود بن محمد بن المظفر نا محمد بن يحيى بن ابي مريم نا عبد العزيز بن محمد عن يحيى بن سعيد عن بشير مولى الانصار عن رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلثين سهما جمع كل سهم مائة سهم وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين نصف ذلك وعزل النصف الباقي لمن نزل به من الوفود والامور ونوائب الناس اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا عبد الله بن سعيد الكندي نا ابو خالد يعني سليمان بن حيان عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار قال لما افاء الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خيبر قسمها على ستة وثلثين سهما جمع كل سهم مائة سهم وعزل النصف لنوائبه وما ينزل به الوفود والكتيبة وما اخير معها وعزل النصف الآخر فقسمه بين المسلمين الثلث والثلثان وما اخير معهما وكان سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما اخير معهم قال الشيخ والجملة فيما لم يقسم منها من المسلمين انه فيء صلحي فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وذلك بين فيما اخبرنا ابو سعد بن ابي عمرو نا ابو العباس الاصم نا الحسن بن علي بن عفان نا يحيى بن آدم حدثني ابو زائدة عن محمد بن اسحق عن الزهري وعبد الله بن ابي بكر وغيرهما من ولد محمد بن مسلمة قالوا لما افاء الله خيبر محمد شطرها وساهم الوادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحقن دماءهم ويسيرهم فعمل فيهم بذلك اهل فدك نزلوا على مثل ذلك فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة لانه لم يوجف عليها خيل ولا ركاب اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود قال

خالصا لحاجاته ونوائبه يجعل ارصادا حوائجه ما يجعل المسلمون والامر والناظر المتابعة والمشورة حوائجه

ها اسهام ولم ينجز

وقرئ على الحرث بن مسكين وانا شاهد اخبركم ابن وهب قال حدثني مالك عن ابن شهاب
ان خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحا والكتيبة اكثرها عنوة وفيها
صلح قلت لمالك وما الكتيبة قال ارض خيبر وهي اربعون الف عذق ؎ اخبرنا
ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله
بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عمن سمع عبد الله بن عمن سمع
المغيرة بن ابي بردة يقول سمعت سفين بن وهب الخولاني يقول لما فتحنا مصر
بغير عهد قام الزبير بن العوام فقال اقسمها يا عمرو بن العاص فقال عمرو لا اقسمها
فقال الزبير لتقسمنها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فقال عمرو والله
لا اقسمها حتى اكتب الى امير المؤمنين فكتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه اقرها
حتى يغزو منها حبل الحبلة قال واخبرني ابن لهيعة حدثني خالد بن ميمون
عن عبد الله بن المغيرة عن سفين بن وهب بهذا الاسناد قال فقال عمرو لم اكن احدث
فيها شيئا حتى اكتب الى عمر بن الخطاب فكتب اليه فكتب اليه بهذا ؎ اخبرنا ابو زكريا بن
ابي اسحق وابو بكر بن الحسن قالا انا ابو العباس انا محمد انا ابن وهب اخبرني مالك عن
زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما فتح الشام قام اليه بلال فقال لتقسمنها او معاذ
لنتضاربن عليها بالسيف فقال عمر رضي الله عنه لولا اني اترك بقي الناس ببانا لا
شيء لهم ما فتحت قرية الا قسمتها سهمانا كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر
ولكن اتركها لمن بعدهم جزية يقتسمونها ؎ ورواه نافع مولى ابن عمر قال اصاب
الناس فتحا بالشام فيهم بلال واظنه ذكر معاذ بن جبل فكتبوا الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في قسمته كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فابى وابوا فدعا
عليهم وقال اللهم اكفني بلالا واصحاب بلال وقد كان الحكم لله على ان عمر رضي الله
عنه كان يرى من المصلحة اقرار الاراضي وكان يطلب استطابة قلوب الغانمين
واذا لم يرضوا بتركها فالحجة في قسمتها قائمة بما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم في قسمة خيبر وقد خالف الزبير بن العوام وبلال واصحابه ومعاذ على كل
من الراوي عمر فيما رآه والله اعلم ؎ وقد روينا عن عمر في فتح السواد وقسمه بين
الغانمين حتى استطاب قلوبهم بالرد ما لو افق غيره وذلك يرد في موضعه من الخمس
ان شاء الله اخبرنا ابو طاهر الفقيه وابو يعلى المهلبي قالا انا ابو بكر القطان نا
احمد بن يوسف نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو
هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها
فسهمكم فيها قال او نحوا من الكلام وايما قرية عصت الله
ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم ؎ رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل
عن عبد الرزاق وقال في متنه ايما قرية اتيتموها فاقمتم فيها فسهمكم فيها
ورواه همام بن نافع وغيره عن عبد الرزاق وقالوا في متنه فسهمكم فيها فيحتمل ان
يكون المراد به فسهمكم اي سهم المصالح من مال الفيء ثم ذكر بعده ما فتح عنوة الى

باب ما جاء في مَنّ الامام على من رأى من الرجال البالغين من
اهل الحرب ؎ قال الله تعالى فاما منا بعد ؎ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا حجاج بن منهال ح وانا ابو الحسن
بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب القاضي نا عبد الواحد بن
غياث قالا نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان ثمانين رجلا من اهل
مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من جبل التنعيم عند صلاة الفجر
ليقتلوهم فاخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما فاعتقهم فانزل الله عز وجل وهو
الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم الى آخر الاية ؎ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث
حماد بن سلمة ؎ اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو العباس السياري وابو احمد
الصيرفي بمرو قالا نا ابو الموجه بن هلال نا علي بن الحسن بن شقيق انا الحسين بن واقد
حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن مغفل المزني قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالحديبية ثم ذكر القصة قال عبد الله بن مغفل فبينا نحن كذلك اذ خرج علينا ثلاثون
شابا عليهم السلاح فثاروا في وجوهنا فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ
الله بابصارهم فقمنا اليهم فاخذناهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هل جئتم في
عهد احد او هل جعل لكم احد امانا قالوا اللهم لا فخلى سبيلهم فانزل الله تبارك
وتعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم
وكان الله بما تعملون بصيرا ؎ اخبرنا ابو الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر الحسين بن واقد
بن درستويه نا يعقوب بن سفين نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري حدثني سنان بن
ابي سنان الدؤلي وابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري اخبرهما انه غزا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة قبل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قفل معه فادركتهم القائلة يوما في واد كثير العضاه فنزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر ونزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم تحت سمرة فعلق بها سيفه قال جابر فنمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدعونا فجئناه فاذا عنده اعرابي جالس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا
اخترط سيفي وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال من يمنعك مني فقلت
الله فقال ثانية من يمنعك مني فقلت الله فشام السيف وجلس فلم يعاقبه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد فعل ذلك ؎ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان ورواه مسلم
عن ابي بكر الصغاني عن ابي اليمان ؎ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن
عبيد الصفار نا ابن ملحان نا يحيى بن بكير نا الليث عن سعيد حدثني سعيد بن ابي سعيد
المقبري انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا
قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل اليمامة
فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ماذا عندك يا ثمامة فقال عندي يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم

تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى اذا كان من الغد قال له ما عندك يا ثمامة قال قلت لك ان تنعم تنعم
على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعطى منه ما شئت فقال تقتل صح
رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد
فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض
وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي والله ما
كان من دين ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين الي والله ما كان من بلد
ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الي وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة
فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة
قال له قائل صبوت يا ثمامة فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله لا تاتيكم حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر بن نصر قال قرئ على شعيب
ابن الليث اخبرك ابوك فذكره بمثله الا انه زاد حتى كان بعد الغد قال ما عندك يا ثمامة
فذكر مثل كلامه ٥ رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث اخبرنا
ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور
الرمادي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لاسارى بدر لو كان مطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هولاء النتنى
لخليتهم له ٥ رواه البخاري في الصحيح عن اسحق بن منصور عن عبد الرزاق واخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد بن بلال نا يحيى بن الربيع المكي نا سفيان عن الزهري
فذكره بنحوه الا انه قال فيهم كلمني لاطلقتهم له يعني اسارى بدر قال سفيان وكانت
له عند النبي صلى الله عليه وسلم يد وكان اجزى الناس باليد اخبرنا ابو عبد
الله الحافظ انا الحسين بن علي بن الحسن المقرئ نا سعيد بن عثمن التنوخي نا علي بن الحسن
السامي نا ابن ابي ذيب نا الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال ابو عزة عمرو بن عبد الله
يا رسول الله انت اعرف الناس بفاقتي وعيالي واني ذو بنات فامنن علي فمن
عليه وعفا عنه وخرج الى مكة بلا فداء فلما اتى مكة هجا النبي صلى الله عليه وسلم
وحرض المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسر يوم احد فاتي به رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يلدغ
المؤمن من جحر مرتين ٥ هذا اسناد فيه ضعف وهو مشهور عند اهل
المغازي اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن
عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال وكان ممن ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسارى بدر بغير فداء المطلب بن حنطب المخزومي وكان محتاجا فلم
يفاد حتى خلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو عزة الجمحي فقال يا رسول
الله بنات وحاجة ومن عليه وصيفي بن عابد المخزومي اخذ عليه رسول

الله صلى الله عليه وسلم فلم يفد اخبرنا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة
انا ابو الفضل بن خميرويه الهروي نا احمد بن نجدة نا الحسن بن الربيع نا عبد الله
المبارك عن محمد بن اسحق قال كان ابو عزة الجمحي اسر يوم بدر فقال للنبي صلى الله
عليه وسلم يا محمد اني ذو بنات وحاجة وليس يعقبني احد يفديني وقد عرفت حاجتي
فحقن النبي صلى الله عليه وسلم دمه واعتقه وخلى سبيله وعاهده ان لا يعين
عليه بيد ولا لسان وامتدح النبي صلى الله عليه وسلم حين عفا عنه وذكر الشعر
ثم ذكر قصته مع صفوان بن امية الجمحي واشارة صفوان عليه بالخروج معه في
حرب احد وتكفله بناته وانه لم يزل به حتى اطاعه فخرج في الاحابيش من
بني كنانة قال فاسر ابو عزة يوم احد فلما اتي به النبي صلى الله عليه وسلم قال
انعم علي خل سبيلي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تحدث اهل مكة انك
خدعتهم مرتين فامر بقتله ٥ باب ما جاء في مفاداة الرجال
منهم ببعض اسير منا ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق
وغيرهما قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا عبد الو
هاب بن عبد المجيد ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة
نا اسحق بن ابراهيم انا عبد الوهاب الثقفي نا ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران
بن حصين قال اسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فاوثقوه
فطرحوه في الحرة فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه او قال اتى عليه على
حمار وتحته قطيفة فناداه يا محمد يا محمد فاتاه فقال ما شانك قال فيم اخذت
قال اخذت بجريرة حلفائكم ثقيف وكانت ثقيف قد اسرت رجلين من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد يا محمد قال وما شانك قال اني مسلم قال لو قلتها
وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح قال فتركه ومضى قال فناداه يا محمد يا محمد
فرجع فقال ما شانك قال اني جائع فاشبعني واحسبه قال اني عطشان
فاسقني قال هذه حاجتك ففداه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجلين اللذين
اسرتهما ثقيف ٥ لفظ حديث اسحق رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم ٥
باب ما جاء في مفاداة الرجال منهم بالمال ٥ اخبرنا
الله صح محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن يونس الضبي ح قال
ونا اسمعيل بن احمد الجرجاني نا ابو يعلى قالا نا زهير بن حرب نا عمر بن يونس الحنفي
نا عكرمة بن عمار قال حدثني ابو زميل وهو سماك الحنفي حدثني عبد الله بن عباس
حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر فذكر القصة قال ابو زميل قال ابن عباس
فلما اسروا الاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر وعلي وعمر ما ترون
في هولاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان
تاخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال
رسول الله صح رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله ما الذي راى ابو بكر
ارى صح

ولكني اري أن تمكنا فنضرب اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكنني من حمزة فاضرب عنقه فان هؤلاء اعلة الكفر وصناديدها فهوى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدين يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت بكائكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكي الذي عرض علي اصحابك اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الغنيمة لهم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم انا احمد بن محمد بن المغيرة انا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا نا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا رسول الله قومك واصلك استبقهم واستتبهم لعل الله ان يتوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبوك واخرجوك قدمهم فاضرب اعناقهم وقال عبد الله بن رواحة انظر واديا كثير الحطب فاضرمه عليهم نارا ثم اقذفهم فيه قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا ثم قام ودخل فقال ناس يأخذ بقول ابي بكر وقال ناس يأخذ بقول عمر وقال ناس يأخذ بقول عبد الله بن رواحة ثم خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن وان الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون اشد من الحجارة وان مثلك يا ابا بكر كمثل ابراهيم قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا ابا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر مثل موسى قال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافرين دياراً انتم عالة فلا ينفلتن احد منهم الا بفداء او ضربة عنق فقال ابن مسعود فقلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضاء فانه سمعته يذكر الاسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رايتني في يوم اخوف ان تقع علي حجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهيل بن بيضاء فانزل الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى الى آخر الثلاث ايات اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني املاء ان ابو ذكريا يحيى بن محمد بن الشهيد نا ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن عرعرة انا ابو هريرة سعد سمعان نا ابن عون عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في اساري بدر لو ان سبيتم فخلوهم وان شئتم

فاديتموهم واستمتعتم بالعداء واستشهد منكم يوم احد تهم وكان آخر السبعين ثابت بن قيس استشهد باليمامة اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا ابو عمرو بن السماك نا جعفر بن اسحق نا عبد الرحمن بن المبارك نا سعيد بن سليمان نا عباد بن العوام عن الحجاج عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يوم بدر واصاب من المشركين اربعين او سبعين اسيرا قال لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا رسول الله هم بنو العم والعشيرة والاخوان ارى ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى ان يهديهم الله فيكونوا لنا عضدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما اري الذي رأى ابو بكر ولكني ارى ان تمكنني من فلان قريب لعمر فاضرب عنقه وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكن حمزة من فلان اخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله ان ليست في قلوبنا هوادة للمشركين هؤلاء صناديدهم وائمتهم وقادتهم فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدين يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت بكائكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكي الذي عرض علي اصحابك اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الغنيمة لهم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم انا احمد بن محمد بن المغيرة انا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا نا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا رسول الله قومك واصلك استبقهم واستتبهم لعل الله ان يتوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبوك واخرجوك قدمهم فاضرب اعناقهم وقال عبد الله بن رواحة انظر واديا كثير الحطب فاضرمه عليهم نارا ثم اقذفهم فيه قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا ثم قام ودخل فقال ناس يأخذ بقول ابي بكر وقال ناس يأخذ بقول عمر وقال ناس يأخذ بقول عبد الله بن رواحة ثم خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن وان الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون اشد من الحجارة وان مثلك يا ابا بكر كمثل ابراهيم قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا ابا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر مثل موسى قال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافرين دياراً انتم عالة فلا ينفلتن احد منهم الا بفداء او ضربة عنق فقال ابن مسعود فقلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضاء فانه سمعته يذكر الاسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رايتني في يوم اخوف ان تقع علي حجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهيل بن بيضاء فانزل الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى الى آخر الثلاث ايات اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني املاء ان ابو ذكريا يحيى بن محمد بن الشهيد نا ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن عرعرة انا ابو هريرة سعد سمعان نا ابن عون عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في اساري بدر لو ان سبيتم فخلوهم وان شئتم

فاديتموهم واستمتعتم بالعداء واستشهد منكم يوم احد تهم وكان آخر السبعين ثابت بن قيس استشهد باليمامة اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا ابو عمرو بن السماك نا جعفر بن اسحق نا عبد الرحمن بن المبارك نا سعيد بن سليمان نا عباد بن العوام عن الحجاج عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يوم بدر واصاب من المشركين اربعين او سبعين اسيرا قال لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا رسول الله هم بنو العم والعشيرة والاخوان ارى ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى ان يهديهم الله فيكونوا لنا عضدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما اري الذي رأى ابو بكر ولكني ارى ان تمكنني من فلان قريب لعمر فاضرب عنقه وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكن حمزة من فلان اخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله ان ليست في قلوبنا هوادة للمشركين هؤلاء صناديدهم وائمتهم وقادتهم فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدين يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت بكائكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكي الذي عرض علي اصحابك اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الغنيمة لهم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب اخبرنا ابو محمد جناح بن نذير القاضي بالكوفة انا ابو جعفر بن دحيم انا احمد بن محمد بن المغيرة انا ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة قالا نا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا رسول الله قومك واصلك استبقهم واستتبهم لعل الله ان يتوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبوك واخرجوك قدمهم فاضرب اعناقهم وقال عبد الله بن رواحة انظر واديا كثير الحطب فاضرمه عليهم نارا ثم اقذفهم فيه قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا ثم قام ودخل فقال ناس يأخذ بقول ابي بكر وقال ناس يأخذ بقول عمر وقال ناس يأخذ بقول عبد الله بن رواحة ثم خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن وان الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون اشد من الحجارة وان مثلك يا ابا بكر كمثل ابراهيم قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا ابا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر مثل موسى قال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافرين دياراً انتم عالة فلا ينفلتن احد منهم الا بفداء او ضربة عنق فقال ابن مسعود فقلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضاء فانه سمعته يذكر الاسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رايتني في يوم اخوف ان تقع علي حجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهيل بن بيضاء فانزل الله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى الى آخر الثلاث ايات اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني املاء ان ابو ذكريا يحيى بن محمد بن الشهيد نا ابو اسحق ابراهيم بن محمد بن عرعرة انا ابو هريرة سعد سمعان نا ابن عون عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في اساري بدر لو ان سبيتم فخلوهم وان شئتم

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء اسراهم ففدى كل قوم اسيرهم بما رضوا ثم ذكر
قصة العباس بعده وانما اراد يونس بالاسناد الاول ما رواه عن ابن اسحق والحديث بعد يزيد
ابن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن
قتادة وعبد الله بن ابي بكر وغيرهم من علمائنا بعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض وقد
اجتمع حديثهم فيما ذكرت من يوم بدر فذكر القصة ثم جعل يدخل فيما بينها بغير هذا الاسناد
ثم يرجع اليه والله اعلم اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة
نا الحسن بن الربيع نا عبد الله بن المبارك نا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال نا عبد الله
بن بدر الباهلي حدثني ضبة بن محصن قال قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ابو موسى اصطفى
اربعين من ابناء الاساورة لنفسه فقدم علينا ابو موسى فقال ما بال اربعين اصطفيتهم
لنفسك من ابناء الاساورة فقال يا امير المؤمنين اصطفيتهم وخشيت ان يخدع عنهم
الجند ففاديتهم واجتهدت في فدائهم ثم خمست وقسمت فقال ضبة صدق والله
ما كذب امير المؤمنين وما كذبته واخبرنا ابو نصر انا ابو الفضل نا احمد نا الحسن نا ابن
المبارك عن عنبسة بن سعيد عن المغيرة بن النعمان النخعي حدثني اشياخنا قالوا اصاب في
خمس النخع رجل من ابناء الملوك يوم القادسية فاراد سعد ان يأخذه منهم فقدروا
عليه حسبا لهم فارسل اليهم اني كتبت الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا قد رضينا
فكتب اليه عمر انا لا نحتبس ابناء الملوك فاشتد منهم سعد فقال المغيرة لا ادري فداءه
اكثر من ذلك ٥ باب ما جاء في قتل من راى الامام منهم ٥ اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا محمد بن شرحبيل الانباري نا
ابن جريج ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن ابي طالب وعبد
الله بن محمد قالا نا محمد بن رافع وانا ابو الفضل بن ابراهيم نا احمد بن سلمة نا اسحق بن منصور
ومحمد بن يحيى قالوا نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر ان يهود بني النضير وقريظة
حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير
واقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم
واولادهم واموالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فآمنهم
واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم
عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي بالمدينة ٥ اخرجاه في الصحيح من حديث
ابن جريج رواه البخاري عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع واسحق بن منصور كلهم عن
عبد الرزاق اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه وابو الحسن العنبري قالا
نا عثمان بن سعيد الدارمي نا القعنبي فيما قرأ على مالك ح وانا ابو بكر بن ابي الفقيه واللفظ
له انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن انس حدثك ابن شهاب عن انس بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى راسه مغفر فلما نزعه جاءه رجل
فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه قال نعم ٥ رواه البخاري في الصحيح يعني مالكا
عن القعنبي ويحيى بن يحيى ورواه البخاري عن جماعة عن مالك اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثنا

ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال وكان في الاسارى
عقبة بن ابي معيط والنضر بن الحرث فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصفراء قتل
النضر بن الحرث قتله علي بن ابي طالب كما اخبرني ثم مضى فلما كان بعرق الظبية قتل عقبة بن
ابي معيط فقال عقبة حين امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل من للصبية قال النار
وقتله عاصم بن ثابت بن ابي الافلح اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق المزكي
في آخرين قالوا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني مخرمة
بن بكير عن ابيه عن نافع عن ابن عمر قال قد قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم حيي بن اخطب صبرا
بعد ان ربط ٥ باب ما جاء في استعباد الاسير ٥ اخبرنا ابو زكريا
بن ابي اسحق المزكي انا ابو الحسن بن عبدوس نا عثمان بن سعيد نا عبد الله بن صالح نا معاوية بن صالح
عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض وذلك يوم بدر
والمسلمون يومئذ قليل فلما كثروا واشتد سلطانهم انزل الله بعد هذا في الاسارى فاما
منا بعد واما فداء فجعل الله النبي والمؤمنين بالخيار في امر الاسارى ان شاءوا قتلوهم وان شاءوا
استعبدوهم ٥ باب ما جاء في سلب الاسير ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا ابو سلمة موسى بن اسمعيل نا غالب بن حجرة قال حدثتني ام عبد الله
عن ابيها عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى باسير فله سلبه ٥ وروي عن هشيم عن يحيى بن
سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال لما كان يوم حنين ذكر الحديث
وقتله رجلا قال فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من اقام البينة على
اسير فله سلبه اخبرناه ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله بن يعقوب نا محمد بن عبد السلام
نا عمرو بن عون انا هشيم فذكره وقد اخرج مسلم اسناد هذا الحديث في الصحيح ولم يسق متنه والمحفوظ
برواية حفاظ اصحاب يحيى بن سعيد روايته عن يحيى فقال النبي صلى الله عليه وسلم من اقام البينة
على قتيل فله سلبه وقال مالك من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه ولم ينقل احد في اسير غير
هشيم والله اعلم ٥ باب النهي عن المثلة ٥ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي نا ابراهيم بن الحسين نا آدم نا شعبة نا عدي بن ثابت قال
سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري وهو جده ابو امه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن النهبة والمثلة ٥ رواه البخاري في الصحيح عن آدم وبقية هذا الباب في كتاب السير ان شاء الله
باب اخراج الخمس من راس الغنيمة وقسمة الباقي بين من حضر القتال من الرجال
المسلمين البالغين الاحرار ٥ روينا فيما مضى عن ابن بريدة عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسها
ويقسمها اخبرناه ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العنزي نا عثمان بن سعيد الدارمي
نا محبوب بن موسى نا ابو اسحق الفزاري عن عبد الله بن شوذب حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد الله
بن بريدة عن عبد الله بن عمرو فذكره واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد
بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا مسدد نا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد والزبير
بن الخريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى

وان شاءوا فادوهم

وهو على فرس فقلت يا رسول الله ما تقول في الغنيمة قال لله خمسها واربعة اخماسها للجيش
قلت فما احد اولى به من احد قال لا ولا السهم تستخرجه من جنبك انت احق به من
اخيك المسلم ٥ باب ما جاء في سهم الراجل والفارس ٥ اخبرنا ابو طاهر
محمد بن محمد بن محمش الفقيه انا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز نا ابو الازهر نا ابو اسامة عن
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم للفرس سهمين ولصاحبه سهما
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة نا يحيى بن يحيى نا سليم بن اخضر
عن عبيد الله بن عمر نا نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين
وللرجل سهما ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى
واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الصغاني نا محمد بن عبد الله بن
نمير نا ابي نا عبيد الله فذكره بمثله الا انه لم يقل في النفل ٥ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن
نمير وقد وهم بعض الرواة فيه فرواه عن ابي اسامة وابن نمير عن عبيد الله وقال للرجل سهما والصحيح
رواية الجماعة عنهما وعن غيرهما عن عبيد الله كما ذكرنا وقد رواه سفيان الثوري وهو امام ابو معوية
الضرير وهو من الحفاظ عن عبيد الله مفسرا اما حديث الثوري فاخبرناه ابو الحسين علي بن محمد بن
عبد الله بن بشران ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز نا محمد بن عيسى العطشي نا حذيفة
نا سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل
ثلاثة اسهم للرجل سهم وللفرس سهمان وكذلك رواه عبد الله بن الوليد العدني وغيره عن
الثوري واما حديث ابي معوية فاخبرنا ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا انا اسمعيل
ابن الصفار نا سعدان بن نصر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم بلغ مقوبه
للرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه ٥ وكذلك رواه احمد بن حنبل وجماعة
عن ابي معوية واما ما اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا ابو مسلم نا
القعنبي نا عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم يوم خيبر
للفارس سهمين وللراجل سهما ٥ عبد الله العمري كثير الوهم وقد روي ذلك من وجه آخر
عن القعنبي عن عبد الله العمري بالشك للفارس او للفرس قال الشافعي رحمه الله في القديم
كانه سمع نافعا يقول للفرس سهمين وللرجل سهما فقال للفارس سهمين وللراجل سهما
وليس يشك احد من اهل العلم في تقدمة عبيد الله بن عمر على اخيه في الحفظ وقد اخبرنا
ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا محمد بن عيسى بن الطباع نا مجمع بن يعقوب
الانصاري قال سمعت ابي يحدث عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الانصاري عن عمه مجمع بن
جارية الانصاري وكان احد القراء الذين قرؤوا القرآن قال شهدنا الحديبية مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرفنا عنها اذا الناس يهزون الاباعر فقال بعضهم لبعض ما
للناس قالوا اوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا نوجف فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم
على راحلته واقفا عند كراع الغميم فاجتمع الناس اليه فقرأ عليهم انا فتحنا لك فتحا مبينا
فقال رجل يا رسول الله افتح هو قال اي والذي نفسي بيده انه لفتح فقسمت خيبر على اهل
الحديبية لم يدخل معهم فيها احد الا من شهد الحديبية فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم على ثمانية

عشر سهما وكان الجيش الفا وخمس مائة منهم ثلاث مائة فارس فاعطى الفارس سهمين والراجل
سهما قال الشافعي في القديم مجمع بن يعقوب شيخ لا يعرف فاخذنا في ذلك بحديث
عبيد الله ولم نر له خبرا مثله يعارضه ولا يجوز رد خبر الا بخبر مثله ٥ قال الشيخ
والرواية في قسم خيبر متعارضة فانما قسمت على اهل الحديبية واهل الحديبية كانوا في اكثر الروايات
الفا واربع مائة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق الفقيه انا بشر بن موسى نا الحميدي نا
سفيان نا عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول كنا يوم الحديبية الفا واربع مائة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انتم اليوم خير من على الارض قال جابر لو ابصر لاريتكم موضع الشجرة ٥ اخرجاه
في الصحيح من حديث سفيان كذلك ورواه ابو الزبير عن جابر وكذلك رواه معقل بن يسار وقال
اربع عشرة مائة على ذلك اهل المغازي وانه قسم يوم خيبر لمائتي فرس اخبرنا ابو
عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس ابن بكير عن ابن اسحق قال حدثني ابن لمحمد بن
مسلمة عمن ادرك من اهله وحدثنيه عبد الله بن ابي بكر بن حزم قالا كانت المقاسم على اموال خيبر
على الف وثمان مائة سهم وكانت عدة الذين قسمت خيبر عليهم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
خيلهم ورجالهم الرجال الف واربع مائة والخيل مائتي فرس فكان للفرس سهمان لصاحبه
ولكل راجل سهم وذكر الحديث في كيفية القسمة واخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس
محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب قال قال لي يحيى بن ايوب حدثني ابراهيم
ابن سعد عن كثير مولى بني مخزوم عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم
لمائتي فرس يوم خيبر سهمين سهمين ٥ وروينا عن صالح بن كيسان وبشير
ابن يسار وغيرهما ما دل على هذا وروي باسناد آخر فيه ضعف اخبرنا ابو نصر
ابن قتادة انا ابو بكر محمد بن احمد بن منصور الناسي قال انا ابو عمرو بن مطر نا ابراهيم بن علي نا
يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن عياش عن اسحق بن ابي فروة ان ابا حازم مولى بني ذهم الغفاري
اخبره عن ابي رهم عن اخيه انهما كانا فارسين يوم خيبر او يوم حنين انا اشك وانهما قال مح
اعطيا ستة اسهم اربعة لفرسيهما وسهمان لهما فباعا السهمين ببكرين ٥
اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا المليحي نا
المسعودي عن ابن ابي عمرة عن ابيه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة نفر
ومعنا فرس فاعطى كل انسان منا سهما واعطى الفرس سهمين زاد فيه امية بن
خالد عن المسعودي فكان للفارس ثلاثة اسهم اخبرنا ابو علي الروذباري انا
محمد بن بكر نا ابو داود نا مسدد نا امية بن خالد نا المسعودي عن رجل من آل ابي عن ابي عمرة
عمرة فذكر معناه من زيادة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن زكريا الاديب
قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق نا محاضر بن المورع ابو المورع نا
هشام بن عروة عن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم
للزبير اربعة اسهم سهما لامه في القربى وسهما له وسهمين لفرسه ٥ وكذلك رواه
سعيد بن عبد الرحمن عن هشام موصولا ورواه ابن عيينة ومحمد بن بشر عن هشام
عن يحيى بن عباد دون ذكر عبد الله في اسناده واخبرنا ابو الحسن علي بن

احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار نا محمد بن الفرج الازرق نا ابن الزبير حدثني مالك بن انس عن ابي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت قال اعطى النبي صلى الله عليه وسلم الزبير يوم خيبر اربعة اسهم سهمين للفرس وسهما له وسهما للقرابة ۝ هذا عن ابن ابي الزبير عن مالك وانما نعرف بالاسناد الاول وهو كناية اخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا ابو الازهر نا المعلى بن اسد نا محمد بن حمران حدثني ابو سعيد عبد الله بن بشر عن ابي كبشة الانماري قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة كان الزبير على المجنبة اليسرى وكان المقداد بن الاسود على المجنبة اليمنى فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح الغبار عن وجوههما بثوبه قال اني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهما فمن نقصهما نقصه الله ۝ وفي الباب سوى ما ذكرنا عن عمر وطلحة والزبير وجابر والمقداد وابي هريرة وسهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض ما ذكرنا كفاية ۝ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق حدثني عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال لم تقع القسمة ولا السهمان الا في غزاة بني قريظة كانت الخيل يومئذ ستة وثلاثين فرسا ففيها اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمان الخيل وسهمان الرجال فعلى سنتها جرت المقاسم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ للفارس وفرسه ثلاثة اسهم له سهم ولفرسه سهمان وللراجل سهما فاما يوم بدر فلم تقع فيه السهمان ولم تحل لهم فيه المغانم حتى كان فيه من الله ما كان فاحلها لهم بعد ان كان الناس يسلكوا فيه فقال لولا كتاب من الله سبق الى آخر الآيتين ثم كان يوم احد فكان عام مصيبة ثم كان عام الخندق فكان عام حصار ثم كانت بنو قريظة فعلى سنتها جرت المقاسم الى يومك هذا اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحرث الفقيه قالا انا علي بن عمر الحافظ نا ابو بكر النيسابوري نا جعفر بن محمد نا عفان نا شعبة عن خالد الحذاء قال لا يختلف فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للفارس ثلاثة اسهم وللراجل سهم واخبرنا ابو عمرو الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي انا الحسن بن يحيى نا احمد بن عبد الله بن يونس نا اسرائيل عن الاسود بن قيس عن كلثوم الوادعي عن المنذر بن عمرو الوادعي وكان عمر رضي الله عنه بعثه على خيل بالشام وكان في الخيل براذين قال فسبقت الخيل وجاء اصحاب البراذين ثم ان المنذر بن عمرو قسم للفرس سهمين ولصاحبه سهما ثم كتب الى عمر بن الخطاب فقال قد اصبت السنة ۝ وفي كتاب القديم رواية ابي عبد الرحمن عن الشافعي حدثنا شاذان عن زهير عن ابي اسحق قال غزوت مع سعيد بن عثمان فاسهم لفرسي سهمين ولي سهما قال ابو اسحق وبذلك حدثني هانئ بن هانئ عن علي وكذلك حدثني حارثة ابن مضرب عن عمر ۝ باب ـــــ في سهم البراذين والمقاريف والهجين ۝ قال الشافعي في القديم امر الله تعالى ان يعدوا للعدو ما استطاعوا من قوة ومن رباط الخيل فلم يخص عربيا دون هجين واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ويحتمل ان يكون قال بلغنا

قال

وبالخيل الخيل فكان ذلك على الهجين والعربي وقال مجاهد ذلكم عن صدقة الخيل والرقيق وقال ليس على المسلم في فرسه ولا في غلامه صدقة فجعل الفرس من الخيل قال الشافعي وقد ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فضل العربي على الهجين وان عمر فعل ذلك قال الشافعي ورويتم ذلك عن مكحول عن النبي مرسلا لا تقوم بمثله حجة وكذلك حديث عمر هو عن كلثوم عن الاقمر مرسل قال الشافعي انا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن بشر عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم عرب العربي وهجن الهجين اخبرناه ابو سعيد الماليني انا ابو احمد بن عدي نا ابو عقيل الفرضي نا احمد بن الحرث الحراني نا حماد بن خالد نا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحرث عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر عربوا العربي وهجنوا الهجين وهذا هو المحفوظ مرسل وقد رواه احمد بن محمد الجرجاني مسكن حمص عن حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحرث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة موصولا اخبرناه ابو سعد انا ابو احمد نا اسحق بن ابراهيم بن يونس نا محمد بن عوف نا احمد بن محمد الجرجاني نا حماد بن خالد فذكره وزاد في متنه للفرس سهمان وللهجين سهم قال ابو احمد هذا لا يوصله غير احمد واحاديثه ليست بمستقيمة كانه يغلط فيها وروى ابو داود في المراسيل عن احمد بن حنبل عن وكيع عن محمد بن عبد الله الشعيثي عن خالد بن معدان اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للعراب سهمين وللهجين سهما اخبرناه ابو بكر محمد بن محمد انا ابو الحسين الفسوي نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود فذكره وهو منقطع لا تقوم به حجة واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان عن الاسود بن قيس عن ابن الاقمر قال اغارت الخيل بالشام فادركت الخيل من يومها وادركت الكوادن ضحى وعلى الخيل المنذر بن ابي حمضة الهمداني ففضل الخيل على الكوادن وقال لا اجعل ما ادرك كما لم يدرك فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال هبلت الوادعي امه لقد اذكرت به امضوها على ما قال قال الشافعي ولو كنا نثبت مثل هذا ما خالفناه وقال في القديم هذا خبر ابن مسلان لم يرو احد منهم شيئا ما حدث به ۝ باب ـــــ لا يسهم الا لفرس واحد ۝ وفيما اجاز لي ابو عبد الله الحافظ روايته عنه عن ابي العباس عن الربيع انا الشافعي انا الحرث عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ان الزبير حضر خيبر بفرسين فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهما له واربعة اسهم لفرسيه قال ولو كان كما حدث مكحول ان الزبير حضر خيبر بفرسين واخذ خمسة اسهم كان ولده اعرف بحديثه واحرص على ما فيه زيادة من غيرهم ان شاء الله وقال في القديم عن غير هذه الرواية وقد ذكر عبد الوهاب الثقفي عن العمري عن اخيه ان الزبير وافى بافراس يوم خيبر فلم يسهم له الا لفرس واحد ۝ باب ـــــ الاسهام للفرس دون غيره من الدواب ۝ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانئ نا ابراهيم بن الفضل المزكي قالا نا محمد بن عمرو نا الحرشي نا عبيد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا

يسهم

مالك ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا اسمعيل بن قتيبة انا يحيى بن يحيى قال
قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها
الخير الى يوم القيمة وفي رواية الخير معقود قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
مثله ○ رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى اخبرنا ابو
محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي انا سعدان بن نصر الخزيمي انا
سفين عن عمرو قال سمع شبيب بن غرقدة البارقي يقول سمعت رسول الله صلى عروة سمع
الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة قال سفين وزاد فيه
مجالد عن الشعبي عن عروة البارقي الاجر والمغنم ○ رواه البخاري في الصحيح عن علي
ابن عبد الله عن سفين عن عمرو بن دينار وعبد الله بن ابي نجيح عن الشعبي عن عروة البارقي ان النبي الخزم
صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة ○
رواه البخاري في الصحيح عن آدم عن شعبة واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة واخبرنا
علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا ابو هيثم بن عبد الله ابو مسلم ومحمد بن يحيى قالا انا محمد بن كثير
انا سفين عن عمرو وهو ابن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم عن جرير ٣
يلوي ناصية فرسه وهو يقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمرو بن جعفر انا الحسن بن سفين انا ابو بكر بن ابي شيبة
انا وكيع انا سفين وذكره باسناده مثله الا انه قال انا لصيقه وزاد الاجر والغنم ○ رواه
مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن محمويه
العسكري انا جعفر بن محمد الفلانسي انا آدم بن ابي اياس انا شعبة انا ابو التياح قال سمعت
انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وانا ابو بكر بن فورك انا عبد الله
جعفر بن ادريس بن جعفر انا ابو داود انا قتيبة عن ابي التياح عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال البركة في نواصي الخيل ○ اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من وجوه عن شعبة
اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن العطار انا احمد بن يوسف
السلمي انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة ومنا المنفق على الخيل في سبيل الخير
الصدقة ○ ما ذكره من الخيل وما يشتهيه ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبد الله بن الصفار انا اسمعيل بن اسحق انا محمد بن كثير انا
سفين بن سعيد عن سلم يعني ابن عبد الرحمن عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمنى
بياض وفي اليد اليسرى وفي يده اليمنى وفي رجله اليسرى ○ اخرجه مسلم في الصحيح
من حديث عبد الرزاق عن سفين اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي
انا ابو حامد بن الشرقي انا ابو الازهر وهب بن جرير انا ابي قال سمعت يحيى بن ايوب

يحدث عن يزيد بن ابي حبيب عن علي بن رباح عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال خير الخيل الاقرح الاذهر ثم الاقرح الارثم المحجل الثلاث طلق اليد اليمنى
فان لم يكن اذهم فكميت على هذه الشية واخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو عمرو
محمد بن احمد السكري انا محمد بن اسحق بن خزيمة انا موسى بن عبد الرحمن المنبري فرقد عبيد
ابن الصباح انا موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اردت ان تغزو فاتخذ فرسا ادهم اغر محجلا مطلق اليمنى
فانك ان لم تغنم وتسلم ○ كذا قال عن عقبة بن عامر واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا
احمد بن عبيد انا عبد الله بن احمد بن جبير انا ابي هاشم يعني ابن سعيد الطالقاني انا
محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن وهب بن الجشمي وكانت له صحبة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليكم بكل كميت اغر محجل وانثى اغر محجل اذا ذكر اغر محجل
واخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر انا ابو داود انا محمد بن عوف الطائي انا ابو المغيرة
انا محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن ابي وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليكم بكل اشقر اغر محجل او كميت اغر نحوه قال محمد يعني ابن مهاجر وسالته كميت
لم فضل الاشقر قال لان النبي صلى الله عليه وسلم نعت سرية فكان اول من جاء بالفتح
صاحب اشقر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عامر محمد بن احمد بن عمرو بن محمد بن
شاكر انا حسين بن محمد انا شيبان عن عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن جده
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمن الخيل في شقرها اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
اخبرنا احمد بن محمد العنبري انا عمر بن سعد الدادي انا موسى بن مروان الرقي انا مروان
ابن معاوية الفزاري عن ابي حيان التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يستحب الشقر من الخيل في شماسها ○ ورواه ايضا عبد الله بن مروان عن اسمه اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن الحسن القاضي بمرو انا الحرث بن ابي اسامة حدثنا
روح بن عبادة انا عبد الحميد بن جعفر حدثني يزيد بن ابي حبيب حدثني سويد بن قيس حدثني
معاوية بن حديج عن ابي ذر الغفاري ح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من سرية تغزو
او تؤذن لها كل يوم يريد عدوا تبتغي وجه الله الا اتت يوم القيمة وهي غرة الا جعلني من
اجنبتها او هذا له ○ ما ذكره من تقليد الخيل الاوتار ○
اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد انا عبد الله بن احمد بن حنبل انا ابي هاشم
هو ابن سعيد انا محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن ابي وهب الجشمي وكانت له
صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقط الجلاد السوط او الوتر فاعيا ابو موسى او صهاره
واعجازها او تقلد واكفالها او تقلدوها اوتارا ○ ما
ينهى عنه من حبس نواصي الخيل واذنابها ○ اخبرنا ابو علي الروذباري انا
محمد بن بكر انا ابو داود انا ابو توبة عن الهيثم بن حميد ح قال وانا حمشيش بن اصرم
انا ابو عاصم جميعا عن ثور بن يزيد عن نصر الكناني عن رجل قال ابو توبة عن رجل من
ازد بن شيخ من بني سليم عن عتبة السلمي وهذا لفظه انه شهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقصروا في صلاتكم لا تعادوها ولا تعادوا بها
فان ذبحها هذا اتباعها هذا فاذا هي وتعاد فيها فاذا هي واضعيها معقودة نواصيها الخير ○
ما ـــــ ترد خل يزيد الجهاد في سبيل الله ○ احمد نا ابو
عبد الله الحافظ انا علي بن عبد الله العطار بغداد نا العباس بن يوسف الدوري
حماد نا محمد بن طلحة عن اسمه عن مصعب بن سعد قال رأى سعد ان له فضلا على من دونه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ينصر الله هذه الامة بضعفائها بدعوتهم وصلاتهم
رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب عن محمد بن طلحة ○ احمد نا محمد بن عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان نا شعيب بن بكر حدثني ابن جابر عن نذير ابن ظبيان
عن خبير بن نفير عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغوني الضعفاء
فانما ترزقون وتنصرون بضعفائكم ○ ما ـــــ دخل احبرا ابو عبد الله الحافظ
اول بزدة ○ احبرنا ابو عبد الله الحافظ احبرني ابو سعيد احمد بن يعقوب بن احمد بن
مهران الثقفي الزاهد بمكة نا علي بن الحسين بن الحسن المالكي بالري نا احمد بن صالح طبرزد نا عبد
الله بن وهب اخبرني عاصم بن حكيم عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبد الله بن الديلمي
ان رجلا من ثعلبة قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخروج وانا شيخ كبير
لا رمي على حمار دبر فالبست احبرا واخبرني له سهمه فوجدت فرخا فاذا فرخ الرجل
اتاني فقال ما اذري ما الشهمان وما يبلغ سهمي فسمى لي شيئا كان السهم اول فرض
فرض له ثلاثة دنانير فلما حضر عتيمة "اردت ان اجبر كله سهمه فذكرت
الدنيا فاتيته قال والله ما خرجت الا ابتغي ان يسمي لي ○ ما ـــــ من دخل بلدا
التجارة احبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد نا ابو هيثم بن عبد
الله الصفار نا ابو العباس الاصم نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد
عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته
الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما
هاجر اليه ○ رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبي احمد
ابو عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ نا ابو هيثم بن عبد الله السعدي
انا ابو زيد بن هرون انا حماد بن سلمة عن حبيبة بن عطية عن يحيى بن الوليد بن عبادة
عن جده عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من غزا وهو كاره ليتوفى في
غزاته اكره غفارا وما لها ما توى احبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة حدثنا
ابو داود نا الربيع بن نافع نا معوية بن سلام عن زيد بن سلام انه سمع ابا سلام يقول
حدثني عبد الله بن سلمان ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثه قال لما فتحنا
خيبر اخرجوا عنا جمهم من المتاع والسبي فجعل المسلمون يتناولون عنا جمهم فجاء رجل

فقال يا رسول الله لقد رجحت فيما اصبت هذا الموضع احد من الجمهم فما ترى فيه
وكل ما كنت قال ما اصبت الا بيع واتباع حتى رعث قلنا ما رعثة قال قيدة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يشأ الله يجعل ذلك ما هو يا رسول الله قال وكنت عبد الصلاة ○
احبرنا ابو الحسن بن عبد الله نا احمد بن عبيد نا ابو هيثم بن عبد الله نا سليمان بن حرب نا حماد
ابن زيد عن ايوب عن ابي الخليل الضبعي قال قال حفص بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
واخرى تقولونها لسن قتل في مغازيكم هذه او مات قتل فلان شهيدا ولعله ان يكون
قد اوفر فقتني راحلته ذهبا او قد رقا يتبغي به الدنيا او قال التجارة فقالوا ذاكم
ولكن قولوا قال رسول صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو في اكنفه ○
احبرنا ابو طاهر العسكري نا علي بن محمد المسيلي نا محمد بن مسلم بن وارة نا يحيى بن
سعيد بن سابق نا عمر ويعرف بابن ابي قيس عن ايوب السختياني عن ابن سيرين عن ابي الخليل
الضبعي عن ابن سمة قال قال عمر بن الخطاب واخشى ما تقولونها الرجل يخرج فيقاتل
فتقولون استشهد فلان ولعله ان يكون قد خرج وقد حمل عجز دابته دنانيرا وطرد
دراهم التجارة ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل
في سبيل الله فهو في الجنة ○ ورواه حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي الخليل الضبعي
لم يذكر ابن سمة في اسناده ○ ما ـــــ المملوك والمرأة ثبت
لهما الشهر ○ احبرنا ابو عبد الله الحافظ احبرنا احمد بن محمد بن عبد الله العنزي حدثنا
عمر بن سعد الدارمي نا موسى بن اسمعيل نا جرير بن حازم قال سمعت قتادة يحدث عن رجل من
هذيل عن رجل كتبت تجدة الى ابن عباس يسأله عن اشياء فذكر الحديث في سؤاله وجوابه قال
وسألت عن المرأة والعبد هل لهما سهم معلوم اذا حضرا البأس وانه لم يكن لهما سهم معلوم
الا ان يحذين من غنائم القوم ○ اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حرير بن حازم وفي رواية
محمد بن علي عن نافع في هذا الحديث قال واما السهم فلم يضرب لهن بسهم واحبرنا ابو عبد
الله نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن
محمد عن ابيه عن جده قال قلت له ان عباسا كان كتب الينا نجدة يعلمنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يضرب للنساء ولا لهن الا ان يحذين من الغنيمة واما السهم فلم تكن لهن بسهم ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة
احبرنا عبد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس
ابن بكير عن محمد بن زياد قال حدثني مجيبرة مولى ابن اللحم قال شهدت خيبر انا وعبد لمولاي
فاتيا رسول الله استشهد لي فاعطاني سيفا فقال تقلد هذا السيف واعطى غيري متاعا
ولم يسهم لنا ○ احبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر نا ابو داود نا احمد بن سعد عن يونس
قال نا زيد بن اسلم يكتب مارافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شهدت خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع
انها حاز جميع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر سبعة وثلاثين سهما جمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الينا فجيء به اينا فاه الغنب فما رفع من حتى

عطاء الحافظ المروزي
ان عساكره مات
على ثلاثة واربعين

عن جدهم

امهاتهم

كادم

عن الصحاح

ان كان لهم اجاز
لهم وهم الموالي
وكسر اللام ان كانت
العصبة والسادة

وما ذهبن حرجنا مع رسول الله حرجنا نغزو المشركين ونغيث به فجئنا رسول الله ومعنا
دواة الليف فجئنا فقال استهما له فقال رجل يا رسول الله أتقسم لي ولأصحابي على خيبر
أسهم لنا كما أسهم للرجال فقال لعلك لها بنشقة وما كان ذلك قال نعم ◉ قال السهم لها وما
عن عيبها أعطاهن دلالة على كونه دخلها وفي حديث ابن عباس ليس لهن شيء من
ذلك والله أعلم وهو ذي عن مكحول وغيره في الأسهم لهن خيبر وهو منقطع لا تقوم به الحجة ◉

ما ذكر ما يلحق بالمسلمين قبل ينقطع الحرب أو كم إذا أحيى ينقطع

الحرب وما ذكر في الغنيمة أنها لمن شهد الوقعة ◉ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو
العباس بن أبي هريرة أنا أحمد بن سلمة أنا أبو بكر بن أبي أسامة حدثني بريد عن أبي بردة عن أبي موسى
فذكر قدومهم على جعفر بن أبي طالب بالحبشة قال فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا قال فوافقنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فأسهم لنا أو قال أعطانا منها وما قسم لأحد
غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه
فقسم لهم معه ◉ أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح عن أبي كريب وهناد عن أبي بردة وأخرجه
تفرد الحرث دون صاحبه الغنيمة فاشترك فيها من شهدها من المسلمين وإن حضروا بعد
دلالة على قول ما أخبرنا أبو الحسين بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا معاذ بن المثنى
ثنا عمرو بن عاصم ثنا همام ثنا يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر فأسهم لنا ولم يسهم لأحد لم يشهد
الفتح غيرنا ◉ رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم عن ابن جريج عن حجر وهو ابن عبد
عن حجر وقال بعد افتتحها بثلاث محتمل أن صلى الله عليه وسلم إنما أعطاهم من سهم
المصالح وأشركهم في الغنيمة بدين الغانمين ◉ وقد روي في قصة جعفر وعمرو بن
ما سنذكر أن سائر أصحاب ذلك فشركوهم في خاص خيبر ومعلوم أنه لم شاهد بعض
قصة قدوم أبي هريرة أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا الحسن بن العباس الرازي ثنا عبد
الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان الزهري أخبرني
عبيد الله بن سعد بن العاص عن أبي هريرة قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
بعد ما افتتحوها فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسهم لي من الغنيمة وعمال بعض
بني سعيد بن العاص كان يسهم له رسول الله فعملت يا رسول الله هذا قاتل ابن قوقل فعال ابن
سعيد والعجب لوبر تقتل علينا من قدوم صناديد يتجلى على قتل رجل سلم الله عليه
ذلك ولم يهجم على يديه قال سفيان لا أحفظه أنه قال أسهم له أو لم نسهم قال
سفيان سمعت أيوب بن أبي تميمة سأل الزهري عنه وأنا حاضر ◉ وأخبرنا أبو عبد الله
الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا القاسم بن موسى الحميدي ثنا سفيان فذكره مثله إلا أنه لم يذكر قول
سفيان وزاد قال سفيان جدثنيه السعيدي أيضا عن جده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ◉ رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وأبي السعيدي عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو
ابن سعيد بن العاص وجده سعيد بن عمرو قال البخاري وذكر عن الزهري كما ذكر وأخبرنا
أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر أنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن عياش

ما سنادهم

عن محمد بن إسحاق بن يحيى عن الزهري عن عنبسة بن سعيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يحدث عن
سعيد بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبان بن سعيد على سرية من
المدينة قبل نجد فقدم أبان بن سعيد وأصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن
فتحها وأن حزم بن عبلم ليف فقال أبان فقلنا يا رسول الله قال أبو هريرة فقلت لا تقسم
لهم يا رسول الله فقال أبان أنت بها وقبر نجد وعلى أمر هذا الذي صلى الله عليه
وسلم أجلس يا أبان ولم يقسم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ◉ هكذا رواه عبد الله
ابن إسحاق المدني وهو فيما ذكره محمد بن يحيى الذهلي عن الحوتي عن إبراهيم بن سعد عن
الحرث عن عبد الله قال محمد بن يحيى لم نجد أحدا من عنبسة متصلا وأحاديث الزهري كلها
أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحارثي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس
ابن محمد ثنا علي بن بحر العطار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن عبد العزيز الزهري عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة أن الله عز وجل فتح على رسوله صلى الله عليه وسلم خيبر ثم حاجه أبان بن سعيد
العاص فقال له فسأله أن يشهمه له وأصحابه فلم يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
أبو هريرة كانت حزم بن جبل لهم الليف هذا لفظ رواية الوليد وفي لفظ عنه عن سعيد
إسناده والله أعلم قال محمد بن يحيى الذهلي الحديث شاذ بمرة طوان حديث عنبسة من حديث الزهري
وحديث سعيد بن المسيب من حديث سعيد بن عبد العزيز أخبرنا أبو الحسين بن بشران
العطار أنا أبو الحسن محمد بن جعفر بن العنوث ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الحجاج بن الطهمان ثنا حماد عن علي بن زيد عن عمارة بن
أبي عمار عن أبي هريرة قال ما شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما إلا قسم لي أو أسهم لي
فأما كانت لأهل الحديبية خاصة وكان أبو موسى وأبو هريرة جاءا أسنا الحديبية وبين خيبر ◉
وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقري أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان
ابن حرب ثنا حماد بن سلمة عن حميد بن أبي عن أبيه عن بعض بني غفار قالوا أتانا أبو هريرة قدم المدينة
وقد فتح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر واستخلف على المدينة رجلا من غفار يقال له سباع
ابن عرفطة قال أبو هريرة فوجدناه في صلاة الصبح فلما انفتل سباع بن
عرفطة قمنا وقد نام حتى يقسم سهامنا ◉ رواه روح بن القاسم عن حميد عن أبي رافع ثنا سليمان
المسلمين شاهد كونا في سهامهم ◉ رواه روح بن القاسم عن حميد عن أبي رافع ثنا سليمان وقضاه
قال فأخذ الناس يقسم لهم المغانم فأتوا له فقسم لنا أخبرنا أبو الحسين
أبي المعروف الأسعدي أنا أبو عمر وإسماعيل بن نجيد السلمي أنا أبو عبد الله البوشنجي ثنا أبو
ان سلام ثنا مروان ذكر بإسناده مثله وزاد في قسم فذكره الواقدي في قصته فتح خيبر ثم
رواية من روى أنه لم يسهم له إلا لمن شهدها وعمل أنه أسهم لهم في سهامهم
برضاهم كما في هذه الرواية والله أعلم أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة
أنا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا الحسين بن الوضاح ثنا عبد الله
ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث لغالب على قسم
ابن شهد الوقعة من خيبر فقسم لغالب أهل الحديبية من أجل أن الله سبحانه وتعالى كان أعلم خيبر
للمسلمين من أهل الحديبية وقد ذكر الله مغانم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه

ابن سعد

لهم

وكانت بالجابية كنيسة يشهد منها مشهد من الناس غير هذا وعن يونس
قال وقال ابن شهاب بلغنا والله اعلم انه قسم لعثمان رضي الله عنه يوم بدر وكان يتخلف
على امرأته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصابها الجابية فجاء
زيد بن الحارثة ببشير ابو فاطمة قدم عثمان رضي الله عنه على فتبرد فقيل بلت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يده فيها قال ابن شهاب وبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب لطلحة بن عبيد
الله وسعيد بن زيد وكانا غائبين بالشام ○ قال السمع ودرويا عن ابن اسحق انه لم
يغب عن خيبر من اهل الكدر من الانصار رضي الله عنهم الا ما قسمه لعثمان بن عفان
وغيره من غاب بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يحتج الدلالة في هذا الكتاب انها كانت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بخيبر حيث اراه الله عز وجل واما صارت الغنيمة لمن شهد الوقعة بعد
فتبرد والله اعلم اخبرنا ابو العباس بن يعقوب قال اخبرنا اسماعيل بن عبد الصفار قال سمعت
ابن نمير قال وكيع عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي قال غزوت نجدا
فاصابوا ماء البصرة واردوا بعضا من الكوفة فخرج قبل الوقعة وقدم بعد الوقعة
فقال بعض شركاء الغنيمة فقام رجل من بني عطارد فقال ايها العبد المجدع نريد
ان نقسم لك فيما كانت اذنك اصبت فقال الله قال عمر بلى فقال ويحك اذنك
الى او خير اذنك الى قال فكتب في ذلك الى عمر رضي الله عنه فكتب ان الغنيمة لمن
شهد الوقعة ○ وقد بنا عن ابي بكر الصدر رضي الله عنه في قصة اخرى انه كتب انا الغنيمة لمن
شهد الوقعة حدثنا ابو عبد الله الحافظ قال ابو بكر بن اسحق اخبرنا محمد بن اسحق بن الصباح
سنة ست عشرة عن اسحق الفزاري قال ابو بكر العنسي قال عن عطية بن قيس وراشد
ابن سعد قالا سارت الروم الحميد ابن مسلمة وهو بأذربيجان فكتب
الى معونة رضي الله عنه فيستمده وكتب معونة الى عمر رضي الله عنه بذلك
فكتب عمر الى امير العراق يأمره ان يمد حبيبا فامده باهل العراق
وامر عليهم سلمان بن ربيعة الباهلي فسار وابريدون عياض حبيب
فلم يبلغوهم حتى لقي هو واصحابه العدو فتح الله لهم فلما قدم سلمان
واصحابه على حبيب سألوه ان ينزلهم فنزلوا وامدادنا كم
وقال اهل الشام لم نشهد والقتال لكم فقال لهم حبيب انا نحبكم
وحبي هو واصحابه على عنيتهم فتنازع اهل الشام واهل العراق في
ذلك فكان لعثمان اهل العراق ان تقتلوا سلمان تقتل حبيبكم وان
تتركوا نحو ان عثمان بن جلد ○ قال وقال ابو بكر العنسي فسمعت انا
اذا عدا وقعت من اهل الشام واهل العراق ○ قال
السرية تخرج من عسكر في بلاد العدو ○ قال البشاوة قد عضت
حول المسلمين فغنمت ما وطأت غنائم كثيرة واكثر العسكر يخمس فرأوهم
وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو عبد الله اخبرنا ابو عبد
الله محمد بن يعقوب حدثني ابو نعيم وعبد الله بن محمد قالا انا وكيع عبد الله بن

ماء البصرة بين الكوفة والبصرة وكان الفتح

ابو بكر بن ابي اسامة عن يزيد عن ابي بردة عن ابي موسى قال لما فرغ النبي
صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش اوطاس فلقي دريد بن
الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه ○ وذكر الحديث ○ اخرجاه في الصحيح
عن ابي كريب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا ما ابو العباس
محمد بن يعقوب ما الحسن بن عبد الجبار ما يونس بن بكير عن ابن اسحق حدثني عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال ايها
الناس ما كان من حلف في الجاهلية فان الاسلام لم يزده الا شدة وانه لا حلف
في الاسلام والمسلمون يد على من سواهم تسعى بذمتهم ادناهم يرد عليهم
اقصاهم تردد سراياهم على قعدتهم وذكر الحديث اخبرنا ابو نصر بن
قتادة انا ابو الفضل بن خيرون انا الحسن بن الربيع انا عبد الله
ابن المبارك عن ابن ابي ذئب قال بلغنا ان حبيب بن مسلمة غزا الروم فاخذ رجلا
فقال فهموه فاخبرهم انه عين قال اما ان هذا لا يدعه الناس وراء هذا
الجيش قال لاصحابه اشيروا علي قال بعضهم نرى ان تجمع الى فيئك ولا تقدم
على هؤلاء فانه لا طاقة لنا بهم قال انا اعطي الله عهدا لا اجبن
ابدا ولا احدث نفسي بها اذا سمع الناد اذا هو بهم قد نزلوا الى جنبه فحمل وحمل
اصحابه فانهزم العدو واصاب اغنام كثيرة فلحق الفارس الذي يحضر وا
القتال فقالوا لم نحضر القتال ولم نشهد وقال الذين شهدوا القتال ليس لكم نصيب
لم تحضروا القتال وقال عبد الله بن الديلمي وكان محترشا حضر مع حبيب لسلكم
نصيب فكتب بذلك الى معونة فكتب ان اقسم بينهم كلهم قال واظنه معونة كتب
بذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب بذلك عمر رضي الله عنه وقال الشاعر ○

ان حبيبا يكثر ما ابوا بينا ... وان للدهر احاديثا وخطوبا
ليوما باجاد ولا اكياسا ... ولا رفيقا بالمؤمن الناعسين

باب التسوية في قسم الغنيمة والغرر يحضون الغنيمة

اخبرنا ابو الحسن علي بن عبد المرشي انا الحسن بن محمد انا اسحق بن يوسف بن يعقوب
ابن شيبة انا محمد بن يزيد بن خنيس عن يزيد بن عبيد ابي خالد الدالاني عن الزبير بن عبد
الله بن الشعبي عن رجل من بني سليم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي
القرى وهو يعرض فرسا فعلت يا رسول الله بما اثيوب قال ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله قلت يا رسول الله ممن هذا ولمن الدرع قال
قال هذا ولاء السهود المعصوم عليهم وهذا ولاء النصادى الضالون قلت فما
نقول في الغنيمة قال لله خمسها واربعة اخماس للجيش قلت فما احد اولى به من
احد قال لا ولا السهم تستخرجه من جنبك احق به من اخيك المسلم قال وما

يوسف نا عبد الواحد بن عياث نا حماد بن سلمة عن بدل بن المحبر عن عبد الله بن شقيق عن رجل من تميم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وزاد قال موسى بن داود عن حماد بن زيد قال اذا حدثت حديثا فسبيلك ان تستثبت فاستثبته فلست باحق به من اخيك المسلم وعلى ذلك بيان ما رويناه وقد مضى حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ يوم حنين او قال يوم خيبر وبرة من جنب بعير فقال يا ايها الناس لا يحل لي مما افاء الله عليكم قدر هذه الا الخمس والخمس مردود فيكم واخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابي اسحق قال حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فلما اصاب من هوازن ما اصاب من اموالهم وسبايا هم اردف له وفد هوازن ما الجعرانة وقد اسلموا فقالوا يا رسول الله انا اصل وعشيرة وقد اصابنا من البلاء ما لم يخف عليك فامنن علينا منّ الله عليك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم وابناؤكم احب اليكم او اموالكم قالوا يا رسول الله خيرتنا بين احسابنا واموالنا ابناؤنا ونساؤنا احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم واذا انا صليت بالناس فقوموا وقولوا انا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنائنا ونسائنا فسأعطيكم عند ذلك واسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الظهر قاموا وقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم فقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت الانصار ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنو تميم فلا وقال العباس بن مرداس اما انا وبنو سليم فلا فقالت بنو سليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مرا مستكم بحقه فله بكل انسان ست فرائض من اول فيء نصيبه فردوا الى الناس نساءهم وابناءهم وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعه الناس يقولون يا رسول الله اقسم علينا حتى اضطروه الى سمرة فانتزعت عنه رداءه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا علي ردائي فوالذي نفسي بيده لو كان لكم عدد تهامة نعما لقسمته عليكم ثم ما الفيتموني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنب بعير واخذ من سنامه وبرة فجعلها بين اصبعيه فقال ايها الناس والله ما لي من فيئكم ولا هذه الوبرة الا الخمس والخمس مردود فيكم فادوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار على اهله يوم القيمة فجاء رجل

من الانصار بكبة من خيوط شعر فقال يا رسول الله اخذت هذا لاصلح به برذعة بعير لي دبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما حقي منها فلك فقال اما اذ بلغ الامر هذا فلا حاجة لي بها فرمى بها عن يده وقال ما كان لي صلى الله عليه وسلم فلهم وما لهم فلي فهو لك

لم نستدل به على انه انما كان يقطعهم من الخمس وزاد فيه اخماس الغنيمة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو الحسين احمد بن عثمان بن يحيى البزاز ببغداد نا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي نا ابو النعمان الحرشي نا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا يا رسول الله فيما افاء الله على رسوله من اموال هوازن ما طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم فلم يدع معهم غيرهم فلما جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حديث بلغني عنكم فقال له فقهاؤهم اما ذوو رأينا فلم يقولوا شيئا واما ناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا اعطي رجالا حديثي عهد بكفر انا اتالفهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعون الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستجدون من بعدي اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض فاني اكن فرطا لمن اتاني منكم فكان انس اذا تصبر رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من وجه عن الزهري وقال في الحديث فاني على الحوض فكان كذلك

رواه بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن ابيه فاني على الحوض اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن خالد بن خلي نا بشر بن شعيب فذكره باسناده نحوه الا انه قال في الحديث فوالله ما تنقلبون به خيرا مما ينقلبون به وقال في آخره قال انس بن مالك فلم نصبر اخبرنا ابو بكر علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد نا مسلم نا سليمان بن حرب ح وانا ابو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن سليمان بن الحسن الفقيه بمكة نا اسمعيل بن اسحق نا سليمان بن حرب نا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك يقول لما كان يوم الفتح قال الانصار والله ان هذا هو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش وان غنائمنا تقسم فيهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى الانصار خاصة فجمعهم في هذا الحظيرة فجاء فكانوا لا يكثرون فجعل يقول ما بلغني الذي بلغكم ما لي اراكم تذهبون الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت واديكم او شعبكم لفظ حديث ابي عبد الله وفي رواية

الى الخمس لما كان لهم حينئذ والباقي ظاهر ○ رواه البخاري في الصحيح عن مسلم
ابن حرب واخرجه مسلم من وجه اخر عن شعبة قال الشافعي رحمه الله وقد تقول
العامة في خمس العنبر اذا اخذ منها عن غنيمة هذا ويزيدون ان سبب ذلك
ذلك بعيد وجود ذلك مرة في كل الناس وعلى ذلك جميع الاصحاب وقد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الخمس هو لي ثم هو مردود معكم على اعطاه رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا تعدين انكرت ذلك الانصار الذين هم اولياؤه قال
الشافعي واخبرنا بعض اصحابنا عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم اعطى الفزع واصحابه من خمس الخمس اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو الوليد نا الحسن بن سفيان نا ابو طاهر نا ابن وهب نا جرير بن حازم ان ابا اسحاق
ان نافعا حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بالجعرانة وكان وجه من الجعرانة فقال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية
ان اعتكف يوما في المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطاه جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى
الله عليه وسلم سبايا الناس فقال عمر يا عبد الله اذهب الى تلك الجارية فخل
سبيلها ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر واستشهد به البخاري

جماع ابواب قسم الخمس

○ قال الله سبحانه وتعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول قال الله عز وجل
واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول وقال الله عز وجل ما افاء الله
على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال سمعت
ابا الحسن اسعد بن محمد بن الفضل الشوراني يقول سمعت جدي يقول سمعت عبد الله
ابن محمد بن علي شيخ يقول قال سفيان بن عيينة انما استنبط الله الكلام في الخمس
بذكر نفسه لانها اشرف الكسب وانما يتنسك اليه كل تقي فيشرف ويعظم ولم يذكر
الصدقة الى نفسه لانها اوساخ الناس اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو
العباس محمد بن يعقوب نا هرون بن سليمان الاصبهاني نا عبد الرحمن بن مهدي نا
سفيان عن عبد الرحمن بن سليمان قال سألت الحسن بن محمد عن قول الله عز وجل واعلموا
انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول فقال هذا مفتاح كلام الله ما لي في الدنيا
والاخرة واخبرنا ابو الحسن علي بن احمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف
ابن يعقوب نا ابو الربيع نا جرير عن موسى بن ابي عائشة قال سالته عجوز من الحي قالت
قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما الخمس قال خمس الخمس واخبرنا
ابو نصر بن قتادة نا ابو منصور العباس بن الفضل نا احمد بن حازم نا سعيد بن منصور
نا هشيم انا مغيرة عن ابي صخر في قوله واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه
وللرسول قال يقسم الخمس على خمسة اخماس فخمس لله والرسول واحد ويقسم ما
سوى ذلك على الاربعة ○ وروينا عن مجاهد وعطاء كذلك وعن عطاء قال

حمس الله ورسوله واحد اخبرناه ابو نصر بن قتادة وابو بكر المشاطي قالا نا ابو
عمرو بن مطر نا ابراهيم بن علي نا يحيى بن يحيى نا مهران عن سفيان عن عبد الملك عن عطاء عن
قوله واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول قال خمس الله ورسوله واحد
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع فيه ما شاء اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن
ابي داود نا الوليد بن عتبة نا الوليد نا عبد الله بن العلاء انه سمع ابا سلام
الاسود قال سمعت عمر بن عنبسة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعير
من المغنم فلما سلم اخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا
الا الخمس والخمس مردود فيكم قال الشافعي رحمه الله وقد مضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بما هو هو والحق ما مضيا وصلى الله وملائكته عليه فاختلف اهل العلم عندنا في
سهمه فمنهم من قال يرد على السهمان التي ذكرها الله معه ومنهم من قال يضعه
الى امام حيث رأى على الاجتهاد للاسلام واهله ومنهم من قال يضعه في الكراع والسلاح
وهذا الذي اختاره ان يضعه الامام في كل ما ير حصن به الاسلام واهله من سلاح تعم
او اعداد كراع او سلاح او اعطاء اهل البلاء في الاسلام لنقل اعداد الحرب اعدادا
للزيادة في تعزيز الاسلام واهله على ما صنع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطى المؤلفة ونقل في الحرب واعطى عام خيبر نفرا
من اصحابه من المهاجرين والانصار ولهذا حاجة وفضيل واكثرهم اهل حاجة يرى
ذلك والله اعلم كله من سهمه ○ قال الشيخ انما اعطاه المؤلفة فيما احسبه
ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر احمد بن سليم من هناك نا البيرتي نا موسى بن اسمعيل
وهب نا عمر وهو ابن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد عمه قال لما افاء الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم يوم حنين ما افاء قسم في الناس المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار
شيئا فكانهم وجدوا اذ لم يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين
فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله امن قال
ما منعكم ان تجيبوا قالوا الله ورسوله امن قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا الا ترضون
ان يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم
لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وسلك الناس واديا او شعبا لسلكت واديا الانصار
وشعبها الانصار شعار والناس دثار انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى
حتى تلقوني على الحوض ○ رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم من
وجه اخر عن عمر وعن يحيى اخبرنا ابو الحسن بن الفضل العدل سنة اثنين اسمعيل بن
محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق انا الثوري عن ابيه عن ابي نجيح عن ابي سعيد
الخدري قال بعث علي وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في ديتها فقسمها
النبي صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس الحنظلي ثم احد بني مجاشع وبين عيينة بن حصن وبين علقمة بن علاثة العامري ثم احد بني

وغيره الكرام

كلاب تغضب وتدع قال فقطع صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتألفهم فجاء رجل
غائر العينين ناتئ الجبين كث اللحية مشرف الوجنتين محلوق الراس
فقال اتق الله يا محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يطع الله اذا عصيته ايامنني
على اهل الارض ولا تامنوني فسأل رجل من القوم قتله قال الراوي احسبه خالد بن الوليد فمنعه
فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من ضئضئ هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز
حناجرهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام
ويدعون اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد • رواه البخاري في الصحيح عن
اسحق بن نصر عن عبد الرزاق واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن مسروق
والد الثوري واما النفل فقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا
الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر وعبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فاصبنا
ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعيرا بعيرا • رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه البخاري من وجه آخر
كما مضى اخبرنا علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحق بن الحسن
الحربي ثنا الحارث بن منصور ثنا زهير ثنا الحسن بن الحر ثنا الحكم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل قبل ان تنزل فريضة الخمس في المغنم فلما نزلت
الآية ترك النفل الذي كان ينفل وصار ذلك في خمس الخمس وهو سهم الله عز وجل وسهم
النبي صلى الله عليه وسلم وروينا عن سعيد بن المسيب انه قال كان الناس يعطون النفل
من الخمس • واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو الفضل بن خميرويه انا احمد بن نجدة ثنا الحسن
ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك انه كان مع
عبيد الله بن ابي بكرة في غزاة فاصابوا سبيا فاراد عبيد الله بن ابي بكرة ان
يعطي انسا من السبي قبل ان يقسم فقال انس لا ولكن اقسم ثم اعطني من الخمس وذكر الحديث
واما اعطاؤه يوم خيبر فقد اخبرنا ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا
سليمان بن داود المهري انا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي عن نافع عن عبد الله بن
عمر قال لما فتحت خيبر سالت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم على ان يعملوا على ان ع
النصف مما خرج منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقركم فيها على ذلك ما شئنا
فكانوا على ذلك وكان التمر يقسم على السهمان من نصف خيبر ويأخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم الخمس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعم كل امراة من ازواجه من الخمس
مائة وسق تمرا وعشرين وسقا شعيرا فلما اراد عمر اخراج اليهود ارسل الى ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهن من احب منكن ان اقسم لها نخلا بخرصها مائة
وسق فيكون لها اصلها وارضها وماؤها ومن الزرع مزرعة خرص عشرين وسقا
فعلنا ومن احب ان نعزل الذي لها في الخمس كما هو فعلنا • واخبرنا ابو عبد الله محمد بن [illegible]
الحافظ انا ابو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق عن [illegible]

عن من ادركنا من اهله وعن عبد الله بن ابي بكر بن حزم فذكر قسمة خيبر قال ثم قسم رسول حط
الله صلى الله عليه وسلم خمسه من قرابته ومن نسائه ومن رجال ونساء من المسلمين
اعطاهم منها فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنته فاطمة مائتي وسق ولعلي بن ابي
طالب مائة وسق ولاسامة بن زيد مائتي وسق منها خمسون وسقا نوى ولعائشة ام المؤمنين
مائتي وسق ولابي بكر الصديق رضي الله عنه مائتي وسق فذكر جماعة من الرجال والنساء ممن
اطعمهم منها • باب سهم ذي القربى من الخمس • اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن
المسيب عن جبير بن مطعم انه قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا وانما نحن وهم بمنزلة واحدة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد • رواه البخاري في الصحيح عن
يحيى بن بكير وابن يوسف قال البخاري وقال الليث حدثني يونس وزاد قال ولم يقسم النبي صلى الله عليه
وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل • اخبرناه علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد
ابن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره انه جاء هو
وعثمان بن عفان رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلمانه فيما قسم في خيبر من
بني هاشم وبني المطلب فقالا يا رسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب بن عبد مناف
ولم تعطنا شيئا وقرابتنا مثل قرابتهم فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
هاشم والمطلب شيء واحد قال جبير بن مطعم ولم يقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس شيئا كما قسم لبني هاشم وبني المطلب
رواه البخاري في موضع آخر من الكتاب وكذلك رواه عبد الله بن المبارك عن يونس عن يونس
قال البخاري وقال ابن اسحق عن الزهري عن سعيد عن جبير • اخبرناه ابو عبد الله الحافظ
وابو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن
محمد بن اسحق اخبرني الزهري عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربى من خيبر على بني هاشم وبني المطلب مشيت
انا وعثمان بن عفان رضي الله عنه فقلنا يا رسول الله هؤلاء اخوتك بنو هاشم لا ننكر فضلهم
لمكانك الذي جعلك الله به منهم ارايت اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا
وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال انهم لم يفارقونا في الجاهلية ولا الاسلام
انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ثم شبك رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه
احداهما في الاخرى • اخبرناه ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس
محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع الا
نصاري عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا وانما نحن وهم بك
بمنزلة واحدة فقال صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد •
ابراهيم بن اسمعيل ومطرف بن مازن ضعيفان والصحيح رواية الجماعة عن الزهري عن

[illegible]

انا طلبية عن جبير كتابة أخبرنا ابو اسحاق بن الفضل الطالقاني ببغداد انا
عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان حدثني عبد الله بن عمر رح انا ابو عبد الله الحافظ انا
ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بن مقسم الناجر و ابو احمد الحسن بن محمد بن جليم
العكبري قالا نا ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الله بن عمر بن حنبلة انا عبد الله بن
المبارك انا يونس بن يزيد عن الزهري حدثني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره ان
عليا رضي الله عنه قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر و كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس يومئذ فلما اردت ان ابني بفاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم و اعدت رجلا صواغا من بني قينقاع ان يرتحل معي
فنأتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين فنستعين به في وليمة عرسي فبينا
انا اجمع لشارفي متاعا من الاقتاب و الغرائر و الحبال و شارفاي مناختان
الى جنب حجرة رجل من الانصار رجعت حين جمعت ما جمعت فاذا شارفاي قد اجتب
اسنمتهما و بقرت خواصرهما و اخذ من اكبادهما فلم املك عيني حين رايت
ذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا فقالوا فعله حمزة بن عبد المطلب و هو
هذا البيت في شرب من الانصار عندهم قينة و اصحابه فقالت
الا يا حمز للشرف النواء و هام حمزة على العقر فاجتب اسنمتهما
و بقر خواصرها و اخذ من اكبادهما قال علي فانطلقت حتى ادخل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم و عنده زيد بن حارثة فعرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذاك قلت يا رسول
الله ما رايت كاليوم قط عدا حمزة على ناقتي فاجتب اسنمتهما و بقر
خواصرهما و ها هو ذا في بيت شرب و عنده شرب و قد عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم برداية
فارتدى ثم انطلق يمشي و اتبعه انا و زيد بن حارثة حتى جاء الباب الذي حمزة
فاستاذن و اذن له فاذا حمزة بالبيت شرب مطيوق رسول الله صلى الله عليه وسلم
يلوم حمزة فيما فعل و اذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبتيه ثم صعد النظر فنظر الى
وجهه سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة و هل انتم الا عبيد
لابي فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ثمل فنكص رسول الله صلى الله
عليه وسلم على عقبيه القهقرى فخرج و خرجنا معه ◉ رواه البخاري في الصحيح
عن عبدان و رواه مسلم عن ابن قهزاد عن عبدان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
انا عبد الله بن الحسين العاصمي بمرو نا الحوث بن اسحاق سنة ثمان و اربعين و مائتين
علي بن سويد بن منجوف عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليا رضي الله عنه في خالد بن وليد رضي الله عنه ليقعن الخمس فاخذ منه
جارية فاصبح و راسه يقطر قال خالد ابن بريدة الم تري ما صنع هذا قال
و كنت الجفت عليا رضي الله عنه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

قال ابو عبد الله و اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا اسمعيل بن اسحق

وقال يا بريدة ابتغض عليا قلت نعم قال فاحبه فانه قد بقي له في الخمس اكثر من ذلك
رواه البخاري في الصحيح عن بندار و روح بن عبادة ◉ هذا ما لفظنا به مسندا

المصطفى صلى الله عليه وسلم في سهم ذي القربى فاما ابو بكر و عمر
رضي الله عنهما فقد اختلف الرواة عنهما في ذلك فاما احمد نا ابو الحسن علي
ابن محمد المقرئ نا الحسن بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر و نا ابو
علي الروذباري نا ابو داود و نا عبد الله بن عمر بن منصور قالا نا عبد الرحمن
ابن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب
ان جبير بن مطعم ان حاتا هو ابن عم عثمان رضي الله عنهما كانا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قسم سهم ذوي القربى هاشم و بني المطلب فقلت لرسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب و لم
تعطنا شيئا و قرابتنا و قرابتهم واحدة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم و بنو المطلب
شيء واحد قال جبير و لم يقسم لبني عبد شمس و لا لبني نوفل من ذلك الخمس كما قسم لبني هاشم
و بني المطلب قال و كان ابو بكر رضي الله عنه يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غير انه
لم يكن يعطي قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيهم قال
و كان عمر رضي الله عنه يعطيهم منه و عثمان رضي الله عنه بعده اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا هرون بن سليمان ابو صبيان نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان
عن موسى بن مسلم عن ابن سابط عن عبد الله بن الحنفية قال اختلف الناس في هذين السهمين بعد وفاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العامة يرون سهم ذوي القربى لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم و قال
قائلون لقرابة الخليفة و قال قائلون سهم النبي صلى الله عليه وسلم للخليفة من بعده فاجمع
رايهم على ان يجعلوا هذين السهمين في الخيل و العدة في سبيل الله فكان ذلك على عهد
ابي بكر و عمر رضي الله عنهما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر بن الحسن قالا نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا ابو داود نا احمد بن حنبل نا سفيان بن عيينة عن الفضل بن عطاء عن عكرمة
ان ابن عباس قال سالت ابا جعفر يعني ابا باقر كيف صنع علي رضي الله عنه في سهم ذي القربى قال
سلك به طريق ابي بكر و عمر رضي الله عنهما قال قلت و كيف و انتم تقولون ما تقولون قال اما والله
ما كانوا يصدرون الا عن رايه و لكنه كره ان يتحلف عليه خلافا لابي بكر و عمر رضي الله عنهما
و رواه احمد بن حنبل الوشي قال نا ابو اسامة حاكيا اهل بيته يصدرون الا عن رايه و لكن كان يكره
ان يتحمل عليه خلاف ابي بكر و عمر رضي الله عنهما ذكر ذلك و له سفيان الثوري و سفيان بن
عيينة عن ابن اسحق و قد شيعت السادس رحمه الله هذه الرواية ان عليا رضي الله عنه
قد راى عمر راى ابي بكر في ان لم يجعل للعبيد في القسمة شيئا و راى عمر راى عمر رضي الله
عنه في التسوية بين الناس في سبع اجهات الاولاد و خالف ابا بكر رضي الله عنه في اخذ
و قوله سلك به طريق ابي بكر و عمر جملة تحتمل وجهين قال و قد اخبرنا ابو جعفر بن محمد
عن اسماء ان حسنا و حسينا رضي الله عنهما دارا عثمان رضي الله عنه و عبد الله بن جعفر رضي الله
عنهما سالوا عليا رضي الله عنه نصيبهم من الخمس مما رهن لكم حق و لكن يجارث محمود فان
شيئهم تركتم حيثكم منه قال الشافعي رحمه الله فاخبرت بهذا الحارث عن الحضين بن

محمد فقال صدق هكذا كان جعفر يحدثنا حدثنا به عن ابيه عن جده قلت له قال ما
احسبه الا عن جده قال جعفر او لا اعرف حديث ابيه من ابن اسحق قال
الشيخ ومحمد بن علي عن ابي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم مرسل وكذلك رواية الحسن بن محمد
ابن الحنفية مرسلة واما رواية يونس عن الزهري فهو اعلم بحديث الذي فيه اخرجناه من
قول جبير بن مطعم فيكون موصولا او من قول ابن المسيب او الزهري فيكون مرسلا قال
الشيخ وقد روى محمد بن يحيى الذهلي عن ابي صالح عن الليث بن سعد عن يونس هذا فقال ابو بكر وعمر
رضي الله عنهما فجعله من قول ابن شهاب الزهري فهو اذا منقطع وقد روي عن ابي بكر وعمر
وعلي رضي الله عنهم مثل قولنا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا
العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن ابي بكير ح وانا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا
عباس بن عبد العظيم ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابو جعفر الرازي عن مطرف عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال
سمعت عليا رضي الله عنه يقول ولاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس الخمس فوضعته
مواضعه حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحياة ابي بكر وحياة عمر رضي الله عنهما زاد
الروذباري في حديثه فاتي بمال فدعاني فقال خذه فقلت لا اريده فقال خذه فانتم احق
به قلت قد استغنينا عنه فجعله في بيت المال واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد حسان
بن محمد من اصل كتابه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن نمير ثنا هاشم بن البريد ثنا
حسين بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول
اجتمعت انا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة رضي الله عنهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال العباس يا رسول الله كبر سني ودق عظمي وكثرت مؤنتي
فان رايت ان تامر لي بكذا وكذا وسقا من طعام فافعل قال نفعل ذلك ثم قالت فاطمة رضي
الله عنها يا رسول الله ان رايت ان تامر لي كما امرت لعمك
فافعل قال نفعل ذلك ثم قال زيد بن حارثة يا رسول الله كنت اعطيتني ارضا اعيش منها
ثم قبضتها مني فان رايت ان تردها علي فافعل قال نفعل ذلك قلت انا يا رسول الله ان رايت
ان توليني حقنا من الخمس في كتاب الله فاقسمه حياتك كي لا ينازعنيه احد بعدك فافعل
قال نفعل ذلك ثم ان رسول الله التفت الى العباس فقال يا ابا الفضل الا تسالني الذي سالنيه
ابن اخيك فقال يا رسول الله انتهت مسالتي الى الذي سالتك قال فولانيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقسمته حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ولانيه ابو بكر رضي الله عنه
فقسمته حياة ابي بكر ثم ولانيه عمر حتى كان آخر سنة من سني عمر رضي الله عنه اتاه مال فقسمته حياة عمر
كثير فعزل حقنا ثم ارسل الي فقال هذا مالكم فخذه فاقسمه حيث كنت تقسمه فقلت
يا امير المؤمنين بنا عنه العام غنى وبالمسلمين اليه حاجة فرده عليهم تلك السنة
ثم لم يدعنا اليه احد بعد عمر رضي الله عنه حتى قمت مقامي هذا فلقيت العباس رضي
الله عنه بعد ما خرجت من عند عمر فقال يا علي لقد حرمتنا الغداة شيئا لا يرد علينا
ابدا الى يوم القيامة وكان رجلا داهيا قال ابو عبد الله حسين بن ميمون من ثقات الكوفيين
قال الشيخ واخرجه ابو داود في السنن بمعناه مختصرا عن عثمان بن ابي شيبة عن

عبد الله بن نمير واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع
انا مسلم انا الشافعي انا ابراهيم بن محمد عن مطر الوراق ورجل لم يسمه كلاهما عن الحكم بن عتيبة
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيت عليا رضي الله عنه عند احجار الزيت فقلت له بابي وامي ما فعل
ابو بكر وعمر في حقكم اهل البيت من الخمس فقال علي رضي الله عنه اما ابو بكر رحمه الله فلم يكن
في زمانه اخماس وما كان فقد اوفاناه واما عمر رضي الله عنه فلم يزل يعطيناه حتى جاءه مال
السوس والاهواز او قال الاهواز او قال فارس قال الشافعي انا الشك فقال في حديث مطر او حديث
الآخر فقال في المسلمين خلة فان احببتم تركتم حقكم فجعلناه في خلة المسلمين حتى ياتينا
مال فاوفيكم حقكم منه فقال العباس رضي الله عنه لعلي رضي الله عنه لا تطمعه في حقنا فقلت
له يا ابا الفضل السنا احق من اجاب امير المؤمنين ورفع خلة المسلمين فتوفي عمر رضي الله عنه قبل
ان ياتيه مال فيقضيناه وقال الحكم في حديث مطر والآخر ان عمر قال لكم حق ولا يبلغ علمي
اذ كثر ان يكون لكم كله فان شئتم اعطيتكم منه بقدر ما ارى لكم فابينا عليه الا كله فابى ان
يعطينا كله قال الشافعي رحمه الله فيما لم اسمعه من ابي زكريا وقد روي عن الزهري عن ابن
هرمز عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه قريبا من هذا المعنى وذكره في القديم من حديث يونس عن
الزهري اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
انا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد ح وانا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة ثنا ابو داود
ثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني يزيد بن هرمز ان نجدة الحروري حين
حج في فتنة ابن الزبير ارسل الى ابن عباس يساله عن سهم ذي القربى ويقول لمن تراه قال ابن عباس
لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان عمر رضي الله عنه
عرض علينا من ذلك عرضا رايناه دون حقنا فرددناه عليه وابينا ان نقبله لفظ حديث
الروذباري واخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الطيب محمد بن علي بن الحسن الواعظ من اصل كتابه
ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا يزيد بن هارون انا محمد بن اسحق عن محمد بن علي ابي جعفر وحسبه قال
والزهري عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة يعني الحروري الى ابن عباس يساله عن سهم
ذي القربى لمن هو قال كتبت الي تسالني عن ... فابينا سهم ذي القربى لمن هو هو
لنا وقد كان عمر دعانا الى ان ينكح منه ايمنا ويخدم منه عائلنا ويقضي منه عن غارمنا
فابينا الا ان يسلمه الينا وابى ان يفعل فتركناه واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو حامد
احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا عمر بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن امية عن سعيد
ابي سعيد عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الى ابن عباس يساله عن ذي القربى من هم وساله
عن العبد والمراة يحضران المغنم هل لهما من المغنم شيء وكتب يساله عن قتل الولدان وكتب
يا ابن عباس لولا ان يقع في احموقة ما كتبت اليه سالت عن ذوي القربى من هم فزعمنا انا
نحن هم فابى ذلك علينا قومنا وكتبت تسال عن العبد والمراة يحضران المغنم ليس لهما شيء
الا ان يحذيا وكتبت تسال عن الولدان فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وانت
لا تقتلهم الا ان تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام وسالت عن اليتيم متى ينقضي يتمه
وينقضي يتمه اذا احتلم وانس منه الرشد رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر وغيره

عن سفيان قال الشافعي رحمه الله يجوز ان يكون ابن عباس عنى بقوله فأبى ذلك علينا قومنا
غيره من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يزيد بن معاوية واهله

جماع ابواب تفريق ما اخذ من اربعة اخماس الفيء غير الموجف
عليه باب ما جاء في مصرف اربعة اخماس الفيء أخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابن ابي مسرة نا الحميدي ح وانا ابو عبد
الله الحافظ حدثني ابو الحسن علي بن محمد بن سختويه نا بشر بن موسى الاسدي نا الحميدي نا
سفيان نا عمرو بن دينار ومعمر عن ابن شهاب انه سمع مالك بن اوس بن الحدثان يقول سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول ان اموال بني النضير كانت مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف
المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله منه نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة
في سبيل الله رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن
سفيان واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا
الشافعي نا سفيان بن عيينة حدثنا عن الزهري فذكره بمعناه زاد ثم توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوليها ابو بكر الصديق رضي الله عنه بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم وليها عمر بمثل ما وليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضي الله عنه قال الشافعي
وقال سفيان لم اسمعه من الزهري ولكن اخبرنيه عمرو بن دينار عن الزهري وسائر الاحاديث
قد مضت في الجزء الاول

باب ما جاء في قسمة ذلك على عدد الكفاة

اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو جعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدي الحافظ بهمذان
نا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل نا ابو اليمان الحكم بن نافع نا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن
جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه
فيء قسمه من يومه فاعطى الاهل حظين واعطى العزب حظا واخبرنا ابو علي الروذباري
انا محمد بن بكر نا ابو داود نا ابن المصفى نا ابو المغيرة عن صفوان بن عمرو فذكره بنحوه غير انه
قال واعطى الاعزب حظا زاد فدعينا وكنت ادعى قبل عمار فدعيت فاعطاني حظين
وكان لي اهل ثم دعي بعدي عمار بن ياسر فاعطي حظا واحدا اخبرنا ابو الحسين
محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان
حدثني سعيد بن كثير بن عفير المصري حدثني ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب حدثه ان ابا الخير
حدثه ان عبد العزيز بن مروان قال لكريب بن ابرهة احضرت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بالجابية قال نعم قال فمن يحدثنا عنها قال كريب ان بعثت الى سفيان بن وهب الخولاني
حدثك عنها فارسل اليه فقال حدثني عن خطبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجابية
قال سفيان انه لما اجتمع الذي ارسل امراء الاجناد الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان
تقدم بنفسه فقدم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان هذا المال نقسمه على من
افاء الله عليه بالعدل الا هذين الحيين من لخم وجذام فلا حق لهم فقام اليه ابو حديرة
الجذامي فقال انشدك الله يا عمر في العدل فقال عمر رضي الله عنه العدل اريد انما اعني

ام انما تعقلون الظهر شديد والارض سحيقة في البلاد فحل من نقمتهم بلادهم
ولو ان الهجرة كانت بصنعاء او بعدن ما هاجر اليها من لخم وجذام احد فقام
ابو حديرة فقال ان الله ساقنا من بلاده حيث شاء وساق الينا الهجرة في بلادنا
فقبلناها ونصرناها احد ان يستطيع حقنا فاعمر ثم قال الكم حلكم مع المسلمين ثم قسم
فكان للرجل نصف دينار فاذا كانت معه امراته اعطاه دينارا ثم دعا ابن قاطورا صاحب
الارض فقال اخبرني ما يكفي الرجل من القوت في الشهر واليوم فاتي بالمدي والقسط فقال
يكفيه هذان المديان في الشهر وقسط زيت وقسط خل فامر عمر بمدين من قمح فطحنا
ثم عجنا ثم خبزا ثم ادمهما بقسطين زيتا ثم اجلس عليهما ثلاثين رجلا فكان كفاف
شبعهم ثم اخذ عمر المدي بيمينه والقسط بيساره ثم قال اللهم لا احل لاحد ان
ينقصهما بعدي اللهم فمن نقصهما فانقص من عمره اخبرنا ابو علي الروذباري انا
محمد بن بكر نا ابو داود نا النفيلي نا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء
عن مالك بن اوس بن الحدثان قال ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوما الفيء فقال ما انا باحق
بهذا الفيء منكم وما احد منا باحق به من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله وقسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فالرجل وقدمه والرجل وبلاؤه والرجل وعياله والرجل وحاجته اخبرنا
احمد بن علي الاصبهاني الحافظ انا ابو عمرو بن حمدان انا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا
وكيع نا سفيان عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابيه عن عبيدة السلماني قال قال عمر
رضي الله عنه كم ترى الرجل يكفيه من عطائه قال قلت كذا وكذا قال لئن بقيت لاجعلن عطاء
الرجل اربعة آلاف الف لسلاحه والف لنفقته والف يخلفها في اهله والف لكذا
احسبه قال لفرسه واخبرنا احمد بن علي نا ابو عمرو انا الحسن نا ابو بكر نا حميد بن عبد
الرحمن عن حسن عن سماك عن عياض الاشعري ان عمر رضي الله عنه كان يرزق العبيد والاماء
والخيل قال ونا ابو بكر نا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عمر رضي الله
عنه كان لا يفرض للصبي حتى يستهل قال ونا ابو بكر نا ابن علية عن عبد الله بن بكر عن بشر بن
غالب قال سال ابن الزبير الحسين بن علي رضي الله عنهما عن المولود قال اذا استهل وجب
عطاؤه ورزقه قال ونا ابو بكر نا اسماعيل بن شعيب او قال الرازي شعيب عن ام العلاء قالت
انطلق بها الى علي رضي الله عنه ففرض لها في العطاء وهي صغيرة وقال علي رضي الله عنه
الصبي الذي اكل الطعام وعض على الكسرة يستحق بهذا العطاء من المولود الذي يمتص
الثدي وهذه الاثار مع سائر ما روي في هذا المعنى محمول على انه كان يفرض للرجل
قدر كفايته وكفاية اهله وولده وعبيده ودابته والله اعلم

باب من قال للسيد للمماليك في العطاء حق

اخبرنا ابو
بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا سفيان
عن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر رضي الله عنه قال ما احد الا وله في
هذا المال حق اعطيه او منعه الا ما ملكت ايمانكم هذا هو المعروف عن عمر رضي الله
عنه وقد اخبرنا احمد بن علي الاصبهاني انا ابو عمرو بن حمدان انا الحسن بن سفيان نا

آخر الجزء الثاني عشر
نقلا على الاصل
والله اعلم

ابو بكر ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن الحسن بن محمد عن مخلد الغفاري أن
ثلاثة عملوا كيس شهدوا بدرا فكان عمر رضي الله عنه يعطي كل رجل منهم ثلاثة
الاف ثلاثة الاف وهذا محتمل ان يكون خصهم بذلك لشرف شهودهم بدرا ويحتمل ان
كان تعطيهم بعد ما عتقوا والله اعلم ○ ورواه ابن المبارك عن معمر عن عمرو باسناده
نحوه غير ان عقار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احبرناه ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الفضل
ابن خميرويه ثنا احمد بن نجدة ثنا الحسين بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر
ابن عمرو فذكره قال سفيان بن عيينة الراوي احد ما عتقوا ○

باب قسم المال يقسم للحرة والعبد ○ احبرنا ابو بكر محمد بن الحسن
ابن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يوسف بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابن ابي ذئب عن
غيلان عن عبد الله بن نيار عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتي بطيبة خرز فقسمها للحرة والامة كذا رواه جماعة عن ابن ابي ذئب ○
واحبرنا ابو طاهر المقعد وابو عبد الله الحافظ وابو بكر قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم ثنا ابن
ابي ذئب حدثني ابي ذئب عن القسم بن عباس بن محمد عن عبد الله بن نيار الاسلمي عن
عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت اتاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم بطيبة خرز فقسمها للحرة والامة قالت وكان ابي يقسم للحرة
والعبد احبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد
الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابي معشر عن زيد بن اسلم عن ابيه قال ولي ابو بكر السنة
الاولى فقسم بين الناس بالسوية فاصاب كل انسان عشرة دراهم ثم قسم
السنة الثانية فاصابهم عشرون درهما وفضلت عندنا فضلات فاعطت
الناس وقال يا ايها الناس انه فضل من هذا المال عندنا فضلات ولكم حقوق لعلجون
لكم وتعملون اعمالكم فان شئتم فخذوا فاعطاهم جميعا درهم درهم
درهم لكل انسان ○ فهذه الرواية ان صحت كان الوجه الذي قسم لاجله للحرة
ولمن ذكر كان دخيلا ما دون سادا تهم والله اعلم احبرنا ابو بكر احمد بن علي بن
ابي عمرو ثنا محمد بن احمد بن ابي الحسين بن سمعون ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معمر عن ابي
عمرو بن يوسف بن سعد عن وهب ان زيد بن ثابت رضي الله عنه كان في امارة عمر رضي
الله عنه عليه المال فدخل عمر وهيئا يغتسلهم وقال من هذا فعال عمر كل
لي فعال اراه يغتسلهم افرض له الفيء قال فرض له الفا او قال الفين قال
وانا اذكرنا عتادا من الحوائج عن هرون بن عنترة عن ابيه قال شهدت عليا
وعثمان رضي الله عنهما ابوزفان ارقاء الناس ○ وهذا محتمل ان يكونا
تعطيان سادا تهم وكفايات ارقائهم الذين يستغنون عنهم والله اعلم
واعطى مملوك زيد ما معونة الذي كاتبه منه والله الموفق ○

باب لمن الاعراب الذين هم اهل الصدقة والفيء نصيب ○

احبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب
ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان
ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعراب المسلمين ليس لهم
من الفيء والخمس شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين ○ اخرجه مسلم في الصحيح
عن محمد بن رافع عن يحيى بن ادم في احاديث الطويلة ○ باب

القسمة بين الناس في العسرة ○ في حديث عوف مالك قد علمت ان النبي صلى الله
عليه وسلم سوى بين الناس في الاعطاء الا الاموال فانه فضله على من سواه لعيال لحقه وقد ذكرناه
في حديث ابن عباس في قسمة الانفال ببدر وقال بعضهم وانما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالسوية واحبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن
عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابي معشر عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال ابو بكر رضي الله
عنه فقسم بين الناس بالسوية فعمل ابو بكر بالخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو فضلت المهاجرين والانصار فعال الاشتريج منهم شيئا فانما هذا العام فال ابو سوءة
منها خيرا من السنة قال لا والله ثنا ابو نعيم عن عثمان بن سعد القرشي عن عمر بن عبد الله مولى
عفرة قال قسم ابو بكر رضي الله عنه اول ما قسم فعال له عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فضل المهاجرين على الانصار والسابقة فعال الاشتريج منهم ساقتهم فقسم
فسوى فال الشافعي رحمه الله وسوى علي بن ابي طالب رضي الله عنه بين الناس
وهذا الذي اختاره واسال الله التوفيق واحبرنا ابو النضر العمري ثنا
ابو الحسن احمد بن ابي عمرو بن ابي ثنا ابو جعفر محمد بن ابي عمرو ثنا عبد الحميد بن جبير بن
سعيد عن عاصم بن كليب عن ابيه سمعه منه ان عليا رضي الله عنه اتاه مال
من اصبهان فقسمه بينهم سبعة سباع ففضل شيء فكره بسبع كبير فوضع على
كل جزء كبيرة ثم اقرع بين الناس ايهم ياخذ اول احبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو
بكر احمد بن الحسن العاصي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن سهل الدمياطي ثنا
محمد بن عبد الله الدقشي ثنا موسى بن قيس ثنا عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن
جده قال اتت عليا امراة ان فلانا الغائب عن بيته دعا مولاة لها فاعتق لها فاخر لكل واحد منهما
بكرا من طعام وارادت ان تعزوجها فاخذت المولاة الذي اعطيت وذهبت
وقالت العرسة يا امير المومنين اعطيت هذه وانا عرسة وهي عبد فعال
لها علي اني نظرت في كتاب الله عز وجل فلم ار فيه فضلا لولد اسمعيل على ولد
اسحاق واحبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو بكر قالوا ثنا ابو اسحاق
وابو سعيد قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عبد الله بن عبد الحكم
ثنا عبد الله بن نافع ثنا هشام بن سعد ابو عباد عن زيد بن اسلم عن اسيد بن سعد رضي الله عنه
انه قدم المدينة حاجا فجاء عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فعال له معه حاجتك
ثنا عبد الرحمن فعال له حاجتي عطاء المحرر بن فارس راى رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين جاءه شيء لم يبق انا ولا لك منه شيء ○

باب التفضيل على السابقة والنسب ○ اخبرنا
ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو احمد يعني الحافظ الفقيه ابو احمد الغطريفي
نا ابو كريب نا ابن فضيل عن اسمعيل عن قيس ابن ابي حازم قال فرض لاهل بدر خمسة آلاف
وقال لا افضلتهم على من سواهم ○ رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم
عن محمد بن فضيل و اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا احمد بن محمد بن حامد بن
شاكر نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم نا موسى بن يعقوب عن ابن جريج اخبرني عبد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر عن عمر الخطاب رضي الله عنه قال كان فرض للمهاجرين الاولين اربعة
آلاف اربعة آلاف وفرض لمن شهد بدرا ثلاثة آلاف وخمسمائة فقيل له هؤلاء المهاجرون
فبم تفضلهم اربعة آلاف فقال انما هو شيء حاضر به ابوه ○ لفظ حديث صاحب الصحيح
اخرجه البخاري في الصحيح هكذا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي
عمرو قالا نا ابو العباس هو الاصم نا محمد بن اسحق نا محمد بن بكير الحضرمي نا عبد الله بن
جعفر عن عبد بن مسلم عن ابيه ان عمر رضي الله عنه فرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف
وفرض لاسامة ثلاثة آلاف وخمسمائة فقيل له في ذلك فقال انما الحقه برسول
الله صلى الله عليه وسلم لحبه ○ فسمعت اخبرنا ابو الحسن بن الفضل القطان ببغداد نا
عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفيان نا سعيد بن عفير نا عبد الله بن عمر نا
ابن ابي الموالي كذا سعيد بن يزيد قال سمعت الحرث بن سويد الجهني يحدث عن علي
رباح عن ناشرة بن سمي البزني قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
يوم الجابية و هو يخطب الناس ان الله جعلني خازنا لهذا المال و قاسما له ثم قال
بالله لقسمنه و انا بادئ باهل النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشرفهم فرض لازواج
النبي صلى الله عليه وسلم لامهات المؤمنين رضي الله عنهن و قالت
عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لعيل نسائه عند سهم
عمر فعال الى بادن و ما صاحبا هذين المهاجرين الى قلس فانا اخرجنا من ديارنا ظلما
و عدوانا ثم اشرف فهم فرض لاصحاب بدر منهم خمسة آلاف و لمن شهد
بدرا من الانصار اربعة آلاف و فرض لمن شهد احدا ثلاثة آلاف و قال مرارا يزع
في الصهبة اشرع به العظاء و مرابطات الصهبة اظنها به العظاء ○ هذا لفظ حديث رجل
الاصناخ واحسبه اخبرنا ابو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني انا ابو بكر بن حمدان
انا الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي شيبة نا مالك بن مغول عن عمرو عن ابي سلمة عن
سلمة بن الاكوع انه قدم على عمر رضي الله عنه من البحرين فاتاه فصلت معه العشاء فلما فرغ
سلمت عليه فقال ما قدمت به فعلت قدمت بخمس مائة الف قال اتدري ما تقول
قال فعلت قدمت بخمس مائة الف اركبا عيس ارجع الى مكانك فتم اغدا علي
قال فغدوت عليه فقال ما جيء به فقلت خمس مائة الف قال طيب فلما رأى عدد
الذهاب قال للناس قد قدم علينا مال كثير فان شئتم ان نعده لكم و ان
شئتم نكيله لكم كيلا فقال رجل يا امير المؤمنين قد رأيت ها هنا و لاء الاعاجم تدورون

الفاء

فرض

اندم

صوابه فريد

الف وفرض

جزيرة يعطون الناس عليه قال فقد وزنا له وزنا فرض لهما جرين في خمسة
آلاف و للانصاري اربعة آلاف اربعة آلاف و فرض لاواج النبي صلى الله عليه وسلم
في اثني عشر الفا اثني عشر الفا ○ و اخبرنا ابو بكر احمد بن علي نا ابو عمر و بن حمدان نا
الحسين بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا زيد بن حباب حدثني ابو معشر حدثني عمرو مولى
عفرة و غيره قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال ابو بكر من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء او عدة فليتم فليأخذ
فقام جابر بن عبد الله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان جاءني مال
من البحرين اعطيتك كذا و كذا ثلاث مرات و حثا بيديه فقال له ابو بكر فقم فخذ
بيدك فاخذ فاذا هو خمسمائة فقال عد له الفا و قسم فيهم الفا و سبعمائة
عشرة دراهم و قال انا هذه مواعيد وعدها رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
حتى اذا كان عام قبل حاء مال اكثر من ذلك المال فقسم بين الناس عشرين درهما
عشرين درهما و فضل منه فضلة فقسم للفذ خمسة دراهم خمسة دراهم و قال
ان لكم عندنا مكرمة و تعاجلون لكم فرضينا لكم فرضا و فضلت المهاجرين
و الانصار و لسابقتهم و ملكا فهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اجزم
او لتكن على الله ان هذا المعاش الا سوة فيه خير من الاثرة فعدل هذا و لاية
حتى اذا كان سنة احدى او ثلاث عشرة في حادي الاخر من ايام يقبض منه مال
فولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فتح الفتوح و حاتمه الاموال فقال ان ابا بكر رضي الله
عنه رأى في هذا المال رأيا و في نفسه رأيا آخر لا اجعل من قاتل رسول الله
صلى الله عليه وسلم كمن قاتل معه فرض للمهاجرين و الانصار ممن شهد بدرا خمسة
آلاف خمسة آلاف لمن كان له اسلام كاسلام اهل بدر و لم يشهد بدرا اربعة آلاف اربعة
آلاف و فرض لازواج النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر الفا اثني عشر الفا الا صفية و جويرية
فرض لهما ستة آلاف فاتيا ان تقبلا و قال لهما انما فرضت لهن للهجرة فقالتا
انما فرضت لهن لملكانهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم و كان لنا مثله فعرف
ذلك عمر رضي الله عنه فرض لهما اثني عشر الفا اثني عشر الفا و فرض للعباس
رضي الله عنه اثني عشر الفا و فرض لاسامة بن زيد اربعة آلاف و فرض لعبد الله
ابن عمر ثلاثة آلاف و قال لا انه لم يزد نفسه علينا فقلنا ما كان لابيه من الفضل عالم
لكن لزيد و ما كان له عالم لكن لعل ان ابا اسامة كان احب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ابيك و كان اسامة احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
منك و فرض للحسن و الحسين رضي الله عنهما خمسة آلاف خمسة آلاف الحقهما
بسهما ملكانا من رسول الله صلى الله عليه وسلم و فرض لابناء المهاجرين و الانصار الغير
الغير فمر به عمر بن ابي سلمة فقال زيد و انا فقال له عبد الله بن عمر
ما كان لاسه عالم لكن لابيه و ما كان له عالم لكن لنا فالحق فرضت له بابيه ابي سلمة
الغير و زدته ما عدا ام سلمة الفا فان كانت كلام مثل امه زدتك الفا

وفرض لأهل مكة والناس ثمان مائة فجاءه طلحة بن عبيد الله فاجتمعوا عنده فرضوا له ثمان مائة فحمد به الفخر من أمر فقال عمر أفرضوا له في الفيء فقال له طلحة جبيتك مثله ففرضت له ثمان مائة وفرضت لهذا الفيء فقال ان أبا هذا الفيء لم يختر فعالي ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلت ما أراه إلا قد قتل فسل سيفه وكسر غمده فقال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل فان الله حي لا يموت فقاتل حتى قتل وهذا يروى عن المقداد في مكان كذا وكذا ○

أخبرنا أبو الحسن بن الفرات ببغداد انا أبو عمر ومن السماك نا أحمد بن حنبل نا اسحق نا عبد الله بن محمد التيمي أبو عبد الرحمن نا حماد عن علي بن زيد بن جدعان عن سالم وسعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى مهاجر من على خمسة آلاف والأنصار على اربعة آلاف ومن لم يشهد بدرا من أبناء المهاجرين على اربعة آلاف وكان يسهم عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي وأسامة بن زيد ومحمد بن عبد الله بن جحش أبي سلمة وعبد الله بن عمر فقال عبد الرحمن بن عوف ان ابن عمر ليس بمرضاه ولا عن إنه مراته فقال ان عمر ان أحق فاعطيته وقال فلعلي فقال عمر لا من عوف اكتبه على خمسة آلاف واكتبني على اربعة آلاف فقال عبد الله لا أريد هذا فقال عمر والله لا اجتمع انا وانت على خمسة آلاف ○

كذلك رواه عفان عن حماد بن سلمة ○ مالك إعطاء الذرية ○ أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان نا أحمد بن عبيد الصفار نا أبو سفاطين نا أبو الوليد نا شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا ○ رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة وأخبرنا أبو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا أبو داود نا محمد بن كثير انا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي ○ أخرجه مسلم في الصحيح من حديث طويل في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحق الصغاني نا أبو صالح حدثني الليث حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أسلم انه قال كنا نتسامع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أدخل امرأة أعرابية فقالت يا أمير المؤمنين إن ابني هذا خفاف بن إيماء شهد الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر لست قريبة فقالت فوكزته برجلها فصرعته أكبرهم الكراع فأمر لها عمر رضي الله عنه بجمل من نعم الصدقة طعاما وكسوة فقال رجل أكثرت لها يا أمير المؤمنين فقال ثكلتك أمك هذا أبوها الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله قد شهد فتح مدينة كذا وفتح مدينة كذا لم يحفظه فيها وعن نصيبها فقال

سمعت الله ح

أعطيها من ذلك ○ أخرجه البخاري من حديث مالك عن زيد بن أسلم ○

مالك ما جاء في قول أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ما من أحد من المسلمين الا له حق في هذا المال ○ أخبرنا أبو زكريا العنبري انا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن عبد الوهاب انا جعفر بن عون انا هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول اجتمعوا لهذا المال فانظروا لمن رضيتم ثم قال لهم انما أنا أجير لكم ان تجتمعوا لهذا المال فتنظروا لمن رضيتم ولله وانا لمن رضيتم ولله وانا قد قرأت آيات من كتاب الله تعالى ما فاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون والله ما هو لهاؤلاء وحدهم والذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة والله ما هو لهاؤلاء وحدهم والذين جاؤا من بعدهم إلى يوم القيامة والله ما أحد من المسلمين إلا له حق في هذا المال أعطي منه أو منع حتى راعي بقذ وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان نا أحمد بن عبيد نا إسماعيل بن محمد الحافظ نا سلمة بن حرب نا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة ذكرها قال فجئتما تقولان للفقراء المهاجرين أنا قد جعلنا هذا المال لكم وطيبنا أنفسنا بأن نؤثركم به ونحن نعلم أنكم فيه كما قلتم فلم أعطكموه دونهم ولم أستأثر به عليهم ولم أخصكم به وقد أعطى منه ما لم يعط أحدا غيركم إلا رجلا ليس له في الإسلام سهم أو رجلا محتاجا ثم لم يزل يعطي حتى بقي هذا المال فقال هذا مالي أفيء على المسلمين فقال أما بعد فإن الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشيء لم يعطه غيره فقال وما أفاء الله على رسوله منهم إلى آخر الآية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حياته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذ وأقبل على علي وعباس تزعمان أن أبا بكر فيها كذا والله يعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فقلت أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر فقبضتها سنتين من إمارتي أعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر والله يعلم أني فيها صادق بار راشد تابع للحق ثم جئتماني وكلمتكما واحدة وأمركما جميع جئتني يعني العباس تسألني نصيبك من ابن أخيك وجاءني هذا يعني عليا يريد نصيب امرأته من أبيها فقلت لكما إن شئتما دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عملت فيها منذ وليتها وإلا فلا تكلماني فقلتما ادفعها إلينا بذلك فدفعتها إليكما أفتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاء غير ذلك فإن عجزتما عنها فادفعاها إلي فأنا أكفيكماها ○

قال الشافعي رحمه الله هذا حديث يحتمل معاني منها أن يقول الرجل لغيره لي حق يعني حاجة من الحاجات أو يعني أن من أهل الفيء الذي يعرفون الأولى حق في هذا المال الفيء أو الصدقة وهذا كائنا أو ولي معانيه فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة لا تحل فيها لغني ولا لذي مرة سوي مكتسب والذي يحفظ عن أهل العلم ان الأعراب لا تعطون من الفيء قال الشافعي وقد مضى في هذا حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد حكى أبو عبد الرحمن الشافعي عن الشافعي أنه قال في كتاب السير القديم معنى هذا ثم استثنى فقال الا أن يصاب أحد المالين والآخر والصدقين

إليه حاجة فقيرًا كان بعضهم فينفقه ماله وقد أعان أبو بكر رضي الله عنه خالد بن
الوليد رضي الله عنه في خروجه إلى أهل الردة بمال أخذه من عدي بن حاتم من
صدقة قومه فلم ينكره عليه ذلك إذا كانت بالقوم إليه حاجة والفيء مثل
ذلك ٥ باب لا يفرض واجبًا إلا لبالغ يطيق مثله القتال
أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو أحمد الحافظ أنا أبو جعفر محمد بن الحسين
الخثعمي ثنا عبيد الله بن إسماعيل ثنا أبو أسامة عن عبيد الله حدثني نافع حدثني
ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد للقتال
وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني قال ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن
خمس عشرة فأجازني قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو إذ ذاك
خليفة فحدثته هذا الحديث فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير ثم كتب
إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة سنة وما كان دون ذلك أن يجعلوه
مع العيال ٥ رواه البخاري في الصحيح عن عبيد وأخرجه مسلم من أوجه عن
عبيد الله بن عمر أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنا
إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجتمعوا لهذا الفيء حتى ننظر فيه قال ثم قال لهم إني قد
كنت أمرتكم أن تجتمعوا لهذا الفيء حتى ننظر فيه وإني قرأت آيات من كتاب الله عز وجل فاستغنيت
بهن قال الله عز وجل ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول إلى قوله شديد
العقاب والله ما هو لهؤلاء وحدهم ثم قرأ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم
وأموالهم إلى آخر الآية ثم قرأ والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين
سبقونا بالإيمان والله ما هو لهؤلاء وحدهم ولئن بقيت ليأتين الغابر لاحق أحد الناس
بأموالهم فلأجعلنهم بيانًا واحدًا يعني بأجاوا واحدًا قال وعاد ابن له وهو يعني يقال له
عبد الرحمن لهيبة امرأة كانت لعمر رضي الله عنه فقال إلى الكتبي حاجة فما سأله إلا الحق
بأملك تستغنك ثم تقربن سوء عند الله ما أعطاه شيئًا ٥ باب
ما يكون للوالي الأعظم وعلى الوالي لا قليم من مال الله وما جاء في رزق القضاة
وأجر سائر الولاة ٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا
أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح المصري ثنا ابن
وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت لما استخلف أبو بكر رضي الله عنه قال لقد علم قومي أن حرفتي
لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي وقد شغلت بأمر المسلمين فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال
ويحترف للمسلمين فيه قال ابن شهاب وأخبرني عروة عن عائشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت لما استخلف عمر رضي الله عنه أكل هو وأهله واحترف في مال
نفسه ٥ رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس عن ابن وهب أخبرنا
محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير

عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال أبو بكر رضي الله عنه
حين حضره الموت انظروا كل شيء زاد في مالي منذ دخلت في هذه الإمارة فابعثوا به إلى الخليفة
من بعدي قالت فلما مات نظرنا فما وجدنا زاد في ماله إلا ناضحًا كان يسقي بستانًا له
وغلامًا نوبيًا كان يحمل صبيانه قالت فأرسلت به إلى عمر رضي الله عنه قالت فأخبرني
أن عمر رضي الله عنه بكى وقال رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده تعبًا شديدًا
وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا محمد بن طاهر بن يحيى حدثني أبي ثنا محمد بن أبي جعفر القرآني ثنا
ابن المبارك عن فضالة عن الحسن أن أبا بكر رضي الله عنه خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم
قال إن أكيس الكيس التقوى وأحمق الحمق الفجور وإن أصدق الصدق عندي الأمانة وإن الكذب
الخيانة وإن القوي عندي ضعيف حتى آخذ منه الحق والضعيف عندي قوي حتى
آخذ له الحق إلا وإني قد وليت عليكم ولست بخيركم قال الحسن هو والله خيرهم غير
مدافع ولكن المؤمن يهضم نفسه ثم قال لوددت أنه كفاني هذا الأمر أحدكم قال الحسن
صدق والله وإن أنتم أردتموني على ما كان الله يقيم نبيه من الوحي ما ذاك عندي إنما أنا بشر
فراعوني فلما أصبح غدا إلى السوق فقال له عمر رضي الله عنه أين تريد قال السوق
قال قد جاءك ما يشغلك عن السوق قال سبحان الله يشغلني عن عيالي قال تفرض
بالمعروف قال ويح عمر إني أخاف أن لا يسعني أن آكل من هذا المال شيئًا قال
فأنفق في سنتين وبعض أخرى ثمانية آلاف درهم فلما حضره الموت قال
قد كنت قلت لعمر إني أخاف أن لا يسعني أن آكل من هذا المال شيئًا فغلبني
فإذا أنا مت فخذوا من مالي ثمانية آلاف درهم وردوها في بيت المال قال
فلما أتي بها عمر رضي الله عنه قال رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده تعبًا
شديدًا أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ أنا أبو الفضل
محمد بن عبد الله بن محمد بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا
سفيان ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن الأحنف بن قيس قال كنا بباب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ننتظر أن يؤذن لنا فخرجت جارية فقلنا سرية أمير المؤمنين
فسمعت فقالت ما أنا بسرية أمير المؤمنين وما أحل له إني لمن مال الله قال
فذكر ذلك لعمر فدخلنا عليه فأخبرناه بما قلنا وما قالت فقال صدقت ما
تحل لي وما هي لي بسرية وإنها لمن مال الله عز وجل وسأخبركم ما أستحل
من هذا المال أستحل منه حلتين حلة للشتاء وحلة للصيف وما يسعني
لحجي وعمرتي وقوتي دون أهل بيتي وسهمي مع المسلمين كسهم رجل لست
بأرفعهم ولا أوضعهم أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنا أبو منصور العباس
ابن الفضل النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو الأحوص
عن أبي إسحاق عن البراء قال قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه إني أنزلت
نفسي من مال الله بمنزلة والي اليتيم إن احتجت أخذت منه فإذا أيسرت
رددته وإن استغنيت استعففت أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان

انا احمد بن عبيد الصفار نا احمد بن عبد الله بن زياد نا وهب نا ابو عوانة عن قتادة عن الحجاج بن حنيف قال لما لعنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف الى الكوفة لعنت عمارا ان يأبى على الصلاة وعلى الجيوش ولعنت ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال ولعنت عثمان بن حنيف على مساحة الارض جعل لكل يوم شاة شطرها وسواطها لعمار بن ياسر والنصف بين عبد الله بن مسعود ولا احفظ الطعام ثم قال لهم لكم وايای من هذا المال كمنزلة والي مال اليتيم من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وما ادري ترى يوخذ منها كل يوم شاة الا كان زكاة كثيرا فيما اخرجها احمد بن جعفر بن سلم البغدادي نا ابو عمر وهو الضحاك نا حنبل بن اسحاق بن حنبل الحميدي نا سفيان نا عامر بن شقيق انه سمع ابا وائل يقول استعملني ابن دهقان على بيت المال فانا في رجل يصلح فيه اخطط صاحب المطبخ فان مائة درهم جعلت له مكانك فدخلت على ابن زياد حدثنيه فعلت ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل عبد الله بن مسعود على القضاء وجعل المال وعمر بن حنيف على ما سقي الفرات وعمارا بن ياسر على الصلاة والجند وجعل لعبد الله بن مسعود رزقا وجعل لعمر بن حنيف رزقا ثم قال ان مالا يوخذ منه كل يوم شاة ان ذلك منه لكثير قال ابن زياد ضع المفتاح واذهب حيث شئت اخبرنا ابو علي الروذباري نا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا ابو الوليد الطيالسي نا ليث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد عن ابن الساعدي قال استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة فلما فرغت امر لي بعمالة فقلت انما عملت لله قال خذ ما اعطيت فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني ◉ رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث وقال عن ابن الساعدي ◉ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي حامد بن محمد الهروي نا علي بن عبد الحكم نا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري انا السائب بن يزيد ان حويطب بن عبد العزى اخبره ان عبد الله بن السعدي اخبره انه قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاقطعه فعمل له عمرو الم اخبر انك تلي من اعمال الناس اعمالا فاذا اعطيت العمالة كرهتها فقلت بلى فقال عمر رضي الله عنه فما تريد اذا قلت لك فقلت ان لي افراسا واعبدا وانا بخير واريد ان يكون عمالتي صدقة فقال عمر فلا تفعل فاني قد كنت اردت ذلك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعط افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك ◉ رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من حديث عمرو بن الحرث عن ابن شهاب اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعد بن ابي عمرو قالا نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحاق الصغاني نا عبيد الله بن صالح حدثني الليث حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم انه قال لما كان عام الرمادة واجدبت بلاد العرب كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى عمرو بن العاص رضي الله عنه من عبد الله عمر امير المومنين الى العاص بن العاص اما بعد فلعمري ما ابالي اذا سمنت ومن قبلك ان اعجف انا ومن قبلي ويا غوثاه ذكر الحديث وقال فيه ثم دعا ابا عبيدة بن الجراح فولاه ذلك فلما رجع الينا مالك رجع لعمت الله ما الفيت دينارا ولا درهما فقال ابو عبيدة اني لم اعمل لك ما عملت لله ولست آخذ في ذلك شيئا فقال عمر رضي الله عنه قد اعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسيناه فاعتشنا لها فكرهنا ذلك فقال يا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلها ايها الرجل فاستعن بها على دينك ودنياك فقبلها ابو عبيدة ◉

واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو اسحاق ابراهيم بن ابراهيم العسكري املاء بمكة نا بكر بن سهل الدمياطي نا شعيب بن يحيى التجيبي نا الليث بن سعد عن هشام بن سعد وذكره باسناده مثله وذكر ما نزل من الماء فقال كتب عمر السلام اما بعد فانك لبيك انك عبير اهلها عندك واحوجها عندي مع انا نرجوا ان يجد سبيلا ان احملك على البحر فعلنا فلما قدم عبير دعا الزبير رضي الله عنه فقال اخرج براحلتك هذه الى العير فاستقبل بها عيذاب فاحمل الحاج اهل كل بيت قدرت ان تحملهم الحاج ومن لم تستطع حملة فمر لكل اهل بيت بعير بعير عليه ومرهم فليتزودوا كسابين وليحج اليعبير فليحملوا شحمه وليقددوا لحمه ثم ليخرجوا جلده ثم لياخذوا كباثه من قديد وكباثه من شحم وحقنه من دقيق يطحنوا ويا كلوا حتى يباشهم الله برزق فانحر الزبير ان يحج فقال اما والله لا عدن مثلها حتى يخرج من الدنيا ثم دعا اخا خثعم فقال اما ثم دعا ابا عبيدة بن الجراح فخرج فذكر ذلك وذكر ما في الحديث بطوله ◉

اخبرنا ابو علي الروذباري نا محمد بن بكر نا ابو داود نا موسى بن مروان الرقي نا المعافا نا الاوزاعي عن الحرث بن يزيد عن حيي بن ثوبان عن المشمعل وهو شداد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة فان لم يكن له خادم فليكتسب خادما فان لم يكن له منزل فليكتسب مسكنا قال فعامل ابو بكر رضي الله عنه اجيرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتخذ غير ذلك فهو غال او سارق اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف العسكري نا احمد بن داود الانصاري نا عبد الله بن عمار المدني نا المعافا بن عمران عن عمر بن ذر عن ابيه قال عن عبد الرحمن بن حبيب بن نفير عن ابيه نفير بن نفير قال ابو بكر اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عمر محمد بن احمد بن السماك ببغداد

ا احمد بن حبان بن موسى ا ابو عاصم ا عبد الوارث بن سعيد عن حسين المعلم عن
عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعملناه على عمل
فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول احبرنا ابو عبد الله الحافظ ا
ابو بكر بن ابو به ا احمد بن علي الخزاز ا اسحق بن الربيع ا ابو بكر بن عبد الله بن ابي
سبرة ا اسمعيل بن امية عن الزهري قال ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم
عتاب بن اسيد حين استعمله على مكة او العرب او قبيلة على كل سنة هذا منقطع
وقد روي من وجه احر مسندا احبرنا ابو عبد الله الحافظ ا احمد بن
ا علي بن سعيد بن بشير الرازي ا اسحق بن الحصين الرقي ان بنت معتمر بن سليم
ح وانا ابو اسحق سهل بن احمد الفقيه ا ابو بكر احمد بن اسحق الصبغي ا احمد بن
عثمان النوشري ا اسحق بن الحصين ا سعيد بن سليمان عن اسمعيل بن امية عن ايوب الزهري
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عتاب بن اسيد على مكة وفرض
له عطاء ثلثة اواق وعشرة وهذا احبرنا ابو بكر الفارسي ا ابو اسحق الاصبهاني
ا ابو احمد بن جارية ا اسمعيل ا جرير بن حفص ا سنان بن ربيع عن العوفي
ا ابو حمزة عبد الله بن ميسرة عن عمر بن الخطاب قال سمعت عتاب بن اسيد
وهو مستند ظهره الى بيت الله يقول والله ما اعلم بقي من عمل هذا الذي كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه شيء معقد من كسوتهما مولاي كيسان احبرنا
ابو علي الروذباري ا ابو بكر بن داسة ا ابو داود ا جعفر بن مسافر التنيسي ا
ابن ابي فديك ا ابو ضمرة عن الزهري عن عثمان بن عبد الله بن سراقة انه
ان محمد بن عبد العزيز بن مروان اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انا كم والقسامة قال معقل وما القسامة قال
الشيء يكون من الناس فيقتص منه واحبرنا ابو علي ا ابو بكر ا ابو داود ا
عبد الله القعنبي ا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب عن
ا ابو بكر القطان ا ابو هشيم ا خالد بن ابي كثير ا ابو هشيم ا محمد بن اسحق عن شريك
عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايا كم والقسامة قالوا
وما القسامة يا رسول الله قال الرجل يكون على العشائر فيقتل فيأخذ من بعضهم
حق هذا في خطه هذا ا ـــــ الاختيار في المعمل بقسمة
مال الفيء اذا اجتمع احبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ا ابو سعيد
ابن الاعرابي ا ابي ا ابي سريرة ا ابو العلاء بن عبد الحميد ا عبد الله بن المبارك عن
صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه الفيء قسمه من يومه قال وانا ابو سعيد
ا ابو داود ا ابن المثنى ا ابو المغيرة عن صفوان من عمرو باسناده بمثله
زاد فيه فاعطى العرب حظا واعطى اهل خيبر في عافية فاعطاني حظين وكان
لي اهل ثم دعا عشارا فاعطاه حظا واحدا احبرنا ابو عبد الله الحافظ

اخبرنا ابو الطيب محمد بن محمد بن عبد الله الشعيري ا عمر بن عصام ا حفص بن
عبد الله ا ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه في المسجد قال وكان اكثر مال اتي
به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة ولم
يلتفت اليه فلما قضى الصلاة جاء فجلس اليه فما كان يرى احدا الا اعطاه اذ جاءه
العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خذ فحثى في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال مر بعضهم
يرفعه اليه قال لا قال فاذهب انت عليّ قال لا قال فنثر منه ثم احتمله فالقاه على
كاهله ثم انطلق فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه ببصره حتى خفي علينا
عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم منها درهم احبرنا العباري
في الصحيح قال ابرهيم احبرنا ابو محمد بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي ا عباس
ابن محمد الدوري ا ابو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي ا موسى بن خبير عن ابي هند
قال دخلت انا ومعاوية على عائشة رضي الله عنها فقالت لورثتها يا بنية الله
صلى الله عليه وسلم في مرضه مرضها وكانت له عندي ستة دنانير قال موسى من
خيبر او سبعة فاسرعي فاسرعي بني الله صلى الله عليه وسلم ان افرقها فشغلني وجع رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى عافاه الله ثم سألني عنها فقال ائتني فرقت الستة او
السبعة قال لا والله شغلني وجعك قالت فدعا بها فرقت فيها فما ظن نبي الله لو
لقي الله عز وجل وهي عنده احبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء ا ابو الحسن
الطرائفي ا عمر بن سعد الدارمي ا هشام بن عبد الملك ابو الوليد الطيالسي ا ابو عوانة
عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن امرأة من بني سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو ساهم الوجه قالت فحسبت ذلك من وجع فقلت ما لك ساهم الوجه فقال
من اجل الدنانير السبعة التي اتانا امرت لم نقسمها وهي في خخ البيت احبرنا
عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعد بن الاعرابي انا ابو يحيى الذهلي ا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج
ح وانا ابو سعد ا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد حدثني حجاج عن ابن جريج قال اخبرني
عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت ما
ولم تقسمه ٥ قال ابو عبيد ان جاءه غدوة لم يبت حتى يقسمه والتماد حتى يقسمه وان
جاءه عشية لم يبت حتى يقسمه هذا مرسل احبرنا ابو عبد الله الحافظ ا
ذعلج بن احمد السديسي ا محمد بن سليمان الواسطي ا الجريري عن ابي العنبس ا مالك بن
مغول عن يحيى بن سعيد عن ابي سلمة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الله ولارقم
اقسم بيت مال المسلمين في كل شهر مرة فاقسم مال المسلمين في كل جمعة مرة
ثم قال اقسم بيت مال المسلمين في كل يوم مرة قال وعال رجل من العرب يا امير المؤمنين
لو ابقيت من مال المسلمين بقية نعدها لنا بيضا او صوتت يعني خارجة قال
قال عمر رضي الله عنه للرجل الذي كلمه حتى السلطان على لسانه لفتى الله

حسنتها وقد فانى شرحها اعدّ لها ما اعدّ لها رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة
الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وفيما احدثت بعدها الله الحاطر واشد عدوان
انا العباس بن عبيد حتى فهم قال انا الربيع بن سليمان انا الشافعى انا غير واحد من اهل
العلم انه لما قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بما اصيب بالعراق قال له صاحب
بيت المال انا ادخلك من المال قال لا ورب الكعبة لا يؤوينى تحت سقف بيت
حتى اقسمه فاتزره فوضع فى المسجد وقد وضعت عليه الاقطاع وحوله اسد وسعد من
المهاجرين والانصار فلما اصبح غدا معه العباس بن عبد المطلب وعبد الرحمن بن عوف احدهما
على احدهما او احدهما آخذ بيده فلما رآه كشف رأسه الاقطاع عن المال وراى منظرا لم ير
جملة راجح الذهب فيه والبيض والدنانير حتى اللؤلؤ بيضا انا معنى معال له احدهما
انه والله ما هذا سوء ولكنه خير وشكر وسرور وقال الحق والله ما ذهبت حيث
ذهبت ولكنه والله ما كثر هذا فى قوم قط الا وقع بأسهم بينهم ثم اقبل الى
القبلة ورفع يديه الى السماء وقال اللهم انى اعوذ بك ان اكون مستدرجا فانى
اسمع الله يقول سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ثم قال الا ترسل الى من جئتمونى به
ان استعنت الذى اعانى قبضهما فاعطاه سوادى كسرى معال اللهم اخذل
قال فقال الله اكبر فقال الله اكبر قال الحمد لله الذى سلبهما كسرى بن هرمز
والتسعة سرادقة من جئتمونى اعرابيا من بنى عدى وجعل يقلب بعض ذلك بعض
معال الظلمى احق هذا لا امير معال له رجل انا احميك انت امير الله وجم تؤدون
الكرامة الى الله فاذا وقعت وقعوا قال صدقت ثم وقف قال الشافعى
وانا التسعة سرادقة لان النبى صلى الله عليه وسلم قال لسراقة ونظر الى ذراعيه كانك
بكسرى قد لبست سوارى كسرى قال ولم يجعل له الا سوارين قال الشافعى وحدثنا
الثقة من اهل البلد انه قال انفق عمر بن الخطاب رضى الله عنه على اهل الزمانة حتى
وضع عطاءه فخرجوا فخرج اللهم عمر رضى الله عنه راكبا فرمقنا بنظر الدهر وهم
ينزحلون بظلها بينهم فدمعت عيناه ومعال رجل من بنى مجارب من جهينة انا نقول
الخبر عنك وليست بامرأة معال له عمر ويلك ذاك لو كنت انفقت عليهم
من مالى او معال الخطاب انا انفقت عليهم من مال الله عز وجل الخبر الا على الورد
بارى وابو الحسن بن اشرف العقيلى سنة اربع واربعين ومائتين قالا انا ابو
اسمعيل بن محمد الصفار انا سنيد انا هشيم ح وقرأت على ابى محمد عبد الله بن
الزبير الحميدى وحدثنا عنه فاللفظ له عن الزهرى عن ابى ادريس بن عائذ الله
عن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه بقاسم من فقراء المسلمين فجعل يتصفحهم ويتفقدهم فقال
عبد الرحمن بن عوف معال له عبد الرحمن يا امير المؤمنين هذا لو من فرح وهذا لو من
سرور قال معال اجل ولكن لم يؤت هذا هو فتح الا وذهب الغداوة والبغضاء
واخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابى انا احمد بن منصور
الرمادى انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف

قال لما اتى عمر رضى الله عنه بكنوز كسرى قال له عبد الرحمن بن ارقم الزهرى الا نجعلها
فى بيت المال نعم قال عمر لا نجعلها فى بيت المال حتى نقسمها وبكا عمر معال له عبد
الرحمن رضى الله عنه ما يبكيك يا امير المؤمنين ان هذا لنوم شكر ونوم سرور
ونوم فرح معال عمر ان هذا لم يعطه الله قوما قط الا القى الله بينهم العداوة
والبغضاء واخبرنا ابو محمد انا ابو سعيد قال وحدث عن كتاب بخط يده عن ابى داود
قال انا محمد بن عبيد انا حماد ح وانبأنا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه اتى بغرة
كسرى فوضعت بين يديه وفى القوم سراقة بن مالك بن جعشم قال فالتفت السراقى
كسرى بن هرمز فجعلهما فى يديه فجعلها يكسرهما فلما اعطاهما سراقة قال
الحمد لله سوارى كسرى بن هرمز فى يدى سراقة بن مالك بن جعشم اعرابى من بنى مدلج
ثم قال اللهم انى قد علمت ان رسولك صلى الله عليه وسلم كان يحب ان يثيب مالا فيتقبله
فى سبيلك وعلى عبادك وقد رددت ذلك عنه نظرا منك له وخيارا اللهم انى قد علمت
ان ابا بكر رضى الله عنه كان يحب ان يثيب مالا فيتقبله فى سبيلك وعلى عبادك
فرددت ذلك عنه نظرا منك له وخيارا اللهم انى اعوذ بك ان يكون هذا مكرا منك
بعمر ثم قال بلى اجيبوا داعى الله فهذه هرب من مال وبنيه فسارع الى الخيرات بل لا
نستعرض احمد بن ابو ذكريا ان اسحاق انا ابو عبد الله بن نعيم ان عبد الوهاب
ان جعفر بن عون انا مسعر عن سعيد بن ابى كثير عن سعيد قال قسم عمر رضى الله عنه يوما مالا
محمد انا يونس عليه معال ما احسنكم لو كان هذا المال اعطيتكم ودها واحدا ◎
اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل الصفار انا عبد الكريم بن الهيثم انا عبد الاعلى
ابن حماد انا سفين بن عيينة انا عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنه
قال كان عمر رضى الله عنه اذا صلى صلاة جلس قدر ما كانت له حاجة كلمه فيها فلما
له دخل مصلى ذات يوم فلم يجلس قال له عمر يا ابا موسى ما بقى الا ان تكون
قال والحمد لله قال فجاء عمر رضى الله عنه فجلس على يسار ابى موسى فقال قم
ما زن عمالك بعد خلعنا على عهد رضى الله عنه وعنده طمرة فمر بال
على طمرة منها كيف وقال انى نظرت فى هذه المدينة فوجدتكم اكثر اهل المدينة
عشيرة حزرا هذا المال فاقسماه فان بقى شئ فردّاه فاما عمر رضى الله عنه فجعلها
واما انا فعلت وان نقص شئ أغرمتنا لنا مال فجئتنا بمن اخذتنا اما ترى هذا
كان عند الله ومحمد صلى الله عليه وسلم واصحابه يأكلون العدّ قال فلت بلى والله لقد كان هذا عند
الله ومحمد صلى الله عليه وسلم واصحابه يأكلون العدّ ولو فتح هذا على محمد صلى الله عليه
وسلم صنع غير الذى صنع قال فكأنه فزع منه قال ومتى كان يصنع فلت كل
والحمنا قال فنتج حتى اختلف اضلاعه وقال لو ددت انى خرجت منها كفافا
لا على ولا لى اخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البختري
الرزاز انا محمد بن عبد الله بن يزيد انا عوف بن عثمانة انا عوف عن معونة بن قرة حدثنى
ابو قرة مولى ابى موسى الاشعرى قال قال عبد الله بن عمر رضى الله عنه هل لك فى

قال فقلت إن ... أبي قال لأبيك

ما قال أبي لأبيك يا أبا موسى هل يسرك أن إسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد لنا وأن كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافا رأسا برأس فقال أبوك لا والله لقد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيرا كثيرا وأسلم على أيدينا أناس كثير وإنا لنرجو ذلك قال أبي ولكني أنا والذي نفس عمر بيده لوددت أن ذلك برد لنا وأن كل شيء عملناه بعده نجونا منه كفافا رأسا برأس فقلت إن أباك والله كان خيرا من أبي ٥ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشر عن روح بن عبادة ٥

باب من كره الافتراض عند لكثرة السلاطين وصرفه عن المستحقين

٥ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد الكعبي ثنا محمد بن أيوب ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الأشهب ثنا خليد العصري عن الأحنف بن قيس قال كنت في نفر من قريش فمر أبو ذر رضي الله عنه وهو يقول بشر الكانزين بكي في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكي من قبل أقفائهم يخرج من جباههم قال ثم تنحى فقعد إلى سارية فقلت من هذا قالوا هذا أبو ذر فقمت إليه فقلت ما شيء سمعتك تقول قبيل قال ما قلت إلا شيئا سمعته من نبيهم صلى الله عليه وسلم قال قلت ما تقول في هذا العطاء قال خذه فإن فيه اليوم معونة فإذا كان ثمنا لدينك فدعه ٥ رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ وهو في العطاء موقوف وقد روي من وجه آخر مرفوعا أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن أبي الحواري ثنا سليم بن مطير شيخ من وادي القرى حدثني أبي مطير أنه خرج حاجا حتى إذا كان بالسويداء إذا أنا برجل قد جاء كأنه يطلب دواء أو حضضا فقال أخبرني من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو يعظ الناس ويأمرهم وينهاهم فقال يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاء فإذا تجاحفت قريش على الملك وكان عن دين أحدكم فدعوه أخبرنا أبو علي ثنا محمد ثنا أبو داود ثنا هشام بن عمار ثنا سليم بن مطير من أهل وادي القرى عن أبيه أنه حدثهم قال سمعت رجلا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع أمر الناس ونهاهم ثم قال اللهم هل بلغت قالوا اللهم نعم ثم قال إذا تجاحفت قريش على الملك فيما بينها وعاد العطاء رشا فدعوه فقيل من هذا قالوا هذا ذو الزوائد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥

الكانزين

قالوا هذا ذو

باب ما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب ومن اختار أن يكون وقفا للمسلمين كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأرض العراق وغيرها إما بأن كانت فيئا فصيرها وقفا وإما بأن كانت غنيمة فاستطاب أنفس من ظهر عليها كما استطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفس أهل سبي هوازن حتى تركوا حقوقهم ٥ أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن عمر رضي الله عنه أعطى بجيلة ربع السواد فأخذوه سنتين أو ثلاثا ثم وفد جرير رضي الله عنه إلى عمر رضي الله عنه فقال لولا أني

سنتين

قائم مسئول الكتف على ما قسم لكم ما ترى أن نرده ترده وأجازه بثمانين دينارا ٥

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير وعبد الله بن صالح المصريان أن الليث بن سعد حدثهما حدثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأنيت بهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاؤونا تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك لهم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن ٥ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ٥

باب ما جاء في تعريف العرفاء

٥ أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب العبدي ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أذن له المسلمون في عتق سبي هوازن إني لا أدري من أذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أن الناس قد طيبوا وأذنوا ٥ رواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني بكر بن خلف ثنا غسان بن مضر ثنا سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال لما ولي عمر رضي الله عنه الخلافة فرض الفرائض ودون الدواوين وعرف العرفاء وعرفني على أصحابي ٥

باب ما جاء في كراهية العرافة لمن [illegible]

٥ أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن صالح بن يحيى بن المقدام عن جده المقدام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبه ثم قال أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميرا ولا كاتبا ولا عريفا وأخبرنا علي أنا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي

المدني نا حاتم بن الوليد نا عمرو بن حريث وذكره بمعناه الا انه قال عن ابي عجلة
وقال ولم تكن امرا ولا حاجبا ولا عتيدا اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو
بكر نا ابو داود نا مسدد انا بشر بن المفضل نا غالب القطان عن رجل عن ابيه عن جده
انهم كانوا على منهل من المناهل فلما بلغهم الاسلام جعل صاحب الماء لقومه مائة
من الابل على ان يسلموا فاسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له ان يرتجعها منهم فارسل
ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ائت النبي صلى الله عليه وسلم فقل له ان ابي يقرئك
السلام وانه جعل لقومه مائة من الابل على ان يسلموا فاسلموا وقسم الابل بينهم
وبدا له ان يرتجعها منهم افهو احق بها ام هم فان قال نعم او لا فقل له ان ابي شيخ كبير
وهو عريف الماء وانه يسالك ان تجعل لي العرافة بعده فاتاه فقال ان ابي يقرئك
السلام فقال عليك وعلى ابيك السلام فقال ان ابي جعل لقومه مائة من الابل على ان
يسلموا فاسلموا وحسن اسلامهم ثم بدا له ان يرتجعها منهم افهو احق بها ام هم
قال ان بدا له ان يسلمها لهم فليسلمها وان بدا له ان يرتجعها فهو احق بها منهم فان
اسلموا فلهم اسلامهم وان لم يسلموا قوتلوا على الاسلام وقال ان ابي شيخ كبير
وهو عريف الماء وانه يسالك ان تجعل لي العرافة بعده فقال ان العرافة حق ولا
بد للناس من العرفاء ولكن العرفاء في النار ۞ باب ما جاء
في شعار القبايل ونداء كل قبيلة بشعارها دعاه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ
نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن يحيى بن
عبد الله بن عروة عن عروة بن الزبير قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شعار المهاجرين
يوم بدر يا بني عبد الرحمن وشعار الخزرج يا بني عبد الله وشعار الاوس يا بني عبيد الله
وسمى خيله خيل الله ۞ هذا مرسل وقد روي موصولا اخبرناه ابو عبد الله
الحافظ نا ابو علي الحافظ انا القسم بن زكريا المطرز نا عمرو بن محمد الناقد نا يعقوب
ابن ابراهيم الزهري نا عبد العزيز بن عمران نا ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة عن يزيد بن
رومان عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها قالت جعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم شعار المهاجرين يوم بدر يا بني عبد الرحمن والاوس يا بني عبد الله والخزرج
يا بني عبيد الله اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد الحسن بن حليم انا ابو الموجه
انا عبدان انا عبد الله انا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال غزونا
مع ابي بكر رضي الله عنه زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان شعارنا امت امت
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس المحبوبي نا احمد بن سيار نا محمد بن كثير
نا سفيان عن ابي اسحق عن المهلب بن ابي صفرة قال اخبرني من سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان بيتم فليكن شعاركم حم لا ينصرون وقد قيل عن المهلب بن ابي صفرة
عن البراء بن عازب اخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني
نا محمد بن عبد الله بن سليمان نا علي بن حكيم نا شريك عن ابي اسحق قال سمعت المهلب بن
ابي صفرة يذكر عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تلقون

اخبرنا ابو علي
الروذباري انا ابو بكر بن
داسة نا ابو داود نا
سعيد بن منصور نا يزيد بن
هارون عن الحجاج عن
قتادة عن الحسن عن
سمرة بن جندب قال
كان شعار المهاجرين
عبد الله وشعار الانصار
عبد الرحمن صح

عدوكم غدا فليكن شعاركم حم لا ينصرون اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني
احمد بن محمد العنزي نا عثمن بن سعيد الدارمي نا محمد بن كثير نا سفين الثوري عن
ابي اسحق عن رجل من مزينة قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ينادي في
شعاره يا حرام يا حرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حلال يا حلال ۞ وقد قيل
عنه عن ابي اسحق عن عبد الله بن مغفل المزني ۞ باب ما جاء في عقد
الالوية والرايات ۞ اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني الحسن بن سفين نا عيسى بن حماد المصري نا الليث عن عقيل بن خالد عن ابن
مسلم ان ثعلبة بن ابي مالك القرظي اخبره ان قيس بن سعد الانصاري وكان صاحب
لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل احد شقي راسه فقام غلام له
فقلد هديه فنظر قيس وقد رجل احد شقي راسه فاذا هديه قد قلد فاهل بالحج ولم
يرجل شق راسه الاخر ۞ اخرجه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريم عن الليث مختصرا
الى قوله فرجل وكان غرضه من الحديث ذكر اللواء اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا
ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد نا حاتم عن يزيد بن ابي
عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان علي رضي الله عنه تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم
في خيبر وكان رمدا فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فلحق
بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتح الله في صباحها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او لياخذن الراية غدا رجل يحبه الله ورسوله
او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي رضي الله عنه وما نرجوه
فقالوا هذا علي رضي الله عنه فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية ففتح
الله عليه ۞ رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان نا ابو اسامة ح وانا ابو عبد
الله الحافظ انا ابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي نا الحسين بن محمد القباني نا ابو كريب نا ابو
اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه قال حدثني نافع بن جبير بن مطعم قال سمعت العباس
ابن عبد المطلب يقول للزبير بن العوام رضي الله عنهما يا ابا عبد الله هاهنا امرك
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية زاد ابو كريب يوم فتح مكة ۞ رواه
البخاري في الصحيح عن ابي كريب اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان العامري نا يحيى بن ادم انا شريك عن عمار الدهني
عن ابي الزبير عن جابر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لواؤه يوم دخل مكة
ابيض واخبرنا ابو زكريا نا ابو العباس محمد بن يعقوب انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه
نا ابو علي الحسن بن مكرم نا ابن الاصبغ نا ابو اسحق السالحيني عن يزيد بن
حيان قال سمعت ابا مجلز يحدث عن ابن عباس قال كانت رايات او راية
رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤه ابيض اخبرنا ابو علي الروذباري
انا ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا ابراهيم بن موسى الرازي انا ابن ابي زائدة انا

قلد

عبد الحافظ الدمشقي
اسمه السود ابن ابرهيم
مالسجا
هو الثقفي احمد
امراء الحاج

ابو يعقوب الثقفي حدثني يوسف بن عبد رجل من ثقيف مولى بعض بني العنبر مالا العنبر بطن
من تميم الى البراء عن ابيه قاله مرة رأيت رسول الله صلى الله رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما كانت حمالا كانت سوداء مرة لعقة من بلحرة واحمر يا ابو علي ما ابو بكر
ما ابو داود ذا عقبة مرتفعة ما سلم من قسمة عن شعبة عن سماك عن قبيصة
عن آخر مسهم قال رأيت رأية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء حدثنا ابو
عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا هناد
ابن السري ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن بهدلة عن عبد الله قال رأية رأية عقيد في
الاسلام لعبد الله بن جحش احمر يا ابو بكر احمد بن الحسن ابو بكر رأى ابن ابي الحسن المزكي قال
ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمر بن عطا الخ اسامة
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وهو في مسجد بنا فسأله عن راية رأها طرف العمامة
فقال له ابن عمر احمد ذكر عنه ان شاء الله بعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
سرية وامر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عليها وعقد له لواء فقال جده لعبد الله
وهو له الله وذكر الحديث قال وعلى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عمامة من
كرابيس مشبوعة سوداء فقنعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمامته من
تحت عنبته وارخى فضل عمامته موضع اربع اصابع او نحو ذلك فقال
هكذا فاعتم فانه احسن واجمل عمر بن عطاء ليس بالقوي احمر يا ابو
الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن الحسن ثنا يوسف بن يعقوب ثنا
ابو بكر ثنا عيسى بن يونس ثنا عمر بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه على سرية وعقد له لواء سوداء وحدثنا ابو عبد
الله الحافظ ثنا ابو عبد الله بن بطة ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن
عمر الواقدي قال وكان النعمان بن مقرن يا اسعد من خيول الكوفة بعثه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصاحب لواء مزينة التي كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم عقدها
لهم يوم فتح مكة احمر يا ابو علي الروذباري ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن شيرويه
ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
وابو كريب قالا ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود قال
قال ابو بردة بن حسان البكري انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر وبلال
قائم متقلد السيف واذا اثر ياث سوداء فقلت ما شأن الناس يعرجون عن عمرو بن العاص
فقد فعل هكذا رواه ابو بكر بن عياش عن عاصم ورواه سلمة بن المنذر عن المغيرة
ابن حبناء وهو الصحيح فاذا رايات سوداء لخفوق بقلب ما شأن الناس امروا
قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يبعث عمرو بن العاص وجهها

ما السنة في كتبة اسامي اهل الفيء احمر يا
ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن احمد المصري ثنا ابو احمد
مرزوق ثنا العزرمي ثنا سعيد عن ابي معشر عن ابي وهب الجشمي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكتبوا لي من لفظ الاسلام من الناس فكتبت له الف وخمس مائة رجل

معلقة الخواف وخمس الف وخمس مائة ورخل ملعد رأيتنا حتى ان الرجل منا ليصلي وحده
خلافها رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف الفريابي وقاله ابو احمد حزنه عن
الاصمعي فجدافها خمر حامية وقال ابو عبيد ماسر البيت مائة الى سبعمائة

ما اعطاء النبي على الديوان ومن تقنع به اليدانة

اخبرنا ابو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه
ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عمر ثنا عبد الله يعني ابن ابي سلمة ابو عبد الله بن موهب
حدثني عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن موهب قال سمعت ابا هريرة يقول قدمت على عمر بن
الخطاب رضي الله عنه من عند العلاء بن الحضرمي بثمان مائة الف درهم فقال يا ابا هريرة
فلت قدمت بثمان مائة الف درهم فقال انما قدمت بثنا سبع الف درهم فكم ثمان مائة
الف فعددت مائة الف ومائة الف حتى عددت ثمان مائة الف قال اظنك صادقا
قال نعم قال فبات عمر ليلته ابو قاحوح اذا نودي لصلاة الغداة فلما سلم امر الناس ما ابو
هريرة ما علمت الا صالحة قال فكيف بيتام عمر بن الخطاب وقد جاء الناس مال كثير
مثله سنة كان الاسلام ضعيفا فمن عمر لو هلك وذلك المال عنده لم يتبعه في
حقه فلما صلى الصبح اجمع الدفتر عمر ابا هريرة ما ابا هريرة مثله سنة كان الاسلام ضعيفا
اللهم انه قد جاء الناس كثير مالهم فاقسم فيهم مثله سنة كان الاسلام قويا وقد رأيت رأيا فاشيروا
علي ورأيت ان اكيل الناس بالمكيال قالوا الرأي ما رأيت فافعل يا امير المؤمنين ان الناس يعودون الى
سلام وكثرة المال ولكن اعلمهم على كتاب الله فكذا كثر الناس وكثر المال اعطيتهم على قال
فاشيروا علي بمن ابدأ فقال بنفسك يا امير المؤمنين ابدأ فقال ذكرك مهم من قال امير
المؤمنين ابدأ بأقاربك فقال بل ابدأ برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الاقرب فالاقرب ووضع الديوان
على ذلك فما بلغ عبد الله بدأ بهاشم والمطلب فاعطاهم جميعا ثم بني عبد شمس فوفى ثم بنو نوفل ثم
بني عبد مناف وانما فاتهم بني عبد شمس انه كان اخاهم لامه قال عبد الله فاول من فرق بين
بني هاشم والمطلب في الدعوة عبد الملك وذكر في ذلك قصة احمر يا ابو بكر ابهرز
الحسن يا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان الشافعي ثنا سفيان عن عمرو بن
دينار عن ابن الحسن محمد بن علي ان عمر لما دون الدواوين قال ابدأ بنفسك قال ابدأ بأهلك قال
ابدأ بالاقرب فالاقرب بك قال بل ابدأ بالاقرب فالاقرب فانما هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهما حجازيان ابو عبد الله الحافظ رواه اصبغ عن ابن وهب عن ابن ابي الزناد عن الربيع ان الشافعي
عمرو احد من اهل العلم والصدق من اهل المدينة وسكنها من قبايل قريش من عدي وكان
بعضهم احسن اقتصاصا للحديث من بعض وقد زاد بعضهم على بعض في الحديث ان عمر
لما دون الدواوين ومن اول ابدأ بمن هاشم ثم قال جعفر رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعلي بهم وبني المطلب فاذا كانت الشرف الهاشمي قدمه على المطلبي واذا كانت في
المطلبي قدمه على الهاشمي فوسع الدواوين على ذلك واعطاهم عطاء القسامة الواحدة
ثم استوهبه له عبد شمس في نوفل في حديث الشعب فعال عبد شمس اخوة النبي صلى الله
عليه وسلم لام واحدة دون نوفل فوفق منهم ثم دعا بني نوفل فاعطاهم ثم استوهب له

ابن عبد حرس

على سبعمائة الف
ثمان مائة الف
درهم قال ابو هريرة
اقبل كثير عاد
احسن ما قدمت
بثمان مائة الف درهم

عبد العزى وعبد الدار فقال في بني اسد بن عبد العزى اصهار النبي صلى الله عليه
وسلم وفيهم انهم من المطيبين وقال بعضهم هم حلف من الفضول وفيهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل ذكر سابقة فقدمهم على بني عبد الدار ثم
دعا بني عبد الدار يتلونهم ثم انفردت له زهرة فدعاها تتلو عبد الدار ثم استوت
له تيم ومخزوم فقال في بني تيم انهم من حلف الفضول والمطيبين وفيهما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل ذكر سابقة وقيل ذكر صهرا فقدمهم على مخزوم
ثم دعا مخزوم يتلونهم ثم استوت له سهم وجمح وعدي بن كعب فقيل له ابدا بعدي
فقال بل اقر نفسي حيث كنت فان الاسلام دخل وامرنا وامر بني سهم واحد ولكن انظروا
بني جمح وسهم فقيل قدم بني جمح ثم دعا بني سهم وكان ديوان عدي وسهم مختلطا
كالدعوة الواحدة فلما خلصت اليه دعوته كبر تكبيرة عالية ثم قال الحمد لله الذي
اوصل الي حظي من رسوله ثم دعا بني عامر بن لؤي قال الشافعي فقال بعضهم ان ابا عبيدة
ابن عبد الله بن الجراح الفهري لما رأى من يتقدم عليه قال اكل هؤلاء تدعو امامي
فقال يا ابا عبيدة اصبر كما صبرت او كلم قومك فمن قدمك منهم على نفسه لم امنعه
فاما انا وبنو عدي فنقدمك ان احببت على انفسنا قال فقدم معاوية بعد بني الحارث
ابن فهر فصل بهم بين بني عبد مناف واسد بن عبد العزى وشجر بين بني سهم وعدي شيء
في زمان المهدي فافترقوا فامر المهدي ببني عدي فقدموا على سهم وجمح للسابقة
فيهم اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي وابو بكر بن الحسن وغيره قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا الربيع بن سليمان انا ابن ابي فديك ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران ببغداد انا ابو الحسن علي بن محمد المصري
نا سليمان بن شعيب الكيساني نا بشر بن بكر قال سمعت الاوزاعي حدثني ابو عمار عن واثلة
ابن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اصطفى بني كنانة من بني
اسمعيل واصطفى من بني كنانة قريشا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي قال الشيخ والبداءة في العطاء انما وقعت
ببني هاشم لقربهم من النبي صلى الله عليه وسلم فانه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم
ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك
ابن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
ابن ادد بن المقوم بن ناحور بن تارح بن يعرب بن يشجب بن نابت بن اسمعيل بن
ابرهيم بن آزر وهو في التوراة تارح بن ناحور بن ارعو ابن شارخ بن فالغ بن [عابر بن شالخ بن] ارفخشذ
ابن سام بن نوح بن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ بن يرد بن مهلاييل بن قينان بن
انوش بن شيث بن آدم ابي البشر صلى الله عليه وعلى انبياء الله عز وجل اخبرنا
بذلك ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار العطاردي نا
يونس بن بكير عن محمد بن اسحق فذكر هذا النسب قال الشيخ وقريش من كان اصل ولده
من اولاد فهر اكثرهم وبنوا هاشم يجمعهم ابوه رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالث
وسائر قريش يجمع بعضهم الاب الرابع عبد مناف وبعضهم الاب الخامس قصي

قال شيخنا وفي هذه الاسماء اختلاف كثير وهذا النسب اثبت ما [illegible] ومدعا [illegible] علما [illegible] واهل [illegible] المغازي [illegible] ومن نقل الى [illegible] احمد [illegible]

وهكذا الى فهر بن مالك فلذلك وقعت البداءة ببني هاشم وانما جمع بين بني هاشم وبني
المطلب ابني عبد مناف في العطية لما روينا فيما تقدم عن جبير بن مطعم قال لما قسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى من خيبر على بني هاشم وبني المطلب مشيت
انا وعثمان بن عفان رضي الله عنه فقلنا يا رسول الله هؤلاء اخوتك بنو هاشم لا ننكر
فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم ارايت اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا
وانما نحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال انهم لم يفارقونا في الجاهلية ولا الاسلام انما بنو هاشم
وبنوا المطلب شيء واحد ثم شبك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه احداهما بالاخرى
اخبرناه ابو بكر احمد بن الحسن القاضي نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار
نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم فذكره
واخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان نا ابرهيم
ابن محمد الشافعي حدثني عمي محمد بن علي عن زيد بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هاشم والمطلب كهاتين وضم اصابعه وشبك بين اصابعه لعن الله من فرق بينهما
ربونا صغارا وحملناهم كبارا قال الشيخ وانما تكلم فيه عثمان وجبير لان
عثمان هو ابن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وجبير هو
ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف وهاشم والمطلب وعبد شمس ونوفل
كانوا اخوة فاعطى سهم ذوي القربى بني هاشم وبني المطلب دون بني عبد شمس وبني
نوفل وقال انهم لم يفارقونا في الجاهلية ولا الاسلام وانما بنو هاشم وبنوا المطلب شيء
واحد وفي الرواية المرسلة ربونا صغارا وحملناهم او قال وحملونا كبارا وانما قال
ذلك والله اعلم لان هاشم بن عبد مناف تزوج سلمى بنت عمرو بن لبيد بن خداش من
بني النجار بالمدينة فولدت له شيبة الحمد ثم توفي هاشم وهو معها فلما ايفع وترعرع
خرج اليه عمه المطلب بن عبد مناف فاخذه من امه وقدم به مكة وهو رديفه
على راحلته فقيل عبد المطلب فغلب عليه ذلك الاسم فقيل عبد المطلب ثم حين
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرسالة آذاه قومه وهموا به فقامت بنو هاشم
وبنوا المطلب مسلمهم وكافرهم دونه وابوا ان يسلموه فلما عرفت قريش ان لا سبيل
الى محمد صلى الله عليه وسلم معهم اجتمعوا على ان يكتبوا فيما بينهم على بني هاشم وبني المطلب
ان لا ينكحوهم ولا ينكحوا اليهم ولا يبايعوهم ولا يبتاعوا منهم وعمد ابو طالب فادخلهم
الشعب شعب ابي طالب في ناحية من مكة واقامت قريش على ذلك من امرهم في بني هاشم
وبني المطلب سنتين او ثلاثا حتى جهدوا جهدا شديدا ثم ان الله تعالى بعث او ارسل على
صحيفة قريش الارضة فلم تدع فيها اسما لله الا اكلته وبقي فيها الظلم
والقطيعة والبهتان واخبر الله رسوله واخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا طالب واستنصر به ابو طالب على قومه ثم قام هشام بن عمرو ومن معه في جماعة
ذكرهم ابن اسحق في المغازي في نقض ما في الصحيفة وشقها فلذلك جمع امير المؤمنين
عمر بن الخطاب في سائر العطية بين بني هاشم وبني المطلب وقدمهما على بني عبد شمس

عبد شمس

وبنو نوفل وانما وقعت الولاية بين عبد شمس فصار بنو نوفل يؤدي عنهما والمطلب
وعبد شمس كانوا اخوة لاب وام وامهم عاتكة بنت مرة وبنو نوفل تجار والخام
لا يبعهم وامه واقدة بنت جزء بن عامر بن عبد مناف وعبد الدار بنو قصي
كانوا اخوة والولاية بعد بني عبد مناف وانما وقعت بين عبد العزى لانها كانت
قبيلة خديجة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فانها خديجة بنت خويلد بن اسد بن
عبد العزى قال وسمعت الزبير بن المطيب بن احمد بن ابو الحسن بن الفضل الفطان
ابا عبد الله بن جعفر بن العوام بن سفيان بن عيينة بن سعيد السادري ابا نصر بن المفضل عن
عبد الحميد بن جعفر الصافي عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم شهدت غلاما مع عمومتي حلف المطيبين فما احب ان لي
حمر النعم واني انكثه ولو ادعي به في الاسلام لاجبت قال وحدثني ابو نصر بن قتادة ابنا ابو الحسن محمد بن احمد بن ذكوان الاديب
ابنا ابو الحسن محمد بن زياد الصباغ ابنا ابو هشام المغيرة بن هشام البصري ابنا اسمعيل
وهو ابن علية عن عبد الرحمن بن عوف بذكره باسناده ومعناه الا انه قال شهدت مع
عمومتي واخبرنا علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد ابنا الحسن بن سعيد الموصلي الصوفي
ابنا محمد بن ابو عوانة عن عمر بن راشد سلكه عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما شهدت حلفا الا حلفت في بيت من حلف المطيبين وما احب ان لي به
حمر النعم ولو اكنت فقضيته والمطيبون هاشم والمطيبة وزهرة وتيم ○
قال السمح لا ادري هذا التفسير من قول ابي هريرة او من دونه قال السمح وبلغني
انه انما قيل حلف المطيبين لانهم غمسوا ايديهم في طيب مر عند الكعبة واقتسموا
بايمانهم وذلك حين وقع التشاجر بين بني عبد مناف وبني عبد الدار ما كان بايديهم
من السقاية والحجابة واللواء والندوة فكان بنو اسد بن عبد العزى في
جماعة من قبايل قريش بيعا لبني عبد مناف فكان لهم ذلك شرف وفضيلة وسيعة
في بني عبد مناف وقد سماهم محمد بن يسار وغيره الاطيبون من قبايل قريش بني عبد
مناف هاشم والمطلب وعبد شمس ونوفل وبنو زهرة وبنو اسد بن عبد العزى وبنو تيم
وبنو الحرث من فهر خمس قبايل ○ قال الشافعي قال عثمان هو حلف من الفضول ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن الحامي قالا ابو العباس محمد بن يعقوب
ابنا احمد بن عبد الحماد ابنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابي جعفر
قال ثنا عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا
ما احب ان لي به حمر النعم وانا اليوم في الاسلام لاجبت قال ابن اسحق وحدثني
عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن ابي بكر قال كان سبب الحلف الذي
تنادوا له بالحجر ما عامر عبد الله بن جدعان والزبير بن عبد المطلب فدعواهم
الى التحالف على التناصر والاخذ للمظلوم من الظالم فاجابهما بنو هاشم وبنو
المطلب وبنو اسد بن عبد العزى بن قصي وبنو زهرة بن كلاب

وبنو تيم برمرة قال القتيبي محالفون لهذا في حلف عبد الله بن جدعان هشموا اي كان الحلف
للفضول لتشبيهها له عليه كان ذلك اثر خرجن هذه على التناصف والاخذ للضعيف
من القوي وللغريب من العاطن قام به رجال من بيوتهم فقال امر الفضيل بن الحرث قد اتاه
والفضل بن فضالة فقيل حلف الفضول جمعا لاسمائهما او فضل فضالة
وفضالة قال القتيبي والفضول جمع فضل كما تقال سعد وسعود وزيد وزيود
والذي في حديث عبد الرحمن بن عوف حلف المطيبين قال القتيبي اسبغ الاحلاف حلف
الفضول الحديث الآخر وكان المطيبين هم الذين عقدوا حلف الفضول قال الخطابي
فضل يكون في مثل المخالف الاول فسمي الفضول لانه سلم ما احب ان لي النكثه ولو اتاني
به حمر النعم ولكنه اراد حلف الفضول الذي عقده المطيبون قال عبد الرحمن البرقي
قال بعض اهل المعرفة بالسير واثار الناس قوله في هذا الحديث حلف المطيبين غلط
انما هو حلف الفضول وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدرك حلف المطيبين لان حلف
قد مات قبل ان تولد بدهر ان ○ واما السابقة التي ذكرها فنشير ان يريد بها سابقة وفيه
الى الاسلام فانها اول امرأة اسلمت حدثنا ابو عبد الله الحافظ اما ابو العباس محمد بن
يعقوب ثنا عبد الله بن الهيثم الخلقي ثنا حجاج بن ابي منيع حدثني عبد الله بن ابي زياد عن الزهري
قال كانت خديجة رضي الله عنها اول من آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرنا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس السراج ثنا الفضل بن الحباب الجمحي ثنا ابو الوليد الطيالسي
ثنا عبد الله بن سلمة عن ابي سلمة عن عروة عن اسامة قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت عليا
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم بنت عمران
وخير نسائها خديجة بنت خويلد ○ رواه البخاري في الصحيح عن صدقة وروى مسلم
عن اسحق الحنظلي عن عفان ○ وقيد ان يريد بالسابقة سابقة الزبير بن العوام فانه
الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي من تقدم اسلامه حدثنا
ابو النضر ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر العقيلي ثنا ابو عمر محمد بن عمر بن حماد البزاز
ثنا ابو نعيم ثنا ابو اسامة عن عروة عن الزبير واخبرنا علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد
ابنا الحسن بن سعيد الموصلي ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن الزبير وهو ابن ثمان سنين قال عروة وقبض قبضة من السيل اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذنا علامكة فخرج الزبير وهو علام ابن اثنتي عشرة سنة
ومعه السيف فنزاه عن فرسه فعرفه قال العلاء ثم معه السيف حتى اتى النبي صلى الله عليه
وسلم ما كان زبر قال اخبرت انك اخذت قال قد كنت قال فما ذاك الذي اضربت به
من اخذك قال فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيفه وكان اول سيف سل
في سبيل الله اخبرنا الحسين بن احمد بن المقرئ انا ابو الحاكم ثنا ابو احمد عبد الله بن
ابي شيبة الفنوي بالكوفة ثنا ابو جعفر احمد بن موسى بن اسحاق ثنا ابو نعيم ثنا سعيد ح وانا
ابو طاهر العنبري انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان انا اسيد بن موسى ثنا الفرياني قال ذكر
سفيان عن محمد بن منكدر وغيره عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب

والفضل بن

وقال عبد العزيز
اسماءها وسلاحهم

فعال الرسول الله
صلى الله عليه وسلم

ثمن بأتيق بالزبير القرشي رضي الله عنه أنا عثم قال حدثني بأتيق عثمر الزبير رضي الله عنه قال الزبير أنا نلوا
عثم قال حدثني بأتيق بخبر الزبير رضي الله عنه قال الزبير أنا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا وان حواريي الزبير ○ رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن
الثوري ورواه هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الزبير ابن عمتي وحواري من أهلي أخبرناه أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب
نا الحسن بن علي الحلواني نا أبو معوية عن هشام بن عروة فذكره ○ أخرجه مسلم عن أحمد بن حنبل
عن أبي أسامة عن هشام وشيبة لم يزيد فيه السائب صفية الزبير رضي الله عنه مع جماعة
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نوفل بن أخيه ومن بايعتهم اياه على الموت حدثنا أبو عبد
الله الحافظ أبو الحسين بن يعقوب العدل نا محمد بن عبد الوهاب الفرهي نا الحسن بن عرفة
أنا اسماعيل بن أبي خالد عن البهي عن عروة قالت قالت لي عائشة رضي الله عنها يا بني إن
أبواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران
ببغداد أنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري نا أحمد بن عبد الجبار العطاردي نا أبو معوية عن
هشام بن عروة عن أبيه قال قالت عائشة رضي الله عنها كان أبواي من الذين استجابوا لله
ورسوله من بعد ما أصابهم القرح حتى قالت لي أبي الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم
فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل قال لم يلقوا عدوا ○ رواه البخاري في الصحيح عن محمد عن أبي معوية
وأما ذكره فانه كان أحد الفتيان بن كلاب ومن أولاده من العشرة عبد الله بن عوف
وسعد وأبو عبيدة قاسم حدثنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو جعفر البغدادي نا أبو غسان نا مالك
نا أبو الزناد أن لهيعة عن الأسود عن عروة عمن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بني زهرة بن كلاب من مرة عبد الرحمن بن عوف بن الحرث بن زهرة وسعد بن أبي
وقاص بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو حامد بن بلال
نا يحيى بن الربيع نا سفين عن ابن جدعان عن سعيد بن المسيب قال جاء سعد يعني ابن أبي
وقاص الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قال سعد بن مالك وهو سعد
ابن عبد مناف بن زهرة من قال غير هذا فعليه لعنة الله ○ وأما ثالثهم حاطب كان ابن
لبعة وأما عقبه من حاطب فلم أر لهم ذكرا ولهم انما هو محمد بن حاطب بن الحرث بن معمر
الا ان القبيلة استهرت بجده وبه فنسبت اليه وانما قد من بني تيم على بني مخزوم ومن بني نوفل
كانوا من حلف الفضول والمطيبين وقد ذكر سابقة بن يزيد ساقه الى أبي بكر الصديق
رضي الله عنه فانه أبو بكر عبد الله بن عثمن بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة
ابن كعب بن لؤي من غالب بن فهر حدثناه أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن
يعقوب نا عبد الله بن أسامة الحلبي نا حجاج بن أبي منيع عن جده عن الزهري فذكر
هذا النسب وأخبرنا أبو الحسن بن الفضل أنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين

أنا الحجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن الزهري بهذا ذكره الزبير قال عتيق بن عبد الله ثم قال وعتيق
لقب واسمه عبد الله قال السبع وهو أول من سلم من الرجال الا جراد أخبرنا
أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن اسحق الفقيه انا عبد الله بن أحمد بن حنبل نا يحيى بن معين نا
اسماعيل بن مجالد عن بيان عن عروة بن عبد الرحمن بن حسان بن الحرث قال سمعت عمار بن
ياسر يقول لعبد الله بن رواحة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عدد الأحمسة أعبد وامرأتان
وأبو بكر رضي الله عنه ○ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن معين وأخبرنا
أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا عبد الله بن محمد بن شبيرة نا العباس
ابن عبد العظيم نا النضر بن محمد نا عكرمة بن عمار نا شداد بن عبد الله أبو
عمار وحنبل بن أبي كثير عن أبي أمامة قال وقال عمرو بن عبسة السلمي وذكر
دخوله على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال فقلت له ما أنت قال أنا نبي قلت
وما نبي قال أرسلني الله قلت بما أرسلك قال أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء قلت له من معك على هذا قال حر وعبد
وعبد أبو عبيد أبو بكر وبلال ممن آمن به وذكر الحديث رواه البخاري ومسلم
في الصحيح عن محمد بن جعفر عن النضر بن محمد أخبرنا أبو الحسن بن الفضل الفقيه ببغداد أنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين نا أبو بكر الحميدي نا سفين عن مالك بن
مغول عن طلحة قال سمعت ابن عباس يقول لما أمر الله أبا بكر رضي الله عنه أن يصلي بالناس جعل
حسان ○ إذا ذكرت شجو أم الخليفة فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أوفاها وأعدلها بعد النبي وأدناها لما حملا
والتالي الثاني المحمود مشهده وأول الناس من صدق وقد عدلا
عاش حميدا لأمر الله مبتغيا بها هدى صالحا ما عاش مشتغلا

قال الشيخ ونشبه أن يريد بالسابقة في بني تيم حمزة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في جاهليته
ان صح ما رواه رضي الله عنهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأول من شهر طلحة بن عبيد
الله بن عثمن بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة حدثنا هذا النسب أبو عبد
الله الحافظ أنا أبو جعفر البغدادي نا أبو غسان نا أبي لهيعة نا أبو الأسود عن
عروة وذكر الزهري وكذلك ذكره الزهري وغيره عشرة طلحة مع النبي صلى الله عليه
وسلم يوم أحد وقد ما ملكت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فاتقى
طلحة عن عبد الله يده وحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابت حنجرته
فشلت ذكره الواقدي والواحدي باسناده وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا
أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا يحيى بن محمد بن صاعد نا خالد بن عبد الله نا
اسماعيل بن الخطاب عن عمرو بن أبي حازم قال رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي صلى
الله عليه وسلم قد شلت ○ رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وحدثنا
أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا اسحق بن ابراهيم بن أبي بكير
عن ابن اسحق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عن الزهري قال

وهو أصاب لنبي صلى الله عليه وسلم فانه عليه

ولد وأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهبت لتبشره فمضى إلى الشجرة وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد ظاهر بين درعين بوعيد علم يشطح ان يشهض الى الصلاة فجلس طلحة
ابن عبيد الله فجئت حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فعالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة ● وذكر ان السجرة طلحة من التهانية الذين
سبقوا الناس الى الاسلام واما المظاهرة التي ذكرها في بني تيم فهي من حمدة عائشة
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما زوج النبي صلى الله عليه وسلم حبيبة حبيب الله
عز وجل اخبرنا احمد بن عبيد الله الحافظ انا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانئ انا ابو مسعود محمد
ابن الغنم النخعي كتابة نا السري بن خزيمة نا المعلى بن اسد نا عبد العزيز بن خالد السلولي
عن ابي حمزة عن ابي جعفر قال حدثني عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل
قال فاتيته فقلت اي الناس احب اليك فقال عائشة فقلت من الرجال قال
ابوها فقلت ثم من قال عمر بن الخطاب قال فعد رجالا ● رواه البخاري في الصحيح
عن معلى بن اسد واخرجه مسلم من وجه اخر عن خالد الحذاء ● وروينا عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لفاطمة رضي الله عنها الست تحبين ما احب قالت بلى قال
فاحبي هذه يعني عائشة رضي الله عنها قال لام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله
ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها واما علي بن كعب فانه كان
احد ملازمة بن كعب واما شهر وشجع فانهما ابنا عمرو بن حصين بن كعب الزاق
القبيلة اشتهرت بهما فنسبت اليهما وانما قدم بني شجع جبل اسمه صفوان بن اسبعة
ابن خلفت بن وهب بن سعد فزر بن شجع وهاكان منه موهر حسين من اعانه السلاح
وهو له حرف الا وشغين وكلاهما كان لا ينصر الله عز الله ليس بذي شجع رجل من مضر
احب الي من ذي الرمة غيلان بن عقبة بن نهيس بن مسعود بن عدي بن رفاعة بن
اما فعلوا كل عمر رضي الله عنه فضل الا الى اخير حيفه فانه عمرو بن العاص بن وائل
ابن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن
ابن غالب بن فهر حدثنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب
نا ابو اسامة نا مجالد عن عبيدة عن الزهري وذكره ● فاقره عمر رضي الله عنه على قبيلته
فلما كان زمن المهدي امر المهدي معين عدي فولاه على سهم وجمح السابقة منهم
وهم ساقة عمر ● روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم اعز الاسلام بعمر
حدثنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الله بن جعفر الفارسي نا يعقوب بن سفيان نا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي نا الماجشون بن ابي سلمة عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اعز الاسلام بعمر بن الخطاب
خاصة واخبرنا ابو طاهر الفقيه انا ابو طاهر المخلص نا ابو بكر محمد بن الفضل
الفراني نا ابو علقمة الفرج بن الفضل المدني نا عبد الملك بن محاسن عن مسلم بن خالد عن
هشام وذكره مثله واخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو عمرو عثمان بن احمد السماك
نا يحيى بن ابي طالب انا محمد بن عبيد نا اسمعيل عن قيس قال قال عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه ما زلنا

قال اسمعيل ورياح بالياء المثناة من تحت وقبل الحاء جيم وهو الصواب

آية منذ اسلم عمر رضي الله عنه ● اخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن ابي خالد ● واما
قول عمر رضي الله عنه فان الاسلام دخل وامرنا امر تشهم واحدة معهد لان بني سهم
كانوا مظاهرين لبني عدي في الجاهلية واجتمعت بنو جمح على بني عدي لنائرة بينهم
وعاشدوهم سهم اخوه جمح فقالوا ان عديا اقل منكم عددا فان شئتم فاخرجوا
الهم اعدادهم منكم ونخلي بينكم وبينهم وان شئتم وقيناهم فاخرجوا
قال الزبير فتجاروا ● واما ابو عبيدة فانه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن
اهيب بن ضبة بن الحرث بن فهر بن مالك قاله محمد بن اسحق وعمره اخبرنا محمد بن
عبد الله الحافظ انا خيثمة نا ابو عمر نا ابو بكر بن ابي خيثمة قال وجدت
اسمعيل بن ابراهيم انا خالد عن خلاد بن قال قال ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لكل امة امينا وان اميننا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح ● رواه مسلم
في الصحيح عن ابي بكر وابي خيثمة واخرجه البخاري من وجه اخر عن خالد ● قال الشيخ وانما
تاخر ابو عبيدة في العطاء لبعد نسبه لا لنقصان منزلته وقدره وهو افضل من بعض من
تقدمه مع كونه من قريش من جملة الاقربين اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرني
ابو الحسن محمد بن يحيى انا عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل نا ابي نا الاعمش
حدثني عمرو ذو مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت واذ دعت عشيرتك الاقربين
صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر يا بني عدي يا
بني فلان لبطون قريش حتى اجتمعوا او ذكر الحديث ● رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص
ابن غياث وعنه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية كلاهما عن الاعمش
قريش بالانصار ملكهم فهم ملوك الاسلام ● اخبرنا ابو عمرو الادمي اخبرنا ابو بكر الاسمعيلي
اخبرني الحسن بن زكريا نا احمد بن محمد بن حجاج المروزي نا شاذان عن معمر عن حبيبة بن ابي ذؤاد
اخو عبد الله بن ابي عمر يعني اباه نا شعبة عن الحجاج نا هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك
يقول مر ابو بكر والعباس رضي الله عنهما بمجلس من مجالس الانصار وهم يبكون فقال
ما يبكيكم قالوا احاديث سمعناها من النبي صلى الله عليه وسلم فدخل ابو بكر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبره فخرج وقد عصب راسه عاشية ثوب فصعد المنبر ولم يصعده بعد
ذلك فحمد الله واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا
الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم ● رواه البخاري
في الصحيح عن محمد بن يحيى بن عبد العزيز عن شاذان ● قال
ماحاة من تثبيهم ● اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا ابو محمد عبد الله بن جعفر
ابن اسحاق بن فارس نا يوسف بن حبيب نا ابو داود الطيالسي نا شعبة عن قتادة قال سمعت
انسا عدد عن اسيد الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير دور الانصار بنو
النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحرث بن الخزرج وفي كل دور الانصار
خير قال فقد فضل علينا قال فقيل له فقد فضلكم على كثير ● رواه مسلم في الصحيح عن
محمد بن المثنى عن ابي داود واخرجه البخاري من وجه اخر عن شعبة وقال ثم بنو ساعدة

وقال تعالى سيجعل لهم ابن عباذة ما أدري ابن صلى الله عليه وسلم الا قد فضل علينا فنزل
قد فضلتكم على كثير وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن محمد
ابن عمرو الحرشي بالكوفة ثنا سلمة بن رجاء ثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن سعيد عن أبي حازم
قال حج جماعة وسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة فتوفي فذكر الحديث في حزنه وجزعه
قال حتى أمر فناعلى المدينة رجال حزنه طائفة وهذا أحد وهو جبل يحبنا ويحبه ثم قال
ان خير دور الأنصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الأشهل ثم دار بني الحرث بن الخزرج ثم
دار بني ساعدة وفي كل دور الأنصار خير فلحقنا سعد بن عبادة فقال ألم تر أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في الأنصار خيرا فجعلنا آخرها دارا فأدرك سعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خيرت دور الأنصار فجعلتنا آخرها دارا فقال أو ما ترضون
أن تكونوا من المختارين ○ رواه مسلم في الصحيح عن القعنبي أخبرنا أبو عبد الله الحسين
ابن محمد العسكري ثنا أحمد بن سعيد بن محمد السمسار ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا عبد
الله بن نمير ثنا معن بن عيسى قال سمعت مالك بن أنس يقول من سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فليس لهم في الفيء حق ثم تلا هذه الآية والذين جاءوا من بعدهم الآية فمن لم يترحم
أنهم صفوة فليس من الله وهو رأينا الآية هذا لهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين
هاجروا ونصروا ثم قال والذين تبوءوا الدار والإيمان الآية هذا لهم على أثر الأنصار ثم قال والذين جاءوا
من بعدهم قال مالك فاستبان الله عز وجل أن يقولوا ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا
بالإيمان الآية فمن لم يقل هذا فهو كما قال الله تعالى

أخر الجزء التاسع عشر
بعد المائة من الأصل

هو من هذا وقال الله تعالى وما جعل الله لهم في الفيء ○ كتاب

قسم الصدقات ○ قال ما فرض الله تبارك وتعالى على أهل دينه
من المسلمين في أموالهم لغير هم من أهل دينه المسلمين الجائحة أخبرنا الله
علي بن محمد بن علي المقرئ ثنا الحسين بن محمد بن الحباب الإسفرايني ثنا يوسف بن يعقوب بن إبراهيم
ثنا الفضل بن الفضاء ثنا إسماعيل بن أمية عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن عبيد بن أنه سمع أبا معبد
يقول سمعت ابن عباس يقول لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن
قال إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن الله عز وجل
فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله عز وجل قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم
وليلتهم فإذا صلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة في أموالهم تؤخذ من غنيهم
فترد على فقيرهم فإذا أقروا بذلك فخذ منهم وتوق كرائم أموالهم ○ رواه البخاري
في الصحيح عن عبد الله بن أبي الأسود عن الفضل بن العلاء ○ وأخرجه مسلم من وجه آخر
عن إسماعيل ○ قال لا تسمع أهل الأموال جبشة عشر الأمر وابدة
الله ○ أخبرنا أبو عمرو بن عبد الله الأديب انا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني عبد الله بن عدي
ثنا جبشة بن الحارث المصري حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا الحسن بن صالح عن سعد
ابن سعيد أبي النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا

أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه يقول أنا مالك
أنا كنزك ثم تلا هذه الآية لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم
الآية ○ رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن أبي النضر أخبرنا أبو عبد الله محمد
عبد الله الحافظ أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن عبد الله الحنوني ثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن السندي
ح قال وحدثني علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن عدي الجوري قالا ثنا سوار بن سعيد الحنفي
ثنا ميسرة عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكوان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة
صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره
كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى
سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالإبل قال ولا صاحب إبل لا يؤدي منها
ومن حقها حلبها يوم وردها إلا إذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر فما كانت
لا يفقد منها فصيلا واحدا تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه
أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد
فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالبقر والغنم قال ولا صاحب
غنم ولا بقر لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها
شاة واحدة ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء تطؤه بقرونها وتنطحه بما ظل لأنها كلما
مر عليه أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين
العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فما حق الخيل قال
الخيل ثلاثة هي لرجل وزر وهي لرجل ستر وهي لرجل أجر فأما التي هي له وزر فرجل
ربطها رياء وفخرا ونواء على أهل الإسلام فهي له وزر وأما التي هي له ستر فرجل
ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها فهي له ستر وأما التي هي له أجر
فالرجل يربطها في سبيل الله لأهل الإسلام في المرج والروضة فما أكلت من ذلك المرج
أو الروضة من شيء إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أرواثها وأبوالها
حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا أو شرفين إلا كتب الله له عدد آثارها وأرواثها
حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد سقيها إلا كتب الله له عدد ما شربت
حسنات قيل يا رسول الله فالحمر قال ما أنزل علي في الحمر إلا هذه الآية الجامعة الفاذة
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ○ وأخرجه في كتاب الزكاة
ورواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد دون قوله وما ذكر في كتاب الزكاة عن شهيل عن أبيه وهذا
الحديث وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر ○

قال لا تسمع الولاة ذكر أهل الأموال ○ أخبرنا أبو عبد
الله محمد بن عبد الله الحافظ انا أبو بكر بن إسحاق الفقيه انا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن
بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
سعيد وأبي سلمة وأبي هريرة أخبره قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر
رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال
لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله قال أبو بكر والله
لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا
كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله
ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت أنه الحق ○
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير بهذا اللفظ عناقا وأخبرنا أبو
عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل المزكي ثنا الحسن بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث

وذكره مثله الا انه عقالا ○ رواه مسلم في الصحيح عن حسين بن سعيد وقال
عقالا ورواه شعيب بن ابي حمزة عن الزهري فقال عناقا وكذلك قاله معمر والزبيدي عن الزهري ورواه دراج وابو اسيد عن محمد عن الزهري فقال عناقا وفي
رواية اخرى عنه قال عقالا وكذلك قاله ابن وهب عن يونس عن الزهري ورواه
عنبسة عن يونس عن الزهري فقال عناقا واختلف فيه على يحيى بن سعيد الا
انصاري عن الزهري فقيل عناقا وقيل عقالا واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي
انا ابو الحسن الكاردي انا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد عن الكسائي قال
العقال صدقة عام وعن الاصمعي قال تقول لغة فلان على عقال مني فاذا اردت
لغة على صدقة فانهم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب
انا العباس بن محمد انا منصور بن سلمة انا حزام بن هشام بن حبيش الخزاعي
قال سمعت ابي يقول رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه شاة احبوه بعقال
وهو ثمانون شاة من ابل الصدقة قال منصور فحفظي انه كان يبعثها فيمن يريد
كلما بانع فيبر لعنها شدد حبوه بعقالها ثم تصدق بها يعني على اهل العقال ○
قال الشيخ وقد روى عمران بن داود القطان عن محمد بن راشد عن
الزهري عن انس في قصة ابي بكر رضي الله عنه قال ولو منعوني عناقا فيمن يريد
صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني
رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة والله لو منعوني عناقا كانوا
يعطونه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه ○ وروينا هذه الزيادة في
اقامة الصلاة وايتاء الزكاة من وجهين احدهما عن عمر انه اخبرنا ابو عبد
الرحمن السلمي انا ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قال انا ابو عبد الله محمد بن منصور
العاصمي انا علي بن عبد العزيز انا ابو نعيم انا ابو العنبس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا
الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك حرمت دماءهم واموالهم وحسابهم على
الله ○ قال الشيخ ابو العنبس هذا هو سعيد بن كثير بن عفير قاله البخاري
وغيره واخبرنا ابو الحسن بن فنان انا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز انا
ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس محمد بن يعقوب قال الحسن بن محمد بن الصباح
انا ابو جعفر الرازي عن يونس عن الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا
الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم
على الله ○ لفظ حديثهما سواء ○ باب ما جاء في زكاة مال اليتيم
يتولى تفريقة زكاة ماله بنفسه ○ قال الله عز وجل ان تبدوا الصدقات فنعما
هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ○ اخبرنا ابو منصور احمد
ابن علي الدامغاني بقسهق من اصل سماعه اخبرنا ابو بكر الاسعيلي انا عبد الله بن محمد

القزاز انا البعرة انا ابو هشام الرفاعي انا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب
عن سالم بن ابي الجعد عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم قال
السلام عليك يا غلام ابي عبد المطلب فقال وعليك قال ان رجلا من اخوالك
من آل سعد من بكر واني رسول قومي اليهم وافدهم فذكر الحديث الى ان قال
وانا قد وحدنا في كتابك واخبرتنا رسلك ان ناخذ من خواتيم اموالنا ونقسمه
في فقرائنا فما نصنع ذلك بالذي امرك بذلك قال نعم قال الشيخ هذه اللفظة ان
كانت محفوظة دلت على جواز تفريق زكاة المال بنفسه وحديث
ابن عباس في هذه القصة اصح والله اعلم ○ باب الدعاء لمن اخذ
الصدقة منه بالبركة والبركة كما قال الله تعالى وصل عليهم قال الشافعي
ادع لهم ○ اخبرنا ابو محمد الجناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة انا ابو جعفر
محمد بن علي بن دحيم انا احمد بن سنجار بن اخي عفرة انا ابو نعيم وعلي بن قادم عن شعبة
ح وانا ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي انا ابو عمير بن الحسن
ابن آدم انا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى وكان من
اصحاب الشجرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقة قال
اللهم صل عليهم فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى ○ رواه
البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة ○
باب الاعذار في الصدقة وفي الماشية
الصدقة وفي الورق والزكاة وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم جزءا كل صدقة
قال الشافعي والعرب تقول له صدقة وزكاة ومعناهما عندهم معنى واحد ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب انا اسحاق بن ابرهيم بن عبد الله
السعدي انا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد ح وانا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد
ابن عبيد انا احمد بن ابرهيم بن ملي انا عثمان بن ابي شيبة انا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن
عمارة عن ابيه يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخدري عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس
اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ○ رواه مسلم في الصحيح عن محمد
ابن رمح عن الليث واخرجه البخاري من وجه آخر عن يحيى بن سعيد اخبرنا ابو الحسين
ابن الفضل القطان ببغداد انا ابو عمرو بن السماك انا محمد بن عبد الله المذهبي
انا محمد بن عثمان الطنافسي انا ابو عاصم عن يزيد بن يزيد عن ابي بردة قال ابعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وفيه قال ما امرك رسولي ان تاخذ الا من اربعة
اصناف الشعير والتمر والحنطة والزبيب ○ وقد قال ما امرني رسولي ان اخذ الا
اوقاصها ولا اكرائم اموالهم ○ ما احاط به ظهر الفريضة
يقبل فيها الا ما كان من الاوقاص ○ اخبرنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه
انا ابو العباس الاصم انا ابو عبد الله محمد بن عبد الحكم قال قال الشافعي رحمه الله
الوقص ما بين الفريضتين من الماشية زكاة اخبرنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه

ابو عبد الله

والتمر زكاة ثم

ما ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان الشافعي انا عبد الله بن نافع عن عبد الله بن صالح التمار عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في زكاة الكرم عن رؤوس كما تؤخذ من النخل تؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل ثم احصى العشر والكرم ○ ما

قسم الصدقات على قسم الله تعالى وهي ثمانية ما دام اصنوا موجودين ○ قال الله تعالى وتعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل قال الشافعي رحمه الله فحكم الله عز وجل في الصدقات في كتابه ثم اكدها فقال تعالى فريضة من الله والله عليم حكيم وبين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث الصدقي ان الله لم يرض فيها بقسم ملك مقرب ولا نبي مرسل حتى قسمها اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان انا عبد الله بن جعفر بن درستويه انا يعقوب بن سفيان انا ابو عبد الله نعيم وانا ابو احمد الحسين بن علي بن محمد بن نصر الاسدابادي قالا انا ابو بكر محمد بن جعفر بن حمدان العطشي انا ابو علي بشر بن موسى الاسدي انا ابو عبد الرحمن المقرئ يعني عبد الله بن يزيد انا حيوة بن شريح عبد الرحمن بن زياد بن انعم الحضرمي قال سمعت زياد بن انعم الصدفي يحدث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته على الاسلام وذكر الحديث قال ثم اتاه آخر فقال اعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يرض فيها حكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم هو فيها فجزأها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك حقك او اعطيناك حقك واخبرنا ابو احمد الحسين بن علي بهذا الاسناد ابنا ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان العطشي انا علي بن الحسن بن سليم يعني العطشي انا المسيب يعني موسى بن عبد الرحمن بن مسرور انا شعبة عن عمرو بن عطاء الحراساني عن ابيه عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة من ثمانية اصناف ثم يوضع في ثمانية اشهر فرضها في الذهب والورق والابل والبقر والغنم والزرع والكرم والثمار ووضع في سائر اسهم في اهل هذه الآية انما الصدقات للفقراء والمساكين الى آخر الآية ○ اسناد هذا ضعيف وفي نص الكتاب كفاية ○ ما

من جعل الصدقة في صنف واحد من هذه الاصناف ○ اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الله الادمي انا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان بن حبان انا عبد الله عز وجل انا ابو اسحق عن يحيى بن عبد الله بن حبيش عن حبيب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستأتي قوما اهل الكتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم

فانه ليس بينه وبين الله حجاب ○ رواه البخاري في الصحيح عن حبان بن موسى اخبرنا ابو الحسن بن الفضل انا عبد الله بن جعفر انا يعقوب بن سفيان ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو موسى محمد بن يوسف السوسني انا ابو جعفر السمناني انا علي بن عبد العزيز قالا انا ابو نعيم انا سفيان عن ابي هبيرة بن يعمر ○ عن عثمان بن عبد الله بن الاسود عن عبد الله ابن هلال الثقفي قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الصدقة افضل قال عتاق رقبة او منحة من الصدقة فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم اعط الا ناقتي هذه فقراء المهاجرين هل اجزأت عني اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار الشريحي ببغداد انا اسماعيل بن محمد الصفار انا سعدان بن نصر انا ابو معوية عن الحجاج عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة قال اذا اعطى الرجل الصدقة صنفا واحدا من الاصناف الثمانية اجزأته ○ وعن الحجاج عن عطاء بمعناه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن العاصي قالا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن علي الصائغ انا احمد بن سنان انا اسحق بن منصور وحكم بن بشير عن سفيان عن سلمة قال اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بصدقة فقال ضعوها في اهل بيت كذا في هذا الاسناد الحسن عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس وعن طلحة عن زر بن حبيش عن حذيفة انهما لم يكونا يريان بهذا باسا ورواه ليث بن ابي سليم عن عطاء عن عمر بن الخطاب وهو منقطع والحسن بن عمارة متروك اخبرنا ابو عمرو الادمي انا ابو بكر الاسماعيلي انا اسمعيل بن محمد المزني انا ابو نعيم انا حسن بن صالح عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير انها الصدقات للفقراء قال نجيد ان نجعلها في صنف واحد من هذه الاصناف ○ وكذلك رواه الثوري وحماد بن سلمة وعبيد بن عثمان عن عطاء عن سعيد بن جبير وروى ابو يوسف عن يعقوب عن سليمان بن حرب عن وهيب عن عطاء عن ابن عباس والله اعلم واخبرنا الشريف ابو الفتح ان عبد الرحمن بن ابي حاتم انا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي انا علي بن الجعد انا شعبة عن الحكم قال قلت لابرهيم اصنع زكاة مالي في صنف من الاصناف الذين ذكرهم الله في كتابه انما الصدقات للفقراء والمساكين الى آخر الآية قال نعم ورواه سماك عن الحسن البصري وعن عطاء عن ابن عباس اخبرنا ابو سعد الماليني انا ابو احمد بن عدي انا علي بن العباس انا جعفر بن محمد بن هند البزاز انا محمد بن عبد الله الحضرمي انا ابو داود الطيالسي قال قال شعبة الا تعجبون من جزء بن جاذم هذا الطيلسان الذي هو وحماد بن زيد فكلماني ان اكف عن ذكر الحسن بن عمارة انا اكف عن ذكره والله لا اكف عن ذكره انا والله سألت الحكم عن الصدقة فجعل صنفا واحدا مما سمى الله تعالى لا بأس به قلت سمعت قال كان ابرهيم يقول وهذا الحسن بن عمارة يحدث عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه وعن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس والحكم عن جندب قال لا بأس ان يجعل الرجل الصدقة في صنف واحد ○ ما

من يلزمهم ؟

من قال لا يخرج صدقة قومه منهم من يلزمه عن نفسه فقط ○ اخبرنا ابو صالح بن ابي طاهر الحنبري انا ابو علي بن منصور القاضي انا ابو

سلمة نا يحيى ابن ابوهم انا وكيع نا زكريا عن اسحاق الهمداني عن عمرو بن ميمون
عن معاذ بن جبل قال لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال انك
ستاتي قوما اهل كتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله فان هم اجابوك لذلك فاعلمهم
ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فان هم اجابوك لذلك فاعلمهم
ان الله قد افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم
اجابوك لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب ○
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم
وعنده احمد بن ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن اسحق الثقفي
نا ابو سلمة يحيى بن خلف نا بشر يعني ابن المفضل عن زكريا عن عبد الله انه سمع السري
مالكا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في المسجد اذ جاء رجل على
جمل فاناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم محمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم متكئ
بين ظهرانيهم قال فقلنا له هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل ابن عبد المطلب فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل يا محمد اني سائلك فمشدد
عليك في المسئلة فلا تجدن في نفسك فقال سل ما بدا لك فقال الرجل فسئلك بربك ورب
من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم نعم
قال فانشدك الله آلله امرك ان نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة فقال
اللهم نعم قال فانشدك الله آلله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال انشدك الله آلله امرك ان تاخذ هذه
الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم نعم
قال الرجل آمنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن
ثعلبة اخو بني سعد بن بكر ○ رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن اللبث
اخبرنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن العصار الانطاكي ببغداد نا ابو سهل بن
زياد القطان نا احمد بن الحسن الحرشي نا عفان نا سلم يعني ابن بشير نا ابو هرمز عن عطاء مولى
ميمونة حدثني ابو ابي عمران بن حصين بعثت على الصدقة فلما رجع قال له الوالي اين المال
قال وللمال ارسلتوني اخذناها منكم كما كنا نأخذها على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ووضعناها حيث كنا نضعها اخبرنا ابو الحسين علي بن محمد المقرئ
نا ابو الحسين بن محمد بن اسحق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابو بكر نا عمر بن علي نا اسحق
ابن سويد الرملي عن عوف بن ابي جحيفة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
فينا ساعيا فاخذ الصدقة من اغنيائنا فوضعها في فقرائنا وانزل مقلوصا ○
هذا الحديث لا يعرف نا شعث بن سوار ولا يسند الا عن ابي جحيفة ولا اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن يونس عمر قالوا نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا ابو امية محمد بن ابراهيم نا خالد بن مخلد نا اسمعيل بن جعفر عن العباس

عن ابي جحيفة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعيا على الصدقة فامر
ان ناخذ الصدقة من اغنيائنا فيقسمها في فقرائنا وكنت غلاما يتيما فاعطاني من المال
لحقا فاعطاني منها قلوصا وهما احمران قال ابو عبد الله الحافظ وهذا اسناد عن
ابي العباس الاصم نا الربيع نا الشافعي نا مطرف بن مازن عن معمر عن عبد الله بن طاوس
عن ابيه ان معاذ بن جبل رضي الله عنه ايتها رجل انتقل من مخلاف عشيرته الى غير
مخلاف عشيرته فعشره وصدقته الى مخلاف عشيرته اخبرنا ابو بكر بن المؤمل
الاصبهاني نا علي بن عمر الحافظ نا عمر بن احمد بن علي الملودزي نا محمد بن عمران
الهمداني نا هشام بن عبيد الله نا سوار بن مصعب عن حماد بن ابي سليمان عن
ابرهيم عن علقمة عن عبد الله قال لا خير في الزكاة من بلد الا الذي جرامه ○
موقوف وفي اسناده ضعف ○ [illegible] تقبل الصدقة اذا لم تكن
حولها من يستحقها ○ اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ نا
الحسن بن احمد الله سعداد نا احمد بن سليمان النحاد نا جعفر بن محمد بن شاكر نا عفان نا
ابو عوانة عن المغيرة عن عامر الشعبي عن عدي بن حاتم قال اتيت عمر رضي الله عنه
في ناس من قومي فجعل ينظر في وجوه الناس من طيئ في الفين ويعرض علي فعلمت انه امير
المومنين فتعرفني قال فجاء حتى اخذ بيدي فانطلق بي فلقاه قال ثم ذهب بي الى منزله
فاكرمني واقبلت اذ اقبل وادبرت اذ ادبر وقلت ان اول صدقة يتشفت
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه اصحابه صدقة طيئ جيئت بها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم اخذ يعتذر الي فانا قد ضننت بقوم اجحفت بهم الفاقة وجهم
فاقة عشاير هو ما يتولهم من الحقوق ○ اخرجه مسلم في الصحيح مختصرا من حديث
ابي عوانة واخبرنا ابو الحسين بن بشران انا ابو جعفر الرزاز نا حنبل بن اسحاق
نا عبد الرحمن الواسطي نا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم الطائي قال
اتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذكر الحديث بمعنى معناه الا انه قال واول صدقة
بيضت وجوه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة طيئ جيئت بها الى
ابي بكر رضي الله عنه وقلت اما الى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم عام اول كما اتيتك بها
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا احمد بن عبد الجبار نا يونس
ابن بكير عن ابن اسحق في قصة عدي بن حاتم قال لما اسلم عدي بن حاتم امره رسول
الله صلى الله عليه وسلم على صدقات قومه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد اجتمعت عنده اباء عظيمة من صدقاتهم فلما ارتد من ارتد من العرب
وتلكؤ انهم قال ردوا علي صدقاتهم وارتدت بنو اسد وهم جيران طيئ اجتمعت
طيئ الى عدي بن حاتم وذكر القصة قال فلما رأوا منه الجد شجعوا عنه
وسلموا له فلما اجمع المسلمون على ابي بكر رضي الله عنه خرج بما كانت اول
صدقة قدمت على ابي بكر رضي الله عنه حتى وارى الزبرقان بن بدر والعباس
ابن مرداس وكان من حديث الزبرقان بن بدر السعدي ان بني سعد اجتمعوا على

عدي بن حاتم

فسألوه أن يرد اليهم اموالهم فان يصنع بهم ما صنع مالك بن نويرة بقومه فأبى
وتمسك بما في يده وثبت على اسلامه وقال ان تجاوزوا يا قوم فانه والله ليقومن
بهذا الامر قائم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر قصته قال فحبسهم عن
نفسه حتى اتاه اجتماع الناس على ابي بكر رضي الله عنه فخرج بها وقد لقي حتى القوم عنه
ليلا ومعه الرجال يطردونها فاعلموا به حتى اتاهم اذا اداها الى ابي بكر رضي الله عنه
فكانت هذه الابل التي قدم بها الزبرقان وعدي بن حاتم اول ابل وافت ابا بكر
رضي الله عنه من ابل الصدقة ويقول رواة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن
اسحق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عدي بن حاتم على صدقات طي
والزبرقان بن بدر على صدقات بني سعد وطليحة بن خويلد على صدقات بني اسد
وعيينة بن حصن على صدقات بني فزارة ومالك بن نويرة على صدقات
بني يربوع و[illegible] على صدقات بني سليم فلما بلغهم وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ابن مرداس
وعندهم اموال كثيرة ردوها على اهلها الا عدي بن حاتم والزبرقان فانهما
تمسكا بها ودفعاها عن الناس حتى اداها الى ابي بكر رضي الله عنه اخبرنا ابو عمرو
الاديب انا ابو بكر الاسمعيلي اخبرني ابو يعلى نا هرون بن معروف نا جرير يعني ابن
عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال
احب بني تميم بعد ثلاث سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هم اشد
امتي على الدجال وكانت عند عائشة رضي الله عنها نسمة منهم فقال لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعتقيها فانها من ولد اسمعيل وجاءت صدقاتهم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا ● رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن زهير
ابن حرب عن جرير ● باب ما يستدل به على ان الفقير
اشد حاجة من المسكين ● اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان
انا احمد بن عبيد الصفار نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عبد الله هو ابن مسلمة القعنبي
عن مالك ح وانا ابو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد نا ابو العباس محمد بن
احمد بن حمدان نا ابو سعيد محمد بن شاذان نا قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن
عبد الرحمن كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان
والتمرة والتمرتان قالوا فمن المسكين يا رسول الله قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا
يفطن له فيتصدق عليه ولا يسأل الناس شيئا ● لفظ حديث المغيرة وفي رواية
مالك ولا يقوم فيسأل الناس ● رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك
ورواه مسلم عن قتيبة وكذلك رواه علي بن زياد عن ابي هريرة وهذا كالدلالة على
ان المسكين هو الذي ليس له غنى كامل ولكن له بعض الغنى فيكتفي به ويتعفف عن يغنيه خ
المسئلة وحدثنا السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله املاء انا ابو القسم
عبد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي نا الحسن بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا

معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان
والتمرة والتمرتان لكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ويستحيي ان يسأل الناس
ولا يفطن له فيتصدق عليه اخبرنا ابو القسم علي بن محمد بن يعقوب الايادي
ببغداد انا احمد بن يوسف بن خلاد النصيبي ح وانا ابو الحسن بن عبدان
انا احمد بن عبيد قالا انا عبيد بن عبد الواحد نا ابن ابي مريم نا محمد بن
جعفر بن كثير حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار وعبد
الرحمن بن ابي عمرة انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان انما المسكين
الذي يتعفف اقرؤا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا ● رواه البخاري
في الصحيح عن ابن ابي مريم ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحق الصغاني عن ابن ابي مريم
ومن يتعفف وليس له بعض الكفاية كان قائل نفسه دل على ان المسكين هو
الذي له بعض الغنى ولا يكون له ما يغنيه والفقير من لا مال له ولا حرفة تقع
منه موقعا والله اعلم اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو النضر الفقيه نا
عثمن بن سعيد نا موسى بن اسمعيل نا حماد بن سلمة انا اسحق بن عبد الله بن ابي
طلحة عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في دعائه اللهم اني اعوذ بك من الفقر والقلة والذلة واعوذ بك من ان اظلم
او اظلم ● وروينا ايضا في حديث ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر وفي حديث ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم اقض عنا الدين واغننا من الفقر كما اخبرنا ابو علي الر
وذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن ابرهيم الحلواني نا موسى بن
محمد مولى عثمن بن عفان رضي الله عنه قال نا هقل بن زياد انا عبيد الله بن زياد
نا جنادة بن ابي امية قال سمعت عبادة بن الصامت يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم احيني مسكينا وتوفني مسكينا واحشرني
في زمرة المساكين وحدثنا ابو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي رحمه الله
انا علي بن عبد الرحمن بن ماتي نا احمد بن حازم الغفاري نا ثابت بن محمد
الكناني نا الحارث بن النعمان الليثي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المسا
كين يوم القيمة فقالت عائشة رضي الله عنها ولم يا رسول الله قال انهم يد
خلون الجنة قبل الاغنياء باربعين خريفا يا عائشة لا تردي المسكين
ولو بشق تمرة يا عائشة احبي المساكين وقربيهم فان الله يقربك
يوم القيمة ● قال اصحابنا فقد استعاذ من الفقر وسأل المسكنة وقد
كان له بعض الكفاية فدل على ان المسكين من له بعض الكفاية قال الشيخ

يدوري ح وحدثني شيبان عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
استعاذ من المسكنة والفقر ولا اجد ان تكون استعاذته من الحال التي
شرها في الحياة وكثرته ولا من الحال التي سأل ان يحيا ويموت عليها ولا
اجد ان يكون سببا لكثرة لما مات صلى الله عليه وسلم عليه فقد جاء
متصلا بما قاله الله تعالى عليه ووجه هذه الاحاديث عندي والله اعلم
انه استعاذ من فتنة الفقر والمسكنة اللذين يرجع معناهما الى القلة
كما استعاذ من فتنة الغنى وذلك بين حدثنا احمد بن محمد بن عبد الله بن
يوسف انا ابو سعيد بن الاعرابي انا سعدان بن نصر انا ابو معوية عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ويقول اللهم
اني اعوذ بك من فتنة النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى
وشر فتنة الفقر اللهم اني اعوذ بك من شر فتنة الدجال وذكر الحديث وهذا
حديث ثابت قد اخرجاه في الصحيح وفيه دليل على انه انما استعاذ من
الفقر دون حال الفقر ومن فتنة الغنى دون حال الغنى واما قوله ان كان قال
اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا فهو ان صح طريقه وفيه نظر والذي
يدل عليه حاله عندي والله اعلم انه لم يسأل الا حالا ملتبسة التي يرجع معناها الى
القلة فانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكانه
صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى ان يجعله من الخاشعين المتكبرين وان يحشره
في زمرة الاغنياء المتكبرين والمسكنة حرف مأخوذ من
السكون يقال تمسكن الرجل اذا لان وتواضع وخشع ومنه قول النبي صلى
الله عليه وسلم للمصلي فاخشع وتمسكن مزيد خشع وتواضع لله اخبرنا
ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا ابو سهل بن زياد القطان بالري انا
البزدي انا سلمة بن شبيب انا خالد بن مزيد البرائي عن مالك بن انس عن عطاء بن
ابي رباح قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول انهاكم ان تسألوا الناس وانهاكم
الجرة على ان تطلبوا الرزق من غير حله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة الاغنياء قال شيخ
الاشياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة ○ باب
الفقير او المسكين له كسب او حرفة تشينه وعياله ولا تعطى بالفقر
والمسكنة شيئا اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد انا
اسحاق بن محمد الصفار انا احمد بن منصور الرمادي انا عبد الرزاق وانا علي
ابن احمد بن عبدان انا سليمان بن احمد الطبراني انا علي بن عبد العزيز انا ابو نعيم قالا انا
الثوري عن سعيد بن ابرهيم عن زنباع بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ورواه
ابو داود الطيالسي وعبد بن كثير عن الثوري فقال في الحديث ولا لذي مرة قوي

احمد بن سلمان ابو بكر بن مردك انا عبد الله بن جعفر بن احمد بن خشيش انا ابو داود ح
وانا ابو عبد الله الحافظ انا ابو العباس المحبوبي انا احمد بن سنان انا عبد الرحمن بن مهدي انا
سفيان وذكره ورواه بعضهم عن ابرهيم جلد الرجل عاريا واختلف عليه اضافه الى نفسه ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا عبد الرحمن بن الحسن الحافظ انا ابرهيم بن الحسين
ابن ديزيل انا ابو اسامة عن شعبة عن سعيد بن ابرهيم فذكره بمعناه وقال وقال الذي مرة قوي
اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد المقرئ ببغداد انا احمد بن سلمان انا عبد الملك
ابن محمد انا عبد الصمد بن عبد الوارث انا شعبة عن سعيد بن ابرهيم فذكره
قال وقال الذي مرة قوي سوي ورواه المغيرة بن سعيد بن ابرهيم عن ابيه واختلف
عليه اضافه رفعه ولفظه وفي روايته من رفعه كفاه ومعنى المرة القوة ○
واصلها من شدة فتل الحبل اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الحسن محمد بن
عبد الله بن يوسف السني بمرو انا ابو المؤجه انا عبدان عن معمر انا عبيد الله بن الاسود
ابو وهب الاسدي عن ابي عطاء بن يسار الهذلي عن عبد الله بن عمرو بن
العاص اخبرني عن الصدقة اتحل لغني قال لا ولا لذي مرة سوي قال الخليل والغرماء
والضعاء الهزال والضعاء كل شيء قطع به حبل ان للعاطين عليها حقا وللحاهدين في سبيل الله
عليها بعد وعن الزهري والحاهدين في سبيل الله قد وجاحتهم اهو قال حاجهم رسول
صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي اخبرنا ابو الحسين علي
ابن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انا اسحاق بن محمد انا سعدان بن نصر انا سفيان
منصور عن ابي وجزة عن ابي هريرة قيل لسفيان هو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العلة قال
لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ○ ورواه الحميدي عن سفيان وقال
عن ابي هريرة بلغ به اخبرنا ابو العباس هلال بن محمد الحفار ببغداد انا الحسين بن
عياش انا ابرهيم بن محمد بن عرعرة انا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن سالم بن ابي الجعد عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ورواه
ابو بكر بن عياش مرة اخرى عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة اخبرنا ابو علي
الروذباري ح والحسين بن يسران قال انا اسحاق بن محمد الصفار ح وانا ابو بشر
عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي قال انا سعدان بن نصر انا سفيان
عن حصين عن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عدي بن الخيار وعن رجل من الانصار
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم الخمس فسألناه فصعد فينا
النظر وصوب فقال ما سئلنا الا حق فيها لغني ولا لقوي مكتسب وفي
رواية الصفار فصعد فينا النظر وصوب ○ باب
من طلبت الصدقة له مسكنة او الفقر وليس عند الولي ليعطيه قال ○
اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة انا ابو داود انا مسدد انا
عيسى بن يونس انا هشام بن عروة عن ابيه عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال
اخبرني رجلان انهما اتيا النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو يقسم

عن سعيد

هم الزمنا

الصدقة فسأله منها فرفع فينا البصر وخفضه فرآني جلدا فقال إن شئت أعطيتكها
ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب [illegible] الخليفة وذو الحق
الزعيم العظيم الذي لا يخلو منه الصدقة فلم يسأله عنها حتى
أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل نا أبو بكر محمد بن جعفر المذكر
نا محمد بن إبراهيم العبدي نا ابن بكير نا مالك عن زيد بن أسلم أنه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي
الله عنه أتينا فاعتبه فسأل الذي سقاه من أين لك هذا اللبن فأخبره أنه ورد على ماء
قد سماه فإذا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون فحلبوا لي ألبانها فجعلته في سقائي
هذا فإذا دخل عمر رضي الله عنه أصبعه فاستقاءه أخبرنا أبو بكر الحارث الفقيه
نا أبو محمد بن حيان الصفار نا عبد الله بن مسلم بن عيسى بن إدريس الخافقي نا ابن وهب عن
عمر بن الحرث أن بكير بن الأشج حدثه عن مسلم بن يسار أن ابن أبي ربيعة قدم بصدقة فسأله
عنها فلما قدم الحرة على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقربت إليه عكة وزبدا فأكلوا فلما
فرغوا قال عمر لكل إبل أبي ربيعة وإبل الله أحلى لله ألبان إبلها
ونعيمها فقال يا أمير المؤمنين كيف بأكل أبنائها

قال الخطابي في الحديث دليل على أن الصدقة إذا خلطت بمال غير
أخبرنا أبو علي الروذباري نا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا محمد بن سلمة عن مالك
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني
إلا لخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو رجل
كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني أخرجه مسلم في الزكاة عن
عبيد الله وأسنده معمر عن زيد بن أسلم أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الله بن طاهر
السكري ببغداد نا إسماعيل بن محمد الصفار نا أحمد بن منصور الرمادي نا عبد الرزاق
نا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لرجل عامل عليها أو رجل اشتراها بماله أو
مسكين تصدق عليه بها فأهدى لها غني أو غارم أو غازي في سبيل الله عز وجل
ورواه الثوري عن زيد بهذا الحديث إلا أنه قال أو رجل كان له جار مسكين فتصدق على جاره
فأهدى الغني أخبرنا أبو الحسن العلوي نا أبو الحسن الدارقطني نا أبو حامد بن الشرقي
نا أبو الأزهر نا عبد الرزاق نا معمر والثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمعناه أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الأدمي
نا أحمد بن يوسف بن خلاد نا أبو كريب محمد بن العلاء نا أبو النضر هاشم بن القاسم نا الليث
عن أبي بكير عن بسر بن سعيد عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة ح وأنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن محمد بن
شاذان وأحمد بن سلمة قالا نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن أبي
سعيد الخدري أن رجلا استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة فلما فرغ منها وأداها
إليه أمر له بعمالة فقال إنما عملت لله وأجري على الله فقال خذ ما أعطيت فإني قد عملت

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعملت فعملت فأعطاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأعطيت شيئا سألت عنه أن فسألته فقال إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأله فكل وتصدق
ورواه مسلم في الصحيح عن
قتيبة بن سعيد أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن ذكوان نا أبو طاهر محمد بن محمد بن
أبي الصباح نا يحيى بن يحيى نا عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه نا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب
عن عمه نا حيوة بن شريح نا أبو عاصم أنا أحمد بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده
عن عبد الله بن عمر قال ملك اللعاملين عليها يعني حيث كان والي على قدر عمله
أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن علي بن عفان نا ابن نمير
عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كان عبد الله بن عمر رسولا إلى عامل الصدقة وأعفاني
من الخروج معه وأعطاني رزقي وأنا مقيم

قال الشافعي رحمه الله لم نكره منها
شيئا أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو طاهر المحمد آبادي نا أبو العباس بن عبد الله الدوري نا عبيد
الله بن موسى أنا إسحاق بن أبي إسرائيل نا حاتم عن بشر بن عبيد بن عمير عن أبيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس من عمل لنا على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه فهو
غلول يأتي به يوم القيامة فقام رجل أسود كأني أنظر إليه من الأنصار فقال يا رسول الله اقبل عني عملك
قال وما ذاك قال سمعتك تقول الذي قلت قال وأنا أقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجئ
بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذ وما نهي عنه انتهى وأخبرنا أبو طاهر نا محمد بن أحمد
نا عبد الرحمن بن عبيد نا الفضل بن موسى نا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن عدي بن عميرة
الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقد ذكر مسألة إلا أنه قال فما فوق ذلك
من الإخياط وكذا كان أداة فما دونك عمالك يا رسول الله وما لي في حزة فما فوق منه
أخذ وما نهي عنه انتهى ورواه مسلم في الصحيح عن إسماعيل بن أبي خالد به
وأخرجه من
وجه آخر عن إسماعيل أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو أحمد بن عبد الله المزني نا علي
ابن محمد بن عيسى نا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عروة عن أبي حميد الأنصاري
أنه استعمل رجلا من بني سليم يدعى ابن اللتبية على الصدقة فجاء
العامل حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم استعملتني على الصدقة فجئتك
بما لي وهذا لكم قال فهلا جلست في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدى لك
أم لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى
على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإني أستعمل العامل منكم فيأتينا فيقول هذا من
عملكم وهذا الذي أهدي إلي فهلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى إليه أم لا والذي
نفس محمد بيده لا يقبل أحد منكم منها شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه
إن كان بعيرا جاء به له رغاء وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها
تيعر فقد بلغت قال فرفع إلينا عفرة إبطيه ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه وهو يقول
اللهم هل بلغت قال الإمام أحمد وقد سمع هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد
ذلك معه وسمعه
ورواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني أخبرنا عبد الوهاب بن عبد الله المنجوفي
نا عبد الله بن الحسين القاضي نا مروان بن محمد الطاطري نا أبو أسامة نا مجالد بن سعيد
عن بيان بن بشر عن عبد الرحمن بن شماسة عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول

خرج

سلم

صح

كان

الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل صاحب مكس الجنة قال يزيد بن هرون يعني العشار
اخرجه ابو داود في السنن في حديث احمد عن محمد بن احمر والمكس هو النقصان فكأن
العامل للصدقات ينقص من حقوق المساكين ولم يعطهم اياها بالتمام فهو جعله
صاحب مكس تخاف عليه الاثم والعقوبة والله اعلم ○ باب
مسئل العامل على الصدقة بالحق ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس محمد بن
يعقوب نا ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي نا احمد بن خالد الوهبي نا محمد بن اسحق
عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم العامل على الصدقة كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الحديث ○ اخرجه ابو داود
من وجه آخر عن ابن اسحق ○ باب
من يعطى من الصدقة وحد الغنى
من سهم المصالح خمس خمس الفيء والغنيمة ما ينالك به دار كان سلمان حدثنا
ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله املاء نا ابو طاهر محمد بن الحسين الحنائي نا علي
ابن محمد بن عبد الملك بن الزاغوني نا ابراهيم بن بشار نا سفيان نا عمرو بن دينار سمع
عمرو بن شعيب يخبر عن ابيه عن جده قال لما افضل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة
خيبر وكان سهمه الثامن فسلوته فاهديت به الناقة فطفقت تحز بردائه فجعل يلتفت
ويرى علي رداءي فقال رد على رداءي فقال اما اذ عرفت الذي اصابك منا مثل الذي اصاب منك
لقسمناها بينكم ثم لم تجدنا بخلاء ولا جبناء ولا كذابا ثم اخذ وبرة من ذروة سنام
بعيره فقال يا ايها الناس والله ما لي من فيئكم ولا هذا الا الخمس وهو مردود
عليكم فأدوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار واخبرنا ابو محمد عبد
الله بن يوسف نا ابو سعيد بن الاعرابي نا محمد بن اسحق الصاغاني نا سعيد بن منصور
والحميدي قالا نا سفيان نا عمرو بن دينار سمع ابن المسيب يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى عن جده من دينه احدهما على صاحبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما يسرني انا اقاء الله جل وعز عليكم الا مثل هذه الا الخمس وهو مردود عليكم ○
اخبرنا عبد الله بن يوسف نا ابو سعيد بن الاعرابي نا يوسف بن سعيد المصيصي نا
عبد الواحد بن غياث نا حماد بن سلمة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لي من هذا الفيء الا الخمس والخمس مردود فيكم قال
الشافعي رحمه الله يعني بخمس حقه من الخمس وقوله مردود فيكم يعني مقسوم فيكم ○
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا ابو بكر بن اسحق الفقيه نا الحسن بن سوسن الحمدي
نا سفين ح قال وحدثنا علي بن عيسى بن ابي هريرة نا ابو هريرة بن ابي طالب نا ابو زرعة
عنبر نا سفين ح قال وانا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن النضر الجارودي
ومحمد بن اسمعيل الاسمعيلي قالا نا احمد بن عبدة الضبي نا سفين عن عمرو وهذا
لفظ حديث الحميدي نا سفين عن عيينة عن عمرو بن دينار وقبيصة عن ابن
عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفين
ابن حرب وسفيان بن امية وعيينة بن حصن والاقرع بن حابس مائة مائة

من الابل واعطى عباس بن مرداس دون ذلك فقال شفعني فعال عمر او غيره في هذا
الحديث فقال عباس بن مرداس

اتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والاقرع ○
فما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع
وما كنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع ○

فاتم له رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابن
ابي عمر واحمد بن عبدة اخبرنا ابو محمد عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد
ابراهيم بن جبلة نا الحسين الخلواني نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح
ابن كيسان قال قال ابن شهاب حدثني انس بن مالك انه لما افاء الله على
رسوله مال الفيء من اموال هوازن بعد حنين طفق رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعطي رجالا من قومه المائة من الابل فقال رجل من الانصار يغفر الله
لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي من شاء ويترك منا وسيوفنا تقطر من دمائهم
فقال انس فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من
ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث
بلغني عنكم فقالوا فقهاء الانصار اما ذوو الرأي منا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا
واما اناس حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي قريشا ويدعنا
وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعطي رجالا
حديثي عهد بكفر انما اتالفهم افلا ترضون ان يذهب الناس بالمال وترجعون
الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون
به فقالوا بلى يا رسول الله فقال لهم انكم ستلقون بعدي اثرة شديدة
فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض قال انس بن مالك فلم نصبر
رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني اخبرنا ابو الحسن بن الفضل
العطار ببغداد نا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا يعقوب بن سفين نا
ابو النعمان نا حماد بن زيد عن الجعد عن عمرو بن تغلب قال اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع آخرين فبلغه انهم عتبوا اعطي
الذي اعطي الرجل واذع الرجل والذي دعه احب الي مما اعطيه اعطي
اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع واكل اقواما الى ما جعل الله
في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب فما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم ○ رواه البخاري في
الصحيح عن ابي النعمان اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله
محمد بن معمود نا ابراهيم بن عبد الصمد نا نوح بن حبيب نا النضر الجارودي
واحمد بن سلمة قالوا نا هناد بن السري نا ابو الاحوص عن سعيد بن
مسروق عن عبد الرحمن بن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي رضي

الله عنه وهو الذي بعث بهديته التي بعثها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعقرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم اربعة فقد الى قرع من حابس الحنظلي
وعيينة بن حصين العنواري وعلقمة بن علاثة العامري احد بني كلاب
وزيد الخيل الطائي فراحة بني شهاب فغضبت صناديد قريش فقالت تعطي
صناديد نجد وتدع عنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فعلت ذلك
لأني اتالفهم فجاء رجل كث اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتئ الجبين
محلوق الراس فقال اتق الله يا محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يطع
الله ان عصيته فيأمنني على اهل الارض ولا تأمنوني ثم ادبر الرجل فاستأذن
رجل من القوم في قتله يرون انه خالد بن الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من ضئيضئ هذا قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يقتلون اهل الاسلام
ويدعون اهل الاوثان يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد ○ رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري
واخرجه البخاري من وجه آخر عن سعد بن سمرة ○ باب

من يعطى من المؤلفة قلوبهم من سهم المصالح رجاء ان يسلم ○ قد مضى
في حديث رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى صفوان من امية مائة
من الابل قال الشافعي رحمه الله وذلك قبل ان يسلم ولكنه حدث عارا رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم اداة سلاحا ومال فيه عند الهزيمة احرى
قال يعطى من اسلم من اهل مكة عام الفتح احمد بن ابو علي الروذباري انا ابو بكر
ابن داسة انا ابو داود انا ابو كريب نصيبة ناحمر عن عبد العزيز بن رفيع عن اناس من آل عبد الله
ان صفوان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا صفوان هل عندك سلاح قال عارية ام
غصبا قال بل عارية فاعاره ما شاء الله قال فاحمد بن عبد الجبار العطاردي انا ابو بكر
ابن اسحاق بن خزيمة نا محمد بن رافع نا حجين نا الليث بن سعد عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفوان يوم حنين
وادي حنين مائة من النعم ثم مائة ثم مائة قال ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان صفوان قال
والله لقد اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطاني وانه لأبغض الناس الي
فما برح يعطيني حتى انه لأحب الناس الي ○ رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب
اخبرني ابو طوالة ان ابا العباس اخبره ان عبد الله بن يعقوب الكرماني حدثه عن محمد بن ابي يعقوب
انا خالد بن الحرث نا حميد ح وانا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو العباس انا ابو بكر اسدي نجيح
ابن خليف نا عبد بن اسعد المسلي نا عبد بن عبد الله الاصبحي نا حميد الطويل عن موسى
ابن انس عن انس قال ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئا الا اعطاه اياه ○
وقال رجل ما اعطاه يقوم من عنده الا وقد امر له باعظم من جبل فجاء رجل فاعطاه فرضي
حتى لا يعطي عطية لاحد الا قال الفاقة ○ رواه مسلم في الصحيح عن عاصم بن النضر عن خالد بن
الحرث واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو العباس انا الربيع بن سليمان نا موسى بن اسمعيل
نا حماد بن سلمة حدثني ابو غالب قال واخبرني ابو عمرو اللفظ له انا الحسن بن سعيد نا ابو بكر بن ابي
شيبة نا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه
وسلم غنما بين الجبلين فاعطاه اياها فاتى قومه فقال اسلموا فوالله ان محمدا ليعطي عطاء ما يخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يسلم حتى
تكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عليها ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة
وابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن المؤمل قالوا نا ابو الربيع قال نا اسماعيل قال نا ايوب عن ابي قلابة
قال لما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم سبي هوازن جعل يعطي رجال المائة من الابل فقال
قد عطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا ويترك الانصار لا يصيب منها شيء من
كثرة العدد فبلغه مقالتهم فجمعهم في قبة من ادم فقال ما حديث بلغني عنكم فقالوا
قد قلنا بعضنا لا بأس قال فان لكم عندي الرضا فاقسم لي قوم ولكم قوم ثم قال
ان الناس يذهبون بالشاء والبعير وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم
فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا قد رضينا ○ رواه مسلم في الصحيح عن
ابي كريب عن ابي اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي قلابة
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله
والمؤلفة قلوبهم في غير الصدقات سهم والذي احفظه عن من يقتدي به من الخبر ان عدي
ابن حاتم جاء الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه الجعيتي قال ثلاث مائة من الابل رضخ
فانه قومه فاعطاه ابو بكر رضي الله عنه منها ثلاثين وامره ان يطوف بها الدور الولد من
الطاعة من قومه فاتاه بذلك العدد وكل انا لا نبالي احسنا وليس في الخبر ان اعطاه
اياها غير ان الذي يكاد ان يعرف القلب لا يستدل الا بالحياد والله اعلم انه اعطاه
اياها من سهم المؤلفة فاذا اذا كثير عجيبة فيما صنع وانما اعطاه ليتألف به غيره
من قومه ممن لا يثق به مثل ما يثق به من عدي بن حاتم فاما ان يعطي من سهم
المؤلفة قلوبهم مثل هذا المعنى ان ذلك فانه لم يسلم ولن يسلم ان شاء الله

ان امنة فقال ابشر يوم بمرة عبد واصحابه فقال صفوان اغير بهذا ظهر في الاعراب حوالة
ابو بكر بن فورك انا احمد بن عبيد نا سراج نا عباس الدوري نا يحيى بن معين نا عبد الرحمن بن مهدي
نا سفيان عن عبد الله بن ابي بكر عن انس قال ما سمعت صفوان بن امية يقول لاحد
اسمع لحسن الشعار وهو الدثار ما سمعته يقول لاحد يا ابا عبد الرحمن يا ابا عبد الله
ما الظهر مما ذكر ذلك شيخا ظهر في الحرب ○ لفظ حديث موسى بن عقبة وحديث
عمرو ○ معناه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ اخبرنا ابو الوليد نا عبد الله بن ابي بكر
ابي كثير نا ابو بشر عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن شهاب قال غزا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عزوة الفتح فتح مكة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
من المدينة في رمضان فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ صفوان بن امية
مائة من النعم ثم مائة ثم مائة قال ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان صفوان بن امية
قال والله لقد اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطاني وانه لأبغض الناس الي
فما برح يعطيني حتى انه لأحب الناس الي ○ رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب
اخبرني ابو طوالة ان ابا العباس اخبره ان عبد الله بن يعقوب الكرماني حدثه عن محمد بن ابي يعقوب
انا خالد بن الحرث نا حميد ح وانا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو العباس انا ابو بكر اسدي نجيح
ابن خليف نا عبد بن اسعد المسلي نا عبد بن عبد الله الاصبحي نا حميد الطويل عن موسى
ابن انس عن انس قال ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئا الا اعطاه اياه ○
وقال رجل ما اعطاه يقوم من عنده الا وقد امر له باعظم من جبل فجاء رجل فاعطاه فرضي
حتى لا يعطي عطية لاحد الا قال الفاقة ○ رواه مسلم في الصحيح عن عاصم بن النضر عن خالد بن
الحرث واخبرنا ابو زكريا بن ابي اسحاق انا ابو العباس انا الربيع بن سليمان نا موسى بن اسمعيل
نا حماد بن سلمة حدثني ابو غالب قال واخبرني ابو عمرو اللفظ له انا الحسن بن سعيد نا ابو بكر بن ابي
شيبة نا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه
وسلم غنما بين الجبلين فاعطاه اياها فاتى قومه فقال اسلموا فوالله ان محمدا ليعطي عطاء ما يخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يسلم حتى
تكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عليها ○ رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة
وابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن المؤمل قالوا نا ابو الربيع قال نا اسماعيل قال نا ايوب عن ابي قلابة
قال لما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم سبي هوازن جعل يعطي رجال المائة من الابل فقال
قد عطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا ويترك الانصار لا يصيب منها شيء من
كثرة العدد فبلغه مقالتهم فجمعهم في قبة من ادم فقال ما حديث بلغني عنكم فقالوا
قد قلنا بعضنا لا بأس قال فان لكم عندي الرضا فاقسم لي قوم ولكم قوم ثم قال
ان الناس يذهبون بالشاء والبعير وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم
فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا قد رضينا ○ رواه مسلم في الصحيح عن
ابي كريب عن ابي اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي قلابة
ابو عبد الله الحافظ نا ابو العباس نا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله
والمؤلفة قلوبهم في غير الصدقات سهم والذي احفظه عن من يقتدي به من الخبر ان عدي
ابن حاتم جاء الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه الجعيتي قال ثلاث مائة من الابل رضخ
فانه قومه فاعطاه ابو بكر رضي الله عنه منها ثلاثين وامره ان يطوف بها الدور الولد من
الطاعة من قومه فاتاه بذلك العدد وكل انا لا نبالي احسنا وليس في الخبر ان اعطاه
اياها غير ان الذي يكاد ان يعرف القلب لا يستدل الا بالحياد والله اعلم انه اعطاه
اتاها من سهم المؤلفة فاذا اذا كثير عجيبة فيما صنع وانما اعطاه ليتألف به غيره
من قومه ممن لا يثق به مثل ما يثق به من عدي بن حاتم فاما ان يعطي من سهم
المؤلفة قلوبهم مثل هذا المعنى ان ذلك فانه لم يسلم ولن يسلم ان شاء الله

باب سقوط سهم المؤلفة قلوبهم وترك اعطائهم عند ظهور الاسلام والاستغناء عن التألف عليه ❁ اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان
ببغداد انا عبد الله بن جعفر بن درستويه نا ابو يوسف يعقوب بن سفيان نا هرون بن
اسحاق الهمداني نا المحاربي عن حجاج بن دينار الواسطي عن ابن سيرين عن عبيدة قال
جاء عيينة بن حصن والاقرع بن حابس الى ابي بكر رضي الله عنه فقالا يا خليفة رسول الله
ان عندنا ارضا سبخة ليس فيها كلأ ولا منفعة فان رأيت ان تقطعناها لعلنا
نزرعها ونحرثها فذكر الحديث في الاقطاع واشهاد عمر رضي الله عنه عليه ومحوه اياه قال
فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفكما والاسلام يومئذ ذليل وان
الله قد اعز الاسلام فاذهبا فاجهدا جهدكما لا ارعى الله عليكما ان رعيتما ❁
ويذكر عن الشعبي انه قال لم يبق من المؤلفة قلوبهم احد انما كانوا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما استخلف ابو بكر رضي الله عنه انقطعت الرشا ❁ وعن الحسن قال اما
المؤلفة فليس اليوم ❁ واخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي
الهروي نا احمد بن نجدة نا سعيد بن منصور نا ابو عوانة عن مهاجر ابي
الحسن قال اتيت ابا وائل وابا بردة بالزكاة وهما على بيت المال فاخذاها
ثم جئت مرة اخرى فوجدت ابا وائل وحده فقال ردها فضعها مواضعها قلت
فما اصنع بنصيب المؤلفة قلوبهم قال رده على آخرين ❁
باب سهم الرقاب ❁ قال الله تبارك وتعالى وفي الرقاب
قال الشافعي رحمه الله يعني المكاتبين والله اعلم قال الشيخ وهكذا قاله الزهري
فمن بعده من فقهاء اكثر الامصار اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد
نا ابرهيم بن علي نا يحيى بن يحيى انا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب ان ابا مرثد
اول مكاتب كوتب في الاسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اعينوا ابا مرثد فاعين فاعطى كتابته وفضلت
فضلة فاستفتى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره ان يجعلها في سبيل
الله ❁ واخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد نا الحسن بن سفيان نا حبان
ابن موسى عن ابن المبارك عن سعيد عن عبد الله الداناج ان فلانا الجهني حدثهم قال
شهدت يوم جمعة فقام مكاتب الى ابي موسى رضي الله عنه فكان اول سائل
رايته فقال الي الناس فقال مكاتب يحث الناس عليه فقذفت اليه الثياب
والدراهم حتى قال حسبي فانطلق الى اهله فوجدهم قد اعطوه مكاتبته
وفضل ثلاث مائة درهم فاتى ابا موسى فسأله فامره ان يجعلها في نحو من
الناس ❁ وروينا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قصة شبيهة بهذه القصة
قال فاتى عليا فسأله عن الفضلة فقال اجعلها في المكاتبين وهي محفوظة
في كتاب المكاتب ❁ باب سهم الغارمين ❁ اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا ابو سعيد بن الاعرابي نا سعدان بن نصر

المخرمي ح وانا ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انا ابو جعفر محمد بن عمرو
الرزاز نا سعدان نا شبابة بن سوار نا هرون بن رئاب عن كنانة بن نعيم
عن قبيصة بن المخارق قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم اسأله في حمالة
فقال ان المسألة حرمت الا في ثلاث رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة
حتى يؤديها ثم يمسك ورجل اصابته حاجة فاجتاحت ماله فحلت له
المسألة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ورجل اصابته
حاجة او فاقة حتى يتكلم ثلثة من ذوي الحجى من قومه لقد حلت له المسألة
فما سوى ذلك من المسائل فهو سحت ❁ اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن بن عبد
الله الحرفي نا احمد بن سلمان نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا عارم بن الفضل
نا حماد بن زيد ح وانا محمد بن عبد الله الحافظ انا محمد بن يعقوب نا جعفر بن
محمد بن الحسين نا يحيى بن يحيى انا حماد بن زيد قال واخبرني ابو الفضل بن
ابرهيم واللفظ له نا احمد بن سلمة نا قتيبة بن سعيد واحمد بن عبدة
الضبي قالا نا حماد بن زيد نا هرون بن رئاب نا كنانة بن نعيم العدوي
عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال تحملت حمالة فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم اسأله فيها فقال اقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة
رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته
جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او
قال سدادا من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي
الحجى من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب
قواما من عيش او سدادا من عيش فما سوى ذلك من المسألة يا قبيصة
سحتا يأكلها صاحبها سحتا ❁ رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة بن
سعيد ❁ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ انا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال
قرئ على محمد بن مسلمة الواسطي وانا اسمع نا يزيد بن هرون انا بهز بن
حكيم بن معوية القشيري ح وانا ابو عبد الله الحافظ انا احمد بن سلمان نا احمد بن
محمد بن عيسى القاضي نا ابو معمر المنقري نا عبد الوارث نا بهز بن حكيم بن معوية
نا ابي عن جدي قال قلت يا رسول الله انا قوم نتساءل اموالنا فقال يتسائل
احدكم في الحاجة او الفتق ليصلح بين قومه فاذا بلغ او كرب
استعف ❁ قال ابو عبيد الفتق الحرب تكون بين الفريقين فتقع بينهم
الدماء والجراحات فيتحملها رجل ليصلح بذلك بينهم فيسال فيها
حتى يؤديها اليهم وقوله استعف او كرب كقولك دنا من ذلك وقرب منه
وقوله سدادا من عيش هو بكسر السين وكل شيء سددت به خللا فهو سداد
حدثنا ابو عبد الرحمن السلمي املاء انا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن ابرهيم

الجبري نا يحيى بن ابرهيم بن عباد الصنعاني نا عبد الرزاق عن معمر عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او رجل اشتراها
بماله او غارم او غاز في سبيل الله او مسكين تصدق عليه منها فاهدى
منها لغني اخبرنا عبد الله بن يوسف نا ابو سعيد بن الاعرابي نا ابو عمر بن
ميسرة نا المقرئ ابو عبد الرحمن نا سعيد نا عقيل وابو ضمرة عن ابن شهاب عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جعل من مرضى ذي بنا جهده في قضاء ما فات قبل ان يقضيه فانا وليه ○
قال سهيل سمع رسول الله ○ اخبرنا ابو عبد الله الحافظ نا
بكر بن محمد بن عبد الله بن حمدان نا الحسن بن علي بن زياد نا ابو همام نا موسى نا عبد الرزاق انا
معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تحل صدقة لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل
عليها او لغارم او لرجل اشتراها بماله او لرجل كان له جار مسكين فتصدق
على المسكين فاهدى المسكين للغني اخبرنا ابو الحسن بن بشران انا ابو الحسن
علي بن محمد المصري نا عبد الله بن محمد بن سعيد بن الحكم بن ابي مريم نا عبد الله بن يوسف
نا سفين بن اللوذي عن عمران الباذغي عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا في سبيل
الله او ابن السبيل او جار فقير فيهدي لك او يدعوك ابو بكر بن عبد ويا نا
عبد الله بن جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا شيبان عن فراس المكتب
عن عطية العوفي عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني
اذا كان في سبيل الله اخبرنا احمد بن علي الابار نا ابو عمر بن
حمدان نا الحسن بن سفين نا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة حدثني ابو يحيى بن سليمان
عن اسد قال حدثني عمر وفي ابو ذرعة قال حدثنا كثير عمر بن الخطاب رضي الله
عنه انا نأخذ من هذا المال ليجاهد وانا في سبيل الله ثم لا نجاهد ونحن نعمل ذلك منهم فمن احق
ابو اسحاق دفعت الى اسد بن عمرو وعمك الا ترى الى ما حدثني به عمرو
ابن ابي ذرعة وحدثه به وعال صدق وجاء نا به كتاب عمر ○
قال سهيل ابن السبيل ○ اخبرنا ابو علي الروذباري
انا اسمعيل بن محمد الصفار نا محمد بن علي الوراق نا عبيد الله بن موسى انا ابن
ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل
الصدقة لغني الا في سبيل الله وابن السبيل او يكون له جار مسكين فتصدق
عليه فيهدي عليك ○ وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم ابن سبيل غني في بلده
محتاج في سفره وحديث عطاء بن مسلم عن ابي سعيد اصح ○ طرقا وليس فيه

اجتاجت ماله
مسالة حتى يشب
سيدا ام من عليه
هم ملسك ورجل
اصابتهم جائحة

ذكر ابن السبيل والله اعلم ○ باب لا وقت فيما تخلفه
الفقراء والمساكين الا ما حجبون به من الفقر والمسكنة ○ روينا عن علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ان الله فرض على الاغنياء في اموالهم بقدر ما
يكفي فقراءهم وعن عمر انه قال اذا اعطيتم فاغنوا اخبرنا ابو القسم عبد
الرحمن بن عبد الله بن عبد الله الرحبي نا عبد الله بن احمد بن سلمان نا ابرهيم بن
اسحاق الحربي نا مسدد نا حماد بن زيد ح وانا ابو بكر بن فورك انا عبد الله بن
جعفر نا يونس بن حبيب نا ابو داود نا حماد بن سلمة وحماد بن زيد عن
هدبة بن خالد باب الاسدي عن كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن المخارق
الهلالي قال تحملت حمالة فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة
لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فسال فيها حتى يصيبها ثم يمسك ورجل
اصابته جائحة اجتاحت ماله فسال حتى يصيب سدادا من عيش او قوما
من عيش ثم يمسك وما سواهن من المسائل سحت ياكلها صاحبها سحتا
مرتين او ثلاثا ○ اخرجه مسلم من حديث حماد بن زيد كما مضى اخبرنا ابو طاهر
الفقيه انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا محمد بن يوسف
نا سفين عن مصعب بن محمد عن علي مولى لفاطمة ح وانا ابو علي الروذباري انا
ابو بكر بن داسة نا ابو داود نا محمد بن كثير نا سفين نا مصعب بن محمد بن شرحبيل الحذاء
يحكي عن ابي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن حسين بن علي رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل بابي حق وان جاء على فرس وفي
رواية فرياني وان جاء على دابته واخبرنا ابو علي انا ابو بكر نا ابو داود
نا محمد بن رافع نا يحيى بن آدم نا زهير عن بشير ابي اسماعيل سفين عبده عن فاطمة
بنت حسين عن ابيها عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ○
اخبرنا ابو نصر بن قتادة انا ابو منصور النضروي نا احمد بن عبيد
ابن منصور نا ابو شهاب عن ابي عبد الله المنقري عن ابي جعفر عن محمد بن علي انه
سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان الله فرض على الاغنياء في اموالهم
بقدر ما يكفي فقراءهم فان جاعوا وعروا وجهدوا فبمنع الاغنياء وحق
على الله ان يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم عليه ○ محمد بن عمر هذا هو ابن
الحسين وابو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين ○ وكذلك رواه موسى بن
اسمعيل عن ابي شهاب ورواه علي بن مسلم عن ابي شهاب عن ابن
عن محمد بن علي يعني ابا جعفر فاما الحديث الذي اخبرنا ابو عبد الله
الحافظ نا ابو العباس محمد بن يعقوب نا الحسن بن علي بن عفان العامري
نا يحيى بن آدم نا سفين بن سعيد عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

عن اسد عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال وله ما يغنيه
جاء يوم القيمة خموشا او خدوشا او كدوحا في وجهه فقيل يا رسول الله
ما الغنى قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب قال يحيى بن آدم فقال
عبد الله بن عثمن حفظي ان شعبة كان لا يرى عن حكيم بن جبير فقال سفين
وحدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد واخبرنا ابو الحسين
الفضل بن عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفين قد ذكر هذا الحكاية يا عن
يحيى بن آدم عن سفين ثم قال يعقوب هو حكاية بعيدة لو كان يحدث حكيم بن جبير بهذا
زبيد يخفى على اهل العلم اخبرنا ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسة نا ابو
داود نا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني
اسد انه قال نزلت انا واهلي ببقيع الغرقد فقال لي اهلي اذهب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيئا نأكله فجعلوا يذكرون من حاجتهم فذهبت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله صلى الله
عليه وسلم ما اجد ما اعطيك فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول
لعمري انك لتعطي من شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغضب علي ان لا
اجد ما اعطيه من سأل منكم وله اوقية او عدلها فقد سأل الحافا قال
الاسدي فعلمت اللوقية لنا خير من مائة والاوقية اربعون درهما قال
فرجعت فلم اسأله فقد مر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بشعير وتمر
فقسم لنا منه اوكما قال حتى اغنانا الله قال ابو داود هكذا رواه الثوري كما قال
مالك اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان نا احمد بن عبيد الصفار نا احمد
عبد بن منيك نا ابو الجماهر نا سعيد يعني عبد الرحمن عن عطاء بن يزيد
عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري يقول قال ابو سعيد الخدري استشهد في
يوم احد مالك بن سنان وترك ابنة من مال قال واصابتنا حاجة شديدة فعالت
الى النبي فاتى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله لنا شيئا فجيئه فسلمت عليه
وجلست وهو في اصحابه حالة فقال اجبر استغنى الله من يستغن اغناه الله
ومن يستعفف اعفه الله ومن يستكف كفه الله فقلت ما يريد غيري فانصرفت
فلم اكلمه في شئ فعالت لي لقد ما فعلت فاخبرتها قالت فصبرنا والله ورفقنا شيئا
فتبلغنا به حتى الحق علينا حاجة هي اشد منها فعالت لي ائتي ايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيئا قال فجيئه وهو حالة في اصحابه فسلمت
واستقبلني وقال ما لك يا بنية الاول وذا فيه ومن سأل وله اوقية فهو ملحف
قلت في نفسي لناقتنا الياقوتة وهي خير من اوقية قال قلت واوقية اربعون درهما
قال فرجعت ولم اسأله قال ابو عبد الله الياقوتة مائة وحمد ما ابو سعيد
الراهد انا ابو الطيب محمد بن احمد بن الفضل نا ابو عمرو احمد بن نصر حدثنا
عبد الجبار بن العلاء نا سفين عن داود عن عمرو بن سعيد عن ابيه عن ابي

صلى الله عليه وسلم قال من سأل وله اربعون درهما فهو ملحف اخبرنا ابو علي
الروذباري انا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادي حدثني علي
ابن محمد الله المديني نا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني رشيد
ابن يزيد حدثني ابو كبشة السلولي انه سمع ابا الخطيمة الانصاري صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول واما ابو الحسن علي بن احمد العبد ازد اللفظ له نا
احمد بن عبيد الصفار نا ابو شعيب الحراني نا القعنبي نا مسكين بن بكير نا محمد بن
عجلان عن سعد بن يزيد عن ابي كبشة السلولي نا سهل بن الخطيمة قال قدمت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة من بني حارثة والاقرع من حابس فسأله
فامر لهما بما سأل وامر معونة ان يكتب لهما بما سأل قال فاما الاقرع فلم
كتابه في يديه انطلق وامسكه واما عيينة فاخذ كتابه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا محمد لقد جئتك بما لا ادري ما هو كصحيفة مكتوبة قال فاخذ
النبي صلى الله عليه وسلم فمزقه وقال قد كتب لك الذي امرت له به فذكر الحديث ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل مسئلة وهو منها غني جاءت يستكثر من النار قالوا
يا رسول الله وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسئلة قال ان يكون له شبع يوم وليلة
او ليلة ويوم ولسن شئ من هذه الاحاديث بمختلف وكان النبي صلى الله عليه وسلم علم ما الغنى
لكل واحد منهم فجعل غناه به وذلك ان الناس يعلمون ان قدر ما اتاهم منهم من يغنيه
خمسون درهما ومنهم من يغنيه اقل منها ومنهم من يغنيه اربعون درهما ومنهم من يغنيه اقل منها
ومنهم من له كسب يدر كل يوم ما يغديه ويعشيه وعيال له وهو مستغن
به وذلك بين فيما اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا نا
ابو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب عن عطاء انا الاخضر عن عمارة
حدثني ابو بكر الحنفي عن انس بن مالك قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وشكا الفاقة
ثم رجع فقال يا رسول الله اني جيئتك من عند اهل بيت ما انا ارى ارجع النهر حتى يلوث
بعضهم على بعض فقال له انطلق فهات بعض ما عندهم فاتاه بطبق فيه ماء فجعل يغرف
رسول الله ويصب والرجل يشرب حتى ملأ بطنه فقال ما شاء الله ان يقول فقال
بشر يوتى فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ هذا فقال رجل انا يا رسول الله
ما يريد الا ان يأخذه بدرهم فقال رجل انا اخذه بدرهمين فاعطاه اياه فقال
فقال لصاحبه كل فاكل حتى شبع فقال له اشتر بدرهم فاسا وبدرهم طعاما فاهلك
قال يقول ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلق الى هذا الرجل فاقنع
جاعا ولا شبوعا ولا تاتين خمسة عشر يوما قال فانطلق فاصاب
عشرة قال فانطلق فاصاب خمسة طعاما لاهله وخمسة لشبوعه
الرجل فقال يا رسول الله لقد رايت ما ان الله لعلى بما امرتني فقال هذا خير من ان يجئ
يوم القيمة وفي وجهك كدوح المسئلة ان المسئلة لا تصلح
الا لثلاثة لذي دم موجع او غرم مفظع او فقر مدقع قال الشيخ

فان لم تتح له الكفاية الا بما ينزل ويلوف اعطي قدر اجل الكفاية لدليل
ما روينا في حديث قبيصة من الخادف عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يصيب قواما
من عيش او سدادا من عيش بالله التوفيق

لحر الجزء العشرين بعد المائة من اصل وآخر المجلد
السادس من اصل عشرة بحلداب ولله الحمد وسلوه ان
يقتا الله في المجلد السابع يا من الرجل يقسم جسد فنه على
قرابته وجيرانه اذا كانوا من اهل السقسان بلا جاني صلة
الرحم وحق الجار وصلى الله على محمد واله واصحابه اجمعين
امين امين امين

نقل السيد حسن الادكاوي
رحمه الله تعالى عما في سنة
٦ ثمانمائة والاربعة والسابع
وقد عارضه عبد الرحمن بخاري
عفا الله عنه وكرمهم

نقل كاتبه عبد الوهاب بن احمد الشعراوي
الحسيني هذا الكتاب
من اوله الى هنا ومات
على نسخ وسبب الحضر
بالشيخ الجليل ذي الدين ذي المذاهب
الادبية المحدث
علامة احمد المحلي رضي

سمع الشيخ الاجل الصالح الزاهد المجتهد شمس الدين ابو علي الحسن بن محمد بن يوسف
المجاز من ايضاه الله فحال جميع هذا المجلد الثامن من كتاب السنن الكبير للامام الحافظ
البيهقي رحمه الله فحال على شيخنا سيدنا الامام العالم العامل الصدر البارع الحافظ
العدل الضابط مفيد الشام رشيد المشايخ الصالح والفقيه المسند شمس الدين ابي عمر وعثمان عبد الرحمن
بن عثمان المعروف بابن الصلاح رضي الله عنه وارضاه وحفظه وابقاه بسماعه المذكور ان اكثره
بقراءة الامام الفقيه الاجل الفاضل المرتضى فخر المراجي حسن عثمان بن علي بن غزال الكرجي وسمع معه
الولد الفقيه ابو محمد عبد الرحمن الشيخ الصالح المجتهد ابي عبد الله محمد بن فخر الاسفراني ابوه وجماعة
لسماعهم على اصل الشيخ المسمع رضي الله عنه منهم كاتب السماعات الفقير الى رحمة
ربه عفيف بن شرف بن محمد عبد الله الشافعي وهذا الخط غير الدم ولو الديه وللمسلمين واسع
سنة اربعين فصح السماع في مجالس اولها الخامس والثلثون ولغيرها الثالث والعشرون
وصادف الفراغ منه يوم الثلثا الرابع عشر من صفر سنة ثلث واربعين وستمائة بحامع الشرف
جامع دمشق حرسها الله تعالى وسائر بلاد المسلمين والحمد لله وصلواته على سيدنا محمد واله وسلم

عارضت هذا المجلد اصح
بالاصل الاصيل
سماع السماع